

المُنتخبُ مِنْ كلامِ سيِّدِ الأبرارِ

للإمام العلّامة
أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي
المتوفى سنة ٦٧٦هـ رحمه الله

اعتنى به
محمد تامر



اسم الكتاب: الأذكـــار المنتخب من كلام سيد الأبرار
اسم المؤلف: أبو زكريا محيى الدين يحيى بن شرف النووي
اعتنى به: محمد تامر
عدد الصفحات: ٣٩٩
الطبعة: الأولى ١٤٢٧هـ ـ ٢٠٠٦م

رقم الإيداع: ٢٠٠٦/٢٤٥٥١

مكتبة الأصولي للنشر والتوزيع
دمنهور خلف عمر أفندي
ت: ٠٠٢/٠٤٥/٣٣١١١٣٨ — م: ٠٠٢/٠١٠٥٤٠١٣٢٤



الحمد لله المذكور بكل لسان، المتفضل على خلقه بالجود والإحسان، العليم بما يخفيه القلب ويظهره اللسان، أرسل إلى خلقه رسولاً هو خير بني الإنسان، وبعث معه كتابًا فيه الهدى والتبيان، لردِّ الناس عن اتباع الهوى إلى عبادة الرحمن، والصلاة والسلام على خير من ذكر الله بلسانه، ووحَّد بجنانه، وعبده بكل كيانه، سيدنا محمد النبي الأمي الذي علَّم الله به المتعلمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد،

من المعلوم بالضرورة لكل مؤمن أن الله تعالى أتم هذا الدين وكمله على أحسن ما يكون، فلم يترك شيئًا مما ينفع العباد في الدنيا والآخرة إلا وعلّمه لرسوله ﷺ ليعلمه أمته من بعده، ولا شك أيضًا أن حياة النبي ﷺ كانت خير مثال على العبودية الحقيقية لله تعالى، فهو عَبْدٌ لله في كل لمحة ولفظة، وفي القيام والقعود، وقبل النوم وبعده، وفي خروجه من بيته وعودته إليه، وفي طعامه وشرابه ونظره في المرآة، وفي سفره، وعند لقاء الأعداء، وفي رؤية ما يحب وما يكره، وعند جماعه وقضاء حاجته، وعند رؤية هلال أو هبوب ريح، وعند ركوب الدابة والنزول عنها... إلى غير ذلك مما لا يخلو عنه العبد في أحواله كلها، ولما كان الرسول ﷺ مكتمل العبودية لله تعالى فإن كل ما يقوله أو يفعله داخل في نطاق العبادة، ومن هنا نجد أن جميع حركاته وسكناته وأقواله وأفعاله مربوطة بذكر الله تعالى، حتى لا يكون هناك موضع يخلو من ذكر الله، وكأن النبي ﷺ يتمثل هذه الآية الكريمة: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝﴾ [الأنعام: ١٦٢]، وبهذا تنقلب العادة إلى عبادة بما يعود على الإنسان بالأجر العظيم، فضلاً عن روعة القرب من رب العالمين.

ومن خير الكتب وأجمعها التي حرصت على جمع ما ورد عن رسول الله صلى الله علية وسلم من أذكار وأدعية كتاب «الأذكار» للإمام النووي رحمه الله تعالى، وهو الكتاب الأم لكل كتب الأذكار والدعوات التي جاءت بعده، فكلها يستمد منه ويأخذ عنه، ولقد اجتهد المصنف - رحمه الله - في تجميع كتابه هذا من بطون كتب الحديث والسنن، وقد رتَّبه ترتيبًا حسنًا، وقسمه

إلى كتب وأبواب مختلفة بحسب اختلاف الأحوال والأوقات والأماكن التي ورد الذكر أو الدعاء مرتبطًا بها.

وهو كتاب يستحق أن لا يخلو منه بيت مسلم، خاصة في عصرنا هذا الذي كثرت فيه المشاغل، وانتشرت فيه الفتن، وعمَّت المعاصي، فإننا نحتاج أمام كل هذا أن لا ننسى ذكر الله، وأن نكون دائمًا على قرب منه سبحانه، فذكر الله خير سلاح وأفضل معين على كل مشاق الحياة، وهو الوقاية أمام كل مغريات الدنيا وهوى النفس وتزيين الشيطان.

وقد حرص الإمام النووي - رحمه الله - على ذكر اسم المصدر الذي اعتمد عليه في تخريج كل دعاء أو ذكر يورده في الكتاب، وتتميمًا للفائدة فقد قمنا بعزو كل أحاديث الكتاب إلى مصادرها من كتب السنة، بذكر اسم المرجع ورقم الحديث، ودرجة الحديث من حيث الصحة والضعف, فإن شعار أهل السنة هو العمل بالصحيح وترك الضعيف، وركنه وشرطه أن يُعمل بالصحيح- والصحيح فقط- بفهم السلف الصالح، والسلف الصالح لا أحد غيرهم، فإن ذلك هو طريق النجاة الذي يبحث عنه كل مسلم، ألا وهو العمل بالكتاب والسنة بفهم السلف الصالح، نسأل الله تعالى أن يجعلنا معهم في الجنة.

ونسأل الله تعالى أن يتقبل منا ما بذلنا في هذا الكتاب من جهد لإخراجه بهذه الصورة اللائقة به، وأن ينفع به المسلمين في أي مكان من بلاد الإسلام, وأن يجزي كل من ساهم في طباعته وإخراجه إلى الناس خير الجزاء، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

والحمد لله أولاً وآخرًا.



مقدمة المؤلف

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢]

الحمد للّه الواحد القهّار، العزيز الغفّار، مقدِّر الأقدار، مصرِّف الأمور، مُكوِّر الليل على النهار، تبصرةً لأُولي القلوب والأبصار، الذي أيقظ من خلقه ومن اصطفاه فأدخله في جملة الأخيار، ووفَّق من اجتباه من عبيده فجعلَه من المقرَّبين الأبرار، وبصَّرَ من أحبَّه فزهَّدهم في هذه الدار، فاجتهدوا في مرضاته والتأهُّب لدار القرار، واجتناب ما يُسخطه والحذر من عذاب النار، وأخذوا أنفسهم بالجدِّ في طاعته وملازمة ذكره بالعشيِّ والإبكار، وعند تغاير الأحوال وجميع آناء الليل والنهار، فاستنارت قلوبُهم بلوامع الأنوار، أحمده أبلغَ الحمد على جميع نعمه، وأسألُه المزيد من فضله وكرمه. وأشهد أن لا إله إلاَّ اللّه العظيم، الواحد الصمد العزيز الحكيم؛ وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسوله، وصفيُّه وحبيبه وخليله، أفضلُ المخلوقين، وأكرمُ السابقين واللاحقين، صلواتُ اللّه وسلامه عليه وعلى سائر النبيين، وآل كلٍّ وسائر الصالحين.

أما بعد: فقد قال اللّه العظيم العزيز الحكيم: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] فعُلِم بهذا أن من أفضل. أو أفضل. حال العبد، حال ذكره ربَّ العالمين، واشتغاله بالأذكار الواردة عن رسول اللّه ﷺ سيد المرسلين. وقد صنَّف العلماءُ رضي اللّه عنهم في عمل اليوم والليلة والدعوات والأذكار كتبًا كثيرةً معلومةً عند العارفين، ولكنها مطوّلة بالأسانيد والتكرير، فضَعُفَتْ عنها هممُ الطالبين، فقصدتُ تسهيل ذلك على الراغبين، فشرعتُ في جمع هذا الكتاب مختصرًا مقاصد ما ذكرته(*) تقريبًا للمعتنين، وأحذف الأسانيد في معظمه لما ذكرته من إيثار الاختصار، ولكونه موضوعًا للمتعبدين، وليسوا إلى معرفة الأسانيد متطلعين، بل يكرهونه وإن قَصُرَ إلا الأقلّين، ولأن المقصود به معرفةُ الأذكار والعمل بها، وإيضاحُ مظانّها للمسترشدين، وأذكر إن شاء اللّه تعالى بدلاً من الأسانيد ما هو أهم

(*) أي ما ذكرته تلك الكتب من الأحاديث.

منها مما يخلّ به غالبًا، وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها، فإنه مما يفتقر إلى معرفته جميعُ الناس إلا النادر من المحدّثين، وهذا أهمّ ما يجب الاعتناء به، وما يُحقّقهُ الطالبُ من جهة الحفاظ المتقنين، والأئمة الحُذّاق المعتمدين، وأضمُّ إليه إن شاء اللّه الكريم جملاً من النفائس من علم الحديث، ودقائق الفقه، ومهمات القواعد، ورياضات النفوس، والآداب التي تتأكد معرفتُها على السالكين. وأذكرُ جميعَ ما أذكرُه مُوَضَّحًا بحيث يسهلُ فهمه على العوام والمتفقهين. وقد روينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ دَعا إلى هُدىً كانَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلك مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا». فأردت مساعدة أهل الخير بتسهيل طريقه والإشارة إليه، وإيضاح سلوكه والدلالة عليه، وأذكر في أوَّلِ الكتاب فصولاً مهمة يحتاجُ إليها صاحبُ هذا الكتاب وغيره من المعتنين، وإذا كان في الصحابة مَن ليس مشهورًا عند مَن لا يعتني بالعمل نبَّهتُ عليه فقلت: روينا عن فلان الصحابيّ، لئلا يُشكَّ في صحبته.

وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام وهي خمسة: صحيح البخاري، وصحيح مسلم، وسنن أبي داود، والترمذي، والنسائي وقد أروي يسيرًا من الكتب المشهورة غيرها.

وأما الأجزاء والمسانيد فلستُ أنقل منها شيئًا إلا في نادر من المواطن، ولا أذكرُ من الأصول المشهورة أيضًا من الضعيف إلا النادر مع بيان ضعفه، وإنما أذكر فيه الصحيح غالبًا، فلهذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمدًا. ثم لا أذكر في الباب من الأحاديث إلا ما كانت دلالته ظاهرة في المسألة.

واللّه الكريم أسألُ التوفيق والإنابة والإعانة والهداية والصيانة، وتيسير ما أقصده من الخيرات، والدوام على أنواع المكرمات، والجمع بيني وبين أحبابي في دار كرامته وسائر وجوه المسرّات.

وحسبي اللّه ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوّة إلا باللّه العزيز الحكيم، ما شاء اللّه لا قوّة إلاّ باللّه، توكلتُ على اللّه، اعتصمتُ باللّه، استعنتُ باللّه، وفوَّضت أمري إلى اللّه، واستودعتُ اللّه ديني ونفسي ووالديّ وإخواني وأحبائي وسائر من أحسن إليّ وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به عليّ وعليهم من أمور الآخرة والدنيا، فإنه سبحانه إذا استُودع شيئًا حفظه ونعم الحفيظ.



فصل: في الأمر بالإخلاص وحسن النيّات في جميع الأعمال الظاهرات والخفيّات

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ﴾[البينة: ٥] وقال تعالى: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ﴾[الحج: ٣٧] قال ابن عباس رضي الله عنهما: معناه ولكن يناله النيّات.

١ - أخبرنا شيخنا الإمام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرّج ابن بكار المقدسيّ النابلسيّ ثم الدمشقي رضي الله عنه، أخبرنا أبو اليمن الكندي، أخبرنا محمد بن عبد الباقي الأنصاري، أخبرنا أبو محمد الحسن بن عليّ الجوهري، أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي، حدّثنا أبو نُعيم عبيد بن هشام الحلبي، حدّثنا ابن المبارك، عن يحيى بن سعيد. هو الأنصاري. عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقّاص الليثيّ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«إنّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ وإنَّمَا لِكُلِّ امرىءٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلى الله وَرَسولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلى الله وَرَسولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى دُنْيا يُصِيبُهَا أَو امْرأةٍ يَنْكِحُها فَهِجْرَتُه إلى ما هَاجَرَ إلَيْهِ»**[1].

هذا حديث متفق على صحته، مجمع على عظم موقعه وجلالته، وهو أحد الأحاديث التي عليها مدارُ الإسلام؛ وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعاالى يَستحبُّون استفتاح المصنفات بهذا الحديث، تنبيهًا للمُطالع على حسن النيّة، واهتمامه بذلك والاعتناء به.

روينا عن الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدي رحمه الله تعالى: منن أراد أن يُصنِّفَ كتابًا فليبدأ بهذا الحديث. وقال الإمام أبو سليمان الخَطّابي رحمه الله: كان المتقدمون من شيوخنا

---

(١) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) كلاهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعا.

يستحبُّون تقديم حديث الأعمال بالنيّة أمامَ كل شيء ينشأ ويبتدأ من أمور الدين لعموم الحاجة إليه في جميع أنواعها. وبلغنا عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه قال: إنما يُحْفَظُ الرجلُ على قدر نيّته. وقال غيرُه: إنما يُعطى الناسُ على قدر نيّاتهم.

وروينا عن السيد الجليل أبي عليّ الفُضيل بن عِياض رضي اللّه عنه قال: تركُ العمل لأجل الناس رياءٌ، والعمل لأجل الناس شِركٌ، والإخلاصُ أن يعافيَك اللّه منهما. وقال الإمام الحارث المحاسبيُّ رحمه اللّه: الصادق هو الذي لا يُبالي لو خرج كلُّ قَدْرٍ له في قلوب الخلق من أجل صَلاح قلبه، ولا يحبُّ اطّلاع الناس على مثاقيل الذرّ من حس عمله ولا يكرهُ أن يطلعَض الناسُ على السيء من عمله. وعن حُذيفة المَرْعشيِّ رحمه اللّه قال: الإخلاصُ أن تستوي أفعالُ العبد في الظاهر والباطن.

وروينا عن الإمام الأستاذ أبي القاسم القُشَيريّ رحمه اللّه قال: الإخلاصُ إفرادُ الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد، وهو أن يُريد بطاعته التقرّب إلى اللّه تعالى دون شيء آخر: من تَصنعٍ لمخلوق، أو اكتساب محمَدةٍ عند الناس، أو محبّة مدحٍ من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرّب إلى اللّه تعالى. وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد اللّه التُستَريُّ رضي اللّه عنه: نظر الأكياسُ في تفسير الإخلاص فلم يجدوا غير هذا: أن يكون حركتُه وسكونه في سرّه وعلانيته للّه تعالى، ولا يُمازجه نَفسٌ ولا هوىً ولا دنيا.

وروينا عن الأستاذ أبي علي الدقاق رضي اللّه عنه قال: الإخلاصُ: التوقّي عن ملاحظة الخلق، والصدق: التنقّي عن مطاوعة النفس، فالمخلصُ لا رياء له، والصادقُ لا إعجابَ له. وعن ذي النون المصري رحمه اللّه قال: ثلاثٌ من علامات الإخلاص: استواءُ المدح والذمّ من العامّة، ونسيانُ رؤية الأعمال في الأعمال، واقتضاءُ ثواب العمل في الآخرة.

وروينا عن القُشَيريِّ رحمه اللّه قال: أقلُّ الصدق استواءُ السرّ والعلانية. وعن سهل التستري: لا يشمّ رائحة الصدق عبدٌ داهن نفسه أو غيره، وأقوالهم في هذا غير منحصرة وفيما أشرت إليه كفاية لمن وُفق.

فصل: اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الأعمال أن يعمل به ولو مرّة واحدة ليكون من أهله، ولا ينبغي أن يتركه مطلقًا بل يأتي بما تيسر منه، لقول النبي ﷺ في الحديث المتفق على صحته: «**إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيءٍ فأْتُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ**».

فصل: قال العلماءُ من المحدّثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويُستحبّ العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعا، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يُعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياطٍ في شيء من ذلك، كما إذا وردَ حديثٌ ضعيفٌ بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحبَّ أن يتنزّه عنه ولكن لا يجب. وإنما ذكرتُ هذا الفصل لأنه يجيءُ في هذا الكتاب أحاديثُ أنصُّ على صحتها أو حسنها أو ضعفها، أو أسكتُ عنها لذهول عن ذلك أو غيره، فأردتُ أن تتقرّر هذه القاعدة عند مُطالع هذا الكتاب.

فصل: اعلم أنه كما يُستحبُّ الذكر يُستحبُّ الجلوس في حِلَق أهله، وقد تظاهرت الأدلة على ذلك، وستردُ في مواضعها إن شاء اللّه تعالى، ويكفي في ذلك حديث ابن عمر رضي اللّه عنهما قال:

٢ - قال رسول اللّه ﷺ: **«إذا مَرَرْتُمْ بِرِياضِ الجَنَّةِ فارْتَعُوا. قالُوا: وَمَا رِياضُ الجَنَّةِ يا رَسُولَ اللّه؟! قالَ: حِلَقُ الذِّكْرِ، فإنَّ للّه تعالى سَيَّارَاتٍ مِنَ المَلائِكَةِ يَطْلُبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فإذَا أتَوْا عَلَيْهِمْ حَفُّوا بِهِمْ»**.

٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن معاوية رضي اللّه عنه أنه قال: خرج رسول اللّه ﷺ على حلقة من أصحابه فقال: **«ما أجْلَسَكُم؟ قالوا: جلسنا نذكُر اللّه تعالى ونحمَدُه على ما هدانا للإسلام ومنّ به علينا، قال: آللّه ما أجْلَسَكُمْ إلا ذَاكَ؟ قالوا: واللّهِ، ما أجلسنا إلاّ ذاك، قال: أما إني لَمْ أستحلِفكُمْ تُهمةً لكُمْ، ولَكنَّهُ أتاني جبْريلُ فأخْبَرَني أنَّ اللّه تعالى يُباهي بكُمُ المَلائكَةَ»**.

٤ - وروينا في صحيح مسلم ومعنى «غشيتهم الرحمة»: أي غطّتهم من كل جهة: و«السكينة» هي المذكورة في قوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَـٰنًا﴾ [الفتح: ٤]

أيضًا، عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي اللّه عنهما: أنهما شهدا على رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«لا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُون اللّه تَعالى إلا حَفَّتْهُمُ المَلائِكَةُ وَغَشِيَتهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَليهِمْ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللّهُ تَعالى فِيمَنْ عِنْدَهُ»**.

---

(٢) الترمذي (٣٥٠٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس. والإمام أحمد، مختصرًا (٣/ ١٥٠). «ضعيف»

(٣) مسلم (٢٧٠١)، والترمذي (٣٣٧٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) مسلم (٢٧٠٠)، وأبو داود (١٤٥٥)، والترمذي (٣٣٧٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

فصل: الذكر يكون بالقلب، ويكون باللسان، والأفضلُ منه ما كانَ بالقلب واللسان جميعًا، فإن اقتصرَ على أحدهما فالقلبُ أفضل، ثم لا ينبغي أن يُتركَ الذكرُ باللسان مع القلب خوفًا من أن يُظنَّ به الرياء، بل يذكرُ بهما جميعًا ويُقصدُ به وجهُ اللّه تعالى، وقد قدّمنا عن الفُضَيل رحمه اللّه: أن ترك العمل لأجل الناس رياء. ولو فتح الإنسانُ عليه بابَ ملاحظة الناس، والاحتراز من تطرّق ظنونهم الباطلة لا نسدَّ عليه أكثرُ أبواب الخير، وضيَّع على نفسه شيئًا عظيمًا من مهمَّات الدين، وليس هذا طريق العارفين.

٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: نزلت هذه الآية ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] في الدعاء.

فصل: اعلم أن فضيلة الذكر غيرُ منحصرةٍ في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير ونحوها، بل كلُّ عاملٍ للّه تعالى بطاعةٍ فهو ذاكرٌ للّه تعالى، كذا قاله سعيدُ بن جُبير رضي اللّه عنه غيره من العلماء. وقال عطاء رحمه اللّه: مجالسُ الذِّكر هي مجالسُ الحلال والحرام، كيف تشتري وتبيعُ وتصلّي وتصومُ وتنكحُ وتطلّق وتحجّ، وأشباه هذا.

فصل: قال اللّه تعالى: ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥].

٦ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «سَبَقَ المُفرِّدونَ»، قالُوا: ومَا المُفَرِّدونَ يا رَسُولَ اللّهِ؟ ! قالَ: «الذَّاكِرُونَ اللّه كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ».

قلت: روي المفرِّدون بتشديد الراء وتخفيفها، والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد.

واعلم أن هذه الآية الكريمة مما ينبغي أن يهتمَّ بمعرفتها صاحبُ هذا الكتاب.

وقد اختُلِفَ في ذلك، فقال الإمامُ أبو الحسن الواحديّ: قال ابن عباس: المراد يذكرون اللّه في أدبار الصلوات، وغدوًّا وعشيًّا، وفي المضاجع، وكلما استيقظ من نومه، وكلما غدا أو راح من منزله ذكرَ اللّه تعالى.

وقال مجاهد: لا يكونُ من الذاكرين اللّه كثيرًا والذاكرات حتى يذكر اللّه قائمًا وقاعدًا ومضطجعًا. وقال عطاء: من صلَّى الصلوات الخمس بحقوقها فهو داخلٌ في قول اللّه تعالى:

---

(٥) البخاري (٦٣٢٧)، ومسلم (٤٤٧) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.
(٦) مسلم (٢٦٧٦)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤١١).

﴿وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ﴾ هذا نقل الواحدي.

٧ - وقد جاء في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أيقظَ الرَّجُلُ أهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيَا. أوْ صَلَّى. رَكعَتَينِ جَمِيعًا كُتِبَا في الذَّاكِرِينَ الله كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ» هذا حديث مشهور رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم.

وسئل الشيخ الإمام أبو عمر بن الصَّلاح رحمه الله عن القدر الذي يصيرُ به من الذاكرينَ الله كثيرًا والذاكرات، فقال: إذا واظبَ على الأذكار المأثورة، كان من الذاكرين الله كثيرًا والذاكرات، والله أعلم.

فصل: أجمع العلماءُ على جواز الذكر بالقلب واللسان للمُحْدِث والجُنب والحائض والنفساء، وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير والصلاة على رسول الله ﷺ والدعاء وغير ذلك. ولكنَّ قراءة القرآن حرامٌ على الجُنب والحائض والنفساء، سواءٌ قرأ قليلاً أو كثيرًا حتى بعض آية، ويجوز لهم إجراءُ القرآن على القلب من غير لفظ، وكذلك النَّظَرُ في المصحف، وإمرارُه على القلب. قال أصحابُنا: ويجوز للجُنب والحائض أن يقولا عند المصيبة: ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦]، وعند ركوب الدابة: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ [الزخرف: ١٣]، وعند الدعاء: ﴿رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، إذا لم يقصدا به القرآن، ولهما أن يقولا: بسم الله، والحمد لله، إذا لم يقصدا القرآن، سواءٌ قصدا الذكر أو لم يكن لهما قصد، ولا يأثمان إلا إذا قصدا القرآن، ويجوزُ لهما قراءةُ ما نُسخت تلاوتُه «كالشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما». وأما إذا قالا لإنسان: خذ الكتاب بقوّة، أو قالا: ادخلوها بسلام آمنين، ونحو ذلك، فإن قصدا غيرَ القرآن لم يحرم، وإذا لم يجدا الماء تيمَّمَا وجاز لهما القراءة، فإن أحدثَ بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث. ثم لا فرق بين أن يكون تَيمُّمُه لعدم الماء في الحَضَر أو في السفر، فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث. وقال بعضُ أصحابنا: إن كان في الحضر صلَّى به وقرأ به في الصلاة، ولا يجوزُ أن يقرأ خارجَ الصلاة، والصحيحُ جوازه كما قدّمناه، لأن تيمُّمَه قام مقام الغسل. ولو تيمَّمَ الجنبُ ثم رأى ماء يلزمُه استعمالُه فإنه يحرمُ عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجُنب حتى يغتسل. ولو تيمَّم وصلَّى وقرأ ثم أراد التيمّم لحدثٍ أو لفريضةٍ أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة.

---

(٧) أبو داود (١٣٠٩) وابن ماجه (١٣٣٥)، وابن ماجه (١٣٣٥)، والنسائي في الكبرى (١/ ٤١٣). «صحيح»

هذا هو المذهب الصحيح المختار، وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرمُ، وهو ضعيف.

أما إذا لم يجد الجُنبُ ماءً ولا تُرابًا فإنه يُصلِّي لحُرمة الوقت على حسب حاله، وتحرمُ عليه القراءة خارجَ الصلاة، ويحرمُ عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة.

وهل تحرمُ الفاتحة؟ فيه وجهان: أصحُّهما لا تحرمُ بل تجبُ، فإن الصَّلاةَ لا تصحُّ إلا بها، وكما جازت الصلاةُ للضرورة تجوزُ القراءة. والثاني تحرمُ، بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها مَن لا يُحسن شيئًا من القرآن. وهذه فروعٌ رأيتُ إثباتها هنا لتعلقها بما ذكرتُه، فذكرتها مختصرة وإلا فلها تتمّات وأدلة مستوفاة في كتب الفقه، واللّه أعلم.

فصل: ينبغي أن يكون الذاكرُ على أكمل الصفات، فإن كان جالسًا في موضع استقبل القبلة وجلس مُتذلِّلاً مُتخشعًا بسكينة ووقار، مُطرقًا رأسه، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه، لكن إن كان بغير عذر كان تاركًا للأفضل. والدليل على عدم الكراهة قول اللّه تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُولِي ٱلْأَلْبَٰبِ ۝ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [آل عمران: ١٩٠-١٩١].

٨ - وثبت في الصحيحين، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن. رواه البخاري ومسلم. وفي رواية: ورأسه في حجري وأنا حائض.

وجاء عن عائشة رضي اللّه عنها أيضًا قالت: إني لأقرأ حزبي وأنا مضطجعةٌ على السرير.

فصل: وينبغي أن يكون الموضعُ الذي يذكرُ فيه خاليا نظيفًا، فإنه أعظمُ في احترام الذكر المذكور، ولهذا مُدح الذكرُ في المساجد والمواضع الشريفة. وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة رضي اللّه عنه قال: لا يُذكر اللّه تعالى إلاَّ في مكان طيّب. وينبغي أيضًا أن يكون فمه نظيفًا، فإن كان فيه تغيُّر أزاله بالسِّواك، وإن كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء، فلو ذكر ولم يغسلها فهو مكروهٌ ولا يَحرمُ، ولو قرأ القرآن وفمُه نجسٌ كُره، وفي تحريمه وجهان لأصحابنا: أصحُّهما لا يَحرم.

فصل: اعلم أن الذكر محبوبٌ في جميع الأحوال إلا في أحوال وردَ الشرعُ باستثنائها نذكرُ منها

---

(٨) البخاري (٢٩٧)، ومسلم (٣٠١) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

هننا طرقًا، إشارة إلى ما سواه مما سيأتي في أبوابه إن شاء اللّه تعالى. فمن ذلك أنه يُكره الذكرُ حالةَض الجلوس على قضاء الحاجة، وفي حالة الجِماع، وفي حالة الخُطبة لمن يسمعُ صوتَ الخطيب، وفي القيام في الصلاة، بل يشتغلُ بالقراءة، وفي حالة النعاس. ولا يُكره في الطريق ولا في الحمَّام، واللّه أعلم.

فصل: المرادُ من الذكر حضورُ القلب، فينبغي أن يكون هو مقصودُ الذاكر فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه. فالتدبُر في الذكر مطلوبٌ كما هو مطلوبٌ في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهبُ الصحيح المختار استحباب مدِّ الذاكر قول: لا إله إلا اللّه، لما فيه من التدبر، وأقوالُ السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة، واللّه أعلم.

محبوبٌ في جميع الأحوال إلا في أحوال وردَ الشرعُ باستثنائها نذكرُ منها هنا طرقًا، إشارة إلى ما سواه مما سيأتي في أبوابه إن شاء اللّه تعالى. فمن ذلك أنه يُكره الذكرُ حالةَ الجلوس على قضاء الحاجة، وفي حالة الجِماع، وفي حالة الخُطبة لمن يسمعُ صوتَ الخطيب، وفي القيام في الصلاة، بل يشتغلُ بالقراءة، وفي حالة النعاس. ولا يُكره في الطريق ولا في الحمَّام، واللّه أعلم.

فصل: ينبغي لمن كان له وظيفةٌ من الذكر في وقت من ليل أو نهار، أو عقب صلاة أو حالة من الأحوال ففاتته أن يتداركها ويأتي بها إذا تمكن منها ولا يهملها، فإنه إذا اعتاد الملازمة عليها لم يعرّضها للتفويت، وإذا تساهل في قضائها سَهُلَ عليه تضييعها في وقتها.

٩ - وقد ثبت في صحيح مسلم، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ نامَ عَنْ حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شيءٍ مِنْهُ فقرأهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصلاة الظُهرِ كُتب له كأنما قرأه من اللَّيل»**.

فصل: في أحوال تعرضُ للذاكر يُستحبّ له قطعُ الذكر بسببها ثم يعودُ إليه بعد زوالها: منها إذا سُلِّم عليه ردّ السلام ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا عطسَ عنده عاطسٌ شمَّته ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا سمع الخطيبَ، وكذا إذا سمع المؤذّنَ أجابَه في كلمات الأذان والإقامة ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا رأى منكرًا أزاله، أو معروفًا أرشد إليه، أو مسترشدًا أجابه ثم عاد إلى الذكر، كذا إذا غلبه

---

(٩) مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣)، والترمذي (٥٨١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

النعاس أو نحوه. وما أشبه هذا كله.

فصل: اعلم أن الأذكار المشروعة في الصلاة وغيرها، واجبةً كانت أو مستحبةً لا يُحسبُ شيءٌ منها ولا يُعتدّ به حتى يتلفَّظَ به بحيثُ يُسمع نفسه إذا كان صحيح السمع لا عارض له.

فصل: اعلم أنه قد صنَّف في عمل اليوم والليلة جماعةٌ من الأئمة كتبًا نفيسة، رَووا فيها ما ذكروه بأسانيدهم المتصلة، وطرَّقُوها من طرق كثيرة، ومن أحسنها «**عمل اليوم والليلة**» للإمام أبي عبد الرحمن النسائي، وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائد كتاب «**عمل اليوم والليلة**» لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السنيّ رضي الله عنهم. وقد سمعتُ أنا جميعَ كتاب ابن السني على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف ابن سعد بن الحسن رضي الله عنه، قال: أخبرنا الإمام العلامة أبو اليَمن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكِنْدي سنة اثنتين وستمائة، قال: أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سَهْل الأنصاريّ، قال: أخبرنا الشيخُ الإمام أبو محمد عبد الرحمن بن سعد بن أحمد بن الحسن الدُّوني، قال: أخبرنا القاضي أبو نصر أحمدُ بن الحسين بن محمد بن الكسَّار الدِّينوري، قال: أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمدُ بن محمد بن إسحاق السُّني رضي الله عنه. وإنما ذكرتُ هذا الإسناد هنا لأني سأنقلُ من كتاب ابن السني إن شاء الله تعالى جُملاً، فأحببتُ تقديمَ إسناد الكتاب، وهذا مستحسنٌ عند أئمة الحديث وغيرهم، وإنما خصصتُ ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع الكتب في هذا الفنّ وإلا فجميعُ ما أذكرهُ فيه لي به رواياتٌ صحيحةٌ بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذّ النادر، فمن ذلك ما أنقلُه من الكتب الخمسة التي هي أصول الإسلام، وهي: الصحيحان للبخاري ومسلم، وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، ومن ذلك ما هو من كتب المسانيد والسنن كموطأ الإمام مالك، وكمسند الإمام أحمد بن حنبل، وأبي عَوانة، وسنن ابن ماجه، والدارقطني، والبيهقي وغيرها من الكتب، ومن الأجزاء مما ستراه إن شاء الله تعالى، وكلُّ هذه المذكورات أرويها بالأسانيد المتصلة الصحيحة إلى مؤلفها، والله أعلم.

فصل: اعلم أن ما أذكرهُ في هذا الكتاب من الأحاديث أُضيفه إلى الكتب المشهورة وغيرها مما قدّمتُه، ثم ما كان في صحيحي البخاري ومسلم أو في أحدهما أقتصرُ على إضافته إليهما لحصول الغرض وهو صحته، فإن جميعَ ما فيهما صحيح، وأما ما كان في غيرهما فأُضيفُه إلى كتب السنن وشبهها مبيِّنًا صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعفٌ في غالب المواضع، وقد أغفلُ عن صحته وحسنه وضعفه.

واعلم أن سنن أبي داود من أكبر ما أنقلُ منه، وقد روينا عنه أنه قال: ذكرتُ في كتابي: الصحيح وما يُشبهه ويُقاربه، وما كان فيه ضعف شديد بيّنته، وما لم أذكر فيه شيئًا فهو صالح، وبعضُها أصحّ من بعض. هذا كلام أبي داود، وفيه فائدة حسنة يحتاجُ إليها صاحب هذا الكتاب وغيرُه، وهي أن ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفَه فهو عنده صحيح أو حسن، وكلاهُما يُحتجّ به في الأحكام، فكيف بالفضائل. فإذا تقرّر هذا فمتى رأيتَ هنا حديثًا من رواية أبي داود وليس فيه تضعيف، فاعلم أنه لم يضعّفْه، والله أعلم.

وقد رأيتُ أن أُقدِّم في أوّل الكتاب بابًا في فضيلة الذكر مطلقًا أذكر فيه أطرافًا يسيرة توطئةً لما بعدها، ثم أذكرُ مقصود الكتاب في أبوابه، وأختمُ الكتابَ إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار تفاؤلاً بأن يختم الله لنا به، والله الموفّق، وبه الثقة، وعليه التوكل والاعتماد، وإليه التفويضُ والاستناد.

بابٌ مختصر في أحرفٍ مما جاء في فضل الذكر غير مقيّدٍ بوقت

قال الله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥] وقال تعالى: ﴿فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢] وقال تعالى: ﴿فَلَوْلَآ أَنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُسَبِّحِينَ ۝ لَلَبِثَ فِى بَطْنِهِۦٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [الصافات: ١٤٣-١٤٤] وقال تعالى: ﴿يُسَبِّحُونَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٠].

١٠ - وروينا في صحيحي إمامي المحدّثين: أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة البخاري الجعفي مولاهم، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشيري النيسابوري رضي الله عنهما بأسانيدهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح من نحو ثلاثين قولاً، وهو أكثر الصحابة حديثًا، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كَلِمَتَانِ خَفِيفَتانِ على اللِّسانِ، ثَقِيلَتَانِ في المِيزَانِ، حَبِيبَتَانِ إلى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ العَظِيمِ»** وهذا الحديث آخر شيء في صحيح البخاري.

١١ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: **«ألا أُخبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلامِ إلى اللَّهِ تَعالى؟ إنَّ أَحَبَّ الكَلام إلى اللَّه: سُبحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ»** وفي رواية: سئل رسول الله ﷺ: أيّ الكلام أفضل؟ قال: **«ما اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلائِكَتِهِ أوْ لعبادِهِ: سُبْحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ»**.

(١٠) البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤).
(١١) مسلم (٢٧٣١)، والترمذي (٣٥٩٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

١٢ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن سَمُرة بن جندب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أَحَبُّ الكَلامِ إلى اللّهِ تَعالى أرْبَعٌ: سُبْحانَ اللّهِ، والحَمْدُ لِلّهِ، وَلاَ إِلهَ إلاَّ اللّهُ، وَاللّهُ أَكْبَرُ، لا يَضُرّكَ بِأَيِّهِنَّ بَدأتَ».

١٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي مالك الأشعري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**الطُّهُورُ شَطْرُ الإيمَانِ، والحَمْدُ لِلّهِ تَمْلأُ المِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللّه والحَمْدُ لِلّهِ تَمْلآنِ، أوْ تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ**».

١٤ - وروينا فيه أيضًا، عن جُويرية أمّ المؤمنين رضي اللّه عنها، أن النبيّ ﷺ خرج من عندها بُكرة حين صلّى الصبح، وهي في مسجدها، ثم رجع بعد أن أضحى، وهي جالسة فيه، فقالَ: «**مَا زِلْتِ اليَوْمَ عَلى الحالَةِ الَّتي فارَقْتُكِ عليها؟ قالت: نعم، فقال النبيُّ ﷺ: لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكِ أرْبَعَ كَلماتٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وزِنَتْ بِما قُلْتِ مُنْذُ اليَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ: سُبْحانَ اللّهِ وبِحمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمِدَادَ كَلِماتِهِ**» وفي رواية: «**سبحانَ اللّهِ عَدَدَ خلقِهِ، سُبْحانَ اللّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ**».

١٥ - وروينا في كتاب الترمذي، ولفظه: «**ألا أُعَلِّمُكِ كَلماتٍ تَقُولينَها: سُبْحانَ اللّهِ عَدَدَ خَلْقِه، سُبْحَانَ اللّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحانَ اللّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ رِضَا نَفْسِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحانَ اللّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ زِنَةَ عَرْشِهِ، سُبْحَانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ، سُبْحانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ، سُبْحانَ اللّهِ مِدَادَ كَلِماتِهِ**».

١٦ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لأنْ أقُولَ سُبْحَانَ اللّهِ، والحَمْدُ لِلّهِ، وَلا إلهَ إلاَّ اللّهُ، وَاللّهُ أكْبَرُ، أَحَبُّ إليَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**».

١٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي أيوب الأنصاري رضي اللّه عنه، عن

---

(١٢) مسلم (٢١٣٧)، وابن ماجه (٣٨١١)، وأحمد في مسنده (٥/ ١٠).

(١٣) مسلم (٢٢٣)، والترمذي (٣٥١٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (٢٤٣٧).

(١٤) مسلم (٢٧٢٦)، وأبو داود (١٥٠٣).

(١٥) الترمذي (٣٥٥٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (١٣٥٢)، وأحمد (٦/ ٤٢٩). «صحيح»

(١٦) مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(١٧) البخاري (٦٤٠٤)، ومسلم (٢٦٩٣) كلاهما من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعا.

النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ عَشْرَ مَرّاتٍ، كانَ كَمَنْ أعْتَقَ أرْبَعَةَ أنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيلَ».

١٨ - ورويْنا في صحيحيهما، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قَالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلى كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ في يَوْمٍ مائَةَ مَرَّةٍ كانَتْ لَهُ عِدْلَ عَشْرِ رِقابٍ، وكُتِبَتْ لَهُ مئةُ حَسَنَةٍ، ومُحِيَتْ عَنْهُ مئةُ سَيِّئَةٍ، وكانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطانِ يَوْمَهُ ذلكَ حتّى يُمْسيَ، ولَمْ يَأتِ أحَدٌ بأفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ رَجُلٌ عَمِلَ أكْثَرَ مِنْهُ».

وقال: ومَنْ قالَ سُبْحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ في اليَوْمِ مائَةَ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَاياهُ وإنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

١٩ - ورويْنا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «أفْضَلُ الذّكْرِ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ» قال الترمذي: حديث حسن.

٢٠ - ورويْنا في صحيح البخاري، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ: «مَثَلُ الَّذي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذي لا يَذْكُرُهُ، مَثَلُ الحَيّ وَالمَيّتِ».

٢١ - ورويْنا في صحيح مسلم، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: جاءَ أعْرَابيٌّ إلى رسول اللّه ﷺ وقال: «علّمني كلامًا أقوله، قالَ: قُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَريكَ لَهُ، اللَّهُ أكْبَرُ كَبِيرًا، والحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبّ العالَمِينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيمِ» قال: فهؤلاء لربي، فما لي؟ قال: «قُل: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني، وَاهْدِني وَارْزُقْني».

٢٢ - ورويْنا في صحيح مسلم، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: كنّا عند رسول اللّه ﷺ فقال: «أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكْسِبَ في يَوْمٍ ألْفَ حَسَنَةٍ؟» فسأله سائل من جلسائه: كيف يكسب أحدُنا ألف حسنة؟ قال: «يُسَبّحُ مئةَ تَسْبِيحَةٍ فَتُكْتَبُ لَهُ ألفُ حَسَنَةٍ، أوْ تُحَطُّ عَنْهُ ألفُ خَطِيئَةٍ».

قال الإمام الحافظ أبو عبد اللّه الحميدي: كذا هو في كتاب مسلم في جميع الروايات «أو

---

(١٨) البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(١٩) الترمذي (٣٣٨٣)، وابن ماجه (٣٨٠٠). «حسن غريب»
(٢٠) البخاري (٦٤٠٧) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.
(٢١) مسلم (٢٦٩٦)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ١٨٠).
(٢٢) مسلم (٢٦٩٨)، والترمذي (٣٤٦٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

تحط» قال البرقاني: ورواه شعبة وأبو عوانة ويحيى القطان عن موسى الذي رواه مسلم من جهته، فقالوا: «وتُحَط» بغير ألف.

٢٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي ذر رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «يُصْبِحُ على كُلِّ سُلامَى مِنْ أحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيجْزِىءُ مِن ذلكَ رَكْعَتانِ يَرْكَعُهُما مِنَ الضُّحَى». قلت: السلامى بضمّ السين وتخفيف اللام: هو العضو، وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء.

٢٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: قال لي النبيّ ﷺ: «ألا أدُلُّكَ على كَنْزٍ مِنْ كُنُوزِ الجَنَّةِ؟ فقلت: بلى يا رسول الله! قال: قُل: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ».

٢٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه: أنه دخل مع رسول اللّه ﷺ على امرأة وبين يديها نوىً أو حصىً تُسَبِّح به فقال: «ألا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا أو أفْضَلُ؟ فَقالَ: سُبْحانَ اللّه عَدَدَ مَا خَلَقَ في السَّماءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ ما خَلَقَ في الأرْضِ، وسُبْحانَ اللَّهِ عَدَدَ ما بَيْنَ ذلكِ، وسُبحَانَ اللّه عَدَدَ ما هُوَ خالِقٌ، واللَّهُ أكْبَرُ مِثْلَ ذلكَ، والحَمْدُ لِلَّهِ مثْلَ ذلكَ، ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ مثْلَ ذلكَ، ولا حَوْلَ وَلا قُوّة إلاَّ باللّه مِثْلَ ذَلكَ» قال الترمذي: حديث حسن.

٢٦ - وروينا فيهما، بإسناد حسن عن يسيرة. بضم الياء المثناة تحت وفتح السين المهملة. الصحابية المهاجرة رضي اللّه عنها: أن النبي ﷺ أمرهنّ أن يُراعين بالتكبير والتقديس والتهليل، وأن يعقدن بالأنامل، فإنهنّ مسؤولات مستنطقات».

٢٧ - وروينا فيهما وفي سنن النسائي، بإسناد حسن، عن عبد اللّه بن عمرو رضي اللّه عنهما قال: رأيتُ رسول اللّه ﷺ يعقد التسبيح. وفي رواية بيمينه.

(٢٣) مسلم (٧٢٠)، وأبو داود (١٢٨٥)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٦٧).
(٢٤) البخاري (٤٢٠٥)، ومسلم(٢٧٠٤) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.
(٢٥) أبو داود (١٥٠٠) والترمذي (٣٥٦٨)، وقال: وهذا حديث حسن غريب من حديث سعد. «ضعيف»
(٢٦) أبو داود (١٥٠١) والترمذي (٣٥٨٣)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من حديث هانئ بن عثمان وقد رواه ابن ربيعة عن هانئ بن عثمان. «صحيح»
(٢٧) أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٤٨٦)، والنسائي (١٣٥٥). «صحيح»

٢٨ - وروينا في سنن أبي داود، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قَالَ رَضِيتُ باللّه رَبًّا، وبالإسلام دِينًا، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً وَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ».

٢٩ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن بُسْر ـ بضم الباء الموحدة وإسكان السين المهملة ـ الصحابي رضي الله عنه: أن رجلًا قال: يا رَسُول الله! إن شرائع الإسلام قد كثرتْ عليّ فأخبرني بشيء أتشبث به، فقال: «لا يَزَالُ لِسانُكَ رَطْبًا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعالى». قال الترمذي: حديث حسن. قلت: أتشبث بتاء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثلثة، ومعناه: أتعلّقُ به وأستمسك.

٣٠ - وروينا فيه، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ سئل: أيّ العبادة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة؟ قال: «الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا، قُلْتُ: يَا رَسُول اللَّه! ومِن الغازي في سبيل الله عزّ وجلّ؟ قال: لَوْ ضَرَبَ بِسَيْفِهِ في الكُفّارِ والمُشْرِكِينَ حتّى يَنْكَسِرَ ويختضب دمًا لكان الذّاكرون اللّه أفضل منهُ درجةً».

٣١ - وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعمالِكُمْ وَأزْكاها عندَ مَلِيكِكُمْ، وأرْفَعِها في دَرَجَاتِكُمْ، وخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ إنْفَاقِ الذَّهَبِ وَالوَرِقِ، وَخَيْرٍ مِنْ أنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أعْنَاقَهُمْ؟ قالوا: بلى، قال: ذِكْرُ اللَّهِ تَعالى». قال الحاكم أبو عبد الله في كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح الإسناد.

٣٢ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(٢٨) أبو داود (١٥٢٩)، والنسائي (٣١٣١)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٤٤). «صحيح»

(٢٩) الترمذي (٣٣٧٥)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وابن ماجه (٣٧٩٣)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٨٨). «حسن غريب»

(٣٠) الترمذي (٣٣٧٦)، وقال: هذا حديث غريب إنما نعرفه من حديث دراج، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٧٥). «ضعيف»

(٣١) الترمذي (٣٣٧٧)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٧٣)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «صحيح»

(٣٢) الترمذي (٣٤٦٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن مسعود والطبراني في الكبير (١٠/ ١٧٣)، وقال الحافظ الهيثمي في المجمع (١٠/ ٩١): رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن إسحاق أبو شيبة الكوفي وهو ضعيف. «حسن»

«لَقِيتُ إبْراهِيمَ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بي، فقالَ: يَا مُحَمَّدُ أَقْرِىء أُمَّتَكَ السَّلامَ، وأخْبِرْهُمْ أَنَّ الجَنَّةَ طَيِّبَةُ التُّرْبَةِ عَذْبَةُ المَاءِ، وأنها قِيعانٌ، وأنَّ غِرَاسَها: سُبْحَانَ اللَّهِ، والحَمْدُ لِلَّهِ، ولا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أَكْبَرُ». قال الترمذي: حديث حسن.

٣٣ - وروينا فيه، عن جابر رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال: «مَنْ قالَ سُبْحانَ اللّه العظيم وبِحمْدِهِ غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ في الجَنَّةِ». قال الترمذي: حديث حسن.

٣٤ - وروينا فيه، عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه قال: قلت يا رسول اللّه! أيّ الكلام أحبّ إلى اللّه تعالى؟ قال: «ما اصْطَفى اللَّهُ تَعالى لِمَلائِكَتِهِ: سُبْحانَ رَبِّي وبِحَمْدِهِ، سُبْحانَ رَبي وبِحَمْدِهِ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وهذا حين أشرع في مقصود الكتاب وأذكره على ترتيب الواقع غالبًا، وأبدأ بأوّل استيقاظ الإِنسان من نومه، ثم ما بعده على الترتيب إلى نومه في الليل، ثم ما بعد استيقاظاته في الليل.

باب ما يقولُ إذا استيقظَ مِن مَنامه

٣٥ - وروينا في صحيحي إمَامَي المحدِّثين أبي عبد اللّه محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة البخاري، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القُشيري رضي اللّه عنهما، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «يَعْقِدُ الشَّيطانُ على قافِيةِ رأسِ أحَدِكُم إذا هُوَ نَامَ ثَلاثَ عُقَدٍ، يَضرِبُ على كُلِّ عُقْدَةٍ مَكانَها: عَلَيْكَ لَيلٌ طَويلٌ فارْقُدْ، فإنِ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ اللّه تعالى انحَلَّت عُقْدَةٌ، فإن تَوَضأ انحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فإنْ صَلَّى انحَلَّتْ عُقَدُهُ كُلُّها فأصْبَحَ نَشِيطًا طيب النَّفْسِ، وإلاَّ أَصْبحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ» هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم بمعناه، وقافية الرأس: آخره.

٣٦ - وروينا في صحيح البخاري، عن حذيفةَ بن اليمان رضي اللّه عنهما، وعن أبي ذر رضي اللّه عنه قالا: كان رسول اللّه ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «باسْمِكَ اللَّهُمَ أَحْيا وأَمُوتُ؛ وإذَا اسْتَيْقَظَ قالَ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أحْيانا بَعْدَما أماتَنا وإلَيْهِ النشُورُ».

---

(٣٣) الترمذي (٣٤٦٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه إلا من حديث أبي الزبير عن جابر، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٠٩)، والحاكم (١/ ٦٨٠)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. «صحيح».

(٣٤) الترمذي (٣٥٩٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٧٦). «صحيح»

(٣٥) البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٣٦) البخاري (٧٣٩٤)، وأبو داود (٥٠٤٩).

٣٧ - وروينا في كتاب ابن السني بإسناد صحيح عن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي رَدَّ عَلَيَّ رُوحِي، وَعافاني في جَسَدِي، وأذِن لي بذِكْرِه».

٣٨ - وروينا فيه عن عائشة رضي اللّه عنها عن النبيّ ﷺ قال: «ما مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ عِنْدَ رَدّ اللَّهِ تَعالى رُوحَهُ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، إلاَّ غَفَرَ اللَّهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

٣٩ - وروينا فيه عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما من رَجُلٍ يَنْتَبِهُ مِنْ نَوْمِهِ فَيَقُولُ: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي خَلَقَ النَّوْمَ واليَقَظَةَ، الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي بَعَثَني سالِمًا سَوِيًا، أشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي المَوْتى وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِير. إلاَّ قال اللَّهُ تَعالى: صَدَقَ عَبْدِي».

٤٠ - وروينا في سنن أبي داود عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا هَبَّ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ عَشْرًا، وحَمِدَ عَشْرًا، وقَالَ سُبْحان اللّه وبِحَمْدِهِ عَشْرًا، وقَالَ سُبْحانَ المَلِكِ القُدُوس عَشْرًا، وَاسْتَغْفَرَ عَشْرًا، وَهَلَّلَ عَشْرًا، ثُمَّ قالَ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ ضِيقِ الدُّنيا وضِيقِ يَوْمِ القِيامَةِ عَشْرًا ثُمَّ يَفْتَتِحُ الصَّلاة. وقولها هبَّ: أي استيقظ.

٤١ - وروينا في سنن أبي داود أيضًا عن عائشة أيضًا: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبحمدِكَ، أسْتَغفِرُكَ لِذَنْبي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْني عِلْمًا، وَلا تُزِغْ قَلْبِي بَعْدَ إذْ هَدَيْتني، وَهَبْ لي مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ».

بابُ ما يَقُول إذا لبسَ ثوبَه

يُستحبُّ أن يقول: بسْمِ اللّه. وكذلك تُستحبّ التسمية في جميع الأعمال.

٤٢ - وروينا في كتاب ابن السني عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه، واسمه سعد ابن مالك بن سنان: أن النبيّ ﷺ كان إذا لبس ثوبًا سمَّاهُ قميصًا أو رداء أو عمامة يقول: «اللَّهُمَّ إني

(٣٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨)، حديث (٩).

(٣٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨)، حديث (١٠).

(٣٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠)، حديث (١٣).

(٤٠) أبو داود في سننه (٥٠٨٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢١٨) (١٠٧٠٧). «حسن صحيح»

(٤١) أبو داود في سننه (٥٠٦١)، وابن حبان في صحيحه (١٢/ ٣٤١) (٥٥٣١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٢٤) (١٩٨١)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «ضعيف»

(٤٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠)، حديث (١٤).

أسألُكَ مِنْ خَيْرِهِ وَخَيْرِ ما هُوَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما هُوَ لَه».

٤٣ - ورويْنا فيه، عن معاذ بن أنس رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقالَ: الحَمْدُ للّه الذي كَساني هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنّي وَ لا قُوَّة، غَفَرَ اللّه لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِه». وقال الحافظ ابن حجر: إسناد الحديث حسن.

بابُ ما يقولُ إذا لبسَ ثوبًا جديدًا أو نعلًا وما أشبهه

يُستحبُّ أن يقول عند لباسه ما قدّمناه في الباب قبله.

٤٤ - ورويْنا عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا استجدّ ثوبًا سمَّاه باسمه عمامة أو قميصًا أو رداء ثم يقول: «اللّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أنْتَ كَسَوْتَنِيهِ، أسأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ ما صُنِعَ لَهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما صُنِعَ لَهُ» حديث صحيح. رواه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن الترمذي، وأبو عبد الرحمن بن شعيب النسائي في سننهم. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

٤٥ - ورويْنا في كتاب الترمذي، عن عمر رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «مَنْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ: الحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي كَساني ما أُوَاري بِهِ عَوْرَتي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ في حياتي، ثُمَّ عَمَدَ إلى الثَّوْبِ الَّذِي أَخْلَقَ فَتَصَدَّقَ بِهِ، كانَ في حِفْظِ اللّهِ، وفي كَنَفِ اللّه عَزَّ وَجَلَّ، وفي سَتْرِ اللّه حَيًا وَمَيّتا».

بابُ ما يقولُ لصاحبه إذا رأى عليه ثوبًا جديدًا

٤٦ - روينا في صحيح البخاري، عن أُمّ خالد رضي اللّه عنها قالت: أُتي رسولُ اللّه ﷺ بثياب فيها خميصةٌ سوداءُ، قال: «مَنْ تَرَوْنَ نَكْسُوها هَذِهِ الخَمِيصَةَ؟ فأسكتَ القومُ، فقال: ائتوني بأُمّ خالدٍ، فأُتي بي النبيّ صلّى اللّه عليه وسلم فألبسنيها بيده، وقال: أَبْلِي وأَخْلِقِي، مرّتين».

---

(٤٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٥)، حديث (٢٧٢).

(٤٤) أبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح، والنسائي في الكبرى (٦/ ٨٥) (١٠١٤١). «صحيح»

(٤٥) الترمذي (٣٥٦٠)، وقال: هذا حديث غريب وقد رواه يحيى بن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي إمامة. وابن ماجه (٣٥٥٧). «ضعيف»

(٤٦) البخاري (٥٨٢٣)، وأبو داود (٤٠٢٤).

٤٧ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن ابن عمرَ رضي اللّه عنهما: أن النبيّ ﷺ رأى على عمر رضي اللّه عنه ثوبًا فقال: «أَجَدِيدٌ هَذَا أمْ غَسِيلٌ؟ فقال: بل غسيل، فقال: الْبَسْ جَدِيدًا، وَعِشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا سَعِيدًا».

بابُ كيفيّة لباسِ الثوبِ والنعلِ وخَلْعِهما

يُستحبّ أن يبتدىء في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها باليمين منن كُمّيه ورجلي السراويل، ويخلع الأيسر ثم الأيمن، وكذلك الاكتحال، والسواك، وتقليم الأظفار، وقصّ الشارب، ونتف الإبط، وحلق الرأس، والسلام من الصلاة، ودخول المسجد، والخروج من الخلاء، والوضوء، والغسل، والأكل، والشرب، والمصافحة، واستلام الحجر الأسود، وأخذ الحاجة من إنسان ودفعها إليه، وما أشبه هذا، فكله يفعله باليمين، وضدّه باليسار.

٤٨ - روينا في صحيحي البخاري وأبي الحُسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ يُعجبه التيمّن في شأنه كله، في طهورهِ وترجُّلِه وتنعّلِه.

٤٩ - وروينا في سنن أبي داود وغيره بالإسناد الصحيح، عن عائشة قالت: كانت يدُ رسول اللّه ﷺ اليمنى لطهوره وطعامه، وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى.

٥٠ - وروينا في سنن أبي داود وسنن البيهقي، عن حفصة رضي اللّه عنها: أن رسول اللّه ﷺ كان يجعلُ يمينَه لطعامه وشرابه وثيابه، ويجعلُ يَسَارَه لما سوى ذلك.

٥١ - وروينا عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «إذَا لَبِسْتُمْ وَإذَا تَوَضَّأْتُمْ فابْدَؤوا بِمَيَامِنِكُم» حديث حسن رواه أبو داود والترمذي، وأبو عبد اللّه محمد بن زيد هو ابن ماجه، وأبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، وفي الباب أحاديث كثيرة، واللّه أعلم.

---

(٤٧) ابن ماجه (٣٥٥٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٣)، حديث (٢٦٨). «صحيح»
(٤٨) البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨) كلاهما عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا.
(٤٩) أبو داود (٣٣)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٦٥)، والبيهقي في الكبرى (١/ ١١٣) (٥٤٧). «صحيح»
(٥٠) أبو داود في سننه (٣٢) والبيهقي في سننه (١/ ١١٢) حديث (٥٤٦) كلاهما من حديث حفصة رضي الله عنها مرفوعا. «صحيح»
(٥١) أبو داود (٤١٤١) وابن ماجه (٤٠٢)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٨٦) (٤٠٩)، «صحيح»

بابُ ما يقولُ إذا خلعَ ثوبَه لغُسْلٍ أو نومٍ أو نحوهِمَا

٥٢ - روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «سِتْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أنْ يَقُولَ الرَّجُلُ المُسْلِمُ إذَا أرَاد أنْ يَطْرَحَ ثِيابَهُ: بِسْمِ اللّهِ الذي لا إِلهَ إلاَّ هُوَ».

باب ما يقول حال خروجِهِ من بيتِه

٥٣ - روينا عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها، واسمها هند: أن النبيّ ﷺ كان إذا خرج من بيته قال: «باسْمِ اللّهِ تَوَكَّلْتُ على اللّهِ، اللّهُمّ إني أَعُوذُ بِكَ أنْ أضِلّ أوْ أُضَلّ، أوْ أزِلّ أوْ أُزَلّ، أوْ أظْلِمَ أوْ أُظْلَمَ، أوْ أجْهَلَ أوْ يُجْهَلَ عليّ» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه. قال الترمذي: حديث صحيح. هكذا في رواية أبي داود «أنْ أضِلّ أوْ أُضَلّ، أوْ أزِلّ أوْ أُزَلّ» وكذا الباقي بلفظ التوحيد. وفي رواية الترمذي «أعُوذُ بِكَ مِنْ أنْ نَزِلّ» وكذَلِكَ نَضِلّ ونَظْلِمَ ونَجْهَلَ، بلفظ الجمع. وفي رواية أبي داود: ما خرج رسول اللّه ﷺ من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال: «اللّهُمّ إني أعُوذُ بِكَ».

وفي رواية غيره: كان إذا خرج من بيته قال. كما ذكرناه. واللّه أعلم.

٥٤ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قالَ - يعني إذا خرج من بيته - باسْمِ اللّهِ، تَوَكّلْتُ على اللّهِ، ولاَ حَوْلَ وَلاَ قُوّةَ إلاّ باللّهِ، يُقالُ لَهُ: كُفِيتَ وَوُقِيتَ وَهُدِيتَ، وتَنَحّى عَنْهُ الشّيطانُ» قال الترمذي: حديث حسن. زاد أبو داود في روايته: فيقول. يعني الشيطان لشيطان آخر. كَيْفَ لَكَ بِرَجُلٍ قَدْ هُدِيَ وكُفِيَ وَوُقِيَ؟

٥٥ - وروينا في كتاب الترمذي عن أنس رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ «يا بُنَيّ، إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ فَسَلّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعلى أهْلِ بَيْتِكَ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

---

(٥٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٦)، حديث (٢٧٤).

(٥٣) أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (٥٤٨٦)، وابن ماجه (٣٨٨٤). «صحيح»

(٥٤) أبو داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلى من هذا الوجه. وابن ماجه (٣٨٨٦). «حسن»

(٥٥) ابن ماجه (٣٨٨٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٩٢)، حديث (١٧٧). «ضعيف»

بابُ ما يقولُ إذا دخلَ بيتَه

يستحبّ أن يقول: باسم اللّه، وأن يكثر من ذكر اللّه تعالى، وأن يسلّمَ سواء كان في البيت آدميّ أم لا، لقول اللّه تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

٥٦ - وروينا في كتاب الترمذي عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «يا بُنَيَّ إذَا دَخَلْتَ على أهْلِكَ فَسَلِّمْ تَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وعلى أهْلِ بَيْتِكَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٥٧ - وروينا في سنن أبي داود عن أبي مالك الأشعري رضي اللّه عنه، واسمه الحارث، وقيل: عبيد، وقيل: كعب، وقيل: عمرو، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا وَلَجَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلِ: اللّهُمَّ إنّي أسألُكَ خَيرَ المَوْلِجِ وَخَيرَ المَخْرَجِ، باسْمِ اللّهِ وَلجْنا، وباسْمِ اللّهِ خَرَجْنا، وَعَلى اللّهِ رَبِّنا تَوَكَّلْنا، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ على أهْلِهِ». لم يضعفه أبو داود.

٥٨ - وروينا عن أبي أمامة الباهلي، واسمه صدَيُّ بن عَجْلان، عن رسول اللّه ﷺ قال: «ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ على اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ: رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا في سَبِيلِ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللّه عَزّ وجَلَّ حَتَّى يَتَوفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أوْ يَرُدَّهُ بِما نالَ مِنْ أجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ رَاحَ إلى المَسْجِدِ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللّه تعالى حتّى يَتَوَفَّاهُ فَيُدْخِلَهُ الجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بما نال من أجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَرَجُلٌ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسلامٍ فَهُوَ ضَامِنٌ على اللّهِ سُبْحانَهُ وتَعَالى» حديث حسن رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواه آخرون. ومعنى ضامن على اللّه تعالى: أي صاحب ضمان، والضمان: الرعاية للشيء، كما يقال: تَامِرٌ ولاَبِنٌ: أي صاحب تمر ولبن. فمعناه أنه في رعاية اللّه تعالى، وما أجزل هذه العطية! اللهمَّ ارزقناها.

٥٩ - وروينا عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما، قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: «إذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللّهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعامِهِ قالَ الشَّيْطانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ؛ وَإذا

---

(٥٦) الترمذي (٢٦٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. «ضعيف»

(٥٧) أبو داود (٥٠٩٦)، والطبراني في الكبير (٣/ ٢٩٦) (٣٤٥٢). «ضعيف»

(٥٨) أبو داود (٢٤٩٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٨٣) (٢٤٠٠)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، والبيهقي في الكبرى (٩/ ١٦٦). «صحيح»

(٥٩) مسلم في صحيحه (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥).

دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللّٰهَ تعالى عندَ دُخُولِه، قالَ الشَّيطانُ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ؛ وَإذا لَمْ يَذْكُرِ اللّٰهَ تَعالى عِنْدَ طَعامِهِ قالَ: أدْرَكْتُمُ المَبِيتَ والعَشَاء» رواه مسلم في صحيحه.

٦٠ - وروينا في كتاب ابن السني عن عبد اللّٰه بن عمرو بن العاص رضي اللّٰه عنهما قال: كان رسول اللّٰه ﷺ إذا رجع من النهار إلى بيته يقول: «الحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي كَفانِي وآوَانِي، والحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي أطْعَمَنِي وَسَقاني، وَالحَمْدُ لِلّٰهِ الَّذي مَنَّ عَليَّ، أسألُكَ أن تُجِيرَني مِنَ النَّار» إسناده ضعيف.

٦١ - وروينا في موطأ مالك أنه بلغه أنه يستحبّ إذا دخل بيتًا غير مسكون أن يقول: «السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِباد اللّٰهِ الصَّالِحين».

بابُ ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته

يستحبّ له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى السماء ويقرأ الآيات الخواتم من سورة آل عمران: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ إلى آخر السورة آل عمران.

٦٢ - ثبت في الصحيحين أن رسول اللّٰه ﷺ كان يفعله، إلا النظر إلى السماء فهو في صحيح البخاري دون مسلم.

٦٣ - وثبت في الصحيحين، عن ابن عباس رضي اللّٰه عنهما: أن النبيّ ﷺ كان إذا قام من الليل يتهجد قال: «اللّٰهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، أنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ والأرْض وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الحَمْدُ، لَكَ مُلْكُ السَّمَوَاتِ والأرض وَمَن فيهن، وَلَكَ الحَمْدُ، أنت نُورُ السَّمَوَاتِ والأرْضِ ومَنْ فِيهِنَّ، ولكَ الحَمدُ، أنتَ الحَقُّ وَوَعْدُكَ الحَق، ولِقَاؤُكَ حَقٌّ، وَقَوْلُكَ حَقٌّ، والجَنَّةُ حَقٌّ، والنَّارُ حَقٌّ، ومُحَمَّدٌ حَقٌّ، والسَّاعَةُ حَقٌّ، اللّٰهُمَّ لَكَ أسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإلَيْكَ أنَبْتُ، وبِكَ خاصَمْتُ، وَإلَيْكَ حاكَمْتُ، فاغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وَمَا أخَّرْتُ، وَمَا أسْرَرْتُ وَمَا أعْلَنْتُ، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ، لا إلهَ إلاَّ أنتَ» زادَ بعض الرواة: «وَ لا حَوْلَ وَ لا قُوَّةَ إلاَّ باللّٰهِ».

---

(٦٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨١)، حديث (١٥٧).

(٦١) مالك في الموطأ (٢/ ٩٦٢) (١٧٢٨)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٢٥٦) (٢٥٨٣٤)، وعبد الرزاق في مصنفه (١/ ٤٢٧) (١٦٦٨). «ضعيف»

(٦٢) البخاري (٤٥٦٩)، ومسلم (٢٥٦) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.

(٦٣) البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.

باب ما يقولُ إذا أراد دخول الخلاء

٦٤ - ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يقول عند دخول الخلاء: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخَبَائث» يقال: الخبث بضم الباء وبسكونها، ولا يصحّ قول من أنكر الإسكان.

٦٥ - وروينا في غير الصحيحين «باسْمِ الله، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الخُبْثِ وَالخبائِثِ».

٦٦ - وروينا عن عليّ رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ قال: «سِتْرُ ما بَيْنَ أَعْيُنِ الجِنّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إذَا دَخَلَ الكَنِيفَ أنْ يَقُولَ باسْمِ اللَّهِ» رواه الترمذي وقال: إسناده ليس بالقويّ، وقد قدّمنا في الفصول أن الفضائل يُعمل فيها بالضعيف. قال أصحابنا: ويستحبّ هذا الذكر سواء كان في البنيان أو في الصحراء. قال أصحابنا رحمهم الله: يستحبّ أن يقول أوّلاً: «باسْمِ الله» ثم يقول: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ من الخُبْثِ والخَبائِثِ».

٦٧ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل الخَلاء قال: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الرِّجس النَّجِسِ الخَبِيثِ المُخْبِثِ: الشَّيطانِ الرجِيم» رواه ابن السني، ورواه الطبراني في كتاب الدعاء.

بابُ النّهي عن الذِّكْرِ والكَلامِ على الخَلاَء

يكره الذكر والكلام حال قضاء الحاجة، سواء كان في الصحراء أو في البنيان، وسواء في ذلك جميع الأذكار والكلام، إلا كلام الضرورة، حتى قال بعض أصحابنا: إذا عطس لا يحمد الله تعالى، ولا يشمّت عاطسًا، ولا يردّ السلام، ولا يجيب المؤذّن، ويكون المُسَلِّم مُقَصِّرًا لا يستحقّ جوابًا. والكلام بهذا كله مكروه كراهية تنزيه ولا يحرم، فإن عطس فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرّك لسانه فلا بأس، وكذلك بفعل حال الجماع.

٦٨ - وروينا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: مرّ رجل بالنبيّ وهو يبولُ فسلَّمَ عليه، فلم

---

(٦٤) البخاري (١٤٢) ومسلم (٣٧٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٥) الترمذي (٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، والنسائي (١٩)، وأبو داود (٤).

(٦٦) الترمذي (٦٠٦)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وإسناده ليس بذاك القوى وروينا عن أنس عن النبيﷺ أشياء في هذا. وابن ماجه (٢٩٧). «صحيح»

(٦٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٢)، حديث (١٨).

(٦٨) مسلم (٣٧٠)، وأبو داود (١٦).

يَرُدَّ عليهِ. رواه مسلم في صحيحه.

٦٩ - وعن المهاجر بن قنفذ رضي اللّه عنه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يبول، فسلّمت عليه، فلم يَرُدَّ حتى تَوَضَّأَ، ثم اعتذر إليّ وقال: «إني كَرِهت أن أذْكُرَ اللّهَ تَعالى إلاَّ على طُهْرٍ» أو قال: «على طَهارَةٍ». حديث صحيح، رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه بأسانيد صحيحة.

بابُ النّهي عن السّلام على الجالس لقضاء الحَاجَة

قال أصحابنا: يكره السلام عليه، فإن سلَّم لم يستحقَّ جوابًا، لحديث ابن عمر والمهاجر المذكورين في الباب قبله.

بابُ ما يقولُ إذا خَرَجَ من الخَلاَء

يقول: «غُفْرَانَكَ، الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي أذْهَبَ عَنّي الأذَى وَعافاني».

٧٠ - ثبت في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي أن رسول اللّه ﷺ كان يقول: «غُفْرَانَكَ». وروى النسائي وابن ماجه باقيه.

٧١ - وروينا عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان رسول اللّه إذا خرج من الخلاء قال: «الحَمْدُ لِلّه الَّذي أذَاقَنِي لَذَّتَهُ، وأبْقَى فِيَّ قُوَّتَهُ، وَدَفَعَ عَنّي أذَاهُ». رواه ابن السني والطبراني.

بابُ ما يقولُ إذا أراد صَبَّ ماء الوضوءِ أو استقاءه

يستحبّ أن يقول: «باسْمِ اللّه». كما قدّمناه.

بابُ ما يَقولُ على وضُوئه

يستحب أن يقول في أوّله: «بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحيم» وإن قال «باسْمِ اللّهِ» كفى. قال أصحابنا: فإن ترك التسمية في أوّل الوضوء أتى بها في أثنائه. فإن تركها حتى فرغ فقد فات محلها فلا يأتي بها ووضوءه صحيح، سواء تركها عمدًا أو سهوًا. هذا مذهبنا ومذهب جماهير العلماء. وجاء في التسمية أحاديث ضعيفة، ثبت عن أحمد بن حنبل رحمه اللّه أنه قال: لا أعلم في التسمية في الوضوء حديثًا ثابتًا. فمن الأحاديث:

(٦٩) أبو داود (١٧)، والنسائي (٣٨)، وابن ماجه (٣٥٠). «صحيح»

(٧٠) أبو داود (٣٠)، وابن ماجه (٣٠٠)، والترمذي (٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلى من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٤) (٩٩٠٧). «صحيح»

(٧١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٥)، حديث (٢٥).

٧٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ «لا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ» رواه أبو داود وغيره. ورويناه من رواية سعيد بن زيد وأبي سعيد وعائشة وأنس بن مالك وسهل بن سعد رضي الله عنهم، رويناها كلها في سنن البيهقي، وغيره. وضعّفها كلها البيهقي وغيره.

فصل: قال بعض أصحابنا، وهو الشيخ أبو الفتح نصر المقدسي الزاهد: يُستحبّ للمتوضىء أن يقولَ في ابتداء وضوئه بعد التسمية: أشهدُ أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسولُه. وهذا الذي قاله لا بأس به، إلا أنَّهُ لا أصل له من جهة السنة، ولا نعلم أحدًا من أصحابنا وغيرهم قال به، والله أعلم.

فصل: ويقول بعد الفراغ من الوضوء: أشْهَدُ أنْ لا إله إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيك لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، واجْعَلْني مِنَ المُتَطَهِّرِينَ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ.

٧٣ - روينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأ فَقالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِحَتْ لَهُ أبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أيِّها شاءَ» رواه مسلم في صحيحه.

٧٤ - ورواه الترمذي وزاد فيه «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِن التَّوَّابِينَ واجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ». وروى: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ». إلى آخره... النسائي في «عمل اليوم والليلة» وغيره بإسناد ضعيف.

٧٥ - وروينا في سنن الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّ النبيّ قال: «مَنْ تَوَضَّأ ثُمَّ قال: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّم، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَ الوُضُوءَيْن» إسناده ضعيف.

٧٦ - وروينا في مسند أحمد بن حنبل وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السني من رواية أنس عن

---

(٧٢) أبو داود (١٠١)، والترمذي (٢٥)، وقال: قال أحمد بن حنبل: لا أعلم في هذا الباب حديثًا له إسناد جيد. وابن ماجه (٣٩٩). «صحيح» (٧٣) مسلم (٢٣٤)، وأبو داود (١٦٩).

(٧٤) الترمذي (٥٥)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٧٨) (٣٧٥)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١/ ١٧٣)، حديث (٨١). «صحيح»

(٧٥) الدارقطني في سننه (١/ ٩٣) وقال: انفرد به محمد بن عبد الرحمن البليماني، وهو ضعيف جدًّا، وقال الحافظ: حديث غريب.

(٧٦) ابن ماجه (٤٦٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٨، ١٩)، حديث (٣٢)، وأحمد في مسنده (١/ ٢٣٠). «ضعيف»

النبيّ ﷺ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فأحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسولُهُ فُتِحَتْ لَهُ ثَمانِيَةُ أبْوَابِ الجَنَّةِ مِنْ أيها شاء دَخَلَ» إسناده ضعيف.

وروينا تكريرَ شهادة أن لا إله إلاَّ اللّه ثلاث مرات في كتاب ابن السني، من رواية عثمان بن عفان رضي اللّه عنه بإسناد ضعيف.

قال الشيخ نصر المقدسي: ويقول مع هذه الأذكار: اللهمَّ صلِّ على محمدٍ وعلى آلِ محمدٍ، ويضمّ إليه: وسلم. قال أصحابنا: ويقول هذه الأذكار مستقبل القبلة، ويكون عقيب الفراغ.

فصل: وأما الدعاء على أعضاء الوضوء فلم يجىء فيه شيء عن النبيّ ﷺ، وقد قال الفقهاء: يُستحبّ فيه دعوات جاءتْ عن السلف، وزادوا ونقصوا فيها، فالمتحصّل مما قالوه أنه يقول بعد التسمية: الحمد للَّهِ الذي جعل الماء طهورًا، ويقول عند المضمضة: اللهم اسقِني من حوْضِ نبيِّك كأسًا لا أظمأ بعده أبدًا، ويقول عند الاستنشاق: اللهمّ لا تحرِمني رائحة نعيمِك وجناتِك، ويقول عند غسل الوجه: اللهمّ بيِّض وجهي يوم تبيضّ وجوهٌ وتسودّ وجوه، ويقول عند غسل اليدين: اللهمّ أعطِني كتابي بيميني، اللهمّ لا تعطِني كتابي بشمالي، ويقول عند مسح الرأس: اللهمّ حرِّم شعري وبشرِي على النار، وأظلّني تحت عرشِك يوم لا ظلّ إلا ظلُّك، ويقول عند مسح الأُذنين: اللهمّ اجعلني من الذين يستمعونَ القول فيتَّبعون أحسنه، ويقول عند غسل الرجلين: اللهمّ ثبِّت قدميَّ على الصرا. واللّه أعلم.

٧٧ - وقد روى النسائي وصاحبه ابن السني في كتابيهما «عمل اليوم والليلة» بإسناد صحيح عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: أتيت رسول اللّهﷺ بوضوء، فتوضأ، فسمعته يدعو ويقول: «اللَّهُمّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي، وَوَسِّعْ لي في داري، وَبارِكْ لي في رِزْقِي» فقلت: يا نبيّ اللّه! سمعتك تدعو بكذا وكذا، قال: «وَهَلْ تَرَكْنَ مِنْ شَيْءٍ؟». ترجم ابن السني لهذا الحديث؛ باب ما يقول بين ظهراني وضوئه. وأما النسائي فأدخله في باب: ما يقول بعد فراغه من وضوئه، وكلاهما محتمل.



(٧٧) الترمذي (٣٥٠٠)، وقال: وهذا حديث غريب. والنسائي في عمل اليوم والليلة (١/ ١٧٢)، حديث (٨٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦)، حديث (٢٨). «ضعيف»

بابُ ما يقولُ على اغتسالِه

يستحبّ للمغتسل أن يقول جميع ما ذكرناه في الوضوء من التسمية وغيرها، ولا فرق في ذلك بين الجُنب والحائض وغيرهما. وقال بعض أصحابنا: إن كان جُنُبًا أو حائضًا لم يأتِ بالتسمية، والمشهور أنها مستحبّة لهما كغيرهما، لكنهما لا يجوز لهما أن يقصدا بها القرآن.

بابُ ما يقولُ على تَيَمُّمِه

يستحبّ أن يقول في ابتدائه: «باسم اللّه» فإن كان جُنبًا أو حائضًا فعلى ما ذكرنا في اغتساله. وأما التشهّد بعده وباقي الذكر المتقدم في الوضوء والدعاء على الوجه والكفّين فلم أرَ فيه شيئًا لأصحابنا ولا غيرهم، والظاهر أن حكمه على ما ذكرنا في الوضوء، فإن التيمّم طهارة كالوضوء.

بابُ ما يقولُ إذا توجَّهَ إلى المسجدِ

وقد قدّمنا ما يقوله إذا خرج من بيته إلى أيّ موضع خرج، وإذا خرج إلى المسجد فيستحبّ أن يضمّ إلى ذلك:

٧٨ - ما رويناه في صحيح مسلم، في حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما في مبيته في بيت خالته ميمونة رضي اللّه عنها، ذكر الحديث في تهجّد النبيّ ﷺ قال: فأذّن المؤذّن، يعني الصبح، فخرج إلى الصلاة وهو يقول: **«اللّهُمَّ اجْعَلْ في قَلْبِي نُورًا، وفي لِساني نُورًا، وَاجْعَلْ في سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ في بَصَري نُورًا، وَاجْعَلْ مِن خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أمامي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللّهُمَّ أعْطِني نُورًا»**.

٧٩ - وروينا في كتاب ابن السني عن بلال رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا خرج إلى الصلاة قال: **«بِاسْم اللّهِ، آمَنْتُ باللّهِ، تَوَكَّلْتُ على اللّهِ، لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّهِ، اللّهُمَّ بِحَقّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ، وَبِحَقّ مَخْرَجِي هَذَا فإني لَمْ أخْرُجْهُ أشَرًا وَلاَ بَطَرًا وَلاَ رِياءً وَلاَ سُمْعَةً، خَرَجْتُ ابْتِغاءَ مَرْضَاتِكَ، وَاتّقاءَ سَخَطِكَ، أسألُكَ أنْ تُعِيذَني مِنَ النّارِ وتُدْخِلَني الجَنَّةَ»** حديث ضعيف أحد رواته الوازع بن نافع العقيلي، وهو متفق على ضعفه وأنه منكر الحديث.

وروينا في كتاب ابن السني معناه من رواية عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ، وعطية أيضًا ضعيف.

---

(٧٨) مسلم (٧٦٣)، وأبو داود (١٣٥٣).

(٧٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٨٣) من حديث بلال رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

بابُ ما يقولُه عندَ دخول المسجد والخروج منه

يُستحبُّ أن يقول: أعوذ باللّه العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم الحمد للّه، اللهمّ صلّ وسلم على محمد وعلى آل محمد؛ اللهمّ اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، ثم يقول: باسم اللّه، ويقدّم رجله اليمنى في الدخول، ويقدّم اليسرى في الخروج، ويقول جميع ما ذكرناه، إلا أنه يقول: أبواب فضلك، بدل رحمتك.

٨٠ - روينا عن أبي حُميد أو أبي أُسيد رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ فَلْيُسَلِّم على النّبيّ ﷺ، ثُم لِيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ»** رواه مسلم في صحيحه وأبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم بأسانيد صحيحة، وليس في رواية مسلم **«فليسلم على النبيّ ﷺ»** وهو في رواية الباقين.

٨١ - وروينا عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص عن النبيّ ﷺ أنه كان إذا دخل المسجد يقول: **«أعُوذُ باللّه العَظِيم، وَبِوَجههِ الكَريم، وسُلْطانِهِ القَديم، من الشّيْطانِ الرّجِيم. قالَ: أقط؟ قلت: نعم. قال: فإذَا قَالَ ذلكَ قالَ الشّيْطانُ: حُفِظَ مِنّي سائِرَ اليَوْم»** حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد.

٨٢ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم إذا دخل المسجد قال: **«بِاسْمِ اللّهِ، اللّهُمّ صَلِّ على مُحَمّدٍ، وَإذَا خَرَجَ قَالَ: بِاسْمِ اللّهِ اللّهُمّ صَلِّ على مُحَمّدٍ»**. وروينا الصلاة على النبيّ ﷺ عند دخول المسجد والخروج منه من رواية ابن عمر أيضًا.

٨٣ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن الحسن عن أمه عن جدته، قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل المسجد حمد اللّه تعالى وسمَّى وقال: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وافْتَحْ لِي أَبْوابَ رَحْمَتِكَ»**. وَإِذَا خَرَجَ قالَ مِثْلَ ذلكَ، وقالَ: **«اللَّهُمَّ افْتَحْ لي أبْوَابَ فَضْلِكَ»**.

---

(٨٠) مسلم (٧١٣)، وأبو داود (٤٦٥)، والنسائي (٧٢٩)، وابن ماجه (٧٧٣)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٣١) (٤٥٢)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٣٩٥)، حديث (٢٠٤٧) كلاهما عن أبي هريرة.

(٨١) أبو داود (٤٦٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا. «صحيح»

(٨٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤٥)، حديث (٨٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٨٣) أبو داود (٤٦٥)، والنسائي (٧٢٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤٥)، حديث (٨٧). «صحيح»

٨٤ -وروينا فيه عن أبي أُمامة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ قال: «إن أحدَكُمْ إذَا أرَاد أن يَخرُجَ مِنَ المَسْجِدِ تَدَاعَتْ جُنُودِ إبليسَ، وَأجْلَبَتْ واجْتَمَعَتْ كما تَجْتَمِعُ النَّحْلُ على يَعْسُوبِها، فإذَا قامَ أحَدُكُمْ على بابِ المَسْجِدِ فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ إبْليسَ وجُنُودِهِ، فإنَّهُ إذَا قالَها لَمْ يَضُرَّهُ» اليعسوب: ذكر النحل، وقيل أميرها.

باب ما يقولُ في المسجد

يُستحبُّ الإكثارُ فيه من ذكر الله تعالى والتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير وغيرها من الأذكار، ويُستحبّ الإكثارُ من قراءة القرآن؛ ومن المستحبّ فيه قراءة حديث رسول الله ﷺ وعلم الفقه، وسائر العلوم الشرعية، قال الله تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾ [النور: ٣٦]وقال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢]وقال تعالى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ﴾ [الحج: ٣٠].

٨٥ -وروينا عن بُريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنّما بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ». رواه مسلم في صحيحه.

٨٦ -وعن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال للأعرابيّ الذي بال في المسجد: «إنَّ هَذِه المَساجِدَ لا تَصْلُحُ لِشيءٍ مِنْ هَذَا البَولِ وَلا القَذَرِ، إنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللّهِ تَعالى وَقِرَاءَةِ القُرآنِ». أو كما قال رسول الله ﷺ رواه مسلم في صحيحه.

فصل:وينبغي للجالس في المسجد أن ينوي الاعتكاف، فإنه يصحّ عندنا ولو لم يمكث إلا لحظة، بل قال بعض أصحابنا: يصحّ اعتكاف من دخل المسجد مارًا ولم يمكث، فينبغي للمارّ أيضًا أن ينوي الاعتكاف ليُحَصِّلَ فضيلته عند هذا القائل، والأفضل أن يقف لحظة ثم يمرّ، وينبغي للجالس فيه أن يأمر بما يراه من المعروف وينهى عمّا يراه من المنكر، وهذا وإن كان الإنسان مأمورًا به في غير المسجد، إلا أنه يتأكد القولُ به في المسجد صيانةً له وإعظامًا وإجلالاً واحترامًا، قال بعض أصحابنا: من دخل المسجد فلم يتمكن من صلاة تحية المسجد إما لحدث وإما لشغل أو نحوه، يستحبّ أن يقول أربع مرات: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فقد قال به بعض السلف، وهذا لا بأس به.

---

(٨٤)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٠)، حديث (١٥٤). «ضعيف»

(٨٥)مسلم (٥٦٩)، وابن ماجه (٧٦٥).

(٨٦)مسلم في صحيحه (٢٨٥)، وابن ماجه (٥٢٩).

باب إنكاره ودعائه على من يَنشُدُ ضالّةً في المسجد أو يبيعُ فيه

٨٧ - روينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ سَمِعَ رَجُلاً يَنْشُدُ ضَالَّةً في المَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لا رَدَّها اللّه عَلَيْكَ فإنَّ المَساجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»**.

٨٨ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا عن بُريدة رضي اللّه عنه: أن رجلاً نشدَ في المسجد فقال: من دعا إليَّ الجمل الأحمر؟ فقال النبي ﷺ: **«لا وَجَدْتَ إنَّمَا بُنِيَت المَساجِدُ لِمَا بُنِيَتْ لَهُ»**. و «نشدَ»: طلبَ وسأل.

٨٩ -وروينا في كتاب الترمذي في آخر كتاب البيوع منه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إذَا رأيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أوْ يَبْتَاعُ في المَسْجِدِ فَقُولُوا: لا أَرْبَحَ اللّهُ تِجارَتَكَ، وَإذَا رَأيْتُمْ مَنْ يَنشُدُ فيهِ ضَالَّةً فقُولُوا: لا رَدَّ اللّهُ عَلَيْكَ**. قال الترمذي: حديث حسن.

باب دعائه على من ينشد في المسجد شعراً ليس فيه مدحٌ للإسلام ولا تزهيدٌ ولا حثٌ على مكارمِ الأخلاق ونحو ذلك

٩٠ - روينا في كتاب ابن السني، عن ثوبان رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«مَنْ رأيْتُمُوهُ يُنْشِدُ شِعْرًا في المَسْجِدِ فَقُولُوا لَهُ» فَضَّ اللّه فَاكَ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ**.

بابُ فضيلةِ الأذان

٩١ - روَينا عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ ما في النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إلاَّ أنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا»**. رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

٩٢ - وعن أبي هريرة أن رسول اللّه ﷺ قال: **«إذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ أدْبَرَ الشَّيطانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ حتَّى لا يَسْمَعَ التَّأذِينَ»**. رواه البخاري ومسلم.

---

(٨٧) مسلم (٥٦٨)، وأبو داود (٤٧٣). (٨٨) مسلم (٥٦٩)، وابن ماجه (٧٦٥).

(٨٩) الترمذي (١٣٢١)، وقال: حديث أبي هريرة حديث غريب، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم كرهوا البيع والشراء في المسجد وهو قول أحمد وإسحاق، وقد رخص فيه بعض أهل العلم، والدارمي في سننه (١/ ٣٧٩) (١٤٠١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٧٤) (١٣٠٥). «صحيح»

(٩٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤٦)، حديث (١٥٢). «ضعيف»

(٩١) البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٩٢) البخاري (٦٠٨)، ومسلم (٣٨٩) من حديث أبي هريرة مرفوعا.

٩٣ - وعن معاوية رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**المُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أعناقًا يَوْمَ القِيامَةِ**». رواه مسلم.

٩٤ - وعن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «**لاَ يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌ ولا شيءٌ إلاَّ شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيامة**». رواه البخاري، والأحاديث في فضله كثيرة.

واختلف أصحابنا في الأذان والإِقامة أيّهما أفضل على أربعة أوجه: الأصحّ أن الأذان أفضل، والثاني: الإمامة أفضل، والثالث: هما سواء، والرابع: إن علم من نفسه القيام بحقوق الإِمامة واستجمع.

بابُ صِفَةِ الأَذان

اعلم أن ألفاظه مشهورة، والترجيعُ عندنا سنّة، وهو أنه إذا قال بعالي صوته: اللّٰهُ أكبر، اللّه أكبر، اللّه أكبر، اللّه أكبر، قال سرًّا بحيث يُسمع نفسَه ومَن بقربه: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلا اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسول اللّه. ثم يعودُ إلى الجهر وإعلاء الصوت، فيقول: أشهدُ أن لا إله إلاّ اللّه، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسولُ اللّه، أشهدُ أنَّ محمدًا رسول اللّه، والتثويبُ أيضًا مسنون عندنا، وهو أن يقول في أذان الصبح خاصة بعد فراغه من حيّ على الفلاح: الصلاةُ خيرٌ من النوم، الصلاةُ خيرٌ من النوم، وقد جاءت الأحاديث بالترجيع والتثويب، وهي مشهورة.

واعلم أنه لو تَرَكَ الترجيعَ والتثويبَ صحّ أذانه وكان تاركًا للأفضل. ولا يصحّ أذان مَن لا يُميِّزُ، ولا المرأة، ولا الكافر. ويصحّ أذان الصبيّ المميز، وإذا أذّن الكافر وأتى بالشهادتين كان ذلك إسلامًا على المذهب الصحيح المختار. وقال بعض أصحابنا: لا يكون إسلامًا، ولا خلاف أنه لا يصحّ أذانه، لأن أوّله كان قبل الحكم بإسلامه. وفي الباب فروع كثيرة مقرّرة في كتب الفقه ليس هذا موضع إيرادها.

بابُ صِفَةِ الإقامة

المذهب الصحيح المختار الذي جاءت به الأحاديث الصحيحة أن الإقامة إحدى عشرة

---

(٩٣) مسلم (٣٨٧)، وابن ماجه (٧٢٥)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٩٥).

(٩٤) البخاري (٦٠٩)، والنسائي (٦٤٤)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٦).

كلمة: اللّه أكبر اللّه أكبر، أشهدُ أن لا إله إلاَّ اللّه، أشهد أنَّ محمدًا رسول اللّه، حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة، اللّه أكبر اللّه أكبر، لا إله إلاّ اللّه.

فصل: واعلم أن الأذانَ والإِقامةَ سنّتان عندنا على المذهب الصحيح المختار، سواء في ذلك أذان الجمعة وغيرها. وقال بعض أصحابنا: هما فرض كفاية. وقال بعضهم: هما فرض كفاية في الجمعة دون غيرها. فإن قلنا فرض كفاية، فلو تركه أهلُ بلدٍ أو مَحَلَّةٍ قُوتلوا على تركه. وإن قلنا سنّة لم يُقاتلوا على المذهب الصحيح المختار، كما لا يُقاتَلون على سنّة الظهر وشبهها. وقال بعض أصحابنا: يُقاتَلون لأنه شعار ظاهر.

فصل: ويُستحبُّ ترتيل الأذان ورفع الصوت به، ويستحبّ إدراج الإقامة، ويكون صوتها أخفض من الأذان، ويستحبّ أن يكون المؤذنُ حسن الصوت ثقةً مأمونًا خبيرًا بالوقت متبرعًا؛ ويستحبّ أن يؤذّن ويقيم قائمًا على طهارة وموضع عال، مستقبل القبلة، فلو أذّن أو أقام مستدبر القبلة أو قاعدًا أو مضطجعًا أو مُحدثًا أو جُنبًا صحّ أذانه وكان مكروهًا، والكراهية في الجُنب أشدّ من المحدث، وكراهة الإقامة أشد.

فصل: لا يُشرع الأذان إلا للصلوات الخمس: الصبح والظهر والعصر والمغرب والعشاء، وسواء فيها الحاضرة والفائتة، وسواء الحاضر والمسافر، وسواء من صلّى وحده أو في جماعة. وإذا أذّن واحدٌ كفى عن الباقين. وإذا قضى فوائت في وقت واحد أذّن للأولى وحدها، وأقام لكلّ صلاة. وإذا جمع بين الصلاتين أذّن للأولى وحدها وأقام لكل واحدة وأما غير الصلوات الخمس فلا يؤذّن لشيء منها بلا خلاف. ثم منها ما يستحبّ أن يقال عند إرادة صلاتها في جماعة: الصلاة جامعة، مثل العيد والكسوف والاستسقاء، ومنها ما اختلف فيه كصلاة التراويح والجنازة، والأصحّ أنه يأتي به في التراويح دون الجنازة.

فصل: ولا تصحّ الإِقامة إلا في الوقت وعند إرادة الدخول في الصلاة، ولا يصحّ الأذان إلا بعد دخول وقت الصلاة إلا الصبح، فإنه يجوز الأذان لها قبل دخول الوقت. واختُلف في الوقت الذي يجوز فيه، والأصحّ أنه يجوز بعد نصف الليل، وقيل: عند السَّحَر، وقيل: في جميع الليل، وليس بشيء، وقيل: بعد ثلثي الليل، والمختار الأوّل.

فصل: وتقيم المرأة والخنثى المشكل، ولا يؤذّنان لأنهما منهيّان عن رفع الصوت.

بابُ ما يقولُ مَنْ سمعَ المؤذّنَ والمقيمَ

يُستحبّ أن يقول من سمع المؤذّن والمقيم: مثل قوله، إلا في قوله حيّ على الصلاة، حيّ على الفلاح، فإنه يقول في دُبُر كل لفظة: لا حول ولا قوّة إلا باللّه. ويقول في قوله: الصلاة خير من النوم: صدقتَ وبررتَ، وقيل يقول: صدق رسول اللّه ﷺ: الصلاةُ خيرٌ من النوم. ويقول في كلمتي الإقامة: أقامها اللّه وأدامها، ويقول عقيب قوله: أشهد أنّ محمدًا رسولُ اللّه: وأنا أشهد أن محمدًا رسول اللّه؛ ثم يقول: رضيتُ باللّه ربًا، وبمحمدٍ ﷺرسولاً، وبالإسلام دينًا. فإذا فرغَ من المتبعة في جميع الأذان صلّى وسلّم على النبي ﷺ، ثم قال: اللهمّ ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمّدًا الوسيلةَ والفضيلة، وابعثْه مقامًا محمودًا الذي وعدته، ثم يدعو بما شاء من أمور الآخرة والدنيا.

٩٥ -روينا عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذا سَمِعْتُمُ النّداءَ فَقُولُوا مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ». رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

٩٦ -وعن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما، أنه سمع النبيّ ﷺيقول: «إذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا علَيَّ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ بِها عَشْرًا، ثُمَّ سَلُوا اللّهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، فإنها مَنْزِلَةٌ في الجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إلاَّ لِعَبْدٍ مِنْ عِبادِ اللّهِ وأرْجُو أنْ أكُونَ أنا هُوَ، فَمَنْ سأَلَ لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفاعَةُ». رواه مسلم في صحيحه.

٩٧ -وعن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا قالَ المُؤَذِّنُ: اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ، فَقالَ أحَدُكُمْ: اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ، ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، قَالَ: أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، ثُمَّ قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّهِ، قالَ: أشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّهِ؛ ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الصَّلاةِ، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّه؛ ثُمَّ قالَ: حَيَّ عَلى الفَلاح، قالَ: لا حَوْلَ وَلاَ قُوَّةَ إلاَّ باللّهِ؛ ثُمَّ قَالَ: اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبَرُ، قالَ: اللّهُ أكْبَرُ اللّهُ أكْبرُ؛ ثمَّ قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللّه مِنْ قَلْبه دَخَلَ الجنّة». رواه مسلم في صحيحه.

٩٨ -وعن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه عن رسول اللّه ﷺقال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ

---

(٩٥)البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا.

(٩٦)مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣)، والترمذي (٣٦١٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٩٧)مسلم (٣٨٥)، وأبو داود (٥٢٧)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢١٨) (٤١٧).

(٩٨)مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢١٠)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من حديث الليث بن سعد عن حكيم بن عبد الله بن قيس.

المُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِله إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ باللَّهِ رَبًّا، وبِمُحَمَّدٍ ﷺ رَسُولاً، وبالإِسْلامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» وفي رواية: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: وأنا أَشْهَدُ». رواه مسلم في صحيحه.

٩٩ - وروينا في سنن أبي داود، عن عائشة رضي اللّه عنها بإسناد صحيح: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا سمع المؤذّن يتشهد، قال: «وأنا وأنا».

١٠٠ - وعن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما: أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ قال حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ وَالصَّلاةِ القائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ وَالفَضِيلَةَ، وابْعَثْهُ مَقامًا محمودًا الذي وَعَدْتَهُ. حَلَّتْ لَهُ شَفاعَتِي يَوْمَ القِيامَةِ» رواه البخاري في صحيحه.

١٠١ - وروينا في كتاب ابن السني عن معاوية: كان رسول اللّه ﷺ إذا سمع المؤذّن يقول: حيّ على الفلاح، قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا مُفْلِحِين».

١٠٢ - وروينا في سنن أبي داود، عن رجل، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي أمامة. أو عن بعض أصحاب النبيّ ﷺ أنَّ بلالاً أخذ في الإقامة، فلما قال: قد قامت الصلاة، قال النبيّ ﷺ: «أقامَها اللَّهُ وأدَامَها»، وقال في سائر ألفاظ الإقامة كنحو حديث عمر في الأذان.

١٠٣ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة: أنه كان إذا سمع المؤذّن يُقيم يقول: اللهمّ ربَّ هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، صلِّ على محمَّد وآته سؤلَه يومَ القيامة.

فصل: إذا سمع المؤذنَ أو المقيم وهو يصلي لم يجبه في الصلاة، فإذا سلَّم منها أجابه كما يجيبه مَن لا يُصلي، فلو أجابه في الصلاة كُرِه ولم تبطلْ صلاتُه، وهكذا إذا سمعه وهو على الخلاء لا يُجيبه في الحال، فإذا خرج أجابه، فأما إذا كان يقرأ القرآن أو يسبّح أو يقرأ حديثًا أو عِلْمًا آخر أو غير ذلك، فإنه يقطع جميع هذا ويجيب المؤذِّنَ ثم يعود إلى ما كان فيه، لأن الإجابة

---

(٩٩) أبو داود (٥٢٦) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «صحيح»

(١٠٠) البخاري (٦١٤)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذي (٢١١)، وقال: حديث جابر حديث حسن غريب من حديث محمد بن المنكدر.

(١٠١) ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٩٠) من حديث معاوية رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(١٠٢) أبو داود (٥٢٨)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤١١)، حديث (١٧٩٧). «ضعيف»

(١٠٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص (٥٢)، حديث (١٠٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

تفوت، وما هو فيه لا يفوت غالبًا، وحيث لم يتابعه حتى فرغ المؤذّن يستحبّ أن يتدارك المتابعة ما لم يطل الفصل.

بابُ الدُّعاء بعد الأذان

١٠٤ - روينا عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا يُرَدُّ الدُّعاءُ بَينَ الأَذَانِ والإِقَامَةِ»** رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن السني وغيرهم. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وزاد الترمذي في روايته في كتاب الدعوات من جامعه: **«قالوا: فماذا نقول يا رسول الله؟ قال: سَلُوا الله العافيَةَ في الدُّنيا والآخرة»**(*).

١٠٥ - وروينا عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما: أن رجلاً قال: يا رسول اللّه! إن المؤذّنين يفضُلوننا، فقال رسول اللّه ﷺ: **«قُلْ كما يَقُولونَ فإذَا انْتَهَيتَ فَسَلْ تُعْطَه»**. رواه أبو داود ولم يضعفه.

١٠٦ - وروينا في سنن أبي داود أيضًا، في كتاب الجهاد بإسناد صحيح، عن سهل بن سعد رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«ثِنْتانِ لا تُرَدَّانِ. أَوْ قالَ: ما تُرَدَّانِ. الدُّعاءُ عِنْدَ النِدَاءِ، وَعِنْدَ البأسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»** قلت: في بعض النسخ المعتمدة يلحم بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

باب ما يقولُ بعدَ ركعتي سنّة الصُّبح

١٠٧ - روينا في كتاب ابن السني عن أبي المُلَيْح، واسمه عامر بن أُسامة، عن أبيه رضي اللّه عنه أنه صلّى ركعتيّ الفجر، وأن رسول اللّه صلّى قريبًا منه ركعتين خفيفتين، ثم سمعه يقول وهو جالس: **«اللَّهُمَّ رَبّ جِبْرِيلَ وَإِسْرَافِيلَ وَمِيكائِيلَ ومُحَمَّدٍ النَّبي ﷺ، أَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ. ثَلاثَ مَرَّاتٍ»**.

---

(١٠٤) أبو داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢)، وقال: حديث أنس حديث حسن صحيح، وقد رواه أبو إسحاق الهمداني عن بريد بن أبي مريم عن أنس عن النبي ﷺ مثل هذا. والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١١٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٢)، حديث (٩٨٩٦). «صحيح»

(*) الترمذي (٣٥٩٤)، وقال: هذا حديث حسن. قلت: هو من رواية يحيى بن اليمان، وهو كثير الخطأ، ولا سيما في حديث الثوري.

(١٠٥) أبو داود (٥٢٤)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٧٢). «حسن صحيح»

(١٠٦) أبو داود (٢٥٤٠)، والدارمي في سننه (١/ ٢٩٣)، حديث (١٢٠٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣١٣)، حديث (٧١٢). «صحيح»

(١٠٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (١٠١) من حديث أبي المليح عن أبيه مرفوعا. «حسن»

١٠٨ -وروينا فيه عن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللّهَ الّذي لا إلهَ إلاّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرّاتٍ، غَفَرَ اللّهُ تعالى ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

بابُ ما يقولُ إذا انتهى إلى الصَّفّ

١٠٩ -روَينا عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه أن رجلاً جاء إلى الصلاة ورسول اللّه ﷺ يُصَلّي، فقال حين انتهى إلى الصف: اللهمّ آتني أفضل ما تُؤتي عبادك الصالحين؛ فلما قضى رسول اللّه ﷺ الصلاة قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ آنِفًا؟ قَالَ: أنا يا رَسُولَ الله! قال: إذَنْ يُعْقَر جَوَادُكَ وَتَسْتَشْهِد في سَبِيلِ اللّه تَعَالى» رواه النسائي وابن السني، ورواه البخاري في تاريخه في ترجمة محمد بن مسلم بن عائذ.

باب ما يقولُ عند إرادته القيامَ إلى الصَّلاة

١١٠ -روينا في كتاب ابن السني عن أُمّ رافع رضي اللّه عنها، أنها قالت: يا رسول اللّه! دُلّني على عملٍ يأجرني اللّه عزّ وجلّ عليه؟ قال: «يا أُمّ رَضافِع إذَا قُمْتِ إلى الصّلاةِ فَسَبّحِي اللّهَ تَعَالى عَشْرًا، وَهَلِّلِيهِ عَشْرًا، واحمَدِيهِ عَشْرًا، وكَبِّرِيهِ عَشْرًا، وَاسْتَغْفِرِيهِ عَشْرًا؛ فإنّكِ إذَا سَبَّحْتِ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا هَلَّلْتِ قالَ: هَذَا لِي، وَإذَا حَمِدْتِ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا كَبَّرْتِ قالَ: هَذَا لي، وَإذَا اسْتَغْفَرْتِ قالَ: قَدْ فَعَلْتُ».

بابُ الدُّعاء عند الإقامة

١١١ -روى الإمام الشافعي بإسناده في الأُمّ حديثًا مرسلاً: أنّ رسول اللّه ﷺ قال: «اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاءِ عِنْدَ التقاءِ الجُيُوشِ، وَإقامَةِ الصّلاةِ، وَنُزُولِ الغَيْثِ». وقال الشافعي: وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة.

---

(١٠٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤١)، حديث (٨٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(١٠٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥٢)، حديث (١٠٤)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٤٩٦) (٤٦٤٠)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٨)، حديث (٩٩٢١)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ٢٢٢)، حديث (٦٩٦). «حسن»

(١١٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥٣)، حديث (١٠٥) من حديث أم رافع رضي الله عنها مرفوعا. «حسن»

(١١١) الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣) عن مكحول عن رسول الله ﷺ. «مرسل»

كتاب ما يقوله إذا دخل في الصلاة

بابُ ما يقولُه إذا دخلَ في الصَّلاة

اعلم أن هذا الباب واسع جدًا، وجاءت فيه أحاديث صحيحة كثيرة من أنواع عديدة، وفيه فروع كثيرة في كتب الفقه ننبّه هنا منها على أصولها ومقاصدِها دون دقائقها ونوادرها، وأحذفُ أدلّة معظمها إيثارًا للاختصار، إذ ليس هذا الكتاب موضوعًا لبيان الأدلة، إنما هو لبيان ما يُعمل به، والله سبحانه الموفّق.

بابُ تكبيرةِ الإِحْرام

اعلم أن الصلاةَ لا تصحّ إلا بتكبيرة الإحرام فريضة كانت أو نافلة. والتكبيرةُ عند الشافعي والأكثرين جزء من الصلاة وركن من أركانها. وعند أبي حنيفة هي شرطٌ ليست من نفس الصلاة.

واعلم أن لفظ التكبير أن يقول: اللّه أكبر، أو يقول: اللّه الأكبر، فهذان جائزان عند الشافعي وأبي حنيفة وآخرين، ومنع مالك الثاني، فالاحتياط أن يأتي الإنسان بالأوّل ليخرج من الخلاف، ولا يجوز التكبير بغير هذين اللفظين. فلو قال: اللّه العظيم، أو اللّه المتعال، أو اللّه أعظم، أو أعزّ، أو أجلّ، وما أشبه هذا، لم تصحّ صلاته عند الشافعي والأكثرين، وقال أبو حنيفة: تصحّ. ولو قال: أكبرُ اللّه، لم تصحّ على الصحيح عندنا، وقال بعض أصحابنا: تصح كما لو قال في آخر الصلاة: عليكم السلام، فإنه يصحّ على الصحيح.

واعلم أنه لا يصحّ التكبير ولا غيره من الأذكار حتى يتلفظ بلسانه بحيث يسمع نفسه إذا لم يكن له عارض، وقد قدّمنا بيان هذا في الفصول التي في أوّل الكتاب، فإن كان بلسانه خرسٌ أو عيبٌ حرّكَه بقدر ما يقدرُ عليه وتصحُّ صلاته.

واعلم أنه لا يصحُّ التكبير بالعجمية لمن قدر عليه بالعربية، وأما من لا يقدر فيصحّ ويجب عليه تعلّم العربية، فإن قصَّرَ في التعلم لم تصحّ صلاته وتجب إعادة ما صلاّه في المدة التي قصَّرَ فيها عن التعلم.

واعلم أن المذهب الصحيح المختار أن تكبيرة الإحرام لا تمدّ ولا تمطّط، بل يقولها مدرجة مسرعة، وقيل تمدّ، والصواب الأوّل. وأما باقي التكبيرات فالمذهب الصحيح المختار استحباب مدّها إلى ان يصل إلى الركن الذي بعدها، وقيل لا تمدّ، فلو مدّ ما لا يمدّ

أو ترك مدّ ما يمدّ لم تبطل صلاته، لكن فاتته الفضيلة.

واعلم أن محلّ المدّ بعد اللام من اللّه ولا يمدّ في غيره.

فصل: والسنّة أنَّ يجهر الإمام بتكبيرة الإحرام وغيرها ليسمعَه المأمومُ، ويسرّ المأموم بها بحيث يُسْمِعُ نفسه، فإن جهر المأموم أو أسرّ الإمام لم تفسد صلاته، وليحرص على تصحيح التكبير، فلا يمدّ في غير موضعه، فإن مدّ الهمزة من اللّه، أو أشبع فتحة الباء من أكبر بحيث صارت على لفظ أكبار لم تصحّ صلاته.

فصل: اعلم أن الصلاة التي هي ركعتان شُرِع فيها إحدى عشرة تكبيرة، والتي هي ثلاث ركعات سبع عشرة تكبيرة، والتي هي أربع ركعات اثنتان وعشرون تكبيرة، فإن في كل ركعة خمس تكبيرات: تكبيرة للركوع، وأربعًا للسجدتين والرفع منهما. وتكبيرة الإحرام، وتكبيرة القيام من التشهد الأوّل.

ثم اعلم أن جميع هذه التكبيرات سنّة لو تركها عمدًا أو سهوًا لا تبطلُ صلاتُه ولا تحرم عليه ولا يسجد للسهو، إلا تكبيرة الإحرام فإنها لا تنعقد الصلاة إلا بها بلا خلاف، واللّه أعلم.

بابُ ما يقوله بعد تكبيرة الإحرام

اعلم أنه قد جاءت فيه أحاديث كثيرة يقتضي مجموعها أن يقول: اللّهُ أكْبَرُ كَبِيرًا، وَالحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللّه بُكْرَةً وَأصِيلاً، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وما أنا من المُشْرِكِينَ، إنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبّ العالَمِينَ لا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وأنَا مِنَ المُسْلِمينَ، اللَّهُمَّ أنْتَ المَلكُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أنْتَ رَبِّي وأنا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي واعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي، فاغْفِرْ لي ذُنُوبِي جَمِيعًا، فإنَّهُ لاَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، وَاهْدِنِي لأحْسَنِ الأخْلاقِ لا يَهْدِي لأحْسَنها إلاَّ أنْتَ وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَها لا يَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ والخَيْرُ كُلُّهُ في يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إلَيْكَ، أنا بِكَ وَإلَيْكَ، تَبارَكْتَ وَتعالَيْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ. ويقول: اللَّهُمَّ باعِد بَيْني وبَيْنَ خَطايايَ كما بَاعَدْتَ بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطايايَ كما يُنَقَّى الثَّوْبُ الأبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطايايَ بالثَّلْجِ وَالمَاءِ وَالبَرَدِ.

فكل هذا المذكور ثابت في الصحيح عن رسول اللّهﷺ.

وجاء في الباب أحاديث أُخَر منها:

١١٢ - حديث عائشة رضي اللّه عنها: كان النبيّ ﷺ إذا افتتح الصلاة قال: «**سُبْحانَكَ اللّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعالى جَدُّكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيرُكَ**» رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه بأسانيد ضعيفة، وضعّفه أبو داود والترمذي والبيهقي وغيرهم، ورواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي من رواية أبي سعيد الخدري وضعفوه.

قال البيهقي: وروي الاستفتاح بـ«**سُبْحانَكَ اللّهُمَّ وبِحَمْدِكَ**» عن ابن مسعود مرفوعًا، وعن أنس مرفوعًا، وكلها ضعيفة. قال: وأصحُّ ما روي فيه عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه، ثم رواه بإسناده عنه؛ أنه كبر ثم قال: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وتَعَالى جَدُّكَ، وَلا إلهَ غَيْرُك(*).

١١٣ - وروينا في سنن البيهقي، عن الحارث، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: كان النبيُّ ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «**لا إلهَ إلاَّ أَنْتَ سُبْحانَكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا فاغْفِرْ لي إنَّهُ لا يَغْفِرُ الذنُوبَ إلاَّ أَنْتَ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ. إلى آخِرِه**» وهو حديث ضعيف، قال: الحارث الأعور: متفق على ضعفه، وكان الشعبيّ يقول: الحارث كذّاب، واللّه أعلم.

وأما قوله ﷺ: «**وَالشَّرُّ لَيسَ إلَيْكَ**» فاعلم أن مذهب أهل الحق من المحدّثين والفقهاء والمتكلمين من الصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين أن جميع الكائنات خيرها وشرَّها، نفعَها وضَرّها كلها من اللّه سبحانه وتعالى، وبإرادته وتقديره، وإذا ثبت هذا فلا بدّ من تأويل هذا الحديث، فذكر العلماء فيه أجوبة: أحدها: وهو أشهرها قاله النضر بن شُمَيْلٍ والأئمة بعده، معناه: والشرّ لا يتقرّب به إليك، والثاني: لا يصعد إليك، إنما يصعد الكَلِم الطيب، والثالث: لا يضاف إليك أدبًا، فلا يقال: يا خالق الخنازير وإن كان خالقها، والرابع: ليس شرًّا بالنسبة إلى حكمتك، فإنك لا تخلق شيئًا عبثًا، واللّه أعلم.

فصل: هذا ما ورد من الأذكار في دعاء التوجه، فيستحبّ الجمع بينها كلها لمن صلى منفردًا،

---

(١١٢) أبو داود (٧٧٦)، وابن ماجه (٨٠٦)، والترمذي (٢٤٣)، وقال: هذا حديث لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه، وحارثة قد تكلم فيه من قبل حفظه، وأبو الرجال اسمه محمد بن عبد الرحمن المديني. ومن رواية أبي سعيد: أبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، وابن ماجه (٨٠٤)، والنسائي (٩٠٠). والبيهقي في الكبرى (٢/ ٣٤). «صحيح»

(*) أخرجه البيهقي في الكبرى (٢/ ٣٣).

(١١٣) البيهقي في الكبرى (٢/ ٣٣) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه، مرفوعا.

وللإمام إذا أذن له المأمومون . فأما إذا لم يأذنوا له فلا يطوّل عليهم بل يقتصر على بعض ذلك، وحَسُنَ اقتصارُه على : وجّهت وجهي إلى قوله : من المسلمين، وكذلك المنفرد الذي يُؤثر التخفيف .

واعلم أن هذه الأذكار مستحبّة في الفريضة والنافلة، فلو تركه في الركعة الأولى عامدًا أو ساهيًا لم يفعله بعدَها لفوات محله، ولو فعله كان مكروهًا ولا تبطل صلاته، ولو تركه عقيب التكبيرة حتى شرع في القراءة أو التعوّذ فقد فات محله فلا يأتي به، فلو أتى به لم تبطل صلاتُه، ولو كان مسبوقًا أدرك الإمام في إحدى الركعات أتى به إلا أن يخاف من اشتغاله به فوات الفاتحة، فيشتغل بالفاتحة فإنها آكد لأنها واجبة، وهذا سنّة . ولو أدرك المسبوقُ الإمامَ في غير القيام إما في الركوع وإما في السجود وإما في التشهد أحرم معه وأتى بالذكر الذي يأتي به الإمام، ولا يأتي بدعاء الاستفتاح في الحال ولا فيما بعد .

واختلف أصحابنا في استحباب دعاء الاستفتاح في صلاة الجنازة، والأصحّ أنه لا يستحبّ لأنها مبنية على التخفيف . واعلم أن دعاء الاستفتاح سنّة ليس بواجب، ولو تركه لم يسجدْ للسهو، والسنّة فيه الإسرار، فلو جهر به كان مكروهًا ولا تبطل صلاته .

بابُ التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح

اعلم أن التعوّذ بعد دعاء الاستفتاح سنّة بالاتفاق، وهو مقدمة للقراءة، قال اللّه تعالى : ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾ [النحل : ٩٨] معناه عند جماهير العلماء : إذا أردت القراءة فاستعذ باللّه . واعلم أن اللفظ المختار في التعوّذ : أعوذ باللّه من الشيطان الرجيم، وجاء : أعوذ باللّه السميع العليم من الشيطان الرجيم، ولا بأس به، ولكن المشهور المختار هو الأوّل .

١١٤ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرها : أن النبيّ ﷺ قال قبل القراءة في الصلاة : «**أعُوذُ باللّهِ مِنَ الشّيطانِ الرّجيم مِن نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وهَمْزِهِ**» وفي رواية : «**أعُوذُ باللّه السّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشّيطانِ الرَّجيم مِن هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ**» وجاء في تفسيره في الحديث، أن همزه : المؤتةُ، وهي الجنون، ونفخه : الكبر، ونفثه : الشعرُ، واللّه أعلم .

---

(١١٤) أبو داود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، وقال : وحديث أبي سعيد أشهر حديث في هذا الباب . وابن ماجه (٨٠٧) عن جبير بن مطعم، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٣٥) . «صحيح»

فصل: اعلم أن التعوّذ مستحبّ ليس بواجب، لو تركه لم يأثم ولا تبطلُ صلاته سواء تركه عمدًا أو سهوًا، ولا يسجد للسهو، وهو مستحبّ في جميع الصلوات الفرائض والنوافل كلها، ويستحبّ في صلاة الجنازة على الأصحّ، ويستحبّ للقارىء خارج الصلاة بإجماع أيضًا.

فصل: واعلم أن التعوّذ مستحبّ في الركعة الأولى بالاتفاق، فإن لم يتعوّذ في الأولى أتى به في الثانية، فإن لم يفعل ففيما بعدها، فلو تعوّذ في الأولى هل يستحبّ في الثانية؟ فيه وجهان لأصحابنا، أصحهما أنه يستحبّ لكنه في الأولى آكد. وإذا تعوّذ في الصلاة التي يُسِرُّ فيها بالقراءة أسرّ بالتعوّذ، فإن تعوّذ في التي يُجْهَر فيها بالقراءة فهل يجهر؟ فيه خلاف؛ من أصحابنا من قال: يُسرّ، وقال الجمهور: للشافعي في المسألة قولان: أحدهما يستوي الجهر والإسرار، وهو نصُّه في الأم. والثاني يُسنّ الجهر وهو نصُّه في الإملاء. ومنهم من قال فيه قولان: أحدهما: يجهر، صححه الشيخ أبو حامد الإسفرايني إمام أصحابنا العراقيين وصاحبه المحاملي وغيرهما، وهو الذي كان يفعله أبو هريرة رضي الله عنه، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يُسِرّ، وهو الأصحّ عند جمهور أصحابنا، وهو المختار، والله أعلم.

بابُ القراءةِ بعدَ التَّعوُّذ

اعلم أن القراءة واجبة في الصلاة بالإجماع مع النصوص المتظاهرة، ومذهبنا ومذهب الجمهور، أن قراءة الفاتحة واجبة لا يُجزىء غيرها لمن قدر عليها.

١١٥ - للحديث الصحيح أن رسول الله ﷺ قال: **«لا تُجْزِىءُ صَلاةٌ لا يُقْرأُ فِيها بِفاتِحَةِ الكِتابِ»** رواه ابن خزيمة وأبو حاتم ابن حِبّان. بكسر الحاء. في صحيحيهما بالإسناد الصحيح وحَكما بصحته.

١١٦ - وفي الصحيحين عن رسول الله ﷺ **«لا صَلاَةَ إلاَّ بِفَاتِحَة الكِتابِ»** ويجب قراءة بسم الله الرحمن الرحيم، وهي آية كاملة من أوّل الفاتحة. وتجب قراءة الفاتحة بجميع تشديداتها وهي أربع عشرة تشديدة: ثلاث في البسملة، والباقي بعدها، فإن أخلّ بتشديدة واحدة بطلت قراءته. ويجب أن يقرأها مرتبة متوالية، فإن ترك ترتيبها أو موالاتها لم تصحُّ قراءته، ويعذر في

---

(١١٥) ابن حبان في صحيحه (٥/ ٩١) حديث (١٧٨٩)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٤٨) حديث (٤٩٠). «صحيح»

(١١٦) البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤) كلاهما من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعا.

السكوت بقدر التنفس. ولو سجد المأموم مع الإمام للتلاوة، أو سمع تأمين الإمام فأمَّن لتأمينه، أو سأل الرحمة، أو استعاذ من النار لقراءة الإمام ما يقتضي ذلك، والمأموم في أثناء الفاتحة لم تنقطع قراءته على أصحّ الوجهين لأنه معذور.

فصل: فإن لحن في الفاتحة لحنًا يخلّ المعنى بطلت صلاته، وإن لم يخلّ المعنى صحّت قراءته، فالذي يخلّه مثل أن يقول: أنعمت، بضم التاء أو كسرها، أو يقول: إياك نعبد، بكسر الكاف، والذي لا يخلّ مثل أن يقول: ربّ العالمين، بضم الباء أو فتحها، أو يقول نستعين، بفتح النون الثانية أو كسرها، ولو قال: ولا الضّالّين بالظاء بطلت صلاته على أرجح الوجهين إلا أن يعجزَ عن الضاد بعد التعلم فيُعذر.

فصل: فإن لم يُحسن الفاتحة قرأ بقدرها من غيرها، فإن لم يُحسن شيئًا من القرآن أتى من الأذكار كالتسبيح والتهليل ونحوهما بقدر آيات الفاتحة، فإن لم يحسن شيئًا من الأذكار وضاق الوقتُ عن التعلّم وقف بقدر القراءة ثم يركع وتُجزئه صلاتُه إن لم يكن فرّط في التعلم، فإن كان فرّط في التعلم وجبت الإعادة؛ وعلى كلّ تقدير متى تمكّن من التعلم وجب عليه تعلّم الفاتحة، أما إذا كان يُحسنُ الفاتحة بالعجمية ولا يُحسنها بالعربية لا يجوز له قراءتها بالعجمية بل هو عاجز، فيأتي بالبدل على ما ذكرناه.

فصل: ثم بعد الفاتحة يقرأ سورة أو بعض سورة، وذلك سنّة لو تركه صحَّتْ صلاتُه ولا يسجد للسهو، وسواء كانت الصلاة فريضة أو نافلة، ولا يستحبّ قراءة السورة في صلاة الجنازة على أصحّ الوجهين، لأنها مبنية على التخفيف، ثم هو بالخيار إن شاء قرأ سورة، وإن شاء قرأ بعض سورة، والسورة القصيرة أفضلُ من قدرها من الطويلة. ويستحبّ أن يقرأ السورة على ترتيب المصحف، فيقرأ في الثانية سورة بعد السورة الأولى، وتكون تليها، فلو خالف هذا جاز. والسنّة أن تكون السورة بعد الفاتحة، فلو قرأها قبل الفاتحة لم تحسب له قراءة السورة.

واعلم أن ما ذكرناه من استحباب السورة هو للإمام والمنفرد وللمأموم فيما يسرّ به الإمام، أما ما يجهر به الإمام فلا يزيد المأموم فيه على الفاتحة إن سمع قراءة الإمام، فإن لم يسمعها أو سمع همهمة لا يفهمها استحبّت له السورة على الأصحّ بحيث لا يشوّشُ على غيره.

فصل: والسنّةَ أن تكونَ السورة في الصبح والظهر من طوال المفصل، وفي العصر والعشاء من أوساط المفصل، وفي المغرب من قصار المفصل، فإن كان إمامًا خفَّف عن ذلك إلا أن يعلم أن المأمومين يُؤثرون التطويل. والسنّة أن يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الصبح يوم الجمعة سورة

- آلم تنزيل - السجدة، وفي الثانية: هل أتى على الإنسان، ويقرأهما بكمالهما؛ وأما ما يفعله بعض الناس من الاقتصار على بعضهما فخلاف السنّة. والسنّة أن يقرأ في صلاة العيد والاستسقاء في الركعة الأولى بعد الفاتحة: ق، وفي الثانية: اقتربت الساعة؛ وإن شاء قرأ في الأولى: سبّح اسم ربك الأعلى، وفي الثانية: هل أتاك حديث الغاشية، فكلاهما سنّة؛ والسنة أن يقرأ في الأولى من صلاة الجمعة: سورة الجمعة، وفي الثانية المنافقون، وإن شاء في الأولى: سبّح، وفي الثانية: هل أتاك، فكلاهما سنّة، وليحذر الاقتصار على بعض السورة في هذه المواضع، فإن أراد التخفيف أدرج قراءته من غير هذرمة. والسنّة أن يقرأ في ركعتي سنّة الفجر في الأولى بعد الفاتحة: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا﴾[البقرة: ١٣٦]، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ﴾ [آل عمران: ٦٤] الآية، وإن شاء في الأولى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[الكافرون: ١] وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[الإخلاص: ١] فكلاهما صحّ في صحيح مسلم أن رسول اللّه ﷺ فعله، ويقرأ في ركعتي سنّة المغرب وركعتي الطواف والاستخارة في الأولى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾. وأما الوتر فإذا أوتر بثلاث ركعات قرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١] وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مع المعوّذتين، وكل هذا الذي ذكرناه جاءت به أحاديث في الصحيح وغيره مشهورة استغنينا بشُهرتها عن ذكرها، واللّه أعلم.

فصل: لو تركَ سورة الجمعة في الركعة الأولى من صلاة الجمعة قرأ في الثانية سورة الجمعة مع سورة المنافقين، وكذا صلاةُ العيد والاستسقاء والوتر وسنّة الفجر وغيرها مما ذكرناه مما هو في معناه، إذا ترك في الأولى ما هو مسنون أتى في الثانية بالأوّل والثاني، لئلا تخلو صلاته من هاتين السورتين، ولو قرأ في صلاة الجمعة في الأولى: سورة المنافقين، قرأ في الثانية: سورة الجمعة، ولا يُعيد المنافقين، وقد استقصيتُ دلائلَ هذا في شرح المهذّب.

فصل: ثبتَ في الصحيح أن رسول اللّه ﷺ كان يطوّل في الركعة الأولى من الصبح وغيرها ما لا يطوّل في الثانية، فذهب أكثر أصحابنا إلى تأويل هذا، وقال: لا يطوّل الأولى على الثانية؛ وذهب المحققون منهم إلى استحباب تطويل الأولى لهذا الحديث الصحيح، واتفقوا على أن الثالثة والرابعة يكونان أقصرُ من الأولى والثانية، والأصحّ أنه لا تستحبّ السورة فيهما، فإن قلنا باستحبابها فالأصحّ أن الثالثة كالرابعة، وقيل بتطويلها عليها.

فصل: أجمع العلماء على الجهر بالقراءة في صلاة الصبح والأوليين من المغرب والعشاء. وعلى الإسرار في الظهر والعصر والثالثة من المغرب، والثالثة والرابعة من العشاء، وعلى الجهر في صلاة الجمعة والعيدين والتراويح والوتر عقبها، وهذا مستحبّ للإمام والمنفرد فيما ينفرد به منها؛ وأما المأموم فلا يجهر في شيء من هذا بالإجماع؛ ويسنّ الجهر في صلاة كسوف القمر والإسرار في صلاة كسوف الشمس، ويجهر في صلاة الاستسقاء ويُسرّ في الجنازة إذا صلاّها في النهار، وكذا إذا صلاّها بالليل على الصحيح المختار، ولا يجهر في نوافل النهار غير ما ذكرناه من العيد والاستسقاء.

واختلف أصحابنا في نوافل الليل فقيل لا يجهر، وقيل يجهر. والثالث وهو الأصح. وبه قطع القاضي حسين والبغوي. يقرأ بين الجهر والإسرار، ولو فاتته صلاة بالليل فقضاها في النهار، أو بالنهار فقضاها بالليل فهل يعتبر في الجهر والإسرار وقت الفوات أم وقت القضاء؟ فيه وجهان: أظهرهما يعتبر وقت القضاء. وقيل: يُسِرُّ مطلقًا. واعلم أن الجهر في مواضعه والإسرار في مواضعه سنّة ليس بواجب، فلو جهر موضع الإسرار، أو أسرّ موضع الجهر فصلاته صحيحة، ولكنه ارتكب المكروه كراهة تنزيه ولا يسجد للسهو؛ وقد قدّمنا أن الإسرار في القراءة والأذكار المشروعة في الصلاة لابدّ فيه من أن يسمع نفسه، فإن لم يسمعها من غير عارض لم تصحّ قراءته ولا ذكره.

فصل: قال أصحابنا: يستحبّ للإمام في الصلاة الجهرية أن يسكت أربع سكتات: إحداهنّ عقيب تكبيرة الإحرام، ليأتي بدعاء الاستفتاح، والثانية بعد فراغه من الفاتحة سكتة لطيفة جدًا بين آخر الفاتحة وبين آمين، ليعلم أن آمين ليست من الفاتحة، والثالثة بعد آمين سكتة طويلة بحيث يقرأ المأموم الفاتحة، والرابعة بعد الفراغ من السورة يفصل بها بين القراءة وتكبيرة الهوي إلى الركوع.

فصل: فإذا فرغ من الفاتحة اسْتُحِبَّ له أن يقول آمين، والأحاديث الصحيحة كثيرة مشهورة في كثرة فضله وعظيم أجره، وهذا التأمين مستحبّ لكل قارىء، سواء كان في الصلاة أم خارجًا منها؛ وفيه أربع لغات: أصحهنّ وأشهرهنّ «آمين» بالمدّ والتخفيف، والثانية بالقصر والتخفيف، والثالثة بالإمالة، والرابعة بالمدّ والتشديد. فالأوليان مشهورتان، والثالثة والرابعة حكاهما الواحدي في أوّل البسيط، والمختار الأولى، وقد بسطت القول في بيان هذه اللغات وشرحها وبيان معناها ودلائلها وما يتعلق بها في كتاب

«تهذيب الأسماء واللغات»(*) .

ويستحبّ التأمين في الصلاة للإمام والمأموم والمنفرد، ويجهر به الإمام والمنفرد في الصلاة الجهرية، والصحيح أيضًا أن المأموم يجهر به، سواء كان الجمع قليلاً أو كثيرًا. ويستحبّ أنْ يكون تأمين المأموم مع تأمين الإمام، لا قبله ولا بعده، وليس في الصلاة موضع يستحب أن يقترن فيه قول المأموم بقول الإمام إلا في قوله: آمين، وأما باقي الأقوال فيتأخر قول المأموم.

فصل: يسنّ لكل مَن قرأ في الصلاة أو غيرها إذا مرّ بآية رحمة أن يسأل اللّه تعالى من فضله، وإذا مرّ بآية عذاب أن يستعيذ به من النار أو من العذاب أو من الشرّ أو من المكروه، أو يقول: اللهمّ إني أسألك العافية أو نحو ذلك؛ وإذا مرّ بآية تنزيه للّه سبحانه وتعالى نزَّهَ فقال: سبحانه وتعالى، أو: تبارك اللّه ربّ العالمين، أو: جلَّت عظمة ربنا، أو نحو ذلك.

١١٧ - روينا عن حذيفة بن اليمان رضي اللّه عنه قال: «صَلَّيتُ مع النبيّ ﷺ ذات ليلة فافتتح البقرة، فقلت: يركع عند المئة، ثم مضى فقلت: يصلي بها في ركعة، فمضى، فقلت: يركع بها، ثم افتتح آل عمران فقرأها، ثم افتتح النساء فقرأها، يقرأ مترسّلاً إذا مرّ بآية فيها تسبيح سبَّحَ، وإذا مرّ بسؤال سأل، وإذا مرّ بتعوّذ تعوّذ». رواه مسلم في صحيحه.

قال أصحابنا: يستحبّ هذا التسبيح والسؤال والاستعاذة للقارىء في الصلاة وغيرها وللإمام والمأموم والمنفرد، لأنه دعاء فاستووا فيه كالتأمين. ويستحبّ لكل من قرأ: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ﴾[التين: ٨] أن يقول: بلى وأنا على ذلك من الشاهدين؛ وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ﴾[القيامة: ٤٠] قال: بلى أشهد؛ وإذا قرأ: ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَهُۥ يُؤْمِنُونَ﴾[الأعراف: ١٨٥] قال: آمنت باللّه؛ وإذا قرأ: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾[الأعلى: ١] قال: سبحان ربي الأعلى، ويقول هذا كله في الصلاة وغيرها.

بابُ أذكار الركوع

قد تظاهرت الأخبارُ الصحيحةُ عن رسول اللّه ﷺ أنه كان يُكَبِّر للركوع وهو سنّة، ولو تركه كان مكروهًا كراهة تنزيه، ولا تبطلُ صلاتُه ولا يسجدُ للسهو، وكذلك جميع التكبيرات التي في الصلاة هذا حكمها إلا تكبيرة الإحرام، فإنها ركن لا تنعقد الصلاة إلا بها؛ وقد قدّمنا عَدَّ تكبيرات الصلاة في أوّل أبواب الدخول في الصلاة.

(*) انظر كتاب «تهذيب الأسماء واللغات» ٣/ ١٢ - ١٣ .

(١١٧) مسلم في صحيحه (٧٧٢)، والنسائي (١٦٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٩٧).

وعن الإمام أحمد رواية: أن جميع هذه التكبيرات واجبة. وهل يستحبّ مدُّ هذا التكبير؟ فيه قولان للشافعي رحمه اللّه: أصحُّهما وهو الجديد يستحبّ مدّه إلى أن يصل إلى حدّ الراكعين فيشتغل بتسبيح الركوع لئلا يخلو جزء من صلاته عن ذكر، بخلاف تكبيرة الإحرام، فإن الصحيح استحباب ترك المدّ فيها، لأنه يحتاج إلى بسط النيّة عليها، فإذا مدّها شقّ عليه، وإذا اختصرها سهل عليه، وهكذا حكم باقي التكبيرات، وقد تقدم إيضاحُ هذا في باب تكبيرة الإحرام، واللّه أعلم.

فصل: فإذا وصل إلى حدّ الراكعين اشتغل بأذكار الركوع فيقول: سُبْحَانَ رَبيَ العَظِيمِ سُبْحانَ رَبيَ العَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبيَ العَظِيمِ.

١١٨ - فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث حذيفة أن رسول اللّه ﷺ قال في ركوعه الطويل الذي كان قريبًا من قراءة البقرة والنساء وآل عمران «**سُبْحانَ رَبيَ العَظِيم**» ومعناه: كرّر سبحان ربي العظيم فيه، كما جاء مبيّنًا في سنن أبي داود وغيره.

١١٩ - وجاء في كتب السنن أنه ﷺ قال: «**إذَا قالَ أحَدُكُمْ سُبْحانَ رَبيَ العَظِيم ثلاثًا فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ**».

١٢٠ - وثبت في الصحيحين عن عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «**سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي**» يتأوَّلُ القرآنَ.

١٢١ - وثبت في صحيح مسلم عن عليّ رضي اللّه عنه: أن النبيّ ﷺ كان إذا ركع يقول: «**اللهمَّ لكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، ولَكَ أسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعَظْمِي وَعَصبِي**». وجاء في كتاب السنن «**خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي ومُخِّي وَعَظْمِي، ومَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمي لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ**».

١٢٢ - وثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي اللّه عنها: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في

---

(١١٨) انظر السابق.

(١١٩) الترمذي (٢٦١) وقال: حديث ابن مسعود ليس إسناده بمتصل عون بن عبد الله بن عتبة لم يلق ابن مسعود والعمل على هذا عند أهل العلم. وابن ماجه (٨٩٠)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٨٦). «ضعيف»

(١٢٠) البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(١٢١) مسلم (٧٧١)، وأبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(١٢٢) مسلم (٤٨٧)، وأبو داود (٨٧٢)، والنسائي (١١٣٤).

ركوعه وسجوده: «سُبُوحٌ قُدُوسٌ رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ» قال أهل اللغة: سبوح قدوس: بضم أولهما وفتحهِ أيضًا لغتان: أجودهما وأشهرهما وأكثرهما الضمُّ.

١٢٣ - وروينا عن عوف بن مالك رضي اللّه عنه قال: قمتُ مع رسول اللّه ﷺ فقام فقرأ سورة البقرة لا يمرّ بآية رحمة إلا وقف وسأل، ولا يمرّ بآية عذاب إلا وقف وتعوّذ، قال: ثم ركع بقدر قيامه، يقول في ركوعه: **«سُبْحانَ ذِي الجَبَرُوتِ وَالمَلَكوتِ والكِبرِياءِ وَالعَظَمَةِ»** ثم قال في سجوده مثل ذلك. هذا حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي في سننهما، والترمذي في كتاب الشمائل بأسانيد صحيحة.

١٢٤ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«فأمّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ»**.

واعلم أن هذا الحديث الأخير هو مقصودُ الفصل، وهو تعظيم الربّ سبحانه وتعالى في الركوع بأيّ لفظ كان، ولكن الأفضل أن يجمعَ بين هذه الأذكار كلها إن تمكن من ذلك بحيث لا يشقّ على غيره، ويقدم التسبيح منها، فإن أراد الاقتصارَ فيستحبُّ التسبيح، وأدنى الكمال منه ثلاث تسبيحات، ولو اقتصر على مرّة كان فاعلاً لأصل التسبيح. ويُستحبّ إذا اقتصر على البعض أن يفعل في بعض الأوقات بعضها، وفي وقت آخر بعضًا آخر، وهكذا يفعل في الأوقات حتى يكون فاعلاً لجميعها، وكذا ينبغي أن يفعل في أذكار جميع الأبواب.

واعلم أن الذكرَ في الركوع سنّةٌ عندنا وعند جماهير العلماء، فلو تركه عمدًا أو سهوًا لا تبطلُ صلاته ولا يأثمُ ولا يسجد للسهو. وذهب الإمام أحمد بن حنبل وجماعة إلى أنه واجب، فينبغي للمصلي المحافظة عليه، للأحاديث الصريحة الصحيحة في الأمر به، كحديث: **«أما الركوع فعظموا فيه الربّ»** وغيره مما سبق، وليخرج عن خلاف العلماء رحمهم اللّه، واللّه أعلم.

فصل: يُكره قراءة القرآن في الركوع والسجود، فإن قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاتُه، وكذا لو قرأ الفاتحة لا تبطل صلاته على الأصحّ، وقال بعض أصحابنا: تبطل.

١٢٥ - روينا في صحيح مسلم عن عليٍّ رضي اللّه عنه قال: **«نهاني رسولُ اللّه ﷺ أن أقرأ راكعًا أو ساجدًا»**.

---

(١٢٣) أبو داود (٨٧٣)، والنسائي (١١٣٢)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٤). «صحيح»
(١٢٤) مسلم (٤٧٩)، وأبو داود (٨٧٦)، والنسائي (١٠٤٥).
(١٢٥) مسلم (٤٨٠)، والنسائي (١١١٩)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ٨٧).

١٢٦ - ورويناه في صحيح مسلم أيضًا، عن ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ألا وَإني نُهيتُ أنْ أقرأ القُرآنَ رَاكِعًا أوْ ساجِدًا».

بابُ ما يقولُه في رفع رأسِه من الركوع وفي اعتداله

السنّة أن يقول حال رفع رأسه: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ولو قال: من حمد الله سمع له، جاز، نصَّ عليه الشافعي في الأمّ، فإذا استوى قائمًا قالَ: رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ حمْدًا طَيِّبًا مُبارَكًا فِيهِ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الأرْضِ وَمِلْءَ ما بَيْنَهُما وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أهْلَ الثَّناءِ والمَجْدِ، أحَقُّ ما قَالَ العَبْدُ، وكلنا لَكَ عَبْدٌ، لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ.

١٢٧ - رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» حين يرفع صلبه من الركوع، ثم يقول وهو قائم: «رَبَّنا لَكَ الحَمْدُ» وفي روايات: «ولَكَ الحَمْدُ» بالواو، وكلاهما حسن.

ورويناه مثله في الصحيحين عن جماعة من الصحابة.

١٢٨ - ورويناه في صحيح مسلم، عن عليٍّ، وابن أبي أوفى رضي الله عنهم: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنا لكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَواتِ وَمِلْءَ الأرْضِ وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٢٩ - ورويناه في صحيح مسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه من الركوع قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أهْلَ الثَّناءِ وَالمَجْدِ، أحَقُّ ما قالَ العَبْدُ وكُلُّنا لَكَ عَبْدٌ، اللَّهُمَّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلايَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ».

١٣٠ - ورويناه في صحيح مسلم أيضًا، من رواية ابن عباس: «رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ مِلْءَ السَّمَواتِ

---

(١٢٦) مسلم (٤٨٠)، وأبو داود (٨٧٦)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢١٩).

(١٢٧) البخاري (٧٩٥)، ومسلم (٦٧٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(١٢٨) مسلم (٤٧٦)، وأبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٢٦٦)، وقال: حديث علي حديث حسن صحيح، كلاهما من حديث علي رضي الله عنه.

(١٢٩) مسلم (٤٧٧)، وأبو داود (٨٤٧)، والنسائي (١٠٦٨).

(١٣٠) مسلم (٤٧٨)، والنسائي (١٠٦٦)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٧٠).

وَمِلْءَ الأَرْضِ وَما بَيْنَهُما، وَمِلْءَ ما شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».

١٣١ - ورويناه في صحيح البخاري، عن رفاعة بن رافع الزرقي رضي اللّه عنه قال: كنا يومًا نصلي وراء النبيّ ﷺ، فلما رفع رأسه من الركعة قال: «سَمِعَ اللّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فقال رجل وراءه: «رَبَّنَا وَلَكَ الحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبارَكًا فِيهِ»، فلما انصرف قال: «مَنِ المُتَكَلِّمُ؟» قال: أنا، قال: «رأيتُ بِضْعَةً وثَلاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَها أيُّهُمْ يَكْتُبُها أوَّلُ».

فصل: اعلم أنه يُستحبّ أن يجمع بين هذه الأذكار كلها على ما قدّمناه في أذكار الركوع، فإن اقتصر على بعضها فليقتصرْ على «**سمع اللّه لمن حمده ربنا لك الحمد ملء السموات ومَلْء الأرض وما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد**» فإن بالغَ في الاقتصار اقتصر على «**سمع اللّه لمن حمده ربنا لك الحمد**» فلا أقلّ من ذلك.

واعلم أن هذه الأذكار كلها مستحبة للإمام والمأموم والمنفرد، إلا أن الإمام لا يأتي بجميعها إلا أن يعلم من حال المأمومين أنهم يُؤثرون التطويل. واعلم أن هذا الذكر سنّة ليس بواجب، فلو تركه كُرِهَ له كراهةَ تنزيه ولا يسجدُ للسهو، ويُكره قراءةُ القرآن في هذا الاعتدال كما يُكره في الركوع والسجود، واللّه أعلم.

بابُ أَذْكَارِ السُّجودِ

فإذا فرغ من أذكار الاعتدال كبَّرَ وهوى ساجدًا ومدّ التكبير إلى أن يضع جبهته على الأرض. وقد قدَّمنا حكمَ هذه التكبيرة وأنها سنّة لو تركها لم تبطلْ صلاتُه ولا يسجد للسهو، فإذا سجد أتى بأذكار السجود، وهي كثيرة:

١٣٢ - فمنها ما رويناه في صحيح مسلم من رواية حذيفة المتقدمة في الركوع في صفة صلاة النبي ﷺ، حين قرأ البقرة وآل عمران والنساء في الركعة الواحدة، لا يمرّ بآية رحمة إلا سأل، ولا بآية عذاب إلا استعاذ، قال: ثم سجد فقال: «**سُبحان ربي الأعلى**» فكان سجوده قريبًا من قيامه.

١٣٣ -ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان النبيّ ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده: «سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنا وبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي».

---

(١٣١) البخاري (٧٩٩)، وأبو داود (٧٧٠)، والترمذي (٤٠٤).
(١٣٢) مسلم (٧٧٢)، والنسائي (١٦٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٩٧)، وسبق في الحديث رقم (١١٧).
(١٣٣) البخاري (٧٩٤)، ومسلم (٤٨٤) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

١٣٤ -وروينا في صحيح مسلم عن عائشة رضي اللّه عنها ما قدّمناه في الركوع: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في ركوعه وسجوده: «**سُبُوحٌ قُدُوس، رَبُّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ**».

١٣٥ -وروينا في صحيح مسلم أيضًا عن عليّ رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه كان إذا سجد قال: «**اللّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، ولَكَ أسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي للَّذي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تبارَكَ اللّهُ أحْسَنُ الخالِقين**».

١٣٦ -وروينا في الحديث الصحيح في كتب السنن، عن عوف بن مالك ما قدّمناه في فصل الركوع: أن رسول اللّه ﷺ ركعَ ركوعَه الطويل يقول فيه: «**سُبْحانَ ذِي الجَبُروتِ والمَلَكُوتِ وَالكِبْرِياء والعظمة**» ثم قال في سجوده مثل ذلك.

١٣٧ -وروينا في كتب السنن أن النبيَّ ﷺ قال: «**وَإذا سَجَدَ. أي أحدكم. فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ رَبيَ الأعْلى ثلاثًا، وذلك أدْناه**».

١٣٨ -وروينا في صحيح مسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: تفقدت النبيّ ﷺ ذات ليلة فتجسست، فإذا هو راكع أو ساجد يقول: «**سُبْحَانَكَ وبِحَمْدِكَ لا إلهَ إلاّ أنْتَ**»، وفي رواية في مسلم: فوقعت يدي على بطن قدميه وهو في المسجد وهما منصوبتان وهو يقول: «**اللّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخطِكَ، وبِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لا أُحْصِي ثَناءً عَلَيْكَ، أنْتَ كمَا أثْنَيتَ على نَفْسِكَ**».

١٣٩ -وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**فأمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وأمَّا السُّجُودُ فاجْتَهِدُوا في الدُّعاءِ فَقَمِنٌ أنْ يُسْتَجَابَ لَكُم**».

يُقال: قمن بفتح الميم وكسرها، ويجوز في اللغة قمين، ومعناه: حقيق وجدير.

١٤٠ -وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «**أقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ، فأكْثِرُوا الدُّعاء**».

---

(١٣٤) مسلم (٤٨٧)، وأبو داود (٨٧٢)، والنسائي (١١٣٤)، وسبق في الحديث رقم (١٢٢).
(١٣٥) مسلم (٧٧١)، وأبو داود (٧٦٠)، والترمذي (٣٤٢٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وسبق في الحديث رقم (١٢١).
(١٣٦) سبق في الحديث رقم (١٢٣). (١٣٧) سبق في الحديث رقم (١١٩).
(١٣٨) مسلم (٤٨٥)، والنسائي (٣٩٦٢)، وأبو داود (٨٧٩)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٥١).
(١٣٩) سبق في الحديث رقم (١٢٤). (١٤٠) مسلم (٤٨٢)، وأبو داود (٨٧٥).

١٤١ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة أيضًا، أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في سجوده: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّهُ وَجِلَّهُ وأوّلَهُ وآخِرَهُ وَعَلانِيَتَهُ وَسِرَّه». دِقه وجِلّه: بكسر أولهما، ومعناه: قليله وكثيره.

واعلم أنه يستحبّ أن يجمع في سجوده جميع ما ذكرناه، فإن لم يتمكن منه في وقت أتى به في أوقات، كما قدّمناه في الأبواب السابقة، وإذا اقتصر يقتصر على التسبيح مع قليل من الدعاء، ويُقدِّمُ التسبيحَ، وحكمه ما ذكرناه في أذكار الركوع من كراهة قراءة القرآن فيه، وباقي الفروع.

فصل: اختلف العلماء في السجود في الصلاة والقيام أيُّهما أفضل؟ فمذهب الشافعي ومن وافقه: القيام أفضل، لقول النبيّ ﷺ في الحديث في صحيح مسلم «أفْضَلُ الصَّلاةِ طُولُ القُنُوتِ»(*). ومعناه القيام، ولأن ذكر القيام هو القرآن، وذكر السجود هو التسبيح، والقرآن أفضل، فكان ما طول به أفضل. وذهب بعض العلماء إلى أن السجود أفضل، لقوله ﷺ في الحديث المتقدم: «أقْرَبُ ما يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ ساجِدٌ»(*).

قال الإمام أبو عيسى الترمذي في كتابه: اختلف أهل العلم في هذا، فقال بعضهم: طولُ القيام في الصلاة أفضل من كثرة الركوع والسجود. وقال بعضهم: كثرةُ الركوع والسجود أفضلُ من طول القيام. وقال أحمد بن حنبل: روي فيه حديثان عن النبيّ ﷺ، ولم يقضِ فيه أحمدُ بشيء. وقال إسحاق: أما بالنهار فكثرةُ الركوع والسجود، وأما بالليل فطولُ القيام، إلا أن يكون رجل له جزء بالليل يأتي عليه، فكثرة الركوع والسجود في هذا أحبُّ إليّ لأنه يأتي على حزبه، وقد ربح كثرة الركوع والسجود. قال الترمذي: وإنما قال إسحاق هذا لأنه وصفَ صلاة النبيّ ﷺ بالليل ووصفَ طول القيام. وأما بالنهار فلم يُوصف من صلاته ﷺ من طول القيام ما وُصف بالليل.

فصل: إذا سجد للتلاوة استُحبّ أن يقول في سجوده ما ذكرناه في سجود الصلاة، ويستحبّ أن يقول معه: اللَّهُمَّ اجْعَلْها لي عِنْدَكَ ذُخْرًا، وأعْظِمْ لي بِهَا أجْرًا، وَضَعْ عَنِّي بِها وِزْرًا، وَتَقَبَّلْها مِنِّي كما تَقَبَّلْتَها مِنْ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلامُ. ويُستَحبّ أن يقول أيضًا: ﴿وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا﴾[الإسراء: ١٠٨] نصَّ الشافعي على هذا الأخير.

---

(١٤١) مسلم (٤٨٣)، وأبو داود (٨٧٨).

(*) مسلم (٧٥٦)، والترمذي (٢٨٧)، وقال: حديث جابر بن عبد الله حديث حسن صحيح.

(*) سبق في الحديث رقم (١٤٠).

١٤٢ - روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ يقول في سجود القرآن: «**سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ**». قال الترمذي: حديث صحيح، زاد الحاكم: «**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الخَالِقِينَ**» قال: وهذه الزيادة صحيحة على شرط الصحيحين. وأما قوله: «**اللَّهمّ اجعلها لي عندك ذخرًا.. الخ**» فرواه الترمذي مرفوعًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد حسن. وقال الحاكم: حديث صحيح.

باب ما يقولُ في رفعِ رأسه من السجود وفي الجلوس بَين السجدتين

السنّة أن يُكَبِّرَ من حين يبتدىء بالرفع، ويمدّ التكبير إلى أن يستويَ جالسًا، وقد قدَّمنا بيانَ عدد التكبيرات، والخلاف في مدّها، والمدّ المبطل لها؛ فإذا فرغ من التكبير واستوى جالسًا، فالسنّة أن يدعو: بما رويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي والبيهقي وغيرها، عن حذيفة رضي الله عنه في حديثه المتقدم في صلاة النبي ﷺ في الليل، وقيامه الطويل بالبقرة والنساء وآل عمران، وركوعه نحو قيامه، وسجوده نحو ذلك.

١٤٣ - قال: وكان يقول بين السجدتين: «**رَبّ اغْفِرْ لي، رَبّ اغْفِرْ لي**»، وجلس بقدر سجوده.

١٤٤ - وبما رويناه في سنن البيهقي، عن ابن عباس في حديث مبيته عند خالته ميمونة رضي الله عنها، وصلاة النبيّ ﷺ في الليل فذكره قال: وكان إذا رفع رأسه من السجدة قال: «**رَبّ اغْفِرْ لي وارْحَمْنِي واجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي وَارْزُقْنِي وَاهْدِنِي**» وفي رواية أبي داود: «**وَعَافِنِي**». وإسناد حسن، والله أعلم.

فصل: فإذا سجد السجدة الثانية قال فيه ما ذكرناه في الأولى سواء، فإذا رفعَ رأسه منه رفع

---

(١٤٢) أبو داود (١٤١٤) والترمذي (٣٤٢٥)، وقال حديث حسن صحيح. والنسائي (١١٢٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٢)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. «صحيح»

(١٤٣) أبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١١٤٥)، وابن ماجه (٨٩٧)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ١٢١). «صحيح»

(١٤٤) أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤)، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، وهكذا رُوي عن علي وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق يرون هذا جائزًا في المكتوبة والتطوع. وابن ماجه (٨٩٨)، والبيهقي في الكبرى (٢/ ١٢٢). «صحيح»

مكبّرًا وجلس للاستراحة جلسة لطيفة بحيث تسكنُ حركتُه سكونًا بيّنًا، ثم يقوم في الركعة الثانية ويمدّ التكبيرة التي رفع بها من السجود إلى أن ينتصب قائمًا، ويكون المدّ بعد اللام من اللّه، هذا أصحّ الأوجه لأصحابنا، ولهم وجه أن يرفع بغير تكبير ويجلس للاستراحة فإذا نهض كبّر؛ ووجه ثالث أن يرفع من السجود مكبّرًا، فإذا جلس قطع التكبير ثم يقومُ بغير تكبير. ولا خلاف أنه لا يأتي بتكبيرين في هذا الموضع، وإنما قال أصحابنا: الوجه الأوّل أصحّ لئلا يخلو جزء من الصلاة عن ذكر.

واعلم أن جلسة الاستراحة سنّة صحيحة ثابتة في صحيح البخاري وغيره من فعل رسول اللّه ﷺ. ومذهبنا استحبابُها لهذه السنّة الصحيحة، ثم هي مستحبّة عقيب السجدة الثانية من كل ركعة يقوم عنها، ولا تستحبّ في سجود التلاوة في الصلاة وقد أوضحتُ هذا في شرح المهذب وفي شرح البخاري أيضًا، وليس مقصودي في هذا الكتاب إلا بيان الأذكار الخاصة. واللّه أعلم.

بابُ أذكارِ الرَّكْعةِ الثانية

اعلم أن الأذكار التي ذكرناها في الركعة الأولى يفعلها كلَّهَا في الثانية على ما ذكرناه في الأولى من الفرض والنفل، وغير ذلك من الفروع المذكورة، إلا في أشياء: أحدُها: أن الركعة الأولى فيها تكبيرة الإحرام وهي ركن، وليس كذلك الثانية فإنه لا يكبّر في أوّلها، وإنما التكبيرة التي قبلها للرفع من السجود مع أنها سنّة. الثاني: لا يُشرع دعاء الاستفتاح في الثانية بخلاف الأولى. الثالث: قدّمنا أنه يتعوّذ في الأولى بلا خلاف، وفي الثانية خلاف، الأصحُّ أنه يتعوذ. الرابع: المختار أن القراءة في الثانية تكون أقلّ من الأولى، وفيه الخلاف الذي قدَّمناه، واللّه أعلم.

بابُ القُنوتِ في الصُبح

اعلم أن القنوتَ في صلاة الصبح سنة للحديث الصحيح فيه:

١٤٥ - عن أنس رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ لم يزل يقنت في الصبح حتى فارق الدنيا. رواه الحاكم أبو عبد اللّه في كتاب الأربعين، وقال: حديث صحيح.

واعلم أن القنوت مشروع عندنا في الصبح وهو سنّة متأكدة، لو تركه لم تبطل صلاته لكن

(١٤٥) الدارقطني في سننه (٢/ ٤١)، حديث (٢٠)، الحاكم في المستدرك (١/ ٢٢٥). فيه مصبح ابن هلقام البزاز وعنه ابنه. قال الذهبي عنهما في الميزان (٦/ ٤٣٣): مصبح بن هلقام عن قيس بن الربيع وعنه ولده محمد البزاز لا أعرفهما وأقر ذلك ابن حجر في اللسان (٥/ ٣٨٢).

يسجد للسهو سواء تركه عمدًا أو سهوًا. وأما غير الصبح من الصلوات الخمس فهل يقنت فيها؟ فيه ثلاثة أقوال للشافعي رحمه الله تعالى: الأصحُّ المشهورُ منها أنه إن نزل بالمسلمين نازلة قنتوا، وإلا فلا. والثاني: يقنتون مطلقًا. والثالث: لا يقنتو مطلقًا، والله أعلم.

ويستحبُّ القنوت عندنا في النصف الأخير من شهر رمضان في الركعة الأخيرة من الوتر، ولنا وجه أن يقنت فيها في جميع شهر رمضان، ووجه ثالث في جميع السنة وهو مذهبُ أبي حنيفة، والمعروف من مذهبنا هو الأوّل، والله أعلم.

فصل: اعلم أن محل القنوت عندنا في الصبح بعد الرفع من الركوع في الركعة الثانية. وقال مالك رحمه الله: يقنت قبل الركوع. قال أصحابنا: فلو قنت شافعي قبل الركوع لم يُحسبْ له على الأصحّ، ولنا وجه أن يحسب، وعلى الأصحّ يعيده بعد الركوع ويسجد للسهو، وقيل لا يسجد، وأما لفظه فالاختيار أن يقول فيه:

ما رويناه في الحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه والبيهقي وغيرها بالإسناد الصحيح.

١٤٦ - عن الحسن بن عليّ رضي الله عنهما قال: علّمني رسولُ الله ﷺ كلماتٍ أقولُهُنَّ في الوتر: **«اللَّهُمَّ اهْدِني فِيمَنْ هَدَيْتَ، وعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّني فِيمَن تَوَلَّيْتَ، وبَارِكْ لِي فِيما أَعْطَيْتَ، وَقِني شَرَّ ما قَضَيْتَ، فإنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعالَيْتَ»** قال الترمذي: **هذا حديث حسن، قال: ولا نعرف عن النبيّ ﷺ في القنوت شيئًا أحسن من هذا.** وفي رواية ذكرها البيهقي أن محمد بن الحنفية، وهو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: إن هذا الدعاء هو الدعاء الذي كان أبي يدعو به في صلاة الفجر في قنوته. ويستحبُّ أن يقولَ عقيب هذا الدعاء: **اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِ مُحَمَّدٍ وَسَلِّم**، فقد جاء في رواية النسائي في هذا الحديث بإسناد حسن: **«وَصَلَّى اللهُ على النَّبِيّ»**.

قال أصحابنا: وإن قنت بما جاء عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان حسنًا، وهو أنه قنت في الصبح بعد الركوع فقال: **«اللَّهُمَّ إنَّا نَسْتَعِينُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَلاَ نَكْفُرُكَ، وَنُؤْمِنُ بِكَ وَنَخْلَعُ مَنْ يَفْجُرُكَ، اللَّهُمَّ إيَّاكَ نَعْبُد، ولَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُد، وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنحفِدُ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى**

---

(١٤٦) أبو داود (١٤٢٥)، والترمذي (٤٦٤)، وقال: هذا حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي واسمه ربيعة بن شيبان، والنسائي (١٧٤٥)، وابن ماجه (١١٧٨). «صحيح»

عَذَابَكَ، إنَّ عَذَابَكَ الجِدَّ بالكُفَّارِ مُلْحِقٌ . اللَّهُمَّ عَذِّبِ الكَفَرَةَ الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ، وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَيُقاتِلُونَ أَوْلِيَاءَكَ . اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِناتِ والمُسْلِمِينَ والمُسْلِماتِ، وأَصْلِحْ ذَاتَ بَيْنِهِمْ، وأَلِّفْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَاجْعَلْ فِي قُلُوبِهِم الإِيمَانَ وَالحِكْمَةَ، وَثَبِّتْهُمْ على مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْزِعْهُمْ أَنْ يُوفُوا بِعَهْدِكَ الَّذي عاهَدْتَهُمْ عَلَيْهِ، وَانْصُرْهُمْ على عَدُوِّكَ وَعَدُوِّهِمْ إِلهَ الحَقِّ وَاجْعَلْنا مِنْهُمْ»(*) .

واعلم أن المنقول عن عمر رضي اللّه عنه: عذِّب الكفرة أهل الكتاب؛ لأن قتالهم ذلك الزمان كان مع كفرة أهل الكتاب؛ وأما اليوم فالاختيار أن يقول: «عذِّب الكفرة» فإنه أعمّ وقوله نخلع: أي: نترك، وقوله يفجر: أي: يلحد في صفاتك، وقوله نحفِد بكسر الفاء: أي: نُسارع، وقوله الجِدّ بكسر الجيم: أي: الحق، وقوله مُلْحِق بكسر الحاء على المشهور ويقال بفتحها، ذكره ابن قتيبة وغيره، وقوله: ذات بينهم، أي: أمورهم ومواصلاتهم، وقوله الحكمة: هي كل ما منع من القبيح، وقوله وأوزعهم: أي: ألهمهم، وقوله واجعلنا منهم: أي: ممّن هذه صفته. قال أصحابنا: يستحبّ الجمع بين قنوت عمر وما سبق، فإن جمع بينهما فالأصحّ تأخير قنوت عمر، وإن اقتصر فليقتصر على الأوّل، وإنما يُستحبّ الجمع بينهما إذا كان منفردًا أو إمامَ محصورين يرضون بالتطويل، واللّه أعلم.

واعلم أن القنوت لا يتعين فيه دعاء على المذهب المختار، فأيّ دعاء دعا به حصل القنوت ولو قَنَتَ بآيةٍ أو آياتٍ من القرآن العزيز وهي مشتملة على الدعاء حصل القنوت، ولكن الأفضل ما جاءت به السنّة. وقد ذهب جماعة من أصحابنا إلى أنه يتعين ولا يجزىء غيره.

واعلم أنه يستحبّ إذا كان المصلّي إمامًا أن يقول: اللّهمّ اهدِنا بلفظ الجمع وكذلك الباقي، ولو قال اهدني حصل القنوت وكان مكروهًا، لأنه يكره للإمام تخصيص نفسه بالدعاء.

١٤٧ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ثوبان رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا يَؤُمَّنَّ عَبْدٌ قَوْمًا فَيَخُصَّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ، فإنْ فَعَلَ فَقَدْ خانَهُمْ». قال الترمذي: حديث حسن.

(*) سنن البيهقي ٢/ ٢١١ (باب دعاء القنوت) وهو موقوف صحيح موصول.

(١٤٧) أبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧)، وقال: حديث ثوبان حديث حسن. وابن ماجه (٩٢٣) كلها من حديث ثوبان رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

فصل: اختلف أصحابنا في رفع اليدين في دعاء القنوت ومسح الوجه بهما على ثلاثة أوجه: أصحّها أنه يستحبّ رفعهما ولا يمسح الوجه. والثاني: يرفع ويمسحه. والثالث: لا يمسحُ ولا يرفع.

واتفقوا على أنه لا يمسح غير الوجه من الصدر ونحوه، بل قالوا: ذلك مكروه.

وأما الجهر بالقنوت والإسرار به فقال أصحابنا: إن كان المصلي منفردًا أسرّ به، وإن كان إمامًا جهر على المذهب الصحيح المختار الذي ذهب إليه الأكثرون. والثاني أنه يسرّ كسائر الدعوات في الصلاة. وأما المأموم فإن لم يجهر الإمام قنت سرًّا كسائر الدعوات، فإنه يوافق فيها الإمام سرًّا. وإن جهر الإمام بالقنوت فإن كان المأموم يسمعه أمَّن على دعائه وشاركه في الثناء في آخره، وإن كان لا يسمعه قنت سرًّا، وقيل يؤمِّن، وقيل له أن يشاركه مع سماعه، والمختار الأوّل.

وأما غير الصبح إذا قنت فيها حيث نقول به، فإن كانت جهريّة وهي المغرب والعشاء فهي كالصبح على ما تقدّم، وإن كانت ظهرًا أو عصرًا فقيل يُسرّ فيها بالقنوت، وقيل إنها كالصبح. والحديث الصحيح في قنوت رسول اللّه ﷺ على الذين قتلوا القرّاء ببئر معونة يقتضي ظاهرُه الجهرَ بالقنوت في جميع الصلوات، ففي صحيح البخاري في باب تفسير قول اللّه تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨] عن أبي هريرة: أن النبيَّ ﷺ جَهَرَ بالقنوت في قنوت النازلة (*).

بابُ التشهّدِ في الصّلاة

اعلم أن الصلاة إن كانت ركعتين فحسب كالصبح والنوافل فليس فيها إلا تشهّدٌ واحد، وإن كانت ثلاث ركعات أو أربعًا ففيها تشهّدان: أوّل، وثانٍ. ويتصوّر في حقّ المسبوق ثلاثة تشهّدات، ويتصور في حقه في صلاة المغرب أربعة تشهّدات، مثل أن يُدركَ الإمام بعد الركوع في الثانية فيتابعه في التشهّد الأوّل والثاني ولم يحصل له من الصلاة إلا ركعة، فإذا سلَّم الإمام قام المسبوق ليأتي بالركعتين الباقيتين عليه، فيصلي ركعة ويتشهّد عقبها لأنها ثانيته، ثم يصلِّي الثالثة ويتشهد عقيبها. أما إذا صلَّى نافلة فنوى أكثر من أربع ركعات ولو نوى مئة ركعة، فالاختيار أن يقتصر فيها على تشهّدين، فيصلِّي ما نواه إلا ركعتين ويتشهد، ثم يأتي بالركعتين ويتشهد التشهد الثاني ويسلِّم. قال جماعة من أصحابنا: لا

(*) البخاري (٤٥٦٠).

يجوز أن يزيد على تشهدين، ولا يجوز أن يكون بين التشهد الأوّل والثاني أكثر من ركعتين، ويجوز أن يكون بينهما ركعة واحدة، فإن زاد على تشهدين أو كان بينهما أكثر من ركعتين بطلت صلاته. وقال آخرون: يجوز أن يتشهد في كلّ ركعة، والأصحّ جوازه في كل ركعتين لا في كل ركعة، والله أعلم.

واعلم أن التشهد الأخير واجب عند الشافعي وأحمد وأكثر العلماء، وسنّة عند أبي حنيفة ومالك؛ وأما التشهد الأوّل فسنّة عند الشافعي ومالك وأبي حنيفة والأكثرين، وواجب عند أحمد؛ فلو تركه عند الشافعي صحّت صلاته، ولكن يسجد للسهو سواء تركه عمدًا أو سهوًا، والله أعلم.

فصل: وأما لفظ التشهد فثبت فيه، عن النبيّ ﷺ ثلاث تشهدات.

١٤٨ - أحدها: رواية ابن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: **«التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلام عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحين، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»** رواه البخاري ومسلم في صحيحيهما.

١٤٩ - الثاني: رواية ابن عباس رضي الله عنهما، عن رسول الله ﷺ: **«التَّحِيَّاتُ المُبارَكاتُ الصَّلَواتُ الطَّيِّباتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ الله الصَّالِحينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»** رواه مسلم في صحيحه.

١٥٠ - الثالث في رواية أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ: **«التَّحِيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّه وأنَّ محَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»** رواه مسلم في صحيحه.

١٥١ - وروينا في سنن البيهقي بإسناد جيد، عن القاسم قال: علمتني عائشةُ رضي الله عنها قالت: هذا تشهُّدُ رسول الله ﷺ: **«التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّباتُ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ**

---

(١٤٨) البخاري (٨٣١)، ومسلم (٤٠٢)، كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(١٤٩) مسلم (٤٠٣)، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، وقال: حديث ابن عباس حديث حسن غريب صحيح.
(١٥٠) مسلم (٤٠٤)، وأبو داود (٩٧٢)، والنسائي (١٢٨٠).
(١٥١) البيهقي في سننه (٢/ ١٤٤). «إسناده جيد»

وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَينا وَعَلى عِبادِ اللّٰهِ الصَّالِحين، أشْهَدُ أَنْ لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُه». وفي هذا فائدة حسنة، وهي أن تشهُّدَه ﷺ بلفظ تشهُّدنا.

١٥٢ - وروينا في موطأ مالك وسنن البيهقي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الرحمن بن عبد القاريِّ - وهو بتشديد الياء - أنه سمع عمر بن الخطاب رضي اللّٰه عنه وهو على المنبر وهو يعلّم الناس التشهد يقول: قولوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلامُ عَلَيْكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعَلى عِبادِ اللّٰهِ الصَّالِحِينَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ، وأشْهَدُ أنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورَسُولُهُ.

١٥٣ - وروينا في الموطأ وسنن البيهقي وغيرهما أيضًا بإسناد صحيح عن عائشة رضي اللّٰه عنها أنها كانت تقول إذا تشهَّدتْ: «التَّحِيَّاتُ الطَّيِّباتُ الصَّلَوَاتُ الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلامُ عَلَيكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكاتُهُ، السَّلامُ عَلَينا وَعلى عِبادِ اللّٰهِ الصَّالِحِينَ» وفي رواية عنها في هذه الكتب: «التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّباتُ الزَّاكِياتُ لِلَّهِ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلامُ عَلَيكَ أيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَينا وَعلى عِبادِ اللّٰهِ الصَّالِحِينَ».

١٥٤ - وروينا في الموطأ وسنن البيهقي أيضًا بالإسناد الصحيح، عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي اللّٰه عنهما أنه كان يتشهد فيقول: بِاسْمِ اللّٰهِ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ الزَّاكِيات لِلَّهِ، السَّلامُ على النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللّٰهِ وَبَرَكاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللّٰهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّٰهُ، شَهِدْتُ أنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللّٰهِ. واللّٰه أعلم.

فهذه أنواع من التشهد. قال البيهقي: والثابت عن رسول اللّٰه ﷺ ثلاثة أحاديث: حديث ابن مسعود، وابن عباس، وأبي موسى. هذا كلام البيهقي. وقال غيره: الثلاثة صحيحة وأصحّها حديث ابن مسعود.

واعلم أنه يجوز التشهّد بأيّ تشهّد شاء من هذه المذكورات، هكذا نصّ عليه إمامنا الشافعي وغيره من العلماء رضي اللّٰه عنهم. وأفضلُها عند الشافعي حديث ابن عباس للزيادة التي فيه من

(١٥٢) مالك في الموطأ (٢٠٤) والبيهقي في سننه (٢/ ١٤٤). «إسناده صحيح»

(١٥٣) مالك (١/ ٩١)، والبيهقي (٢/ ١٤٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٢٦١). «إسناده صحيح»

(١٥٤) مالك في الموطأ (١/ ٩١)، والبيهقي في سننه (٢/ ١٤٤) كلاهما من حديث ابن عمر رضي اللّٰه عنهما مرفوعا. «إسناده صحيح»

لفظ المباركات. قال الشافعي وغيره من العلماء رحمهم اللّه: ولكون الأمر فيها على السعة والتخيير اختلفت ألفاظ الرواة، واللّه أعلم.

فصل: الاختيار أن يأتي بتشهد من الثلاثة الأُول بكماله، فلو حذفَ بعضَه فهل يجزئه؟ فيه تفصيل، فاعلم أن لفظ المباركات والصلوات والطيبات والزاكيات سنّة ليس بشرط في التشهّد، فلو حذفها كلَّها واقتصر على قوله التحيات للَّه السلام عليك أيُّها النبيّ إلى آخره أجزأه. وهذا لا خلاف فيه عندنا. وأما في الألفاظ من قوله: السلام عليك أيُّها النبيُّ، إلى آخره فواجب لا يجوز حذف شيء منه إلا لفظ ورحمة اللّه وبركاته، ففيهما ثلاثة أوجه لأصحابنا. أصحها لا يجوز حذف واحدة منهما، وهذا هو الذي يقتضيه الدليل لاتفاق الأحاديث عليهما. والثاني يجوز حذفهما. والثالث يجوز حذف وبركاته دون ورحمة اللّه. وقال أبو العباس بن سُرَيْج من أصحابنا: يجوز أن يقتصر على قوله: التحيات للَّه، سلام عليك أيّها النبيّ، سلام على عباد اللّه الصالحين، أشهدُ أنْ لا إله إلاّ اللّه وأنَّ محمدًا رسول اللّه. وأما لفظ السلام فأكثر الروايات: السلام عليك أيُّها النبيّ، وكذا السلام علينا بالألف واللام فيهما، وفي بعض الروايات: سلام بحذفهما فيهما. قال أصحابنا: كلاهما جائز، ولكن الأفضل: السلام بالألف واللام لكونه الأكثر، ولما فيه من الزيادة والاحتياط.

أما التسمية قبل التحيات فقد روينا حديثًا مرفوعًا في سنن النسائي والبيهقي وغيرهما بإثباتها، وتقدم إثباتها في تشهّد ابن عمر، لكن قال البخاري والنسائي وغيرهما من أئمة الحديث: إن زيادة التسمية غير صحيحة عن رسول اللّه ﷺ، فلهذا قال جمهور أصحابنا: لا يُستحبّ التسمية، وقال بعض أصحابنا: يستحبّ، والمختار أنه لا يأتي بها، لأن جمهور الصحابة الذين رووا التشهّد لم يرووها.

فصل: اعلم أن الترتيب في التشهد مستحبٌّ ليس بواجب، فلو قدم بعضه على بعض جاز على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الجمهور، ونصَّ عليه الشافعي رحمه اللّه في الأم. وقيل لا يجوز كألفاظ الفاتحة، ويدلّ للجواز تقديم السلام على لفظ الشهادة في بعض الروايات، وتأخيره في بعضها كما قدّمناه. وأما الفاتحة فألفاظها وترتيبها معجز فلا يجوز تغييره، ولا يجوز التشهّد بالعجمية لمن قدر على العربية، ومن لم يقدر يتشهد بلسانه ويتعلم كما ذكرنا في تكبيرة الإحرام.

فصل: السنّة في التشهد الإسرار لإجماع المسلمين على ذلك، ويدلُّ عليه من الحديث:

١٥٥ -ما رويناه في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال: من السنّة أن يخفي التشهد. قال الترمذي: حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح. وإذا قال الصحابي من السنّة كذا كان بمعنى قوله: قال رسول الله ﷺ هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه جمهور العلماء من الفقهاء والمحدّثين وأصحاب الأصول والمتكلمين رحمهم الله؛ فلو جهر به كره ولم تبطل صلاته ولا يسجد للسهو.

بابُ الصلاة على النبيّ ﷺ بعد التشهّد

اعلم أن الصلاة على النبيّ ﷺ واجبة عند الشافعي رحمه الله بعد التشهّد الأخير، فلو تركها فيه لم تصحّ صلاته، ولا تجب الصلاة على آل النبيّ ﷺ فيه على المذهب الصحيح المشهور، لكن تستحبُّ. وقال بعض أصحابنا: تجب. والأفضل أن يقول: «**اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ النَّبِيِّ الأُمِّي وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كما صَلَّيتَ على إبْرَاهِيمَ وَعلى آلِ إبْرَاهِيمَ، وَبارِكْ على مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ وَأزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كما بارَكْتَ على إبْرَاهِيمَ وَعَلى آلِ إبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ إنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**» (*).

وروينا هذه الكيفية في صحيح البخاري ومسلم، عن كعب بن عُجْرَة عن رسول الله ﷺ إلا بعضها، فهو صحيح من رواية غير كعب. وسيأتي تفصيله في كتاب الصلاة على محمد صلّى الله عليه وآله وسلم إن شاء الله تعالى والله أعلم. والواجب منه: اللّهمّ صلِّ على النبي، وإن شاء قال: صلى الله على محمد، وإن شاء قال: صلى الله على رسوله، أو صلى الله على النبي. ولنا وجه أنه لا يجوز إلا قوله: اللّهم صلِّ على محمد. ولنا وجه أنه يجوز أن يقول: وصلى الله على أحمد. ووجه أنه يقول: صلّى الله عليه، والله أعلم.

وأما التشهدُ الأول فلا تجب فيه الصلاة على النبي ﷺ بلا خلاف، وهل تستحبّ؟ فيه قولان: أصحُّهما تستحبُّ، ولا تستحبُّ الصلاة على الآل على الصحيح، وقيل تستحبُّ، ولا يُستحبّ الدعاء في التشهّد الأول عندنا، بل قال أصحابنا يُكره لأنه مبني على التخفيف، بخلاف التشهد الأخير، والله أعلم

---

(١٥٥) أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، وقال: حديث ابن مسعود حديث حسن غريب. والبيهقي في الكبرى (٢/ ١٤٦). «صحيح»

(*) البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود (٩٧٦)، والترمذي (٤٨٣)، وقال: حديث كعب بن عجرة حديث حسن صحيح. والنسائي (١٢٨٧).

بابُ الدُّعاء بعدَ التشهّدِ الأخير

اعلم أنَّ الدعاء بعد التشهّد الأخير مشروعٌ بلا خلاف.

١٥٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه: أن النبي ﷺ علّمهم التشهّد ثم قال في آخره: «ثُمَّ يَخَيَرُ مِنَ الدُّعَاءِ» وفي رواية البخاري: «أعْجَبَهُ إليْهِ فَيَدْعُو» وفي روايات لمسلم: «ثُمَّ ليَتَخَيَّرْ مِنَ المَسْأَلَةِ ما شاءَ».

واعلم أن هذا الدعاء مستحبٌّ ليس بواجب، ويستحبُّ تطويلُه، إلا أن يكون إمامًا؛ وله أن يدعوَ بما شاء من أمور الآخرة والدنيا، وله أن يدعوَ بالدعوات المأثورة، وله أن يدعو بدعوات يخترعها والمأثورة أفضل. ثم المأثورة منها ما ورَد في هذا الموطن، ومنها ما ورد في غيره، وأفضلُها هنا ما ورد هنا.

وثبت في هذا الموضع أدعية كثيرة منها:

١٥٧ - ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا فَرَغَ أحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُّدِ الأخِيرِ فَلْيَتَعَوَّذْ باللَّهِ مِنْ أرْبَعٍ: مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْيا وَالمَماتِ، وَمِنْ شَرِّ المَسِيحِ الدَّجَّالِ». رواه مسلم من طرق كثيرة. وفي رواية منها: «إذَا تَشَهَّدَ أحَدُكُمْ فَلْيَسْتَعِذْ باللَّهِ مِنْ أرْبَعٍ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَحْياوالمَماتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَّالِ».

١٥٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها: أن النبيّ ﷺ كان يدعو في الصلاة: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَسيحِ الدَّجَّال، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحْيا والمَماتِ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ من المأثَمِ والمَغْرَمِ».

١٥٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكون من آخر ما يقول بين التشهّد والتسليم: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وَمَا أخَّرْتُ، وَمَا أسْرَرْتُ وَمَا أعْلَنْتُ، وَمَا أسْرَفْتُ وَمَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ».

---

(١٥٦) البخاري (٨٣٥)، ومسلم (٤٠٢) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(١٥٧) البخاري (١٣٧٧)، ومسلم (٥٨٨).
(١٥٨) البخاري (٨٣٣)، ومسلم (٥٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.
(١٥٩) سبق في الحديث رقم (١٢١).

١٦٠ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنهم: أنه قال لرسول الله ﷺ: علّمني دعاءً أدعو به في صلاتي، قال: «قُلِ اللَّهُمَّ إني ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أَنْتَ، فاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيم» هكذا ضبطناه «ظُلْمًا كَثِيرًا» بالثاء المثلثة في معظم الروايات، وفي بعض روايات مسلم «كَبِيرًا» بالباء الموحدة، وكلاهما حسن، فينبغي أن يُجمع بينهما فيُقال: «ظُلْمًا كَثِيرًا كَبِيرًا» وقد احتجّ البخاري في صحيحه والبيهقيّ وغيرهما من الأئمة بهذا الحديث للدعاء في آخر الصلاة وهو استدلال صحيح، فإن قوله في صلاتي يعمّ جميعها، ومن مظانّ الدعاء في

١٦١ -وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود، عن أبي صالح ذكوان، عن بعض أصحاب النبيّ ﷺقال: قال النبيّ ﷺلرجل: «كَيفَ تَقُولُ فِي الصَّلاةِ؟» قال: أتشهَّد وأقول: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الجَنَّةَ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ، أما إني لا أحسنُ دَنْدَنَتَكَ وَلا دَنْدَنَةَ معاذ، فقال النبيّ ﷺ: «حَوْلَهَا دَنْدِنُ».

الدندنة: كلام لا يُفهم معناه، ومعنى «حولها دَنْدِنُ» أي: حول الجنة والنار، أو حول مسألتهما: إحداهما سؤال طلب، والثانية سؤال استعاذة، والله أعلم.

ومما يستحبُّ الدعاء به في كل موطن: اللَّهمّ إني أسألُك العفوَ والعافية، اللَّهمّ إني أسألُك الهدى والتقى والعفافَ والغنى، والله أعلم.

بابُ السَّلام لِلتحلُّل من الصَّلاة

اعلم أن السلام للتحلّل من الصلاة ركنٌ من أركانها وفرضٌ من فروضها لا تصحُّ إلا به، هذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد وجماهيرِ السلف والخلف، والأحاديثُ الصحيحةُ المشهورة مُصرّحة بذلك.

واعلم أن الأكمل في السلام أن يقول عن يمينه «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» وَعَنْ يَسارِهِ «السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» ولا يُستحبّ أن يقول معه: وبركاته، لأنه خلاف المشهور عن رسول الله ﷺ وإن كان قد جاء في رواية لأبي داود. وقد ذكره جماعة من أصحابنا منهم إمام

(١٦٠)البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥) كلاهما من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعا.
(١٦١)أبو داود (٧٩٢)، وابن ماجه (٩١٠)، والإمام أحمد (٣/ ٤٧٤). «صحيح»

الحرمين وزاهر السرخسي والرويّاني في الحلية، ولكنه شاذ، والمشهور ما قدّمناه، والله أعلم.

وسواء كان المصلّي إمامًا أو مأمومًا أو منفردًا في جماعة قليلة أو كثيرة في فريضة أو نافلة ففي كل ذلك يُسلِّم تسليمتين كما ذكرنا ويلتفتُ بهما إلى الجانبين، والواجب تسليمة واحدة، وأما الثانية فسنّة لو تركها لم يضرّه؛ ثم الواجب من لفظ السلام أن يقول: السلام عليكم، ولو قال: سلام عليكم لم يجزئه على الأصح. ولو قال: عليكم السلام أجزأه على الأصح، فلو قال: السلام عليك أو سلامي عليك، أو سلامي عليكم، أو سلام الله عليكم، أو سلامُ عليكم بغير تنوين، أو قال: السلام عليهم، لم يجزئه شيء من هذا بلا خلاف، وتبطل صلاته إن قاله عامدًا عالمًا في كل ذلك، إلا في قوله: السلام عليهم، فإنه لا تبطل صلاته به لأنه دعاء، وإن كان ساهيًا لم تبطل ولا يحصلُ التحلّل من الصلاة، بل يحتاج إلى استئناف سلام صحيح، ولو اقتصر الإمام على تسليمة واحدة أتى المأموم بالتسليمتين. قال القاضي أبو الطيب الطبري من أصحابنا وغيره: إذا سلّم الإمام فالمأموم بالخيار إن شاء سلّم في الحال، وإن شاء استدام الجلوس للدعاء وأطال ما شاء، والله أعلم.

بابُ ما يقولُه الرجلُ إذا كلَّمه إنسانٌ وهو في الصَّلاة

١٦٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ فَلْيَقُلْ: سُبْحانَ اللَّهِ»، وفي رواية في الصحيح: «إذَا نَابَكُمْ أمْرٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجالُ، ولْتُصَفِّقِ النِّساءُ» وفي رواية: «التَّسْبِيحُ للرِّجالِ وَالتَّصْفِيقُ للنِّساءِ».

بابُ الأذكارِ بعدَ الصَّلاة

أجمع العلماءُ على استحباب الذكر بعد الصلاة، وجاءت فيه أحاديث كثيرة صحيحة في أنواع منه متعدّدة، فنذكرُ أطرافًا من أهمها:

١٦٣ - روينا في كتاب الترمذي عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قيل لرسول الله ﷺ: أيّ الدعاء أسمع؟ قال: «جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرِ، وَدُبُرُ الصَّلَوَاتِ المَكْتوبات». قال الترمذي: حديث حسن.

١٦٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنتُ

---

(١٦٢) البخاري (١٢١٨) ومسلم (٤٢١) كلاهما من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه مرفوعا.
(١٦٣) الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٢). «حسن»
(١٦٤) البخاري (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.

أعرفُ انقضاء صلاة رسول اللّه ﷺ بالتكبير. وفي رواية مسلم: «كنّا» وفي رواية في صحيحيهما عن ابن عباس رضي اللّه عنهما: أن رفعَ الصوت بالذكر حين ينصرفُ النّاسُ من المكتوبة كانَ على عهدِ رسول اللّه ﷺ. وقال ابن عباس: كنتُ أعلمُ إذا انصرفوا، بذلك، إذا سمعتُه.

١٦٥ - وروينا في صحيح مسلم عن ثوبان رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثًا وقال: «**اللّهُمّ أنْتَ السّلامُ وَمِنْكَ السّلامُ، تَبارَكْتَ يا ذَا الجَلالِ وَالإكْرام**». قيل للأوزاعي وهو أحد رواة الحديث: كيف الاستغفار؟ قال: اسْتَغْفِرُ اللّهَ، أسْتَغْفِرُ اللّهَ.

١٦٦ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن المغيرة بن شعبة رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا فرغ من الصلاة وسلّم قال: «**لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَديرٌ؛ اللّهُمّ لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلاَ مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ**».

١٦٧ - وروينا في صحيح مسلم، عن عبد اللّه بن الزبير رضي اللّه عنهما أنه كان يقول دُبُرَ كلّ صلاة حين يسلم: «**لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَة كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا حَوْلَ وَلاَ قُوّةَ إلاَّ باللّه، لا إلهَ إلاَّ اللّه وَلاَ نَعْبُدُ إلاَّ إيّاهُ، لَهُ النّعْمَةُ ولَهُ الفَضْلُ، وَلَهُ الثّناءُ الحَسَنُ، لا إلهَ إلاَّ اللّه مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُونَ**» قال ابن الزبير: وكان رسول اللّه ﷺ يهلّل بهنّ دُبُرَ كُلِّ صلاة.

١٦٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه: أن فقراء المهاجرين أتوا رسول اللّه ﷺ فقالوا: ذهبَ أهل الدُّثُور بالدرجات العُلى والنعيم المقيم، يُصَلُّون كما نُصلّي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجّون بها ويعتمرون ويجاهدون ويتصدّقون، فقال: «**ألا أُعَلِّمُكُمْ شَيْئًا تُدْرِكُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ مَنْ بَعْدَكُمْ، وَلاَ يَكُونُ أحَدٌ أفْضَلَ مِنْكُمْ إلاَّ مَنْ صَنَعَ مِثْلَ ما صَنَعْتُمْ؟** قالوا: بلى يارسول اللّه! قال: **تُسَبّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبّرُونَ خَلْفَ كُلّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثينَ**».

قال أبو صالح الراوي عن أبي هريرة لما سئل عن كيفية ذكره؟ يقول: سبحان اللّه والحمدُ للّه

---

(١٦٥) مسلم (٥٩١)، والترمذي (٣٠٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٩٢٨).
(١٦٦) البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣)، وأبو داود (١٥٠٦).
(١٦٧) مسلم (٥٩٤) من حديث ابن الزبير رضي الله عنهما مرفوعا.
(١٦٨) البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

والله أكبر، حتى يكون منهنّ كلُّهن ثلاث وثلاثون. الدثور: جمع دَثْر بفتح الدال وإسكان الثاء المثلثة، وهو المال الكثير.

١٦٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن كعب بن عُجْرَة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مُعَقِّباتٌ لاَ يَخِيبُ قائِلُهُنَّ أوْ فاعِلُهُنَّ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ: ثَلاثًا وَثَلاثِينَ تَسْبِيحَةً، وَثَلاثًا وَثَلاثِينَ تَحْمِيدَةً، وأرْبعًا وَثَلاثِينَ تَكْبِيرةً».

١٧٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ في دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وكَبَّرَ اللَّهَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَقالَ تَمامَ المئة: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خطاياهُ وَإنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

١٧١ - وروينا في صحيح البخاري في أوائل كتاب الجهاد، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ كان يتعوّذ دُبُرَ الصلاة بهؤلاء الكلمات: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ، وَأعُوذُ بِكَ أنْ أُرَدَّ إلى أرْذَلِ العمُرِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فتْنَةِ الدُّنْيا، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ».

١٧٢ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «خَصْلَتانِ أوْ خَلَّتانِ لا يُحافِظُ عَلَيهِما عَبْدٌ مُسْلِمٌ إلاَّ دَخَلَ الجَنَّةَ، هُمَا يَسِيرٌ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ: يُسَبِّحُ اللَّهُ تَعالى دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، ويُكَبِّر عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسُونَ ومِئَةٌ باللِّسانِ، وألْفٌ وخَمْسُمِئَةٍ في المِيزَا. وَيُكَبِّرُ أرْبَعًا وَثَلاثِينَ إذَا أخَذَ مَضْجَعَهُ وَيحْمَدُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَيُسَبِّحُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، فَذَلِكَ مِئَةٌ باللِّسانِ، وألْفٌ بالميزَانِ». قال: فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقدها بيده، قالوا: يارسول الله! كيف هما يسير، ومن يعمل بهما قليل؟ قال: «يأتِي أحَدَكُمْ - يعني الشيطان - في مَنامِهِ فَيُنَوِّمُهُ قَبْلَ أنْ يَقُولَهُ، ويأتِيهِ في صَلاتِهِ فَيُذَكِّرُهُ حاجَةً قَبْلَ أنْ يَقُولَهَا» إسناده صحيح، إلا أن فيه عطاء بن السائب وفيه اختلاف بسبب اختلاطه، وقد أشار أيوبُ السختياني إلى صحة حديثه هذا.

---

(١٦٩) مسلم (٥٩٦)، والترمذي (٣٤١٢)، وقال: هذا حديث حسن.

(١٧٠) مسلم (٥٩٧)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٣٥٩)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٢).

(١٧١) البخاري (٢٨٢٢)، الترمذي (٣٥٦٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح من هذا الوجه.

(١٧٢) أبو داود (٥٠٦٥)، والترمذي (٣٤١٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (١٣٤٨) كلها من حديث ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا. «صحيح»

١٧٣ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم، عن عقبة بن عامر رضي اللّه عنه قال: أمرني رسول اللّه ﷺ أن أقرأ بالمعوّذتين دُبُرَ كل صلاة. وفي رواية أبي داود «بالمعوّذات» فينبغي أن يقرأ: قل هو اللّه أحد، وقل أعوذ بربّ الفلق، وقل أعوذ بربّ الناس.

١٧٤ - وروينا بإسناد صحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن معاذ رضي اللّه عنه: أن رسولَ اللّه ﷺ أخذ بيده وقال: «يا مُعَاذُ! وَاللّهِ إنّي لأُحِبُّكَ، فَقالَ: أُوصِيكَ يا مُعاذُ! لا تَدَعَنَّ في دُبُرِ كُلّ صَلاةٍ تَقُولُ: اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبادَتِكَ».

١٧٥ - وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كانَ رسولُ اللّه ﷺ إذا قَضى صلاتَه مسحَ جبهتَه بيده اليمنى، ثم قال: «أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، اللَّهُمَّ أذْهِبْ عَنِّي الهَمَّ والحزنَ».

١٧٦ - وروينا فيه عن أبي أُمامة رضى اللّه عنه قال: ما دنوتُ من رسول اللّه ﷺ في دُبُر مكتوبة ولا تطوُّع إلا سمعتُه يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذُنُوبي وَخَطايايَ كُلَّها، اللَّهُمَّ انْعِشْنِي واجْبُرْنِي وَاهْدِنِي لِصَالِحِ الأعْمالِ وَالأخْلاقِ، إنَّهُ لاَ يَهْدِي لِصَالِحِها وَلاَ يَصْرِفُ سَيِّئَها إلاَّ أنْتَ».

١٧٧ - وروينا فيه عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه: أن النبيّ ﷺ كان إذا فرغ من صلاته. لا أدري قبل أن يسلِّم أو بعد أن يسلِّم. يقول: «سُبْحانَ رَبِّكَ رَبِّ العِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ، وَسَلامٌ على المُرْسَلِينَ، وَالحَمْدُ لِلّهِ رَبِّ العَالَمِينَ».

١٧٨ - وروينا فيه عن أَنس رضي اللّه عنه قال: كان النبي ﷺ يقول إذا انصرف من الصلاة: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ خَيرَ عُمُرِي آخِرَهُ، وَخَيرَ عَمَلِي خَواتِمَهُ، وَاجْعَلْ خَيرَ أيّامي يَوْمَ ألْقاكَ».

١٧٩ - وروينا فيه عن أبي بكرة رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ كان يقول في دُبر الصلاة:

---

(١٧٣) أبو داود (١٥٢٣)، والترمذي (٢٩٠٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والنسائي (١٣٣٦) كلها من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(١٧٤) أبو داود (١٣٠١)، والنسائي (١٣٠٣)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٤). «ضعيف»

(١٧٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥٨)، حديث (١١٠) عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «إسناده ضعيف»

(١٧٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٦٠)، حديث (١١٤). «ضعيف»

(١٧٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٦٢)، حديث (١١٧). «ضعيف»

(١٧٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٦٣)، حديث (١١٩). «ضعيف»

(١٧٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥٨)، حديث (١٠٩). «حسن»

«اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفرِ وَالفَقْرِ وَعَذَابِ القَبْرِ».

١٨٠ -وروينا فيه بإسناد ضعيف عن فضالة بن عبيد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا صَلَّى أحَدُكُم فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ اللَّهِ تَعالى وَالثَّناء عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبِيّ ﷺ ثُمَّ ليَدْعُو بِمَا شَاءَ».

بابُ الحثِّ على ذكرِ الله تعالى بعدَ صَلاةِ الصُّبح

اعلم أن أشرفَ أوقات الذكر في النهار، الذكرُ بعد صلاة الصبح.

١٨١ -روينا عن أنس رضي الله عنه في كتاب الترمذي وغيره قال: قال رسولُ اللَّه ﷺ: «مَنْ صَلَّى الفَجْرِ في جَماعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى حتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ كانَتْ كأجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ تامَّةٍ». قال الترمذي: حديث حسن.

١٨٢ -وروينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قالَ فِي دُبُرِ صَلاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ ثانٍ رِجْلَيْهِ قَبْلَ أنْ يَتَكَلَّمَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيي وَيُمِيتُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مرَّاتٍ كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَناتٍ، ومُحِيَ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ يَوْمَهُ ذلكَ فِي حِرْزٍ مِنْ كُلِّ مَكْرُوهٍ وَحُرِسَ مِنَ الشَّيْطانِ ولَمْ يَنْبَغِ لِذَنْبٍ أنْ يُدْرِكَهُ في ذلكَ اليَوْمِ إلاَّ الشِّرْكَ باللَّهِ تَعالى». قال الترمذي: هذا حديث حسن، وفي بعض النسخ: صحيح.

١٨٣ -وروينا في سنن أبي داود، عن مسلم بن الحارث التميمي الصحابي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه أسرّ إليه فقال: «إِذَا انْصَرَفْتَ مِنْ صَلاةِ المَغْرِبِ فَقُلِ: اللَّهُمَّ أجِرْنِي مِنَ النَّارِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ ثُمَّ مُتَّ مِن لَيْلَتِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ منها، وإذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَقُلْ كَذَلِكَ، فإنَّكَ إنْ مُتَّ مِنْ يَوْمِكَ كُتِبَ لَكَ جِوَارٌ منها».

١٨٤ -وروينا في مسند الإمام أحمد وسنن ابن ماجه وكتاب ابن السنيّ، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ إذا صلى الصبح قال: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ عِلْمًا نافِعًا،

---

(١٨٠)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥٩)، حديث (١١١). «ضعيف»

(١٨١)الترمذي (٥٨٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب. «حسن»

(١٨٢)رواه الترمذي (٣٤٧٤)، وقال: حديث حسن غريب صحيح. والنسائي في الكبرى (٦/ ٣٧)، والبزار في مسنده (٩/ ٤٣٨). «ضعيف»

(١٨٣)أبو داود (٥٠٧٩)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٥/ ٣٦٦). «ضعيف»

(١٨٤)ابن ماجه (٩٢٥)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٣٠٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣١). «حسن»

وعَمَلاً مُتقَبّلاً، وَرِزْقًا طَيِّبًا».

١٨٥ - وروينا فيه، عن صُهيب رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ كان يحرّك شفتيه بعد صلاة الفجر بشيء، فقلت: يارسول اللّه! ما هذا الذي تقول؟ قال: «اللّهُمّ بِكَ أُحاوِلُ، وَبِكَ أُصَاوِلُ، وَبِكَ أُقاتِلُ» والأحاديث بمعنى ما ذكرته كثيرة، وسيأتي في الباب الآتي من بيان الأذكار التي تقال في أوّل النهار ما تقرّ به العيون إن شاء اللّه تعالى.

وروينا عن أبي محمد البغوي في شرح السنّة قال: قال علقمة بن قيس: بلغنا أن الأرض تعجّ إلى اللّه تعالى من نومة العالِم بعد صلاة الصبح(*). واللّه أعلم.

بابُ ما يُقال عند الصَّباحِ وعندَ المساءِ

اعلم أن هذا البابَ واسعٌ جدًا ليس في الكتاب بابٌ أوسعَ منه، وأنا أذكرُ إن شاء اللّه تعالى فيه جملاً من مختصراته، فمن وُفّق للعمل بكلّها فهي نعمة وفضل من اللّه تعالى عليه وطوبى له، ومن عجز عن جميعها فليقتصرْ من مختصراتها على ما شاء ولو كان ذكرًا واحدًا.

والأصلُ في هذا الباب من القرآن العزيز قولُ اللّه سبحانه وتعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا﴾[طه: ١٣٠] وقال تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾[غافر: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ﴾[الأعراف: ٢٠٥] قال أهل اللغة: الآصال جمع أصيل: وهو ما بين العصر والمغرب. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾[الأنعام: ٥٢] قال أهل اللغة: العشيّ: ما بين زوال الشمس وغروبها. وقال تعالى: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[النور: ٣٦-٣٧] الآية.

وقال تعالى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ﴾[ص: ١٨].

١٨٦ - وروينا في صحيح البخاري عن شدّاد بن أوس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «سَيِّدُ الاسْتِغْفَارِ: اللّهُمّ أنْتَ رَبِّي لا إلهَ إلاّ أنْتَ خَلَقْتَنِي وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما

---

(١٨٥) الدارمي في سننه (٢/ ٢٨٥)، حديث (٢٤٤١)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٣٢). «حسن»

(*) شرح السنة للبغوي، وإسناده منقطع.

(١٨٦) البخاري (٦٣٠٦)، والترمذي (٣٣٩٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. والنسائي (٥٥٢٢).

اسْتَطَعْتُ، أبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ، وَأبُوءُ بِذَنبي، فاغْفِرْ لي فإنَّه لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما صَنَعْتُ. إذا قال ذلك حين يُمسي فمات دخل الجنة، أو كان من أهل الجنة، وإذا قال حين يُصبح فمات من يومه، مثله» معنى أبوء: أقرُّ وأعتر.

١٨٧ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحانَ اللَّهِ وبِحَمْدِهِ مِئَةَ مَرَّةٍ لَمْ يأتِ أحَدٌ يَوْمَ القِيامَةِ بأفْضَلَ مِمَّا جاءَ بِهِ إلاَّ أحَدٌ قالَ مثْلَ ما قالَ أوْ زَادَ عَلَيْهِ»**. وفي رواية أبي داود: **«سُبْحانَ اللَّهِ العَظِيمِ وبِحَمْدِهِ»**.

١٨٨ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، عن عبد اللّه بن خُبيب. بضم الخاء المعجمة. رضي اللّه عنه قال: خرجنا في ليلة مطر وظلمة شديدة نطلب النبيّ ﷺ ليصلي لنا فأدركناه فقال: **«قُلْ، فلم أقل شيئًا، ثم قال: قُلْ، فلم أقل شيئًا، ثم قال: قُلْ، فقلت: يارسول اللّه! ما أقول؟ قال: قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ وَالمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ»**. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٨٩ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وغيرها بالأسانيد الصحيحة، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ أنه كان يقول إذا أصبح: **«اللَّهُمَّ بِكَ أصْبَحْنا، وَبِكَ أمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيا، وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ النُّشُورُ؛ وإذا أمسى قال: اللَّهُمَّ بِكَ أمْسَيْنا، وَبِكَ نَحْيا، وَبِكَ نَمُوتُ وَإلَيْكَ النُّشُورُ»** قال الترمذي: حديث حسن.

١٩٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه: أن النبيّ ﷺ كان إذا كان في سفر أو سحر يقول: **«سَمَّعَ سامِعٌ بِحَمْدِ اللَّهِ وَحُسْنِ بَلائِهِ عَلَيْنا، رَبَّنا صَاحِبْنا، وأفْضِلْ عَلَيْنا، عائِذًا باللَّهِ مِنَ النَّارِ»**. قال القاضي عياض وصاحب المطالع وغيرهما: سمَّعَ بفتح الميم المشدّدة، ومعناه: بلّغ سامع قولي هذا لغيره، تنبيهًا على الذكر في السحَر والدعاء في ذلك الوقت، وضبطه الخطابي وغيره سَمِعَ بكسر الميم المخففة؛ قال الإمام أبو سليمان الخطابي: سَمِعَ سامِعٌ معناه:

---

(١٨٧) مسلم (٢٦٩٢)، وأبو داود (٥٠٩١)، والترمذي (٣٤٦٩)، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب.

(١٨٨) أبو داود (٥٠٨٢)، والترمذي (٣٥٧٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. والنسائي في الكبرى (٤/ ٤٤٢). «حسن»

(١٨٩) أبو داود (٥٠٦٨)، والترمذي (٣٣٩١)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (٣٨٦٨) كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(١٩٠) مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٥٠١٧)، والترمذي (٣٣٩٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

شهدَ شاهدٌ. وحقيقته: ليسمعِ السامعُ وليشهد الشاهدُ حَمْدنا اللّه تعالى على نعمته وحسن بلائه.

١٩١ - وروينا في صحيح مسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا أمسى قال: «أمْسَينا وأمْسَى المُلْكُ لِلّهِ، والحَمْدُ لِلّهِ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ وَحدَهُ لا شَريكَ لَهُ» قال الراوي: أراه قال فيهنّ: «لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ، رَبِّ أسألُكَ خَيْرَ ما في هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَها وأعُوذ بِكَ مِنْ شَرِّ ما في هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ وَالهَرَمِ وَسُوءِ الكِبَرِ، أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابٍ في النَّارِ وَعَذَابٍ في القَبْرِ، وَإِذَا أصْبَحَ قالَ ذلكَ أيْضًا: أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلّهِ».

١٩٢ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: يارسول اللّه! ما لقيتُ من عقرب لدغتني البارحة؟ قال: «أما لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ لَمْ تَضُرَّكَ» ذكره مسلم متصلاً بحديث لخولة بنت حكيم رضي اللّه عنها وهكذا.

ورويناه في كتاب ابن السني، وقال فيه: «أعُوذُ بِكَلِماتِ اللّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ ما خَلَقَ ثَلاثًا لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ».

١٩٣ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن أبا بكر الصديق رضي اللّه عنه قال: يارسول اللّه! مُرْني بكلمات أقولهنّ إذا أصبحتُ وإذا أمسيت، قال: «قُلِ اللّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ، عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أشْهَدُ أن لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِهِ. قالَ: قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإِذَا أمْسَيْتَ وَإِذَا أخَذْتَ مَضْجَعَكَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٩٤ - وروينا نحوه في سنن أبي داود من رواية أبي مالك الأشعري رضي اللّه عنهم أنهم قالوا: يا رسول اللّه! علِّمنا كلمة نقولها إذا أصبحنا وإذا أمسينا واضطجعنا، فذكره، وزاد فيه بعد قوله: وَشِرْكِهِ «وأنْ نَقْتَرِفَ سُوءًا عَلى أنْفُسِنا أوْ نَجُرَّهُ إلى مُسْلِمٍ» قوله ﷺ «وشركه» روي على وجهين: أظهرهما وأشهرهما بكسر الشين مع إسكان الراء من الإشراك: أي ما يدعو إليه

(١٩١) مسلم (٢٧٢٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(١٩٢) مسلم (٢٧٠٩)، وأبو داود (٣٨٩٨) عن أبي صالح عن أبيه، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٧٥).
(١٩٣) أبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «صحيح»
(١٩٤) أبو داود (٥٠٨٣) من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى، والثاني شَرَكه بفتح الشين والراء: حبائله ومصايده، واحدها شَرَكة بفتح الشين والراء وآخره هاء.

١٩٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ في صَباحِ كُلّ يَوْمٍ وَمَساءِ كُلّ لَيْلَةٍ، باسْمِ اللَّهِ الَّذي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ في الأرْضِ وَلا في السَّماءِ وَهُوَ السَّمِيعُ العَلِيم، ثَلاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّه شَيْءٌ»** قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، هذا لفظ الترمذي. وفي رواية أبي داود: **«لَم تُصِبْهُ فَجْأةُ بَلاءٍ»**.

١٩٦ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ثوبان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قالَ حِينَ يُمْسِي: رَضِيتُ باللَّه رَبًّا، وَبالإِسْلامِ دِينًا، وبِمُحَمَّدٍ صَلى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم نَبِيًّا، كانَ حَقًّا على اللَّه تعالى أنْ يُرْضِيَهُ»**. في إسناده سعد بن المرزبان أبو سعد البقال بالباء، الكوفيّ مولى حذيفة ابن اليمان، وهو ضعيف باتفاق الحفّاظ، وقد قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، فلعله صحّ عنده من طريق آخر. وقد رواه أبو داود والنسائي بأسانيد جيدة عن رجل خدم النبيّ ﷺ عن النبيّ ﷺ بلفظه، فثبت أصل الحديث، ولله الحمد. وقد رواه الحاكم أبو عبد الله في المستدرك على الصحيحين؛ وقال: حديث صحيح الإسناد، ووقع في رواية أبي داود وغيره: **«وبمحمدٍ رسولاً»** وفي رواية الترمذي: **«نبيًا»** فيستحبُّ أن يجمع الإنسان بينهما فيقول: **«نبيًا ورسولاً»** ولو اقتصر على أحدهما كان عاملاً بالحديث.

١٩٧ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه، عن أنس رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«مَنْ قالَ حينَ يُصْبِحُ أوْ يُمْسِي: اللَّهُمَّ إنّي أصْبَحْتُ أُشْهِدُكَ وأُشْهِدُ حَمَلَةَ عَرْشِكَ وَمَلائِكَتَكَ وَجَمِيعَ خَلْقِكَ أنَّكَ أنْتَ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ. أعْتَقَ اللَّهُ رُبُعَهُ مِنَ النَّارِ، فَمَنْ قالَهَا مَرَّتَيْنِ أعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّار، وَمَنْ قالَها ثَلاثًا أعْتَقَ اللَّهُ تعالى ثَلاثَةَ أرْبَاعِهِ، فإنْ قالَهَا أرْبَعًا أعْتَقَه اللَّهُ تَعالى مِنَ النَّارِ»**.

---

(١٩٥) أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. وابن ماجه (٣٨٦٩) كلهم من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(١٩٦) الترمذي (٣٣٨٩)، وأبو داود (٥٠٧٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٤٥)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٩٩) كلهم عن رجل خدم النبي ﷺ، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «ضعيف»

(١٩٧) أبو داود (٥٠٦٩) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

١٩٨ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد لم يضعفه، عن عبد الله بن غنَّام بالغين المعجمة والنون المشددة البياضي الصحابي رضي الله عنه أن رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلم قال: «مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ ما أصْبَحَ بِي مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْكَ وَحْدَكَ لا شَرِيكَ لَكَ، لَكَ الحَمْدُ وَلَكَ الشُّكْرُ، فَقَدْ أدَّى شُكْرَ يَوْمِهِ؛ وَمَنْ قَالَ مِثْلَ ذلكَ حِينَ يُمْسِي فَقَد أدَّى شُكْرَ لَيلَتِهِ».

١٩٩ - وروينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: لم يكن النبيُّ ﷺ يَدَعُ هؤلاء الدعوات حين يُمسي وحين يُصبح: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العافِيَةَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إني أسألُكَ العَفْوَ وَالعَافِيَةَ في دِيني وَدُنْيايَ وأهْلِي ومَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي وآمِنْ رَوْعاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْن يَدَيَّ ومِنْ خَلْفِي وَعَنْ يَمِيني وَعَنْ شِمالِي وَمِنْ فَوْقِي، وأعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أنْ أُغْتالَ مِنْ تَحْتِي» قال وكيع: يعني الخسف. قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح الإسناد.

٢٠٠ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح عن عليّ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، أنه كان يقول عند مضجعه: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِوَجْهِكَ الكَرِيم وَبِكَلِماتِكَ التَّامَّةِ مِنْ شَر ما أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ، اللَّهُمّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمَأْثَمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلاَ يَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ، سُبْحانَكَ وَبِحَمْدِكَ».

٢٠١ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه بأسانيد جيدة عن أبي عياش. بالشين المعجمة. رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. كانَ لَهُ عِدْلُ رَقَبَةٍ مِنْ وَلَدِ إسْمَاعِيلَ ﷺ، وكُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَحُطَّ عَنْهُ عَشْرُ سَيِّئاتٍ، وَرُفِعَ لَهُ عَشْرُ دَرَجاتٍ، وكانَ فِي حِرْزٍ مِنَ الشَّيْطانِ حتى يُمْسِيَ، وَإنْ قَالَهَا إذَا أمْسَى كانَ له مِثْلُ ذلكَ حتَّى يُصْبِحَ».

٢٠٢ - وروينا في سنن أبي داود، بإسناد لم يضعفه، عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «إذَا أصْبَحَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: أصْبَحْنا وأصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ رَبّ العَالَمِينَ، اللَّهُمَّ

(١٩٨) أبو داود (٥٠٧٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥). «ضعيف»

(١٩٩) أبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٤٥). «صحيح»

(٢٠٠) أبو داود (٥٠٥٢)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤١٢)، والمقدس في المختارة (٢/ ٣٢٢). «ضعيف»

(٢٠١) أبو داود (٥٠٧٧)، وابن ماجه (٣٨٦٧) من حديث أبي عياش الزرقي رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٢٠٢) أبو داود (٥٠٨٤)، والطبراني في الكبير (٣/ ٢٩٦). «ضعيف»

أسألُكَ خَيرَ هَذَا اليَوْمِ فَتْحَهُ وَنَصْرَهُ وَنُورَهُ وَبَرَكَتَهُ وَهُدَاهُ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَر ما فِيهِ وَشَرِّ ما بَعْدَهُ. ثُمَّ إذا أمْسَى فَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ».

٢٠٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة أنه قال لأبيه: يا أبتِ! إني أسمعك تدعو كلّ غداة: «اللَّهُمَّ عافِنِي فِي بَدَنِي، اللَّهُمَّ عافِنِي في سَمْعِي، اللَّهُمَّ عافِنِي في بَصَرِي، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الكُفْرِ وَالفَقْرِ، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبرِ، لا إِلهَ إلاَّ أنْتَ» تعيدها حين تصبح ثلاثًا، وثلاثًا حين تُمسي، فقال: إني سمعت رسول اللّه ﷺ يدعو بهنّ، فأنا أُحبّ أن أستن بسنّته.

٢٠٤ - وروينا في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي اللّه عنهما عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «مَنْ قالَ حِينَ يُصْبِحُ: ﴿ فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ۝ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ۝ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ [الروم: ١٧-١٩] أدرك ما فاتَهُ فِي يَوْمِهِ ذلكَ، وَمَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي أدْرَكَ ما فَاتَهُ في لَيْلَتِهِ» لم يضعفه أبو داود، وقد ضعفه البخاري في تاريخه الكبير، وفي كتابه كتاب الضعفاء.

٢٠٥ - وروينا في سنن أبي داود عن بعض بنات النبيّ ﷺ ورضي عنهنّ، أن النبيّ ﷺ كان يُعلّمها فيقول: «قُولي حينَ تُصْبحينَ: سُبْحانَ اللّه وبِحَمْدِهِ، لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، ما شاءَ اللّه كَانَ، ومَا لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُن، أعْلَمُ أنَّ اللّهَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنَّ اللّهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، فإنَّهُ مَنْ قالَهُنَّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ حتَّى يُمْسِيَ، وَمَنْ قَالَهُنَّ حِينَ يُمْسِي حُفِظَ حتَّ يُصْبِحَ».

٢٠٦ - وروينا في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: دخلَ رسولُ اللّه ﷺ ذاتَ يوم المسجد فإذا هو برجل من الأنصار يُقال له أبو أمامة، فقال: «يا أبا أُمامَةَ! ما لي أرَاكَ جالِسًا في المَسْجِدِ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاةٍ؟» قال: هموم لزمتني وديون يا رسول اللّه! قال: «أفَلا أُعَلِّمُكَ كَلامًا إذَا قُلْتَهُ أذْهَبَ اللّهُ هَمَّكَ وقضى عَنْكَ دَيْنَكَ؟» قلت: بلى يا رسول اللّه! قال: «قُلْ إذَا أصْبَحْتَ وَإِذَا أمْسَيْتَ: اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الهَمِّ والحُزن، وأعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ والكَسَلِ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الجُبْنِ والبُخلِ، وأعوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَقَهْرِ الرِّجالِ». قال: ففعلتُ

---

(٢٠٣) أبو داود (٥٠٩٠)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٤٧). «حسن»

(٢٠٤) أبو داود (٥٠٧٦)، والطبراني في الأوسط (٨/ ٢٨٠)، وأيضًا في الكبير (١٢/ ٢٣٩). «ضعيف جداً»

(٢٠٥) أبو داود (٥٠٧٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٦). «ضعيف»

(٢٠٦) أبو داود (١٥٥٥) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

ذلك، فأذهبَ اللّه تعالى همّي وغمّي وقضى عني ديني.

٢٠٧ - وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد صحيح، عن عبد اللّه بن أبزى رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا أصبح قال: «**أَصْبَحْنَا على فِطْرَةِ الإِسْلامِ، وكَلِمَةِ الإِخْلاصِ، وَدِينِ نبيّنا مُحَمَّدٍ ﷺ، وَمِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ ﷺ حَنِيفًا مُسْلِمًا ومَا أنا مِنَ المُشْرِكِينَ**».

قلتُ: كذا وقع في كتابه: «**ودين نبيّنا محمد**» وهو غير ممتنع، ولعلَّه ﷺ قال ذلك جهرًا ليسمعَه غيره فيتعلمه، واللّه أعلم.

٢٠٨ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن أوفى رضي اللّه عنهما قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أصبح قال: «**أَصْبَحْنا وأَصْبَحَ المُلْكُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَالكِبْرِياءُ وَالعَظَمَةُ لِلَّهِ، وَالخَلْقُ وَالأَمْرُ وَاللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَما سَكَنَ فِيهِما لِلَّهِ تَعالى، اللَّهُمَّ! اجْعَلْ أَوَّلَ هَذَا النَّهارِ صَلاحًا، وَأَوْسَطَهُ نَجاحًا وآخِرَهُ فَلاحًا، يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ!**».

٢٠٩ - وروينا في كتابي الترمذي وابن السني، بإسناد فيه ضعف، عن مَعقل بن يسار رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ باللَّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَقَرَأَ ثَلاثَ آياتٍ مِنْ سُورَةِ الحَشْرِ، وَكَّلَ اللَّهُ تَعالى بِهِ سَبْعِينَ أَلْفَ مَلَكٍ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ ماتَ فِي ذَلِكَ اليَوْمِ ماتَ شَهِيدًا، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي كانَ بِتِلْكَ المَنْزِلَةِ**».

٢١٠ - وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن محمد بن إبراهيم، عن أبيه رضي اللّه عنه قال: وجّهَنَا رسولُ اللّه ﷺ في سرية، فأمَرَنَا أن نقرأ إذا أمسينا وأصبحنا: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥] فقرأنا، فغنمنا وسلمنا.

٢١١ - وروينا فيه عن أنس رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو بهذه الدعوة إذا أصبح وإذا أمسى: «**اللَّهُمَّ أَسأَلُكَ مِنْ فَجْأَةِ الخَيْرِ، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ فَجأَةِ الشَّرِّ**».

---

(٢٠٧) الدارمي في سننه (٢٦٨٨)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٠٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٩)، حديث (٣٣) من حديث عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه رضي الله عنه مرفوعا. «إسناده صحيح»

(٢٠٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢)، حديث (٣٨). «إسناده ضعيف»

(٢٠٩) الترمذي (٢٩٢٢)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٦)، والدارمي في سننه (٢/ ٥٥٠)، وابن السني في أعمال اليوم والليلة ص (٤١)، حديث (٨٠). «ضعيف»

(٢١٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٩)، حديث (٧٦). «غريب»

(٢١١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢)، حديث (٣٩). «إسناده ضعيف»

٢١٢ - وروينا فيه عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ لفاطمة رضي الله عنها: **«ما يَمْنَعُكِ أنْ تَسْمَعِي ما أُوصِيكِ بِهِ؟ تَقُولِينَ إذَا أصْبَحْتِ وَإذَا أمْسَيْتِ: يا حَيُّ يَا قَيُّومُ بِكَ أسْتَغِيثُ فَأصْلِحْ لِي شأنِي كُلَّهُ وَلاَ تَكِلْنِي إلى نَفْسِي طَرْفَةَ عَيْنٍ»**.

٢١٣ - وروينا فيه، بإسناد، ضعيف، عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ أنه تُصيبُه الآفاتُ، فقال له رسولُ الله ﷺ: **«قُلْ إذَا أصْبَحْتَ: باسمِ اللَّهِ على نَفْسِي وأهْلِي ومَالِي، فإنَّهُ لا يَذْهَبُ لَكَ شَيْءٌ»** فقالهنّ الرجلُ، فذهبتْ عنه الآفاتُ.

٢١٤ - وروينا في سنن ابن ماجه وكتاب ابن السني، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها؛ أنَّ رسولَ اللَّه ﷺ كان إذا أصبح قال: **«اللَّهُمَّ إني أسألُكَ عِلْمًا نافعًا، وَرِزْقًا طَيِّبًا، وَعَمَلاً مُتَقَبَّلاً»**.

٢١٥ - وروينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ قالَ إذَا أصْبَحَ: اللَّهُمَّ إني أصْبَحْتُ منكَ في نِعْمَةٍ وَعافِيَةٍ وَسَتْرٍ، فأتِمَّ نِعْمَتَكَ عَليَّ وَعَافِيَتَكَ وَسَتْرَكَ فِي الدُّنْيا والآخِرَةِ. ثَلاثَ مَرَّاتٍ إذَا أصْبَحَ وَإذَا أمْسَى، كان حَقًّا على اللَّهِ تَعالى أنْ يُتِمَّ عَلَيْهِ»**.

٢١٦ - وروينا في كتابي الترمذي وابن السني، عن الزبير بن العوّام رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: **«ما مِنْ صَباحٍ يُصْبِحُ العِبادُ إلاَّ مُنادٍ يُنادِي: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوس»**، وفي رواية ابن السني: **«إلاَّ صَرَخَ صَارِخٌ: أيُّها الخلائقُ! سَبِّحوا المَلِكَ القُدُّوسَ»**.

٢١٧ - وروينا في كتاب ابن السني، عن بُريدة رضي الله عنه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: **«مَنْ قَالَ إذَا أصْبَحَ وَإذَا أمْسَى: رَبِّيَ اللَّهُ تَوَكَّلْتُ عَلَيْهِ لا إلهَ إلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَلِيُّ العَظِيمُ، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، ومَا لَمْ يَشأ لَمْ يَكُنْ، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ على كُلِّ**

---

(٢١٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦)، حديث (٤٨). «حسن»

(٢١٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٧)، حديث (٥٠). «ضعيف»

(٢١٤) ابن ماجه (٩٢٥)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٣٢٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٣١). «صحيح»

(٢١٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩)، حديث (٥٤). «حسن»

(٢١٦) الترمذي في سننه (٣٥٦٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٢)، حديث (٦١)، وأبو يعلى في مسنده (٢/ ٤٥)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٩٤): هذا رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن عبيدة وهو ضعيف جدًّا. «ضعيف»

(٢١٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤)، حديث (٤٢). وقال الحافظ بن حجر: رواته مُوَثَّقون إلا علي بن قادم وجعفر الأحمر، فإنهما ضُعِّفا من قبل التشيُّع.

شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، ثُمَّ مَاتَ دَخَلَ الجَنَّةَ».

٢١٨ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبِي ضَمْضَمٍ؟» قالُوا: وَمَنْ أبُو ضَمْضَمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قالَ: «كَانَ إِذَا أصْبَحَ قالَ: اللَّهُمَّ إني قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي وَعِرْضِي لَكَ، فَلا يَشْتُمُ مَنْ شَتَمَهُ، وَلاَ يَظْلِمُ مَنْ ظَلَمَهُ، وَلا يَضْرِبُ مَنْ ضَرَبَهُ».

وروينا فيه، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قالَ فِي كُلِّ يَوْمٍ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: حَسْبِيَ اللَّهُ لا إِلٰهَ إِلاَّ هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ سَبْعَ مَرَّاتٍ كَفَاهُ اللَّهُ تَعالى ما أهَمَّهُ مِنْ أمْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ».

٢٢٠ - وروينا في كتابي الترمذي وابن السني، بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قَرأ ﴿حمٓ﴾ المُؤْمِن إلى: ﴿إِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [غافر: ١-٣] وآيَةَ الكُرْسِيِّ حِينَ يُصْبِحُ حُفِظَ بِهِمَا حَتَّى يُمْسِي، وَمَنْ قَرأهُما حِينَ يُمْسِي حُفِظَ بِهِما حَتَّى يُصْبِحَ».

فهذه جملةٌ من الأحاديث التي قصدنا ذكرَها، وفيها كفايةٌ لمن وفّقه اللّه تعالى، نسألُ اللّٰه العظيم التوفيقَ للعمل بها وسائر وجوه الخير.

٢٢١ - وروينا في كتاب ابن السني، عن طلق بن حبيب، قال: جاء رجلٌ إلى أبي الدرداء فقال: يا أبا الدرداء قد احترق بيتُك، فقال: ما احترق، لم يكن اللّه عزّ وجلّ ليفعلَ ذلك بكلمات سمعتهنّ من رسول اللّه ﷺ، من قالها أوّل نهاره لم تصبْه مصيبةٌ حتى يُمسي، ومَنْ قالها آخرَ النهار لم تصبْه مصيبةٌ حتى يُصبحَ: «اللَّهُمَّ أنتَ رَبي، لا إِلهَ إِلاَّ أنْتَ عَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وأنْتَ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، ما شاءَ اللَّهُ كانَ، وَمَا لَمْ يَشأْ لَمْ يَكُنْ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ، أعْلَمُ أنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وأنَّ اللَّهَ قَدْ أحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، اللَّهُمَّ إِني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ دَابَّةٍ أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِها، إنَّ رَبِّي على صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ».

ورواه من طريق آخر، من أصحاب النبيّ ﷺ، لم يقل عن أبي الدرداء، وفيه: أنه تكرّر مجيء

---

(٢١٨) أبو داود (٤٨٨٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٣)، حديث (٦٤)، والمقدس في المختارة بنحوه (٥/ ٨٤٩). «صحيح»

(٢١٩) أبو داود (٥٠٨١)، رواه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٦)، حديث (٧١). «موضوع»

(٢٢٠) الترمذي (٢٨٧٩)، وقال: هذا حديث غريب. وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٢٢١) وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠،٢٩)، حديث (٥٦ - ٥٧) والطبراني. «ضعيف»

الرجل إليه يقول: أدرِك دارَك فقد احترقتْ وهو يقول: ما احترقتْ لأني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «مَن قال حين يُصبح هذه الكلمات. وذكر هذه الكلمات. لم يُصبه في نفسه ولا أهله ولا ماله شيء يكرهه» وقد قلتها اليوم، ثم قال: انهضوا بنا، فقام وقاموا معه، فانتهوا إلى داره وقد احترق ما حولها ولم يصبها شيء.

بابُ ما يُقالُ في صَبيحةِ الجمعة

اعلم أن كلَّ ما يُقال في غير يوم الجمعة يُقال فيه، ويُزاد استحبابُ كثرة الذكر فيه على غيره، ويُزادُ كثرةُ الصلاة على رسول اللّه ﷺ.

٢٢٢ - ورويناه في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ».

ويُستحبّ الإكثارُ من الدعاء في جميع يوم الجمعة من طلوع الفجر إلى غروب الشمس رَجاءَ مصادفة ساعة الإجابة، فقد اختُلف فيها على أقوال كثيرة، فقيل: هي بعد طلوع الفجر وقبل طلوع الشمس، وقيل: بعد طلوع الشمس، وقيل: بعد الزوال، وقيل: بعد العصر، وقيل غير ذلك.

والصحيحُ، بل الصوابُ الذي لا يجوز غيرُه ما ثبت في صحيح مسلم(*) عن أبي موسى الأشعريّ، عن رسول اللّه ﷺ؛ أنها ما بينَ جلوس الإمام على المنبر إلى أن يُسَلِّم من الصلاة.

بابُ ما يَقولُ إذا طلعتِ الشَّمس

٢٢٣ - روينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه، قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا طلعت الشمس قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي جَلَّلَنا اليَوْمَ عافِيَتَهُ، وَجاءَ بالشَّمسِ، مِنْ مَطْلَعِها، اللَّهُمَّ أصْبَحْتُ أشْهَدُ لَكَ بِما شَهِدْتَ بِهِ لِنَفْسِكَ، وَشَهِدَتْ بِهِ مَلائِكَتُكَ وحَمَلَةُ عَرْشِكَ وَجَمِيعُ خَلْقِكَ إنَّكَ أنْتَ اللَّهُ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ القائِمُ بالقِسْطِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ العَزِيزُ

---

(٢٢٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤١)، حديث (٨٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «إسناده ضعيف جداً»

(*) مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩).

(٢٢٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٧٥)، حديث (١٤٦) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

الحَكِيمُ، اكْتُبْ شَهادَتي بَعْدَ شَهادَةِ مَلائِكَتِكَ وأُولي العِلْمِ، اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ وَإلَيْكَ السَّلامُ، أسألُكَ يا ذَا الجَلالِ والإكْرَامِ أنْ تَسْتَجِيبَ لَنا دَعْوَتَنَا، وأنْ تُعْطِيَنَا رَغْبَتَنا، وأنْ تُغْنِيَنا عَمَّنْ أغْنَيْتَهُ عَنَّا مِنْ خَلْقِكَ، اللَّهُمَّ أصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أمْرِي، وأصْلِحْ لي دُنْيايَ الَّتِي فِيها مَعِيشَتِي، وأصْلِحْ لي آخِرَتِي الَّتِي إلَيْها مُنْقَلَبِي».

٢٢٤ - ورويناه فيه عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه موقوفًا عليه أنه جعلَ من يَرْقبُ له طلوع الشمس، فلما أخبره بطلوعها قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لَنَا هَذَا اليَوْمَ وأقالَنا فِيهِ من..............».

بابُ ما يقولُ إذا استقلّتِ الشّمس

٢٢٥ - روينا في كتاب ابن السني، عن عمرو بن عبسة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «ما تَسْتَقِلُّ الشَّمْسُ فَيَبْقَى شَيْءٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالى إلاَّ سَبَّحَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَحَمِدَهُ إلاَّ ما كانَ مِنَ الشَّيْطانِ وأعْتاءِ بَنِي آدَمَ» فَسألْتُ عَنْ أعْتاءِ بَنِي آدَمَ؟ فَقالَ: «شِرَارُ الخَلْقِ».

بابُ ما يقولُ بعدَ زَوَالِ الشّمسِ إلى العصر

قد تقدم إذا لَبِسَ ثوبَه، وإذا خرجَ من بيته، وإذا دخلَ الخلاءَ، وإذا خرج منه، وإذا توضّأ، وإذا قصدَ المسجدَ، وإذا وصلَ بابَه، وإذا صارَ فيه، وإذا سمع المؤذّن والمقيمَ، وما بين الأذان والإقامة، وما يقولُه إذا أرادَ القيام للصلاة، وما يقولُه في الصلاة من أوّلها إلى آخرها، وما يقولُه بعدها، وهذا كلُّه يشتركُ فيه جميعُ الصلوات.

ويستحبّ الإكثار من الأذكار وغيرها من العبادات عقبَ الزوال.

٢٢٦ - لما روينا في كتاب الترمذي عن عبد اللّه بن السائب رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ كان يُصلّي أربعًا بعد أن تزول الشمس قبل الظهر، وقال: «إنَّها ساعةٌ تُفْتَحُ فِيها أبْوَابُ السَّماءِ، فأُحِبُّ أنْ يَصْعَدَ لي فِيها عَمَلٌ صَالِحٌ». قال الترمذي: حديث حسن.

---

(٢٢٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٧٦)، حديث (١٤٧) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا عليه.

(٢٢٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٧٦)، حديث (١٤٨) عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٢٢٦) الترمذي (٤٧٨)، وقال: حديث عبد الله بن السائب حديث حسن غريب. والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤١٨) عن أبي أيوب. «صحيح»

ويُستحبّ كثرةُ الأذكار بعد وظيفة الظهر؛ لعموم قول اللّه تعالى: ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾[غافر: ٥٥] قال أهل اللغة: العشيُّ من زوال الشمس إلى غروبها. قال الإمام أبو منصور الأزهري: العشيّ عند العرب: ما بين أن تزولَ الشمس إلى أن تغرب.

بابُ ما يقولُه بعدَ العصرِ إلى غُروبِ الشّمس

قد تقدم ما يقولُه بعد الظهر والعصر كذلك، ويُستحبُّ الإكثارُ من الأذكار في العصر استحبابًا متأكدًا فإنها الصلاة الوسطى على قول جماعات من السلف والخلف، وكذلك تُستحبُّ زيادةُ الاعتناء بالأذكار في الصبح، فهاتان الصلاتان أصحُّ ما قيل في الصلاة الوسطى ويُستحبُّ الإكثارُ من الأذكار بعد العصر وآخر النهار أكثر، قال اللّه تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ﴾[طه: ١٣٠] وقال اللّه تعالى: ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾[غافر: ٥٥] وقال اللّه تعالى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴾[الأعراف: ٢٠٥] وقال تعالى: ﴿ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ۝ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[النور: ٢٦، ٢٧] وقد تقدم أن الآصال ما بين العصر والمغرب.

٢٢٧ - وروينا في كتاب ابن السني بإسناد ضعيف، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لأنْ أَجلِسَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ صَلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، أحَبُّ إليَّ مِنْ أنْ أعْتِقَ ثَمَانِيَةً مِنْ وَلَدِ إسْماعِيلَ».

بابُ ما يقولُه إذا سمعَ أذانَ المغرب

٢٢٨ - روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها قالت: علّمني رسولُ اللّه ﷺ أن أقول عند أذان المغرب: «اللّهُمَّ هَذَا إقْبالُ لَيْلِكَ وَإدْبَارُ نَهارِكَ وأصْوَاتُ دُعاتِكَ فاغْفِرْ لي».

بابُ ما يقولُه بعدَ صَلاةِ المغرب

قد تقدم قريبًا أنه يقول عقيب كل الصلوات الأذكارَ المتقدمة، ويُستحبّ أن يزيدَ فيقول بعد أن يصلّي سنّة المغرب:

(٢٢٧) أبو داود (٣٦٦٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا، والإمام أحمد في مسنده، حديث (٢١٦٩٠) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه مرفوعا، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣١٦)، حديث (٦٧٠). «حسن»

(٢٢٨) أبو داود (٥٣٠) والترمذي (٣٥٨٩)، وقال: أبو عيسى: هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها ولا نعرف أباها. «ضعيف»

٢٢٩ - ما رويناه في كتاب ابن السني عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها قالت: كان رسول اللّه ﷺ إذا اصرف من صلاة المغرب يدخل فيصلي ركعتين ثم يقول فيما يدعو: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ وَالأَبْصَارِ ثَبِّتْ قُلُوبَنا على دِينِكَ».

٢٣٠ - وروينا في كتاب الترمذي عن عمارة بن شبيب قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ قالَ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي ويُمِيتُ وَهُوَ عَلى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ على أثْرِ المَغْرِبِ، بَعَثَ اللَّهُ تَعالى لَهُ مَسْلَحَةً يَتَكَفَّلُونَهُ مِنَ الشَّيْطانِ حَتَّى يُصْبحَ، وَكَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِها عَشْرَ حَسَناتٍ مُوجِباتٍ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئاتٍ مُوبِقاتٍ، وكانَتْ لَهُ بِعِدْلِ عَشْرِ رِقابٍ مُؤْمناتٍ» قال الترمذي: لا نعرفُ لعمارة بن شبيب سماعًا من النبي ﷺ.

قلت: وقد رواه النسائي في كتاب عمل اليوم والليلة من طريقين: أحدهما هكذا، والثاني عن عمارة عن رجل من الأنصار. قال الحافظ أبو القاسم بن عساكر: هذا الثاني هو الصواب. قلتُ: قوله: «مَسلحة» بفتح الميم وإسكان السين المهملة وفتح اللام وبالحاء المهملة: وهم الحرس.

بابُ ما يقرؤُه في صَلاةِ الوترِ وما يقولُه بعدَها

السنّة لمن أوترَ بثلاث ركعات أن يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمُعَوَّذَتَيْنِ. فإن نسي ﴿سَبِّحِ﴾ في الأولى، أتى بها مع ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ في الثانية، وكذا إن نسيَ في الثانية ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ أتى بها في الثالثة مع ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوّذتين.

٢٣١ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما بالإسناد الصحيح، عن أُبيّ بن كعب رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا سلَّم في الوتر قال: «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ» وفي رواية النسائي وابن السني «سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

---

(٢٢٩) ابن ماجه (١٩٩)، والترمذي (٣٥٢٢)، وقال: وهذا حديث حسن. والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٩٤). «صحيح»

(٢٣٠) الترمذي (٣٥٣٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ليث بن سعد. والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤١٥) عن أبي أيوب الأنصاري. «حسن»

(٢٣١) أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي (١٦٩٩). «صحيح»

٢٣٢ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي عن عليّ رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان يقول في آخر وتره: «اللّهُمَّ إني أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وأعُوذُ بِمُعافاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وأعُوذُ بِكَ لا أُحْصِي ثَناءً عَلَيْكَ أَنْتَ كما أثْنَيتَ على نَفْسِك» قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ ما يقولُ إذا أرادَ النومَ واضطجعَ على فراشِه

قال اللّه تعالى: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ ۝ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩٠، ١٩١] الآيات.

٢٣٣ - وروينا في صحيح البخاري رحمه اللّه، من رواية حذيفة وأبي ذرّ رضي اللّه عنهما: أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «باسْمِكَ اللّهُمَّ أحيا وأمُوت» ورويناهُ في صحيح مسلم، من رواية البراء بن عازب رضي اللّه عنهما.

٢٣٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ قال له ولفاطمة رضي اللّه عنهما: «إذَا أوَيْتُما إلى فِرَاشِكُما، أوْ إذَا أخَذْتُما مَضَاجِعَكُما فَكَبِّرَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ، وَسَبِّحا ثَلاثًا وثَلاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ».

وفي رواية: «التَّسْبِيحُ أرْبَعًا وَثِلاثِينَ».

وَفي رواية: «التَّكْبِيرُ أرْبعًا وَثَلاثِينَ». قالَ عليّ: فما تركته منذ سمعتُه من رسول اللّه ﷺ، قيل له: ولا ليلة صفين؟ قال: ولا ليلة صفّين.

٢٣٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا أوَى أحَدُكُمْ إلى فِرَاشِهِ فَلْيَنْفُضْ فِرَاشَهُ بِدَاخلَةِ إزَارِهِ، فإنَّهُ لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: باسْمِكَ رَبي وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وَإِنْ أرْسَلْتَها فاحْفَظْها بما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ» وفي رواية «يَنْفُضُهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ».

٢٣٦ - وروينا في الصحيحين عن عائشة رضي اللّه عنها أن رسول اللّه ﷺ: كان إذا أخذ

(٢٣٢) أبو داود (١٤٢٧)، والترمذي (٣٥٦٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث علي لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث حماد بن سلمة. والنسائي (١٧٤٧) كلهم من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٢٣٣) البخاري (٧٣٩٤)، وأبو داود (٥٠٤٩)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٨٥).

(٢٣٤) البخاري (٥٣٦١)، ومسلم (٢٧٢٧) من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا.

(٢٣٥) البخاري (٦٣٢٠) ومسلم (٢٧١٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٢٣٦) البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢١٩٢) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

مضجعه نفث في يديه وقرأ بالمعوّذات ومسح بهما جسده.

وفي الصحيحين عنها أن النبيّ ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفّيه ثم نفث فيهما وقرأ فيهما: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ثم مسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرّات، قال أهل اللغة: النفث: نفخ لطيف بلا ريق.

٢٣٧ - وروينا في الصحيحين عن أبي مسعود الأنصاري البدري عقبة بن عمرو رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «الآيَتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرأَ بِهِما في لَيْلَةٍ كَفَتاهُ».

اختلف العلماء في معنى كفتاه؛ فقيل: من الآفات في ليلته وقيل: كفتاه من قيام ليلته. قلت: ويجوز أن يُراد الأمران.

٢٣٨ - وروينا في الصحيحين عن البَراء بن عازب رضي اللّه عنهما، قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «إذَا أتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضّأْ وُضُوءَكَ لِلصّلاةِ، ثُمّ اضْطَجِعْ على شِقِّكَ الأيْمَنِ وَقُلْ: اللّهُمّ أسْلَمْتُ نَفْسِي إلَيْكَ، وَفَوّضْتُ أمْرِي إلَيْكَ، وَألجأْتُ ظَهْرِي إلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إلَيْكَ، لا ملجأ وَلا مَنْجَى مِنْكَ إلاّ إلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتابِكَ الَّذي أنْزَلْتَ، وَنَبِيّكَ الَّذي أرْسَلْتَ. فإنْ مِتَّ مِتَّ على الفِطْرَةِ، واجْعَلْهُنّ آخِرَ ما تَقُولُ» هذا لفظ إحدى روايات البخاري، وباقي رواياته وروايات مسلم مقاربة لها.

٢٣٩ - وروينا في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: وكّلني رسولُ اللّه ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ فجعل يحثو من الطعام. وذكر الحديث، وقال في آخره: إذا أويتَ إلى فراشِكَ فاقرأ آيةَ الكرسي، فإنه لن يزالَ معكَ من اللّه تعالى حافظ، ولا يقربَك شيطانٌ حتى تُصْبِحَ. فقال النبيّ ﷺ: «صَدَقَكَ وَهوَ كَذُوبٌ، ذَاكَ شَيطانٌ» أخرجهُ البُخاري في صحيحه فقال: وقال عثمان بن الهيثم: حدّثنا عوف عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة وهذا متصل، فإن عثمان بن الهيثم أحد شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه، وأما قول أبي عبد اللّه الحميدي في الجمع بين الصحيحين: إن البخاري أخرجه تعليقًا، فغير مقبول؛ فإن المذهب

---

(٢٣٧) البخاري (٥٠١٠)، ومسلم (٨٠٧).

(٢٣٨) البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠) عن البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.

(٢٣٩) البخاري (٣٢٧٥)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٣٨).

الصحيح المختار عند العلماء والذي عليه المحقّقون أن قول البخاري وغيره: «وقال فلان» محمولٌ على سماعه منه واتصاله إذا لم يكن مدلّسًا وكان قد لقيَه، وهذا من ذلك. وإنما المعلّقُ ما أسقط البخاري منه شيخه أو أكثر بأن يقول في مثل هذا الحديث: وقال عوف، أو قال محمد بن سيرين، وأبو هريرة، والله أعلم.

٢٤٠ - وروينا في سنن أبي داود عن حفصة أُمّ المؤمنين رضي الله عنها؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أرادَ أن يرقدَ وضعَ يدَه اليمنى تحتَ خدّه ثم يقول: «**اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبادَكَ. ثَلاثَ مَرّاتٍ**» ورواه الترمذي من رواية حذيفة، عن النبيّ ﷺ وقال: حديث صحيح حسن. ورواه أيضًا من رواية البراء بن عازب ولم يذكر فيها ثلاث مرات.

٢٤١ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ أنه كان يقولُ إذا أوى إلى فراشه: «**اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ وَرَبَّ الأرْضِ وَرَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ، رَبَّنا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فالِقَ الحَبِّ وَالنَّوَى، مُنَزِّلَ التَّوْرَاةِ وَالإنجِيلِ وَالقُرآنِ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذِي شَرٍّ أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ؛ أنْتَ الأوّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الظّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وأنْتَ الباطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنّا الدَّيْنَ، وأغْنِنا مِنَ الفَقْرِ**» وفي رواية أبي داود: «**اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وأغْنِنِي مِنَ الفَقْرِ**».

٢٤٢ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن عليٍّ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول عند مضجعه: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِوَجْهِكَ الكَرِيم، وَكَلِماتِكَ التّامَّة، مِنْ شَرِّ ما أنْتَ آخِذٌ بِناصِيَتِهِ، اللَّهُمَّ أنْتَ تَكْشِفُ المَغْرَمَ والمأثَمَ، اللَّهُمَّ لا يُهْزَمُ جُنْدُكَ، وَلا يُخْلَفُ وَعْدُكَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدّ مِنْكَ الجَدُّ، سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ**».

٢٤٣ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أطْعَمَنا وَسَقَانا، وكَفانا وآوَانا، فَكَمْ**

---

(٢٤٠) أبو داود (٥٠٤٥) من حديث حفصة بنت عمر رضي الله عنهما مرفوعا، والترمذي (٣٣٩٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. «صحيح»

(٢٤١) مسلم (٥٠٥٢)، وأبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٨١)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٨٧٣).

(٢٤٢) أبو داود (٥٠٥٢)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤١٢)، والمقدسي في المختارة (٢/ ٣٢٢). «ضعيف»

(٢٤٣) مسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٩٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

مِمَّنْ لا كافِيَ لَهُ وَلا مُؤْوِيَ». قال الترمذي: حديث حس صحيح.

٢٤٤ - وروينا بالإسناد الحسن في سنن أبي داود، عن أبي الأزهريّ، ويقال: أبو زهير الأنماري رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: «**باسْم اللّهِ وَضَعْتُ جَنْبِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي، وأخْسِىءْ شَيْطانِي، وَفُكَّ رِهانِي، وَاجْعَلْنِي فِي النَّدِيّ الأَعْلَى**» النديّ: بفتح النون وكسر الدال وتشديد الياء.

وروينا عن الإمام أبي سليمان أحمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب الخطابي رحمه اللّه في تفسير هذا الحديث قال: النديّ: القوم المجتمعون في مجلس، ومثله النادي، وجمعه أندية. قال: يريد بالنديّ الأعلى: الملأ الأعلى من الملائكة.

٢٤٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن نوفل الأشجعي رضي اللّه عنه قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «**اقرأ: قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ، ثُمَّ نَمْ على خاتِمَتِها فإنَّها بَرَاءَةٌ مِنَ الشِّرْكِ**».

٢٤٦ - وفي مسند أبي يعلى الموصلي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**ألا أدُلُّكُمْ على كَلِمَةٍ تُنَجِّيكُمْ مِنَ الإشْرَاكِ باللّهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَقْرَؤونَ: قُلْ يا أيُّها الكافِرُونَ عِنْدَ مَنَامِكُمْ**».

٢٤٧ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عرباض بن سارية رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان يقرأ المسبِّحات قبل أن يرقد. قال الترمذي: حديث حسن.

٢٤٨ - وروينا عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان النبيّ ﷺ لا ينامُ حتى يقرأ بني إسرائيل والزمر. قال الترمذي: حديث.

٢٤٩ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن

---

(٢٤٤) أبو داود (٥٠٥٤)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٢٤)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «صحيح»

(٢٤٥) أبو داود (٥٠٥٥)، والترمذي (٣٤٠٣). «صحيح»

(٢٤٦) لم أجده في مسند أبي يعلي، وقال الحافظ: هذا حديث غريب. ورواه والطبراني في الكبير (١٢/ ٢٤١)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٢١): رواه الطبراني، وفيه جبارة بن المفلس وهو ضعيف جدًا.

(٢٤٧) أبو داود (٥٠٥٧)، والترمذي (٣٤٠٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب. «ضعيف»

(٢٤٨) الترمذي (٢٩٢٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب. «حسن»

(٢٤٩) أبو داود (٥٠٥٨)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١١٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٩٩). «صحيح»

النبيَّ ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه: «الحَمْدُ لِلّهِ الّذي كفاني وآوَاني، وأطْعَمَني وَسَقَاني، وَالّذي مَنَّ عَليَّ فأفضَلَ، وَالّذي أعطاني فأجزَل، الحَمْدُ لِلّهِ على كُلّ حالٍ؛ اللّهُمّ رَبَّ كُلّ شيْءٍ وَمَليكَهُ، وَإلهَ كُلّ شَيْءٍ، أعُوذُ بِكَ مِنَ النّارِ».

٢٥٠ - وروينا في كتاب الترمذي عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَالَ حِينَ يَأوِي إلى فِرَاشِهِ: أسْتَغْفِرُ اللّهَ الّذي لا إلهَ إلاّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ، ثَلاثَ مَرّاتٍ، غَفَرَ اللّهُ تَعالى لَهُ ذُنُوبَهُ وَ إنْ كانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ، وَ إنْ كَانَتْ عَدَدَ النُّجُومِ، وَإنْ كانَتْ عَدَدَ رَمْلِ عالجٍ، وَ إنْ كانَتْ عَدَدَ أيّامِ الدُّنْيا».

٢٥١ - وروينا في سنن أبي داود وغيره بإسناد صحيح، عن رجل من أسلم من أصحاب النبيّ ﷺ قال: كنتُ جالسًا عند رسول اللّه ﷺ فجاء رجلٌ من أصحابه فقال: يا رسول اللّهِ! لُدِغتُ الليلةَ فلم أنم حتى أصبحتُ، قال: «مَاذَا؟» قال: عقربٌ، قال: «أما إنَّكَ لَوْ قُلْتَ حِينَ أمْسَيْتَ: أعُوذُ بكَلِماتِ اللّهِ التّامّاتِ مِنْ شَرّ ما خَلَقَ لَمْ يَضُرّكَ شَيْءٌ إنْ شاءَ اللّهُ تَعالى».

ورويناه أيضًا في سنن أبي داود وغيره من رواية أبي هريرة، وقد تقدّم(*) روايتنا له عن صحيح مسلم في باب: ما يقال عند الصباح والمساء.

٢٥٢ - وروينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ أوصى رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقرأ سورة الحشر وقال: «إنْ مِتَّ مِتَّ شَهِيدًا» أو قال: «مِنْ أهْلِ الجَنّةِ».

٢٥٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أنه أمر رجلاً إذا أخذ مضجعه أن يقول: «اللّهُمّ أنْتَ خَلَقْتَ نَفْسِي وأنْتَ تَتَوَفّاها، لَكَ مَماتُها وَمَحْياها، إنْ أحْيَيْتَها فاحْفَظْها، وَإنْ أمَتَّها فاغْفِرْ لَها، اللّهُمّ إنّي أسْألُكَ العافِيَةَ» قال ابن عمر: سمعته من رسول اللّه ﷺ.

٢٥٤ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما بالأسانيد الصحيحة، حديث أبي هريرة

(٢٥٠) الترمذي (٣٣٩٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافي عبيد الله بن الوليد. والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٠). «ضعيف»

(٢٥١) أبو داود (٣٨٩٩)، وابن ماجه (٣٥١٨) من حديث أبي هريرة ورجل من أسلم رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف» (*) تقدم الحديث برقم (٧/ ١٧٦).

(٢٥٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٦٣)، حديث (٧٢٣). «ضعيف»

(٢٥٣) مسلم (٢٧١٢)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٧٩)، وابن حبان في صحيحه (١٢/ ٣٥١).

(٢٥٤) سبق تخريجه برقم (١٩٣).

رضي اللّه عنه الذي قدّمناه في باب: ما يقول عند الصباح والمساء في قصة أبي بكر الصديق رضي اللّه عنه: «اللَّهُمَّ فاطِرَ السَّمَوَاتِ والأرْضِ عالِمَ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَشَرِّ الشَّيْطانِ وَشِرْكِهِ. قُلْها إذَا أصْبَحْتَ وَإذَا أمْسَيْتَ وَإذَا اضْطَجَعْتَ».

٢٥٥ ـ وروينا في كتاب الترمذي، وابن السنني، عن شداد بن أوس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما مِنْ مُسْلِم يأوي إلى فِرَاشِهِ فَيَقْرأُ سُورَةً مِنْ كِتابِ اللّهِ تَعالى حِينَ يأخُذُ مَضْجَعَهُ إلاَّ وَكَّلَ اللّهُ عَزَّوَجَلَ بِهِ مَلَكًا لا يَدَعُ شَيْئًا يَقْرَبُهُ يُؤْذِيهِ حتَّى يَهُبَّ مَتَى هَبَّ» إسناده ضعيف، ومعنى هبّ: انتبه وقام.

٢٥٦ ـ وروينا في كتاب ابن السني، عن جابر رضي اللّه عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ إذَا أوَى إلى فِرَاشِهِ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطانٌ، فَقَالَ المَلَكُ: اللَّهُمَّ اخْتِمْ بِخَيْرٍ، فَقالَ الشَّيْطانُ: اخْتِمْ بِشَرّ، فإنْ ذَكَرَ اللّهَ تَعالى ثُمَّ نامَ باتَ المَلَكُ يَكْلَؤهُ».

٢٥٧ ـ وروينا فيه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما، عن رسول اللّه ﷺ أنه كان يقول إذا اضطجع للنوم: «اللَّهُمَّ! باسْمِكَ رَبي وَضَعْتُ جَنْبِي فاغْفِرْ لي ذَنْبِي».

٢٥٨ ـ وروينا فيه عن أبي أُمامة رضي اللّه عنه قال: سمعتُ النبيّ ﷺ يقولُ: «مَنْ أوَى إلى فِرَاشِهِ طاهِرًا، وَذَكَرَ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يُدْرِكَهُ النُّعاسُ لَمْ يَتَقَلَّبْ ساعَةً مِنَ اللَّيْلِ يَسألُ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيها خَيْرًا مِنْ خَيْرِ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلاَّ أعْطاهُ إيَّاهُ».

٢٥٩ ـ وروينا فيه عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا أوى إلى فراشه قال: «اللَّهُمَّ أمْتِعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُما الوَارِثَ مِنِّي، وَانْصُرْنِي على عَدُوِّي وَأرِنِي ثأْرِي، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ وَمِنَ الجُوعِ فإنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ».

قال العلماء: معنى اجعلهما الوارث مني: أي أبقهما صحيحين سليمين إلى أن أموت؛ وقيل

---

(٢٥٥) الترمذي (٣٤٠٧)، وقال: هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه. والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٢٥)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٧)، حديث (٧٤٦). «ضعيف»

(٢٥٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٩)، حديث (٧٥٠).

(٢٥٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٣٥)، حديث (٧١٩).

(٢٥٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٣٧)، حديث (٧٢٤). «إسناده ضعيف»

(٢٥٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٣)، حديث (٧٣٩). «إسناده ضعيف»

المراد بقاؤهما وقوتهما عند الكِبَر وضعف الأعضاء وباقي الحواس: أي اجعلهما وارثيْ قوّة باقي الأعضاء والباقِيَيْن بعدها؛ وقيل المراد بالسمع: وعي ما يسمع والعمل به، وبالبصر: الاعتبار بما يرى، وروي: «واجعله الوارث مني» فَرَدَّ الهاء إلى الإمتاع فوحَّدَه.

٢٦٠ - وروينا فيه عن عائشة رضي الله عنها أيضًا، قالت: ما كان رسول الله ﷺ منذ صحبته ينامُ حتى فارقَ الدنيا حتى يتعوّذ من الجبن والكسل، والسآمة والبخل، وسوءِ الكِبَر، وسوء المنظر في الأهل والمال، وعذاب القبر، ومن الشيطان وشركه.

٢٦١ - وروينا فيه عن عائشة أيضًا، أنها كانتْ إذا أرادتْ النومَ تقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ رُؤْيا صَالِحَةً، صَادِقَةً غَيْرَ كاذِبَةٍ، نافِعَةً غَيْرَ ضَارَّةٍ. وكانتْ إذا قالت هذا قد عرفوا أنها غير متكلمة بشيء حتى تصبحَ أو تستيقظَ من الليل.

٢٦٢ - وروى الإمام الحافظ أبو بكر بن أبي داود بإسناده، عن عليّ رضي الله عنه قال: ما كنتُ أرى أحدًا يعقل ينام قبل أن يقرأ الآيات الثلاث الأواخر من سورة البقرة. إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم.

وروي أيضًا عن عليّ: ما أرى أحدًا يعقلُ دخلَ في الإسلام ينامُ حتى يقرأ آيةَ الكرسي.

وعن إبراهيم النخعي قال: كانوا يُعلّمونهم إذا أووا إلى فراشهم أن يقرؤوا المعوّذتين. وفي رواية: كانوا يستحبّون أن يقرؤوا هؤلاء السور في كلّ ليلة ثلاثَ مرات: قل هو الله أحد والمعوّذتين. إسناده صحيح على شرط مسلم.

واعلم أن الأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية لمن وُفِّق للعمل به، وإنما حذفنا ما زاد عليه خوفًا من الملل على طالبه والله أعلم؛ ثم الأولى أن يأتيَ الإنسانُ بجميع المذكور في هذا الباب، فإن لم يتمكن اقتصرَ على ما يقدرُ عليه من أهمّه.

بابُ كراهةِ النوْم مِن غيرِ ذِكْرِ الله تَعالى

٢٦٣ - روينا في سنن أبي داود بإسناد جيد عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ

---

(٢٦٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٥)، حديث (٧٤١). «إسناده ضعيف»

(٢٦١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢٩)، حديث (٤٨٧). «موقوف صحيح الإسناد»

(٢٦٢) الدارمي (٢/ ٥٤١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٤٧٦).

(٢٦٣) أبو داود (٤٨٥٦)، والترمذي (٣٣٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٣٢). «حسن صحيح»

قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعَالى فِيهِ كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ تَعالى تِرَةٌ» قلت: الترة بكسر التاء المثناة فوق وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل تبعة.

بابُ ما يقول إذا استيقظَ في الليل وأرادَ النَّومَ بعدَه

اعلم أن المستيقظ بالليل على ضربين: أحدهُما: من لا ينام بعدَه، وقد قدَّمنا في أوّل الكتاب أذكارَه. والثاني: من يُريد النوم بعدَه، فهذا يُستحبّ له أن يذكرَ اللّه تعالى إلى أن يغلبه النوم، وجاء فيه أذكار كثيرة، فمن ذلك ما تقدم في الضرب الأوّل. ومن ذلك:

٢٦٤ - ما رويناه في صحيح البخاري: عن عبادة بن الصامت رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ، قال: «مَنْ تَعارَّ من اللَّيلِ فَقالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُل شَيْءٍ قَدِيرٌ، والحَمْدُ لِلَّهِ، وَسُبْحانَ اللَّهِ، وَلا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَاللَّهُ أكْبَرُ، وَلا حَوْلَ ولا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفرْ لي. أوْ دَعا. اسْتُجِيبَ لَهُ، فإنْ تَوَضَّأَ قُبِلَتْ صَلاتُهُ» هكذا ضبطته في أصل سماعنا المحقق، وفي النسخ المعتمدة من البخاري، وسقط قول: «ولا إله إلاّ اللّه» قبل: «واللّه أكبر» في كثير من النسخ، ولم يذكره الحميدي أيضًا في الجمع بين الصحيحين، وثبت هذا اللفظ في رواية الترمذي وغيره، وسقط في رواية أبي داود، وقوله: «اغفر لي أو دعا» هو شك من الوليد بن مسلم أحد الرواة، وهو شيخ البخاري وأبي داود والترمذي وغيرهم في هذا الحديث.

وقوله ﷺ: «تعارّ» هو بتشديد الراء ومعناه: استيقظ.

٢٦٥ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد لم يضعفه، عن عائشة رضي اللّه عنها، أن رسول اللّه ﷺ كان إذا استيقظ من الليل قال: «لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ، أسْتَغْفِرُكَ لِذَنْبِي، وأسألُكَ رَحْمَتَكَ، اللَّهُمَّ زِدْني عِلْمًا وَلاَ تُزِغْ قَلْبِي بعد إذْ هَدَيْتَني وَهَبْ لِي مِن لَدُنْكَ رَحْمَةً، إنَّكَ أنْتَ الوَهَّابُ».

٢٦٦ - وروينا في كتاب ابن السني عن عائشة رضي اللّه عنها قالت كان. تعني رسول اللّه ﷺ. إذا تعارّ من الليل قال: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الوَاحِدُ القَهَّارُ رَبُّ السَّمَوَاتِ والأرْضِ وَما بَيْنَهُما العَزِيزُ الغَفَّارُ».

---

(٢٦٤) البخاري (١١٥٤)، وأبو داود (٥٠٦٠).

(٢٦٥) أبو داود (٥٠٦١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٢٤)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «ضعيف»

(٢٦٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٥٦)، حديث (٧٦٢). «إسناده صحيح»

٢٦٧ - وروينا فيه بإسناد ضعيف عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «إذَا رَدَّ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ إلى العَبْدِ المُسْلِمِ نَفْسَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَسَبَّحَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ وَدَعاهُ تَقَبَّلَ مِنْهُ».

٢٦٨ - وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه وابن السني بإسناد جيد، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا قامَ أحَدُكُمْ عَنْ فِرَاشِهِ مِنَ اللَّيْلِ ثم عادَ إلَيْهِ فَلْيَنْفُضْهُ بِصَنِفَةِ إزَارِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، فإنَّهُ لا يَدْرِي ما خَلَفَهُ عَلَيْهِ، فإذَا اضْطَجَعَ فَلْيَقُلْ: باسْمِكَ اللَّهُمَّ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أرْفَعُهُ، إنْ أمْسَكْتَ نَفْسِي فارْحَمْها، وَإنْ رَدَدْتَها فاحْفَظْها بِما تَحْفَظُ بِهِ عِبادَكَ الصَّالِحينَ» قال الترمذي: حديث حسن. قال أهل اللغة: صَنِفة الإزار: بكسر النون، جانبه الذي لا هدب فيه، وقيل جانبه؛ أيّ جانب كان.

وروينا في موطأ الإمام مالك رحمه اللّه في باب الدعاء آخر كتاب الصلاة، عن مالك أنه بلغه عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه؛ أنه كان يقوم من جوف الليل فيقول: نامَتِ العُيُونُ وَغارَتِ النُّجُومُ وأنْتَ حَيٌّ قَيُّوم. قلت: معنى غارت: غربت.

بابُ ما يَقولُ إذا قلقَ في فراشِه فلم ينمْ

٢٦٩ - روينا في كتاب ابن السني، عن زيد بن ثابت رضي اللّه عنه، قال: شكوتُ إلى رسول اللّه ﷺ أرَقًا أصابني فقال: «قُلِ اللَّهُمَّ غارَتِ النُّجُومُ وَهَدأتِ العُيُونُ وأنْتَ حَيٌّ قَيُّومٌ لا تَأخُذُكَ سِنَةٌ وَلاَ نَوْمٌ، يا حيُّ يا قَيُّومُ أهْدِىءْ لَيْلي، وأنِمْ عَيْني» فقلتُها، فأذهب اللّه عزّ وجلّ عني ما كنتُ أجد.

٢٧٠ - وروينا فيه عن محمد بن يحيى بن حَبَّان. بفتح الحاء والباء الموحدة، . أن خالد بن الوليد رضي اللّه عنه أصابَه أرقٌ، فشكا ذلك إلى النبيّ ﷺ، فأمره أن يتعوّذ عند منامه بكلماتِ اللّه التَّامَّات من غضبه، ومن شرّ عباده، ومن همزات الشياطين وأنْ يَحضرون. هذا حديث مرسل، محمد بن يحيى تابعي. قال أهل اللغة: الأرق هو السهر.

---

(٢٦٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٥٤)، حديث (٧٥٨). «ضعيف»

(٢٦٨) الترمذي (٣٤٠١)، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن. وابن ماجه (٣٨٧٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٢٦٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٥١)، حديث (٧٥٤). «غريب»

(٢٧٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٥٢)، حديث (٧٥٥). «صحيح الإسناد»

٢٧١ -وروينا في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف، وضعَّفه الترمذي عن بُريدة رضي اللّه عنه، قال: شكا خالد بن الوليد رضي اللّه عنه إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسول اللّه ! ما أنام الليل من الأرق، فقال النبيّ ﷺ: **«إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَما أظَلَّتْ، وَرَبَّ الأَرضينَ وَمَا أقَلَّتْ، وَرَبَّ الشَّياطِينِ وَمَا أضَلَّتْ، كُنْ لي جارًا مِنْ خَلْقِكَ كُلِّهِمْ جَمِيعًا أنْ يَفرطَ عليَّ أحَدٌ مِنهُمْ أو أنْ يَبْغي عليَّ، عَزَّ جارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ وَلا إلهَ غَيرُكَ، وَلا إلهَ إلاَّ أنْتَ»**.

بابُ ما يقولُ إذا كانَ يفزعُ في منامه

٢٧٢ - روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه؛ أن رسول اللّه ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: **«أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبهِ وَشَرِّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّياطِينِ وأنْ يَحْضُرُونِ»** قال: وكان عبد اللّه بن عمرو يعلمهنّ مَنْ عقل من بنيه، ومَنْ لم يعقل كتبه فعلقه عليه. قال الترمذي: حديث حسن. وفي رواية ابن السني: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فشكا أنه يفزعُ في منامه، فقالَ رسولُ اللّه ﷺ: **«إذَا أوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَقُلْ: أَعُوذُ بِكَلِماتِ اللّه التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَمنْ شَرّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزاتِ الشَّياطِينِ وأنْ يَحْضرُونِ»**. فقالها، فذهب عنه.

بابُ ما يقولُ إذا رأى في منامِه ما يُحِبُّ أو يَكرهُ

٢٧٣ - روينا في صحيح البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه؛ أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: **«إذَا رَأى أحَدُكُم رُؤيا يُحِبُّها، فإنَّما هِيَ مِنَ اللَّهِ تعالى، فَلْيَحْمَدِ اللَّه تعالى عَلَيها وَلْيُحدّثْ بِها»** وفي رواية **«فَلا يُحَدِّثْ بِها إلاَّ مَنْ يُحِبُّ، وَإذَا رأى غَيرَ ذلكَ مِمَّا يَكْرَهُ فإنَّما هِيَ مِنَ الشَّيطانِ فَلْيَستَعِذْ مِنْ شَرِّها وَلا يَذْكُرْها لأحَدٍ فإنها لا تَضُرُّهُ»**.

٢٧٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي قَتادة رضي اللّه عنه قال: قال

---

(٢٧١) الترمذي (٣٥٢٣)، وقال: هذا حديث ليس إسناده بالقوي، والحكم بن ظهير قد ترك حديثه بعض أهل الحديث. ورواه ابن ابي شيبة في مصنفه (٦/ ٨٠)، والطبراني في الأوسط (١/ ٥٢، ٥٣)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٢٦): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الرحمن بن سابط لم يسمع من خالد بن الوليد. ورواه في الكبير بسند ضعيف بنحوه. «ضعيف»

(٢٧٢) أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٨٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٤٨)، حديث (٧٤٨). «حسن»

(٢٧٣) البخاري (٦٩٨٥)، والترمذي (٣٤٥٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه.

(٢٧٤) البخاري (٣٢٩٢) ومسلم (٢٢٦١) كلاهما من حديث أبي قتادة رضي الله عنه مرفوعا.

رسول اللّه ﷺ: «الرُّؤيا الصَّالِحَةُ» وفي رواية: «الرُّؤيا الحَسَنَةُ مِنَ اللَّهِ، والحُلُمُ مِنَ الشَّيطانِ، فَمَنْ رأى شَيئًا يَكرَهُهُ فَلْيَنفُثْ عَنْ شِمالِهِ ثَلاثًا وَلْيَتَعَوَّذْ مِنَ الشّيطان، فإنها لا تَضُرُّهُ» وفي رواية: «فَلْيَبْصُق» بدل: فلينفث، والظاهر أن المراد النفث، وهو نفخ لطيف لا ريق معه.

٢٧٥ -وروينا في صحيح مسلم عن جابر رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «إذَا رأى أحَدُكُمُ الرُّؤيا يَكْرَهُها فَلْيَبْصُقْ عَنْ يَسارِهِ ثَلاثًا، وَلْيَسْتَعِذْ باللَّهِ مِنَ الشَّيطانِ ثَلاثًا، وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كانَ عَلَيْهِ».

٢٧٦ -وروى الترمذي من رواية أبي هريرة مرفوعًا: «إذَا رأى أحَدُكُمْ رُؤيا يَكرهَها فَلا يُحَدِّثْ بها أحَدًا وَلْيَقُمْ فَلْيُصَلِّ».

٢٧٧ -وروينا في كتاب ابن السني وقال فيه: «إذَا رَأى أحَدُكُمْ رُؤيا يَكْرَهُها فَلْيَتْفُلْ عن يَسَارِهِ ثَلاث مَرَّاتٍ، ثُمَّ ليَقُلِ: اللَّهمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَمَلِ الشَّيطانِ وَسَيِّئاتِ الأحْلامِ؛ فإنَّهَا لا تَكُونُ شَيئًا».

بابُ ما يقولُ إذا قُصَّتْ عليه رُؤيا

٢٧٨ -روينا في كتاب ابن السني؛ أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قال له رأيت رؤيا، قال: خَيرًا رَأيْتَ وخَيرًا يَكُونُ» وفي رواية: «خَيرًا تَلْقاهُ، وَشَرًّا تَوَقَّاهُ، خَيرًا لَنا، وَشَرًّا على أعْدَائِنا، والحَمْدُ لِلَّهِ رَبّ العالَمِينَ».

بابُ الحَثّ على الدُّعاء والاستغفارِ في النصفِ الثاني من كلِّ ليلة

٢٧٩ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن رسول اللّه ﷺ قال: «يَنزِلُ رَبُّنا كُلَّ لَيلَةٍ إلى السَّماءِ الدُّنيا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيلِ الآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فأسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْألُني فأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُني فَأَغْفِرَ لَهُ؟» وفي رواية لمسلم: «يَنزِلُ اللَّهُ سُبْحانَهُ وَتَعالى إلى

---

(٢٧٥)مسلم (٢٢٦٢)، وأبو داود (٥٠٢٢).

(٢٧٦)الترمذي (٢٢٩١)، وقال: وقد روى عبد الوهاب الثقفي هذا الحديث عن أيوب مرفوعًا، ورواه حماد بن زيد عن أيوب ووقفه. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٦٩). «صحيح»

(٢٧٧)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٦٠)، حديث (٧٧٠). «إسناده ضعيف»

(٢٧٨)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٦١، ٣٦٢)، حديث (٧٧٢، ٧٧٣). «ضعيف جداً»

(٢٧٩)البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

السَّماءِ الدُّنيا كُلَّ لَيلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيلِ الأوَّلُ فَيَقُولُ: أنا المَلِكُ أنا المَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذي يَسألُنِي فأُعْطِيَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فأغْفِرَ لَهُ، فَلا يَزَالُ كَذَلِكَ حتَّى يُضِيءَ الفَجْرُ». وفي رواية: «إذَا مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أوْ ثُلُثَاهُ».

٢٨٠ - ورويـنا في سنن أبي داود والترمذي عن عمرو بن عبسة رضي اللّه عنه أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «أقْرَبُ ما يَكُونُ الرَّبُّ مِنَ العَبْدِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ الآخر، فإن اسْتَطَعْتَ أنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللَّهَ تَعالى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

بابُ الدُّعاءِ في جَميعِ ساعاتِ الليلِ كلِّه رجاءَ أن يُصادِفَ ساعةَ الإجابة

٢٨١ - روينا في صحيح مسلم عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما قال: سمعت النبيّ ﷺ يقول: «إنَّ في اللَّيْلِ لَساعَةً لا يُوافِقُها رَجُلٌ مُسْلِمٌ يَسألُ اللَّهَ تَعالى خَيْرًا مِنَ الدُّنْيا والآخِرَةِ إلاَّ أعْطاهُ اللَّهُ إيَّاهُ، وَذلِكَ كُلَّ لَيلَةٍ».

بابُ أسماء الله الحسنى
قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]

٢٨٢ -وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «إنَّ لِلَّهِ تَعالى تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا، إلاَّ وَاحِدًا، مَنْ أحْصَاها دَخَلَ الجَنَّةَ، إنَّهُ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ، هُوَ اللَّهُ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ، الرَّحْمَنُ، الرَّحِيمُ، المَلِكُ، القُدُّوسُ، السَّلامُ، المُؤْمِنُ، المُهَيْمِنُ، العَزِيزُ، الجَبَّارُ، المُتَكَبِّرُ، الخالِقُ، البارِىءُ، المُصَوِّرُ، الغَفَّارُ، القَهَّارُ، الوَهَّابُ، الرَّزَّاقُ، الفَتَّاحُ، العَلِيمُ، الباسِطُ، الخَافِضُ، الرَّافِعُ، المُعِزُّ، المُذِلُّ، السَّمِيعُ، البَصِيرُ، الحَكَمُ، العَدْلُ، اللَّطِيفُ، الخَبِيرُ، الحَلِيمُ، العَظِيمُ، الغَفُورُ، الشَّكُورُ، العَلِيُّ، الكَبِيرُ، المُغِيثُ، الحَسِيبُ، الجَلِيلُ، الكَرِيمُ، الرَّقِيبُ، المُجِيبُ، الوَاسِعُ، الحَكِيمُ، الوَدُودُ، المَجِيدُ، الباعِثُ، الشَّهِيدُ، الحَقُّ، الوَكِيلُ، القَوِيُّ، المَتِينُ، الوَلِيُّ، الحَمِيدُ، المُحْصِي، المُبْدِىءُ، المُعِيدُ، المُحْيِي، المُمِيتُ، الحَيُّ، القَيُّومُ، الوَاجِدُ، المَاجِدُ، الوَاحِدُ، الصَّمَدُ، القادِرُ، المُقْتَدِرُ، المُقَدِّمُ، المُؤَخِّرُ، الأوَّلُ، الآخِرُ، الظَّاهِرُ،

---

(٢٨٠) الترمذي (٣٥٧٩)، قال ابو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. والنسائي (٥٧٢) كلاهما من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٢٨١) مسلم (٧٥٧)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣١٣)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٠١).

(٢٨٢) البخاري (٧٣٩٢) ومسلم (٢٦٧٧)، والترمذي (٣٥٠٧)، وقال: هذا حديث غريب.

البَاطِنُ، الوَالِي، المُتَعالِ، البَرُّ، التَّوَّابُ، المُنْتَقِمُ، العَفُوُّ، الرَّؤُوف، مالِكُ المُلْكِ، ذُو الجَلالِ وَالإِكْرَام، المُقْسِطُ، الجامِعُ، الغَنِيُّ، المُغْنِي، المَانِعُ، الضَّار، النَّافِعُ، النُّورُ، الهَادِي، البَدِيعُ، الباقِي، الوَارِثُ، الرَّشِيدُ، الصَّبُورُ» هذا حديث البخاري ومسلم إلى قوله: **«يحبّ الوتر»** وما بعده حديث حسن، رواه الترمذي وغيره. قوله **«المغيث»** روي بدله **«المقيت»** بالقاف والمثناة، وروي **«القريب»** بدل **«الرقيب»**، وروي **«المبين»** بالموحدة بدل **«المتين»** بالمثناة فوق، والمشهور المثناة، ومعنى أحصاها: حفظها، هكذا فسره البخاري والأكثرون، ويؤيده أن في رواية في الصحيح **«مَنْ حَفِظَهَا دَخَلَ الجَنَّةَ»** وقيل: معناه من عرف معانيها وآمن بها، وقيل معناه: من أطاقها بحسن الرعاية لها وتخلّق بما يمكنه من العمل بمعانيها، والله أعلم.



كتاب تلاوة القرآن

بابُ تلاوة القرآن

اعلم أن تلاوة القرآن هي أفضل الأذكار، والمطلوب القراءة بالتدبر، وللقراءة آدابٌ ومقاصد، وقد جمعت قبل هذا فيها كتاباً مختصرًا مشتملاً على نفائس من آداب القرّاء والقراءة وصفاتها وما يتعلق بها، لا ينبغي لحامل القرآن أن يخفى عليه مثله، وأنا أُشِيرُ في هذا الكتاب إلى مقاصدَ من ذلك مختصرة، وقد دللتُ من أراد ذلك وإيضاحه على مظنته، وبالله التوفيق.

فصل: ينبغي أن يحافظ على تلاوته ليلاً ونهارًا، سفرًا وحضرًا، وقد كانت للسلف رضي الله عنهم عادات مختلفة في القدر الذي يختمون فيه، فكان جماعةٌ منهم يختمون في كل شهرين ختمة، وآخرون في كل شهر ختمة، وآخرون في كل عشر ليال ختمة، وآخرون في كل ثمان ليالٍ ختمة، وآخرون في كل سبع ليالٍ ختمة، وهذا فعل الأكثرين من السلف، وآخرون في كل ستّ ليال، وآخرون في خمس، وآخرون في أربع، وكثيرون في كل ثلاث، وكان كثيرون يختمون في كل يوم وليلة ختمة، وختم جماعة في كل يوم وليلة ختمتين. وآخرون في كل يوم وليلة ثلاث ختمات، وختم بعضهم في اليوم والليلة ثماني ختمات: أربعًا في الليل، وأربعًا في النهار: وممّن ختم أربعًا في الليل وأربعًا في النهار السيد الجليل ابن الكاتب الصوفي رضي الله عنه، وهذا أكثر ما بلغنا في اليوم والليلة.

وروى السيد الجليل أحمد الدورقي بإسناده عن منصور بن زاذان بن عباد التابعي رضي الله عنه أنه كان يختم القرآن ما بين الظهر والعصر، ويختمه أيضًا فيما بين المغرب والعشاء ويختمه فيما بين المغرب والعشاء في رمضان ختمتين وشيئًا، وكانوا يؤخرون العشاء في رمضان إلى أن يمضي ربع الليل.

وروى ابن أبي داود بإسناده الصحيح أنّ مجاهدًا رحمه الله كان يختم القرآن في رمضان فيما بين المغرب والعشاء.

وأما الذين ختموا القرآن في ركعة فلا يُحصون لكثرتهم، فمنهم عثمان بن عفان، وتميم الدّاري، وسعيد بن جبير.

والمختار أن ذلك يختلف باختلاف الأشخاص، فمن كان يظهر له بدقيق الفكر لطائف ومعارف فليقتصر على قدر يحصل له فهم ما يقرأ، وكذا من كان مشغولاً بنشر العلم أو فصل

الحكومات بين المسلمين أو غير ذلك من مهمات الدين والمصالح العامَّة للمسلمين، فليقتصر على قدر لا يحصل له بسببه إخلال بما هو مرصد له ولا فوت كماله، ومن لم يكن من هؤلاء المذكورين فليستكثر ما أمكنه من غير خروج إلى حدّ الملل أو الهذرمة في القراءة. وقد كره جماعة من المتقدمين الختم في يوم وليلة، ويدلّ عليه:

ما رويناه بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرها.

٢٨٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«لاَ يَفْقَهُ مَنْ قَرأَ القُرآنَ فِي أَقَلّ مِنْ ثَلاثٍ»**.

وأما وقت الابتداء والختم فهو إلى خيرة القارىء، فإن كان ممّن يختم في الأسبوع مرّة، فقد كان عثمان رضي الله عنه يبتدىء ليلة الجمعة ويختم ليلة الخميس، وقال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء: الأفضل أن يختم ختمة بالليل، وأخرى بالنهار، ويجعل ختمة النهار يوم الاثنين في ركعتي الفجر أو بعدهما، ويجعل ختمة الليل ليلة الجمعة في ركعتي المغرب أو بعدهما، ليستقبل أوّل النهار وآخره.

وروى ابن أبي داود عن عمرو بن مرّة التابعي الجليل رضي الله عنه قال: كانوا يحبّون أن يختم القرآن من أوّل الليل أو من أوّل النهار. وعن طلحة بن مصرف التابعي الجليل الإمام قال: من ختم القرآن أية ساعة كانت من النهار صلّتْ عليه الملائكةُ حتى يمسي، وأية ساعة كانت من الليل صلّت عليه الملائكةُ حتى يُصبح. وعن مجاهد نحوه.

٢٨٤ - وروينا في مسند الإمام المجمع على حفظه وجلالته وإتقانه وبراعته أبي محمد الدارمي رحمه الله، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: إذا وافق ختم القرآن أول الليل صلّت عليه الملائكة حتى يصبح، وإن وافق ختمه آخر الليل صلّت عليه الملائكة حتى يُمسي. قال الدارمي: هذا حسن عن سعد.

فصل: في الأوقات المختارة للقراءة، اعلم أن أفضل القراءة ما كان في الصلاة، ومذهب الشافعي وآخرين رحمهم الله: أن تطويلَ القيام في الصلاة بالقراءة أفضلُ من تطويل السجود

---

(٢٨٣) أبو داود (١٣٩٤)، والترمذي (٢٩٤٩)، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (١٣٤٧) كلهم من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنهما مرفوعا. «صحيح»

(٢٨٤) رواه الدارمي في سننه (٢/ ٥٦١). «حسن لشواهده»

وغيره. وأما القراءةُ في غير الصلاة فأفضلُها قراءة الليل، والنصف الأخير منه أفضل من الأوّل، والقراءةُ بين المغرب والعشاء محبوبة. وأما قراءةُ النهار فأفضلُها ما بعد صلاة الصبح، ولا كراهة في القراءة في وقت من الأوقات، ولا في أوقات النهي عن الصلاة. وأما ما حكاه ابن أبي داود رحمه اللّه عن مُعان بن رفاعة رحمه اللّه عن مشيخته أنهم كرهوا القراءة بعدَ العصر وقالوا: إنها دراسة يهود، فغير مقبول ولا أصل له، ويختار من الأيام: الجمعة، والاثنين، والخميس، ويوم عَرَفَة؛ ومن الأعشار: العشر الأوّل من ذي الحجة والعشر الأخير من رمضان؛ ومن الشهور: رمضان.

فصل: في آداب الختم وما يتعلق به، قد تقدم أن الختم للقارىء وحدَه يُستحب أن يكون في صلاة. وأما من يختم في غير صلاة، والجماعة الذين يختمون مجتمعين، فيُستحبّ أن يكون ختمُهم في أوّل الليل أو في أوّل النهار كما تقدم. ويُستحبّ صيام يوم الختم إلا أن يُصادف يومًا نهى الشرعُ عن صيامه. وقد صحّ عن طلحة بن مصرّف والمسيّب بن رافع وحبيب بن أبي ثابت التابعيّينَ الكوفيّينَ رحمهم اللّه أجمعين؛ أنهم كانوا يُصبحون صيامًا اليوم الذي يختمون فيه. ويُستحبّ حضورُ مجلس الختم لمن يقرأ ولمن لا يُحسن القراءة.

روينا في الصحيحين: أنَّ رسولَ اللّه ﷺ أمر الحُيَّضَ بالخروج يومَ العيد فيشهدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمين (*).

وروينا في مسند الدارمي عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه كان يجعل رجلًا يُراقب رجلًا يقرأ القرآن، فإذا أراد أن يختمَ أعلم ابنَ عباس رضي اللّه عنهما، فيشهد ذلك (*).

وروى ابن أبي داود بإسنادين صحيحين، عن قَتادَة التابعيّ الجليل الإمام صاحب أنس رضي اللّه عنه قال: كان أنسُ بن مالك رضي اللّه عنه إذا ختم القرآن جمع أهله ودعا (*). وروَى بأسانيد صحيحة عن الحكم بن عُتَيْبَةَ. بالتاء المثناة فوق والمثناة تحت ثم الباء الموحدة. التابعي الجليل الإمام قال: أرسل إليّ مجاهد وعَبْدَةُ بن أبي لُبابة فقالا: إنّا أرسلا إليك لأنّا أردنا أن نختم

(*) البخاري (٩٧٤)، ومسلم (٨٩٠)، وأبو داود (١١٣٦)، والترمذي (٥٣٩)، والنسائي (١١٥٨)، والحُيَّض: جمع حائض.

(*) الدارمي في سننه (٢/٤٦٨) وإسناده ضعيف ومقطوع.

(*) أخرجه ابن أبي داود في كتابه المصاحف، وقال الحافظ: هذا موقوف صحيح.. الفتوحات الربانية (٣/ ٢٤٤).

القرآن، والدعاء يُستجاب عند ختم القرآن.

وروى بإسناده الصحيح عن مُجاهد قال: كانوا يجتمعون عند ختم القرآن يقولون: تنزلُ الرحمةُ.

فصل: ويُستحبّ الدعاء عند الختم استحبابًا متأكدًا شديدًا لما قدّمناه.

ورويناه في مسند الدارمي عن حُميد الأعرج رحمه اللّه، قال: مَن قرأ القرآن ثم دعا أمَّنَ على دعائه أربعةُ آلاف مَلَك.

وينبغي أن يُلِحّ في الدعاء، وأن يدعوَ بالأمور المهمة والكلمات الجامعة، وأن يكون معظم ذلك أو كله، في أمور الآخرة وأمور المسلمين وصلاح سلطانهم وسائر ولاة أمورهم، وفي توفيقهم للطاعات، وعِصمتهم من المخالفات، وتعاونهم على البرّ والتقوى، وقيامهم بالحقّ واجتماعهم عليه، وظهورهم على أعداء الدين وسائر المخالفين، وقد أشرت إلى أحرف من ذلك في كتاب آداب القرّاء، وذكرتُ فيه دعوات وجيزة من أراد نقلَهَا منه.

وإذا فرغ من الختمة فالمستحبّ أن يشرع في أخرى متصلاً بالختم فقد استحبّه السَّلفُ واحتجّوا فيه بحديث: عن أنس رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «**خَيرُ الأعْمالِ الحَلُّ وَالرِّحْلَةُ**» قيل: وما هما؟ قال: «**افْتِتاحُ القُرآنِ وَخَتْمُهُ**».

فصل: فيمن نام عن حزبه ووظيفته المعتادة.

٢٨٥ -روينا في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ مِنَ اللَّيلِ، أوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرأهُ ما بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصلاةِ الظُّهرِ كُتِبَ لَهُ كأنما قَرأهُ مِنَ اللَّيلِ**».

فصل: في الأمر بتعهد القرآن، والتحذير من تعريضه للنسيان.

٢٨٦ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعريّ رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**تَعَاهَدُوا هَذَا القُرآنَ، فَوَالَّذي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ أشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الإبِلِ في عُقُلها**».

٢٨٧ -وروينا في صحيحيهما، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إِنَّمَا**

(٢٨٥)مسلم (٧٤٧)، وأبو داود (١٣١٣).

(٢٨٦)البخاري (٥٠٣٣)، ومسلم (٧٩١) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.

(٢٨٧)البخاري (٥٠٣١)، ومسلم (٧٨٩) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا.

مَثَلُ صاحِبِ القُرآنِ كَمَثَلِ الإبِلِ المُعقَّلَةِ إنْ عاهَدَ عَلَيها أمْسَكَها، وَإنْ أطْلَقَها ذَهَبَتْ».

٢٨٨ - وروينا في كتاب أبي داود والترمذي، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أُجُورُ أُمَّتِي حتَّى القَذَاةُ يُخرِجُها الرَّجُلُ مِن المَسْجِدِ، وَعُرِضَتْ عَلَيَّ ذُنُوبُ أُمَّتِي فَلَمْ أرَ ذَنبًا أعْظَمَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ القُرآنِ أوْ آيَةٍ أُوتِيهَا رَجُلٌ ثُمَّ نَسِيَها» تكلم الترمذي فيه.

٢٨٩ - وروينا في سنن أبي داود ومسند الدارمي، عن سعد بن عبادة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَرأ القُرآنَ ثُمَّ نَسِيَهُ لَقِيَ اللّهَ تَعَالى يَوْمَ القِيامَةِ أجْذَمَ».

فصل: في مسائل وآداب ينبغي للقارىء الاعتناء بها، وهي كثيرة جدًا، نذكرُ منها أطرافًا محذوفة الأدلة لشهرتها، وخوف الإطالة المملّة بسببها. فأوّل ما يُؤمر به: الإخلاص في قراءته، وأن يُرِيدَ بها اللّهَ سبحانه وتعالى، وأن لا يقصدَ بها توصلاً إلى شيء سوى ذلك، وأن يتأدَّبَ مع القرآن ويستحضرَ في ذهنه أنه يناجي اللّهَ سبحانه وتعالى ويتلو كتابه، فيقرأ على حالِ مَن يرى اللّه، فإنه إن لم يره فإن اللّه تعالى يراه.

فصل: وينبغي أنه إذا أراد القراءة أن ينظّفَ فَمَهُ بالسِّواك وغيره، والاختيار في السواك أن يكونَ بعود الأراك، ويجوز بغيره من العيدان، وبالسعد والأشنان، والخرقة الخشنة، وغير ذلك مما ينظف. وفي حصوله بالأصبع الخشنة ثلاثة أوجه لأصحاب الشافعي: أشهرُها عندهم لا يحصل، والثاني: يحصل، والثالث: يحصل إن لم يجد غيرها، ولا يحصل إن وجد. ويستاك عرضًا مبتدئًا بالجانب الأيمن من فمه، وينوي به الإتيان بالسنّة. وقال بعض أصحابنا: يقول عند السواك: اللهمَّ بارك لي فيه يا أرحم الراحمين! ويَستاك في ظاهر الأسنان وباطنها، ويمرّ بالسواك على أطراف أسنانه وكراسي أضراسه وسقف حلقه إمرارًا لطيفًا، ويستاك بعود متوسط، لا شديد اليبوسة، ولا شديد اللين، فإن اشتدّ يبسه ليّنه بالماء. أما إذا كان فمه نجسًا بدم أو غيره، فإنه يكره له قراءة القرآن قبل غسله، وهل يحرم؟ فيه وجهالن: أصحُّهما لا يحرمُ، وسبقت المسألة أوّل الكتاب، وفي هذا الفصل بقايا تقدّم ذكرها في الفصول التي قدمتها في أوّل الكتاب.

فصل: ينبغي للقارىء أن يكون شأنه الخشوع والتدبر والخضوع، فهذا هو المقصود المطلوب، وبه تنشرح الصدور وتستنير القلوب، ودلائله أكثر من أن تحصر وأشهر من أن تذكر.

---

(٢٨٨) أبو داود (٤٦١)، والترمذي (٢٩١٦)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. «ضعيف»

(٢٨٩) أبو داود (١٤٧٤)، والدارمي في سننه (٢/ ٥٢٩). «ضعيف»

وقد بات جماعة من السلف يتلو الواحد منهم آية واحدة ليلة كاملة أو معظم ليلة يتدبرها عند القراءة. وصعق جماعة منهم، ومات جماعات منهم. ويستحبّ البكاء والتباكي لمن لا يقدر على البكاء، فإن البكاء عند القراءة صفة العارفين وشعار عباد اللّه الصالحين، قال اللّه تعالى: ﴿وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ۩ ﴿١٠٩﴾﴾ [الإسراء: ١٠٩] وقد ذكرتُ آثارًا كثيرة وردت في ذلك في (التبيان في آداب حملة القرآن).

قال السيد الجليل صاحب الكرامات والمعارف والمواهب واللطائف إبراهيم الخوَّاص رضي اللّه عنه: دواء القلب خمسة أشياء: قراءة القرآن بالتدبر، وخلاء البطن، وقيام الليل، والتضرّع عند السحر، ومجالسة الصالحين.

فصل: قراءة القرآن في المصحف أفضل من القراءة من حفظه، هكذا قاله أصحابنا، وهو مشهور عن السلف رضي اللّه عنهم، وهذا ليس على إطلاقه، بل إن كان القارىء من حفظه يحصل له من التدبر والتفكّر وجمع القلب والبصر أكثر مما يحصل من المصحف، فالقراءة من الحفظ أفضل، وإن استويا فمن المصحف أفضل، وهذا مراد السلف.

فصل: جاءت آثار بفضيلة رفع الصوت بالقراءة وآثار بفضيلة الإسرار. قال العلماء: والجمع بينهما أن الإسرار أبعد من الرياء، فهو أفضل في حقّ مَن يخاف ذلك، فإن لم يَخَفِ الرياءَ فالجهر أفضل، بشرط أن لا يؤذي غيره من مصلٍّ أو نائم أو غيرهما. ودليل فضيلة الجَهْر أن العمل فيه أكثر، لأنه يتعدى نفعه إلى غيره، ولأنه يُوقظ قلب القارىء ويجمع همَّه إلى الفكر ويصرف سمعه إليه، ولأنه يطردُ النومَ ويزيد في النشاط ويُوقظ غيره من نائم وغافل ويُنشِّطه، فمتى حضره شيء من هذه النيّات فالجهرُ أفضل.

فصل: ويستحبّ تحسين الصوت بالقراءة وتزيينها ما لم يخرج عن حدّ القراءة بالتمطيط، فإن أفرط حتى زاد حرفًا أو أخفى حرفًا هو حرام. وأما القراءة بالألحان فهي على ما ذكرناه إن أفر فحرام، وإلا فلا، والأحاديث بما ذكرناه في تحسين الصوت كثيرة مشهورة في الصحيح وغيره؛ وقد ذكرتُ في آداب القُرَّاءِ قطعة منها.

فصل: ويُستحبّ للقارىء إذا ابتدأ من وسط السورة أن يبتدىء من أوّل الكلام المرتبط بعضه ببعض، وكذلك إذا وقفَ يقفَ على المرتبط وعند انتهاء الكلام، ولا يتقيّدُ في الابتداء ولا في الوقف بالأجزاء والأحزاب والأعشار، فإن كثيرًا منها في وسط الكلام المرتبط بالكلام، ولا يغترُّ الإنسانُ بكثرة الفاعلين لهذا الذي نهينا عنه ممّن لا يُراعِي هذه الآداب، وامتثِلْ ما قاله السيد

الجليل أبو علي الفُضَيْل بن عِياض رضي اللّه عنه: لا تستوحشْ طرقَ الهدى لقلّة أهلها، ولا تغترّ بكثرة الهالكين، ولهذا المعنى قال العلماء: قراءة سورة بكمالها أفضل من قراءة قدرها من سورة طويلة، لأنه قد يخفى الارتباط على كثير من الناس أو أكثرهم في بعض الأحوال والمواطن.

فصل:ومن البدع المنكرة ما يفعلُه كثيرون من جهلة المصلّين بالناس التراويحَ من قراءة سورة «**الأنعام**» بكمالها في الركعة الأخيرة منها في الليلة السابعة، معتقدين أنها مستحبة زاعمين أنها نزلت جملة واحدة، فيجمعون في فعلهم هذا أنواعًا من المنكرات: منها اعتقادها مستحبة، ومنها إيهام العوّام ذلك، ومنها تطويل الركعة الثانية على الأولى، ومنها التطويل على المأمومين، ومنها هذرمة القراءة، ومنها المبالغة في تخفيف الركعات قبلها.

فصل:يجوز أن يقولَ: سورة البقرة، وسورة آل عمران، وسورة النساء، وسورة العنكبوت، وكذلك الباقي، ولا كراهة في ذلك؛ وقال بعض السلف: يُكره ذلك، وإنما يقال السورة التي تُذكر فيها البقرة، والتي يُذكر فيها النساء، وكذلك الباقي، والصواب الأوّل، وهو قولُ جماهير علماء المسلمين من سلف الأمة وخلفها، والأحاديثُ فيه عن رسول اللّه ﷺأكثر من أن تحصر، وكذلك عن الصحابة فمن بعدهم؛ وكذلك لا يُكره أن يُقال: هذه قراءة أبي عمرو، وقراءةُ ابن كثير وغيرهما، هذا هو المذهب الصحيح المختار الذي عليه عمل السلف والخلف من غير إنكار، وجاء عن إبراهيم النخعي رحمه اللّه أنه قال: كانوا يكرهون سنّة فلان، وقراءة فلان، والصواب ما قدّمناه.

فصل:يُكره أن يقول نسيتُ آية كذا أو سورة كذا، بل يقول أُنسيتها أو أسقطتها.

٢٩٠ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَقُولُ أحَدُكُمْ نَسِيتُ آيَةَ كَذَا وَكَذَا، بَلْ هُوَ نُسِّيَ**» وفي رواية الصحيحين أيضًا: «**بِئْسمَا لأحَدِهِمْ أنْ يَقُولَ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَ كَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّيَ**».

٢٩١ -وروينا في صحيحيهما، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺسمع رجلاً يقرأ فقال: «**رَحِمَهُ اللّهُ لَقَدْ أذْكَرَنِي آيَةً كُنْتُ أسْقَطْتُهَا**» وفي رواية في الصحيح: «**كُنْتُ أُنْسِيتُهَا**».

فصل:اعلم أن آداب القارىء والقراءة لا يمكن استقصاؤها في أقلّ من مجلدات، ولكنا أردنا

---

(٢٩٠)البخاري (٥٠٣٩)، ومسلم (٧٩٠) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(٢٩١)البخاري (٢٦٥٥)، ومسلم (٧٨٨) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

الإشارة إلى بعض مقاصدها المهمات بما ذكرناه من هذه الفصول المختصرات، وقد تقدم في الفصول السابقة في أوّل الكتاب شيء من آداب الذاكر والقارىء، وتقدم أيضًا في أذكار الصلاة جمل من الآداب المتعلقة بالقراءة، وقد قدّمنا الحوالة على كتاب «**التبيان في آداب حملة القرآن**» لمن أراد مزيدًا، وبالله التوفيق، وهو حسبي ونِعمَ الوكيل.

فصل: اعلم أن قراءة القرآن آكد الأذكار كما قدّمنا، فينبغي المداومة عليها، فلا يُخلي عنها يومًا وليلة، ويحصل له أصلُ القراءة بقراءة الآيات القليلة.

٢٩٢ - وقد روينا في كتاب ابن السني عن أنس رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ قَرأ في يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ آيَةً لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ، وَمَنْ قَرأ مِئَةَ آيَةٍ كُتِبَ مِنَ القانِتِينَ، وَمَنْ قَرأ مِئَتَيْ آيَةٍ لَمْ يُحاجهِ القُرآنُ يَوْمَ القِيامَةِ، وَمَنْ قَرأ خَمْسَمِئَةٍ كُتِبَ لَهُ قِنْطارٌ مِنَ الأجْرِ**» وفي رواية «**مَنْ قَرأ أرْبَعِينَ آيَةً**» بدل: «خمسين» وفي رواية: «**عِشْرِينَ**» وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرأ عَشْرَ آياتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافِلِينَ**». وجاء في الباب أحاديث كثيرة بنحو هذا.

وروينا أحاديث كثيرة في قراءة سورة في اليوم والليلة منها: يس، وتبارك الملك، والواقعة والدّخان.

٢٩٣ - فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ: «**مَنْ قَرأ يس في يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ابْتِغاء وَجْهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ**».

وفي رواية له: «**مَنْ قَرأ سُورَةَ الدُّخانِ في لَيْلَةٍ أصْبَحَ مَغْفُورًا لَهُ**».

وفي رواية عن ابن مسعود رضي الله عنه: «**مَنْ قَرأ سُورَةَ الوَاقِعَةِ في كُلّ لَيْلَةٍ لَمْ تُصِبْهُ فاقَةٌ**»(*).

وعن جابر رضي الله عنه: كان رسول الله ﷺ لا ينام كل ليلة حتى يقرأ آلم تنزيل الكتاب،

---

(٢٩٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٢٢)، حديث (٦٧٦). «إسناده ضعيف»

(٢٩٣) الدارمي في سننه (٢/ ٥٤٩)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣١٢) عن جندب.

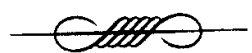
(*) أخرجه الحارث في مسنده بزوائد الهيثمي (٢/ ٧٢٩) وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٢٠)، حديث (٦٨٠)، وزاد في آخره: وكان ابن مسعود يأمر بناته بقراءتها كل ليله. وإسناد الحديث ضعيف بسبب الانقطاع ابن أبي ظبية وابن مسعود، كما بينه الدارقطني. والمتن منكر كما ذكر أحمد. ضعف رواته كما قال ابن الجوزي. اضطرابه. وقد اجمع على ضعفه أحمد وأبو حاتم والدارقطني والبيهقي وغيره.

وتبارك الملك(*).

٢٩٤ - وعن أبي هريرة رضي اللّه عنه، أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ في لَيلَةٍ إذَا زُلْزِلَتِ الأرْضُ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ نِصْفِ القُرآن، وَمَنْ قَرأَ يا أيُّها الكافِرُونَ كَانَتْ لَهُ كَعِدْلِ رُبُعِ القُرآنِ، وَمَنْ قَرأَ قُلْ هُوَ اللّهُ أحَدٌ كانَتْ لَهُ كَعِدْلِ ثُلُثِ القُرآن».

وفي رواية: «مَنْ قَرأَ آيَةَ الكُرْسِيّ وأوّل حم عُصِمَ ذلكَ اليَوْمَ مِنْ كُلّ سُوءٍ»(*).

والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، وقد أشرنا إلى المقاصد، واللّه أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة، وبه التوفيق والعصمة.



(*) الترمذي (٢٨٩٢)، وقال: هذا حديث رواه غير واحد عن ليث بن أبي سليم مثل هذا. ورواه مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ. والنسائي في الكبرى (٦/١٧٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣١٨)، حديث (٦٧٥).

(٢٩٤) الترمذي (٢٨٩٣)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث هذا الشيخ الحسن بن سلم. وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٢٤)، حديث (٦٩١ - ٦٩٢). «إسناده ضعيف»

(*) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٢٢)، حديث (٦٨٦).

كتاب حمد الله تعالى

بابُ حَمْدِ اللهِ تعالى

قال اللّه تعالى: ﴿ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ ﴾ [النمل: ٥٩] وقال اللّه تعالى: ﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ﴾ [النمل: ٩٣] وقال تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا﴾ [الإسراء: ١١١] وقال تعالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ وقال تعالى: ﴿ فَٱذْكُرُونِىٓ أَذْكُرْكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِى وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢] والآيات المصرّحة بالأمر بالحمد والشكر وبفضلهما كثيرة معروفة.

٢٩٥ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، ومسند أبي عوانة الإسفرايني المخرَّج على صحيح مسلم، رحمهم اللّه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فِيهِ بالحَمْدِ لِلّهِ أقْطَعُ» وفي رواية: «بَحَمْدِ اللّهِ» وفي رواية: «بالحَمْدِ فَهُوَ أقْطَعُ» وفي رواية: «كُل كَلامٍ لايُبْدأُ فِيهِ بالحَمْد لِلّهِ فَهُوَ أجْذَمُ» وفي رواية: «كُلُّ أمْرٍ ذِي بالٍ لا يُبْدأُ فِيهِ بِبِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيم فَهوَ أقْطَعُ» روينا هذه الألفاظ كلها في كتاب الأربعين للحافظ عبد القادر الرهاوي، وهو حديث حسن، وقد رُوي موصولاً كما ذكرنا، ورُوي مرسلاً، ورواية الموصول جيدة الإسناد، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء لأنها زيادة ثقة، وهي مقبولة عند الجماهير.

ومعنى ذي بال: أي له حال يهتمّ به، ومعنى أقطع: أي ناقص قليل البركة، وأجذم بمعناه، وهو بالذال المعجمة وبالجيم.

قال العلماء: فيُستحبّ البداءة بالحمد للّه لكل مصنف، ودارس، ومدرّس، وخطيب، وخاطب، وبين يدي سائر الأمور المهمة. قال الشافعي رحمه اللّه: أحبّ أن يقدّم المرء بين يدي خطبته وكل أمر طلبه: حمد اللّه تعالى، والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة على رسول اللّه ﷺ.

فصل: اعلم أن الحمدَ مستحبٌّ في ابتداء كل أمر ذي بال كما سبق، ويُستحب بعد الفراغ من الطعام والشراب، والعطاس، وعند خطبة المرأة. وهو طلب زواجها. وكذا عند عقد النكاح، وبعد الخروج من الخلاء، وسيأتي بيان هذه المواضع في أبوابها بدلائلها وتفريع مسائلها إن

(٢٩٥) أبو داود (٤٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٩٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

شاء اللّه تعالى، وقد سبق بيان ما يُقال بعد الخروج من الخلاء في بابه، ويُستحبّ في ابتداء الكتب المصنفة كما سبق، وكذا في ابتداء دروس المدرّسين، وقراءة الطالبين، سواء قرأ حديثًا أو فقهًا أو غيرهما، وأحسنُ العبارات في ذلك: الحمد للّه رب العالمين.

فصل: حمدُ اللّه تعالى ركن في خطبة الجمعة وغيرها لا يصحّ شيء منها إلا به. وأقل الواجب: الحمد للّه. والأفضل أن يزيد من الثناء، وتفصيلُه معروف في كتب الفقه، ويشترط كونها بالعربية.

فصل: يُستحبّ أن يختم دعاءه بالحمد للّه ربّ العالمين، وكذلك يبتدئه بالحمد للّه، قال اللّه تعالى: ﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [يونس: ١٠] وأما ابتداء الدعاء بحمد اللّه وتمجيده فسيأتي دليلُه من الحديث الصحيح قريبًا في كتاب الصلاة على رسول اللّه ﷺ، إن شاء اللّه تعالى.

فصل: يُستحبّ حمدُ اللّه تعالى عند حصول نعمة أو اندفاع مكروه، سواء حصل ذلك لنفسه أو لصاحبه أو للمسلمين.

٢٩٦ - وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ أُتيَ ليلة أُسري به بقدحين من خمر ولبن فنظر إليهما، فأخذ اللبن، فقال له جبريلُ ﷺ: «**الحمد للّه الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غوتْ أمتك**».

فصل

٢٩٧ - وروينا في كتاب الترمذي وغيره عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إذا مَاتَ وَلَدُ العَبْدِ قالَ اللّهُ تَعالى لِمَلائِكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤَادِهِ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: فَمَاذَا قالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللّهُ تَعالى: ابْنُوا لِعَبْدِي بَيْتًا في الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ**» قال الترمذي: حديث حسن. والأحاديث في فضل الحمد كثيرة مشهورة، وقد سبق في أوّل الكتاب جملة من الأحاديث الصحيحة في فضل سبحان اللّه والحمد للّه ونحو ذلك.

فصل: قال المتأخرون من أصحابنا الخراسانيين: لو حلف إنسان ليحمدنّ اللّه تعالى بمجامع

---

(٢٩٦) البخاري (٤٧٠٩)، ومسلم (١٦٨) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٢٩٧) الترمذي (١٠٢١)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤١٥). «حسن»

الحمد. ومنهم من قال بأجلّ التحاميد. فطريقه في برّ يمينه أن يقول: الحمد للّه حمدًا يوافي نعمه ويكافئ مزيده. ومعنى يوافي نعمه: أي يُلاقيها فتحصل معه، ويكافىء بهمزة في آخره: أي يُساوي مزيدَ نعمه، ومعناه: يقوم بشكر ما زاده من النِعم والإحسان قالوا: ولو حلف ليثنينّ على اللّه تعالى أحسنَ الثناء، فطريق البرّ أن يقول: لا أحصي ثناءً عليك أنتَ كما أثنيتَ على نفسك. وزاد بعضُهم في آخره: فلك الحمد حتى ترضى. وصوّر أبو سعد المتولي المسألة فيمن حلف: ليثنينّ على اللّه تعالى بأجلّ الثناء وأعظمه، وزاد بعضهم في أوّل الذكر: سبحانك.

٢٩٨ - وعن أبي نصر النمار عن محمد بن النضر رحمه اللّه تعالى قال: قال آدمُ ﷺ: يا رَبِّ! شَغَلْتَني بِكَسْبِ يَدِي، فَعَلِّمْني شَيْئًا فِيهِ مَجَامِعُ الحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ، فأوحى اللّهُ تبارك وتعالى إليه: يا آدَمُ! إذَا أصْبَحْتَ فَقُلْ ثَلاثًا، وَإذَا أمْسَيْتَ فَقُلْ ثَلاثًا: الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ حَمْدًا يُوافِي نِعَمَهُ وَيُكافِئُ مَزِيدَهُ، فَذَلِكَ مَجَامِعُ الحَمْدِ وَالتَّسْبِيحِ. واللّه أعلم.



(٢٩٨) لم أجده.

كتاب الصّلاة على رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ صَلُّوا۟ عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾[الأحزاب: ٥٦] والأحاديث في فضلها والأمر بها أكثر من أن تُحصر، ولكن نشيرُ إلى أحرفٍ من ذلك تنبيهًا على ما سواها وتبرّكًا للكتاب بذكرها.

بابُ الصَّلاةِ عَلى رسولِ الله ﷺ

٢٩٩ - روينا في صحيح مسلم عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما؛ أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا**».

٣٠٠ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**أوْلى النَّاسِ بي يَوْمَ القِيامَةِ أكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلاةً**» قال الترمذي: حديث حسن. قال الترمذي: وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف وعامر بن ربيعة وعمّار وأبي طلحة وأنس وأُبيّ بن كعب رضي اللّه عنهم.

٣٠١ - روينا في كتاب الترمذي عن عبد الله بن مسعود. رضي الله عنه. أن رسول الله ﷺ قال: «**أولى الناس بي يوم القيامة أكثرهم علي صلاة**» قال الترمذي: حديث حسن. قال الترمذي: وفي الباب عن عبد الرحمن بن عوف، وعامر ابن ربيعة، وعمار، وأبي طلحة، وأنس، وأبي بن كعب رضي الله عنه.

٣٠٢ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن أوس بن أوس رضي اللّه عنه، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**إنَّ مِنْ أفْضَلِ أيّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فأكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فإنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ**» فقالوا: يا رسول اللّه! وكيف تُعرض صلاتنا عليك وقد أرَمْتَ؟. قال: يقول: بليت. قال: «**إنَّ اللّه حَرَّمَ على الأرض أجْسادَ الأنْبِياءِ**». قلت: أرَمْتَ بفتح الراء وإسكان الميم وفتح التاء المخففة. قال الخطابي: أصله أرممت، فحذفوا إحدى الميمين، وهي لغة لبعض العرب كما قالوا: ظلت أفعل كذا: أي ظللت، في نظائر لذلك. وقال

---

(٢٩٩) مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣). (٣٠٠) مسلم (٤٠٨)، وأبو داود (١٥٣٠).

(٣٠١) الترمذي (٤٨٤)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٩٢). «ضعيف»

(٣٠٢) أبو داود (١٠٤٧) والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥) كلها من حديث أوس بن أوس رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

غيره: إنما هو أرَمَّتْ بفتح الراء والميم المشددة وإسكان التاء: أي أرمَّت العظام، وقيل فيه أقوال أُخَر، واللّه أعلم.

٣٠٣ - وروينا في سنن أبي داود، في آخر كتاب الحجّ، في باب زيارة القبور بالإسناد الصحيح، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا تَجْعَلُوا قَبْري عِيدًا وَصَلُّوا عليَّ، فإنَّ صَلاتَكُمْ تَبْلُغُني حَيْثُ كُنْتُمْ»**.

٣٠٤ - وروينا فيه أيضًا بإسناد صحيح، عن أبي هريرة أيضًا أن رسول اللّه ﷺ قال: **«مَا مِنْ أحَدٍ يُسَلِّمُ عَليَّ إلاَّ رَدَّ اللَّهُ عَليَّ رُوحي حتَّى أَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ»**.

بابُ أمرِ مَنْ ذُكِرَ عندَه النبيُّ ﷺ بالصّلاة عليه والتسليم، ﷺ

٣٠٥ - روينا في كتاب الترمذي عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«رَغِمَ أنْفُ رَجُلٍ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَليَّ»** قال الترمذي: حديث حسن.

٣٠٦ - وروينا في كتاب ابن السني بإسناد جيد، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلْيُصَلِّ عَليَّ، فإنَّهُ مَنْ صَلَّى عَليَّ مَرَّةً، صَلَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ عَشْرًا»**.

٣٠٧ - وروينا فيه بإسناد ضعيف، عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَليَّ فَقَدْ شَقِيَ»**.

٣٠٨ - وروينا في كتاب الترمذي عن عليّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«البَخِيلُ**

---

(٣٠٣) أبو داود (٢٠٤٢)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٦٧). «صحيح»

(٣٠٤) أبو داود (٢٠٤١)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٥٢٧). «حسن»

(٣٠٥) الترمذي (٣٥٤٥)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٥٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «حسن صحيح»

(٣٠٦) النسائي في الكبرى (٦/ ٢١)، والطبراني في الأوسط (٥/ ١٦٢)، وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٦٣): رواه الطبراني في الأوسط وجاله رجال الصحيح، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٨٤)، حديث (٣٨٢). «إسناده جيد»

(٣٠٧) الطبراني في الأوسط (٤/ ١٦٢)، وقال الهيثمي في المجمع (٣/ ١٣٨، ١٣٩): رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الفضل بن مبشر، وفيه كلام وقد وثقه ابن حبان وغيره. وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٨٥)، حديث (٣٨٣). «ضعيف»

(٣٠٨) الترمذي (٣٥٤٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٠١). «صحيح»

مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٣٠٩ ورويناه في كتاب النسائي من رواية الحسين بن عليّ رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ. قال الإمام أبو عيسى الترمذي عند هذا الحديث: يروى عن بعض أهل العلم قال: إذا صلى الرجل على النبيّ مرّة في المجلس أجزأ عنه ما كان في ذلك المجلس.

بابُ صفةِ الصّلاة على رسولِ الله ﷺ

قد قدّمنا في كتاب أذكار الصلاة صفة الصلاة على رسول اللّه ﷺ وما يتعلَّقُ بها، وبيان أكملها وأقلها. وأمّا ما قاله بعضُ أصحابنا وابن أبي زيد المالكي من استحباب زيادة على ذلك وهي: «**وَارْحَمْ مُحَمَّدًا وآلَ مُحَمَّدٍ**» فهذا بدعة لا أصل لها. وقد بالغ الإمام أبو بكر العربي المالكي في كتابه «**شرح الترمذي**» في إنكار ذلك وتخطئة ابن أبي زيد في ذلك وتجهيل فاعله، قال: لأن النبيّ ﷺ علّمنا كيفيةَ الصلاة عليه ﷺ، فالزيادة على ذلك استقصار لقوله، واستدراك عليه ﷺ، وباللّه التوفيق.

فصل: إذا صلَّى على النبيّ ﷺ فليجمعْ بين الصلاة التسليم، ولا يقتصرْ على أحدهما، فلا يقل: «**صلّى اللّه عليه**» فقط، ولا «**عليه السلام**» فقط.

فصل: يُستحبّ لقارىء الحديث وغيره ممّن في معناه إذا ذكر رسولَ اللّه ﷺ أن يرفَعَ صوته بالصلاة عليه والتسليم، ولا يبالغ في الرفع مبالغة فاحشة. وممّن نصّ على رفع الصوت: الإمام الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي وآخرون، وقد نقلتُه إلى علوم الحديث. وقد نصَّ العلماء من أصحابنا وغيرهم أنه يُستحبّ أن يرفع صوته بالصلاة على رسول اللّه ﷺ في التلبية، واللّه أعلم.

بابُ استفتاحِ الدُّعاء بالحمدِ لله تعالى والصّلاة على النبيّ ﷺ

٣١٠ - روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن فَضَالة بن عُبيد رضي اللّه عنه، قال: سمع رسول اللّه ﷺ رجلاً يدعو في صلاته لم يمجّدِ اللّه تعالى، ولم يصلّ على النبيّ صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم، فقال رسول اللّه ﷺ وعلى آله وسلم: «**عَجِلَ هَذَا**» ثم دعاه، فقال له أو

---

(٣٠٩) النسائي في الكبرى (٥/ ٣٤)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٨٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٧٣٤)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وله شاهد عن أبي هريرة.

(٣١٠) أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (١٢٨٤) كلها من حديث فضالة ابن عبيد رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

لغيره: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ سُبْحَانَهُ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي على النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شاءَ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٣١١ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: إن الدعاء موقوف بين السماء والأرض لا يصعد منه شيء حتى تُصلِّيَ على نبيّك ﷺ.

قلت: أجمع العلماء على استحباب ابتداء الدعاء بالحمد للّه تعالى والثناء عليه، ثم الصلاة على رسول اللّه ﷺ، وكذلك يختم الدعاء بهما، والآثار في هذا الباب كثيرة معروفة.

بابُ الصَّلاة على الأنبياءِ وآلهم تبعًا لهم صلى الله عليهم وسلم

أجمعوا على الصلاة على نبيّنا محمد ﷺ، وكذلك أجمع من يُعتدّ به على جوازها واستحبابها على سائر الأنبياء والملائكة استقلالاً. وأما غيرُ الأنبياء فالجمهور على أنه لا يُصلّى عليهم ابتداء، فلا يقال: أبو بكر ﷺ. واختُلف في هذا المنع، فقال بعض أصحابنا: هو حرام، وقال أكثرهم: مكروه كراهة تنزيه، وذهب كثير منهم إلى أنه خلاف الأوْلَى وليس مكروهًا، والصحيحُ الذي عليه الأكثرون أنه مكروه كراهة تنزيه لأنه شعار أهل البدع، وقد نُهينا عن شعارهم. والمكروه هو ما ورد فيه نهيٌ مقصود. قال أصحابنا: والمعتمدُ في ذلك أن الصَّلاةَ صارتْ مخصوصةً في لسان السلف بالأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم، كما أن قولنا: عزَّ وجلَّ، مخصوصٌ باللّه سبحانه وتعالى، فكما لا يُقال: محمد عزَّ وجلَّ. وإن كان عزيزًا جليلاً. لا يُقال: أبو بكر أو عليّ ﷺ، وإن كان معناه صحيحًا.

واتفقوا على جواز جعل غير الأنبياء تبعًا لهم في الصلاة، فيُقال: اللَّهمّ صلّ على محمد وعلى آل محمد، وأصحابه، وأزواجه، وذرِّيته، وأتباعه، للأحاديث الصحيحة في ذلك وقد أُمرنا به في التشهد، ولم يزل السلفُ عليه خارج الصلاة أيضًا. وأما السلام فقال الشيخ أبو محمد الجوينيُّ من أصحابنا: هو في معنى الصلاة فلا يُستعمل في الغائب، فلا يفرد به غير الأنبياء، فلا يُقال: عليّ عليه السلام؛ وسواء في هذا الأحياء والأموات. وأما الحاضر فيُخاطب به فيقال: سلام عليك، أو: سلام عليكم، أو: السَّلام عليك، أو: عليكم؛ وهذا مجمع عليه، وسيأتي إيضاحه في أبوابه إن شاء اللّه تعالى.

فصل: يُستحبّ الترضّي والترحّم على الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والعبَّاد وسائر

(٣١١) الترمذي (٤٨٦) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه موقوفا. «حسن»

الأخيار، فيقال: رضي اللّه عنه، أو رحمه اللّه ونحو ذلك. وأما ما قاله بعض العلماء: إن قوله رضي اللّه عنه مخصوص بالصحابة، ويُقال في غيرهم: رحمه اللّه فقط، فليس كما قال، ولا يوافق عليه، بل الصحيح الذي عليه الجمهور استحبابه، ودلائله أكثر من أن تُحصر، فإن كان المذكور صحابيًا ابن صحابي قال: قال ابن عمر رضي اللّه عنهما، وكذا ابن عباس، وابن الزبير، وابن جعفر، وأُسامة بن زيد ونحوهم، لتشمله وأباه جميعًا.

فصل: فإن قيل: إذا ذكر لقمان ومريم هل يُصلّي عليهما كالأنبياء، أم يترضّى كالصحابة والأولياء، أم يقول عليهما السلام؟. فالجواب أن الجماهير من العلماء على أنهما ليسا نبيين، وقد شذّ من قال: نبيّان، ولا التفات إليه، ولا تعريج عليه، وقد أوضحتُ ذلك في كتاب **«تهذيب الأسماء واللغات»** فإذا عُرف ذلك، فقد قال بعض العلماء كلامًا يُفهم منهأنه يقول: قال لقمان أو مريم صلَّى اللّه على الأنبياء وعليه أو وعليها وسلم، قال: لأنهما يرتفعان عن حال من يُقال: رضي اللّه عنه، لما في القرآن مما يرفعهما؛ والذي أراه أن هذا لا بأس به، وأن الأرجح أن يقال: رضي اللّه عنه، أو عنها، لأن هذا مرتبة غير الأنبياء ولم يثبتْ كونهما نبيّين. وقد نقل إمام الحرمين إجماع العلماء على أن مريم ليست نبيّة. ذكره في الإرشاد. ولو قال: عليه السلام، أو: عليها، فالظاهر أنه لا بأس به، واللّه أعلم.



كتاب الأذكار والدّعوات للأمور العارضات

اعلم أن ما ذكرته في الأبواب السابقة يتكرّرُ في كل يوم وليلة على حسب ما تقدَّم وتبين. وأما ما أذكرهُ الآن فهي أذكارٌ ودعوات تكون في أوقات لأسباب عارضات، فلهذا لا يُلتزم فيها ترتيب.

بابُ دُعاءِ الاسْتِخَارة

٣١٢ - روينا في صحيح البخاري، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن، يقول: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بالأمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلِ: اللّٰهُمَّ إنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأسألُكَ مِنْ فَضْلِكَ العَظِيم، فإنَّكَ تَقْدِرُ ولا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ، وأنتَ عَلاَّمُ الغُيُوبِ، اللّٰهُمَّ إنْ كُنتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لي فِي دِيني وَمَعاشِي وَعاقِبَةِ أمْرِي، أو قال: عاجِلِ أمْرِي وآجِلِهِ، فاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لي، ثُم بارِكْ لي فِيهِ، وَإنْ كُنتَ تَعْلَمُ أنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لي في دِيني وَمعاشِي وَعاقِبَةِ أمْري، أو قال: عاجِلِ أمْري وآجِلِهِ، فاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاقْدُرْ لِيَ الخَيْرَ حَيْثُ كانَ ثُمَّ رَضِّنِي بِهِ، قال: ويُسمّي حاجَتَهُ».

قال العلماء: تستحبّ الاستخارة بالصلاة والدعاء المذكور، وتكون الصلاة ركعتين من النافلة، والظاهر أنها تحصل بركعتين من السنن الرواتب، وبتحية المسجد وغيرها من النوافل؛ ويقرأ في الأولى بعد الفاتحة: قل يا أيّها الكافرون، وفي الثانية: قل هو الله أحد؛ ولو تعذرت عليه الصلاة استخار بالدعاء. ويستحبّ افتتاح الدعاء المذكور وختمه بالحمد لله والصلاة والتسليم على رسول الله ﷺ؛ ثم إن الاستخارة مستحبّة في جميع الأمور كما صرَّح به نصُّ هذا الحديث الصحيح، وإذا استخار مضى بعدها لما ينشرحُ له صدره. والله أعلم.

٣١٣ - وروينا في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف ضعَّفه الترمذي وغيره، عن أبي بكر رضي الله عنه، أن النبيّ ﷺ كان إذا أراد الأمر قال: «اللّٰهُمَّ خِرْ لي وَاخْتَرْ لي».

٣١٤ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يا

---

(٣١٢) البخاري (١١٦٦)، وأبو داود (١٥٣٨).

(٣١٣) الترمذي (٣٥١٦)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زنفل وهو ضعيف عند أهل الحديث. والبزار في مسنده (١/ ١٢٩). «ضعيف»

(٣١٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٣٠٦). «إسناده ضعيف»

أنَسُ، إذَا هَمَمْتَ بِأمْرٍ فاسْتَخِرْ رَبَّكَ فيهِ سَبْعَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ انْظُرْ إلى الَّذي سَبَقَ إلى قَلْبِكَ، فإنَّ الخَيْرَ فِيهِ» إسناده غريب، فيه مَنْ لا أعرفهم.

أبواب الأذكار التي تُقال في أوقات الشِّدَّة وعلى العَاهات

بابُ دعاءِ الكَرْبِ والدعاءُ عندَ الأمورِ المهمّة

٣١٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، أن رسول اللّه ﷺ كان يقول عند الكرب: «لاَ إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ رَبُّ العَرْشِ الكَرِيمُ» وفي رواية لمسلم: «أن النبي ﷺ كان إذا حَزَبَه أمر قال ذلك». قوله: «حزبه أمر»: أي نزل.

٣١٦ - وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ؛ أنه كان إذا أكربه أمر قال: «يا حَيُّ يا قَيُّومُ، بِرَحْمَتِكَ أسْتَغِيثُ» قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

٣١٧ - وروينا فيه عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا أهمّه الأمر رفع رأسه إلى السماء فقال: «سُبْحانَ اللّه العَظِيمِ» وإذا اجتهد في الدعاء قال: «يا حَيُّ يا قَيُّومُ».

٣١٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كان أكثر دعاء النبيّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً، وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ». زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعوَ بدعاء دعا بها فيه.

٣١٩ - وروينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن جعفر، عن عليّ رضي اللّه عنهم قال: لَقَّنني رسول اللّه ﷺ هؤلاء الكلمات، وأمرني إن نزل بي كرب أو شدّة أن أقولها: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الكَرِيمُ العَظِيمُ، سُبْحانَهُ تَبارَكَ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ». وكان عبد اللّه بن جعفر يلقنها وينفث بها على الموعوك، ويعلّمها المغتربة من بناته.

---

(٣١٥) البخاري (٦٣٤٥)، ومسلم (٢٧٣٠) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.

(٣١٦) الترمذي (٣٥٢٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا وفي إسناده يزيد الرقاشي ضعيف، وللحديث شاهد، ورواه الحاكم في المستدرك (١/ ٦٨٩) عن ابن مسعود، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. انظر هامش الكلم الطيب ص (٧٢).

(٣١٧) الترمذي (٣٤٣٦)، وقال: هذا حديث غريب. «ضعيف جداً»

(٣١٨) البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٨٨) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٣١٩) الإمام أحمد في مسنده (١/ ٩٤)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٦٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٧)، حديث (٦٣٠)،

قلت: الموعوك: المحموم، وقيل: هو الذي أصابه مغث الحمى. والمغتربة من النساء: التي تُزوَّج إلى غير أقاربها.

٣٢٠ - ورويـنا في سنن أبي داود، عن أبي بكرة رضي اللّه عنه أن رسول اللّهﷺ قال: **«دَعَوَاتُ المَكْرُوب: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أرْجُو فَلا تَكِلْنِي إلى نَفْسي طَرْفَةَ عَيْنٍ، وأصْلِحْ لي شَأْنِي كُلَّهُ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ»**.

٣٢١ - ورويـنا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن أسماء بنت عُمَيْس رضي اللّه عنها، قالت: قال لي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم: **«ألا أُعَلِّمُكِ كَلِماتٍ تَقُولِينَهُنَّ عِنْدَ الكَرْبِ. أو في الكرب. اللَّهُ اللَّهُ رَبي لا أُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»**.

٣٢٢ - ورويـنا في كتاب ابن السني، عن أبي قتادة رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّهﷺ: **«مَنْ قرأ آيَةَ الكُرْسِيِّ وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ البَقَرَةِ عِنْدَ الكَرْبِ، أغاثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»**.

٣٢٣ - ورويـنا فيه، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسول اللّهﷺ يقول: **«إنِّي لأعْلَمُ كَلِمَةً لا يَقُولُها مَكْرُوبٌ إلاَّ فُرِّجَ عَنْهُ: كَلِمَةَ أخي يُونُسَ ﷺ** ﴿فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[الأنبياء: ٨٧]».

ورواه الترمذي عن سعد قال: قال رسول اللّهﷺ: **«دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوتِ: لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ في شَيْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ»**.

بابُ ما يقولُه إذا راعَه شيءٌ أو فَزِعَ

٣٢٤ - ورويـنا في كتاب ابن السني، عن ثوبانَ رضي اللّه عنه؛ أن النبيّﷺ كان إذا راعَه شيءٌ قال: **«هُوَ اللَّهُ، اللَّهُ رَبِّي لا شَرِيكَ لَهُ»**.

---

(٣٢٠) أبو داود (٥٠٩٠)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٤٢) كلاهما من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٣٢١) أبو داود (١٥٢٥)، وابن ماجه (٣٨٨٢) كلاهما من حديث أسماء بنت عميس رضي الله عنها مرفوعا. «صحيح»

(٣٢٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٨)، حديث (٣٤٦). «إسناده ضعيف»

(٣٢٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٧)، حديث (٣٤٥). «إسناده ضعيف»

(٣٢٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٣)، حديث (٣٣٧). «إسناده جيد»

٣٢٥ - ورويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن عمرو بن شُعيب عن أبيه عن جده؛ أن رسول الله ﷺ كان يعلّمهم من الفزع كلماتٍ: «أعُوذُ بِكَلِماتِ اللّهِ التّامّةِ مِن غَضَبِهِ وَشَرّ عِبادِهِ، وَمِنْ هَمَزَاتِ الشّيَاطِينِ، وأنْ يَحْضُرُونِ» وكان عبد الله بن عمرو يعلّمهنّ من عَقَل من بنيه، ومن لم يعقلْ كتبه فعلّقه عليه. قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ ما يَقُولُ إذا أصابَه همٌّ أو حَزَن

٣٢٦ - روينا في كتاب ابن السني، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ أصَابَهُ هَمٌ أوْ حَزَنٌ فَلْيَدْعُ بِهَذِهِ الكَلِماتِ، يَقُولُ: أنا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أَمَتِكَ فِي قَبْضَتِكَ، ناصِيَتِي بِيَدِكَ، ماضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ؛ أسألُكَ بِكُلِّ اسْم هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ أوْ أنْزَلْتَهُ فِي كِتابِكَ، أوْ عَلَّمْتَه أحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أوِ اسْتَأثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الغَيْبِ عِنْدَكَ أنْ تَجْعَلَ القُرآنَ نُورَ صَدْرِي، وَرَبِيعَ قَلْبِي، وَجلاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمّي. فقال رجل من القوم: يا رسول اللّه! إن المغبونَ لمن غُبن هؤلاء الكلمات، فقال: أجَلْ فَقُولُوهُنَّ وَعَلِّمُوهُنَّ، فإنَّهُ مَنْ قَالَهُنَّ الْتِماسَ ما فِيهِنَّ أذْهَبَ اللّهُ تَعالى حُزْنَهُ، وأطالَ فَرَحَهُ».

بابُ ما يَقولُه إذا وقعَ في هَلَكَة

٣٢٧ - روينا في كتاب ابن السني، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يا عَلِيُّ! ألا أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ إذَا وَقَعْتَ فِي وَرْطَةٍ قُلْتَها؟ قلتُ: بلى، جعلني اللّه فِداءَك، قال: إذَا وَقَعْتَ فِي وَرْطَةٍ فَقُلْ: بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاّ باللّهِ العَلِيّ العَظِيمِ. فإنَّ اللّهَ تَعالى يَصْرِفُ بها ما شاءَ مِنْ أنْوَاعِ البَلاءِ».

قلت: الوَرْطَة بفتح الواو وإسكان الراء: وهي الهلاك.

بابُ ما يَقولُ إذا خافَ قومًا

٣٢٨ - روينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن أبي موسى الأشعري

---

(٣٢٥) أبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب. «حسن»

(٣٢٦) الإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٩١)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ٢٥٣)، كلاهما عن ابن مسعود، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٢)، حديث (٣٣٤).

(٣٢٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦١)، حديث (٣٣١). «ضعيف»

(٣٢٨) أبو داود (١٥٣٧)، وأحمد في المسند (٤/ ٤١٤)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٨٨). «إسناده صحيح»

رضي الله عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا خاف قومًا قال: «اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ فِي نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ».

بابُ ما يَقولُ إذا خافَ سُلْطانًا

٣٢٩ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا خِفْتَ سُلْطانًا أوْ غَيْرَهُ، فَقُلْ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الحَكِيمُ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، عَزَّ جارُكَ، وَجَلَّ ثَناؤُكَ» ويستحبُّ أن يقول ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى.

بابُ ما يَقولُ إذا نظرَ إلى عدوّه

٣٣٠ - روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه، قال: كنا مع النبيّ ﷺ في غزوة فلقي العدوّ، فسمعته يقول: «يا مالِكَ يَوْمِ الدِّينِ إيَّاكَ أعْبُدُ وإيَّاكَ أسْتَعِينُ» فلقد رأيتُ الرجالَ تُصرع، تضربُها الملائكةُ من بين أيديها ومَن خلفها. ويُستحبُّ ما قدَّمناه في الباب السابق من حديث أبي موسى.

بابُ ما يَقُولُ إذا عرضَ له شيطانٌ أو خَافَهُ

قال الله تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥] فينبغي أن يتعوّذ ثم يقرأ من القرآن ما تيسّر.

٣٣١ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «قام رسولُ الله ﷺ يُصلِّي، فسمعناه يقول: أعُوذُ باللَّهِ مِنْكَ، ثم قال: ألْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ ثَلاثًا، وبسطَ يدَه كأنَّه يتناول شيئًا، فلما فرغَ من الصلاة قلنا: يا رسول الله! سمعناك تقول في الصلاة شيئًا لم نسمعْكَ تقولُه قبلَ ذلك، ورأيناكَ بسطتَ يدَكَ، قال: إنَّ عَدُوَّ اللَّهِ إبْلِيسَ جاءَ بِشِهابٍ مِنْ نارٍ لِيَجْعَلَهُ في وَجْهِي، فَقُلْتُ: أعُوذُ باللَّهِ مِنْكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ قُلْتُ: ألْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ التَّامَّةِ بلعنة الله التامة». قال القاضي: يحتمل تسميتها التامة: أي لا نقص فيها، ويحتمل الواجبة له المستحقة عليه، أو

---

(٣٢٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٩)، حديث (٣٤٧). «إسناده ضعيف»

(٣٣٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٣)، حديث (٣٣٦). «غريب»

(٣٣١) مسلم (٥٤٢)، والنسائي (١٢١٥).

الموجبة عليه العقاب سرمدًا. وقال ابن الجوزي في كشف المشكل: أشار بتامة إلى دوامها. «فاستأخرَ ثلاثَ مرّاتٍ، ثُمَّ أرَدْتُ أنْ آخُذَهُ، وَاللّهِ لَوْلا دَعْوَةُ أخي سُلَيمانَ لأصْبَحَ مُوثَقًا تَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أهْلِ المَدِينَةِ». قلت: وينبغي أن يؤذّن أذان الصلاة.

فقد روينا في صحيح مسلم، عن سُهيل بن أبي صالح أنه قال: أرسلني أبي إلى بني حارثة ومعي غلام لنا أو صاحب لنا، فناداه مُنادٍ من حائط باسمه، وأشرف الذي معي على الحائط فلم يرَ شيئًا، فذكرتُ ذلك لأبي، فقال: لو شعرتُ أنك تَلقى هذا لم أرسلك، ولكن إذا سمعت صوتًا فنادِ بالصلاة، فإني سمعت أبا هريرة رضي اللّه عنه يحدّث عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «إنَّ الشَّيطانَ إذَا نُودِيَ بالصَّلاةِ أدْبَرَ»(*).

بابُ ما يَقُولُ إذا غلبَه أمرٌ

٣٣٢ - روينا في صحيح مسلم عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «المُؤْمِنُ القَوِيُّ خَيرٌ وَأحَبُّ إلى اللّهِ تَعالى مِنَ المُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وفي كُلٍّ خَيرٌ، احْرِصْ على ما يَنْفَعُكَ، واسْتَعِنْ باللّهِ ولا تَعْجِزَنَّ وإنْ أصابَكَ شَيْءٌ فَلا تَقُلْ: لَوْ أنّي فَعَلْتُ كَذَا كانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللّهُ وَما شاء فَعَلَ، فإنَّ - لَوْ - تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيطانِ».

٣٣٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن عوف بن مالك رضي اللّه عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قضى بين رجلين فقال المقضيّ عليه لمّا أدبر: حَسْبِيَ اللّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ، فقال النبيّ ﷺ: «إنَّ اللّهَ تَعالى يَلُومُ على العَجْزِ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ بالكَيْسِ فإذَا غَلَبَكَ أمْرٌ فَقُلْ حَسْبِيَ اللّهُ ونِعْمَ الوَكِيلُ». وقال الحافظ: هذا حديث حسن أخرجه أبو داود والنسائي، وفي سنده سيف

قلت: الكَيْس بفتح الكاف وإسكان الياء، ويطلق على معان: منها الرفق، فمعناه واللّه أعلم: عليك بالعمل في رفق بحيث تُطيق الدوام عليه.

بابُ ما يقولُ إذا استصعبَ عليه أمرٌ

٣٣٤ - روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «اللّهُمَّ لا

(*) مسلم (٣٨٩)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٨٣).

(٣٣٢) مسلم (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٧٩).

(٣٣٣) أبو داود (٣٦٢٧)، والإمام أحمد في منسده (٦/ ٢٤). «ضعيف»

(٣٣٤) ابن حبان في صحيحه (٣/ ٢٥٥). «إسناده صحيح»

سَهْلَ إلاَّ ما جَعَلْتَهُ سَهلاً، وأنتَ تَجْعَلُ الحَزْنَ إذَا شِئْتَ سَهلاً» قلتُ: الحَزْن بفتح الحاء المهملة وإسكان الزاي: وهو غليظ الأرض وخشنها.

بابُ ما يقولُ إذا تَعَسَّرَتْ عليه معيشتُه

٣٣٥ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «ما يمْنَعُ أحَدَكُمْ إذَا عَسُرَ عَلَيهِ أمْرُ مَعِيشَتِهِ أنْ يَقُولَ إذا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ: بِسْمِ اللَّهِ على نَفْسِي ومَالي ودِيني، اللَّهمَّ رضِّني بِقَضائِكَ، وبارِكْ لي فِيما قُدِّرَ لي حتَّى لا أُحِبَّ تَعْجِيلَ ما أخَّرْتَ ولا تأخيرَ ما عَجَّلْتَ».

بابُ ما يقولُه لدفعِ الآفَاتِ

٣٣٦ - روينا في كتاب ابن السني، عن أنس بن مالك رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ما أنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ على عَبْدٍ نِعْمَةً في أهْلٍ ومَالٍ وَوَلَدٍ فقالَ: ما شاءَ اللَّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، فَيَرَى فِيها آفَةً دونَ المَوْتِ».

بابُ ما يقولُه إذا أصابتهُ نكبةٌ قليلةٌ أو كثيرةٌ

قال اللّه تعالى: ﴿وَبَشِّرِ ٱلصَّـٰبِرِينَ ۝ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ۝ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

٣٣٧ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «لِيَسْتَرْجِعْ أحَدُكُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حتَّى فِي شِسْعِ نَعْلِهِ، فإنَّها مِنَ المَصَائِبِ».

قلت: الشسع: بكسر الشين المعجمة ثم بإسكان السين المهملة، وهو أحد سُيور النعل التي تشدّ إلى زِمَامِها.

بابُ ما يقولُه إذا كان عليه دينٌ عَجَزَ عنه

٣٣٨ - روينا في كتاب الترمذي عن عليّ رضي اللّه عنه أن مُكاتبًا جاءه فقال: إني عجزتُ عن كتابتي فأعنّي، قال: ألا أُعلّمك كلماتٍ علمنيهن رسولُ اللّه ﷺ، لو كان عليك مثل جبل صِيْرٍ

(٣٣٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٧١)، حديث (٣٥٢). «إسناده ضعيف»
(٣٣٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٧٤)، حديث (٣٥٩). «ضعيف»
(٣٣٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٧٢)، حديث (٣٥٤). «إسناده ضعيف»
(٣٣٨) الترمذي (٣٥٦٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والإمام أحمد في مسنده (١/ ١٥٣). «حسن»

دينًا أدّاه عنك؟ قل: «اللّهمّ اكْفِنِي بِحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَأَغْنِنِي بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِواكَ» قال الترمذي: حديث حسن. وقد قدّمنا في باب ما يُقال عند الصباح والمساء حديث أبي داود.

بابُ ما يقولُه مَن بُلي بالوَحْشة

٣٣٩ - روينا في كتاب ابن السني، عن الوليد بن الوليد رضي اللّه عنه أنه قال: يارسول اللّه! إني أجدُ وحشةً، قال: «إذَا أخذْتَ مَضجَعَكَ فَقُلْ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللّهِ التّامّاتِ مِن غَضَبِهِ وَعِقابِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ، وَ مِنْ هَمَزَاتِ الشّياطِينِ وأنْ يَحضُرُونِ. فإنّها لا تَضُرُّكَ أوْ لا تَقْرَبُكَ».

٣٤٠ - وروينا فيه، عن البراء بن عازب رضي اللّه عنهما قال: أتى رسولَ اللّه ﷺ رجلٌ يشكو إليه الوحشة، فقال: «أكثِرْ مِنْ أنْ تَقُولَ: سُبْحانَ المَلِكِ القُدُّوسِ ربِّ المَلائِكَةِ والرُّوحِ، جَلَّلْتَ السّمَوَاتِ وَ الأرْضَ بالعِزّةِ والجبَرُوتِ»، فقالها الرجلُ فذهبتْ عنه الوحشة.

بابُ ما يقولُه مَنْ بُلي بالوَسْوَسَة

قال اللّه تعالى: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ [فصلت: ٣٦] فأحسنُ ما يُقال ما أدّبَنا اللّه تعالى به وأمرَنا بقوله.

٣٤١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يأتِي الشّيطانُ أحَدَكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَا، مَنْ خَلَقَ كَذَا، حتّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟ فإذَا بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ باللّه وَلْيَنْتَهِ» وفي رواية في الصحيح: «لا يَزالُ النّاسُ يَتَساءلُونَ حتّى يقالَ هَذَا: خَلَقَ اللّهُ الخَلْقَ، فَمَنْ خَلَقَ اللّهَ؟ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ ذلكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ: آمَنْتُ باللّهِ وَرُسُلِهِ».

٣٤٢ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها، قالت: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ وَجَدَ مِنْ هَذَا الوَسْوَاسِ فَلْيَقُلْ: آمَنّا باللّهِ وَبِرُسُلِهِ ثَلاثًا. فإنّ ذلكَ يَذْهَبُ عَنْهُ».

٣٤٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن عثمان بن أبي العاصي عن عثمان بن أبي العاصي: هو الثقفي الطائفي قدم على النبيّ ﷺ في وفد ثقيف سنة تسع. واستعمله النبيّ ﷺ عليهم وعلى الطائف، وكان أحدث القوم سنًّا، وأقرّه عليها أبو بكر وعمر، واستعمله عمر أيضًا على عمان

---

(٣٣٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٤)، حديث (٦٤٣).
(٣٤٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٤)، حديث (٦٤٤). «ضعيف»
(٣٤١) البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٣٤٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٧)، حديث (٦٢٩). «ضعيف»
(٣٤٣) مسلم (٢٢٠٣)، والإمام أحمد في مسنده (٤/٢١٦).

والبحرين، روى له فيما قيل عن النبيّ ﷺ تسعة عشر حديثًا، أخرج مسلم عنه ثلاثة أحاديث، ولم يخرّج عنه البخاري، وخرّج عنه الأربعة، روى عنه ابن المسيب في آخرين، نزل البصرة ومات بها في زمن معاوية سنة إحدى وخمسين» رضي الله عنه قال: قلتُ يا رسول الله إن الشيطان قد حال «قد حال» بالحاء المهملة: أي جعل بيني وبين كمال الصلاة والقراءة حاجزًا من وسوسته المانعة من رُوح العبادة وسرّها، وهو الخشوع بيني وبين صلاتي وقراءتي يَلْبِسُهَا عليّ، فقال رسول الله ﷺ: «ذلكَ شَيْطانٌ يُقالُ لَهُ خِنْزَبٌ، فإذَا أحْسَسْتَهُ فَتَعَوَّذْ باللَّهِ مِنْهُ وَ اتْفُلْ عَنْ يَسارِكَ ثَلاثًا» ففعلتُ ذلك فأذهبه الله عنه.

قلتُ: خِنْزب بخاء معجمة ثم نون ساكنة ثم زاي مفتوحة ثم باء موحدة، واختلف العلماء في ضبط الخاء منه، فمنهم من فتحها، ومنهم من كسرها، وهذان مشهوران، ومنهم من ضمَّها حكاه ابن الأثير في نهاية الغريب، والمعروف الفتح والكسر.

وروينا في سنن أبي داود بإسناد جيد، عن أبي زُمَيْل قال: قلت لابن عباس: ما شيء أجده في صدري؟ قال: ما هو؟ قلت: والله لا أتكلم به، فقال لي: أشيء من شكّ؟ وضحك وقال: ما نجا منه أحدٌ حتى أنزل الله تعالى: ﴿ فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ﴾ الآية، [يونس: ٩٤] فقال لي: إذا وجدت في نفسك شيئًا فقل ﴿ هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الحديد: ٣].

وروينا بإسنادنا الصحيح في رسالة الأستاذ أبي القاسم القُشيري رحمه الله، عن أحمد بن عطاء الروذباري السيد الجليل رضي الله عنه قال: كان لي استقصاء في أمر الطهارة، وضاق صدري ليلة لكثرة ما صببتُ من الماء ولم يسكنْ قلبي، فقلت: يا ربّ عفوك عفوك فسمعتُ هاتفًا يقول: العفو في العلم، فزال عني ذلك.

وقال بعض العلماء: يستحبّ قول «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ» لمن ابتلي بالوسوسة في الوضوء أو في الصلاة أو شبههما، فإن الشيطان إذا سمع الذكر خنس: أي تأخر وبعد، ولا إله إلاَّ الله رأسُ الذكر، ولذلك اختار السادة الأجلّة من صفوة هذه الأمة أهل تربية السالكين وتأديب المريدين قول: لا إله إلاَّ الله لأهل الخلوة وأمروهم بالمداومة عليها، وقالوا: أنفع علاج في دفع الوسوسة الإقبال على ذكر الله تعالى والإكثار منه.

وقال السيد الجليل أحمد بن أبي الحواري. بفتح الراء وكسرها. شكوتُ إلى أبي سُليمان الداراني الوسواس، فقال: إذا أردت أن ينقطع عنك، فأيّ وقت أحْسَسْتَ به فافرح، فإنك إذا فرحتَ به انقطع عنك، لأنه ليس شيء أبغض إلى الشيطان من سرور المؤمن، وإن اغتممت به

زادك. قلت: وهذا مما يُؤيد ما قاله بعض الأئمة: إن الوسواس إنما يُبتلى به من كمل إيمانه، فإن اللصّ لا يقصد بيتًا خربًا.

بابُ ما يُقرأُ على المَعْتُوهِ والملْدُوغ

٣٤٤ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: انطلق نفرٌ من أصحاب رسول اللّه ﷺ في سَفْرة سافروها، حتى نزلوا على حيٍّ من أحياء العرب، فاستضافُوهم فأبوا أن يُضيِّفوهم، فلُدغ سيِّدُ ذلك الحيّ، فسعَوْا له بكل شيء لا ينفعُه شيءٌ، فقال بعضُهم: لو أتيتم هؤلاء الرَّهطَ الذين نزلوا لعلَّهم أن يكونَ عندهم بعضُ شيءٍ، فأتوهُم فقالوا: يا أيُّها الرَّهط إنَّ سيدنا لُدغ وسعينا له بكلّ شيءٍ لا ينفعه شيء، فهل عندَ أحدٍ منكم من شيءٍ؟ قال بعضُهم: إني واللّه لأَرْقي، ولكنْ واللّه لقد استضفناكم فلم تضيِّفونا، فما أنا براقٍ لكم حتى تجعلوا لنا جُعْلاً، فصالحُوهم على قطيع من الغنم، فانطلقَ يتفلُ عليه ويقرأُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ فكأنما نَشِطَ من عِقَال، فانطلقَ يمشي وما به قَلَبَة، فأوفوهم جُعْلَهم الذي صالحوهم عليه، وقال بعضُهم: اقسموا فقال الذي رَقَى: لا تفعلوا حتى نأتيَ النبيَّ ﷺ فنذكرَ له الذي كان، فننظر الذي يأمرنا، فقدموا على النبيّ ﷺ فذكروا له، فقال: **«وَما يُدْريكَ أنها رُقْيةٌ؟ ثم قال: قَدْ أَصَبْتُمْ اقْسِمُوا وَاضْربُوا لي مَعَكُم سَهمًا»** وضحك النبيّ ﷺ. هذا لفظ رواية البخاري وهي أتمّ الروايات. وفي رواية **«فجعل يقرأ أُمّ الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل، فبرىء الرجل»** وفي رواية **«فأمر له بثلاثين شاة»**.

قلت: قوله **«وما به قَلَبَة»** وهي بفتح القاف واللام والباء الموحدة: أي وجع.

٣٤٥ -وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن رجل عن أبيه قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: إن أخي وجع، فقال: **«وَما وَجَعُ أخِيكَ؟ قال: به لمم، قال: فابْعَث بِهِ إليَّ»**، فجاء فجلس بين يديه، فقرأ عليه النبيّ ﷺ: فاتحة الكتاب، وأربع آياتٍ من أوّل سورة البقرة، وآيتين من وسطها: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ۝ إِنَّ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ..﴾ [البقرة: ١٦٣، ١٦٤]حتى فرغ من الآية وآية الكرسي، وثلاث آيات من آخر سورة البقرة، وآية من أوّل سورة آل عمران، و ﴿شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]إلى آخر الآية. وآية من سورة الأعراف: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾ [٥٤]وآية من سورة المؤمنين: ﴿فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ﴾ وآية من سورة

---

(٣٤٤)البخاري (٥٧٤٩)، ومسلم (٢٢٠١) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا.
(٣٤٥)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠١)، حديث (٦٣٧). «ضعيف»

الجنّ : ﴿ وَأَنَّهُۥ تَعَٰلَىٰ جَدُّ رَبِّنَا مَا ٱتَّخَذَ صَٰحِبَةً وَلَا وَلَدًا﴾ [الجن: ٣] وعشر آيات من سورة الصّافّات من أوّلها، وثلاثًا من آخر سورة الحشر، و ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوّذتين» .

٣٤٦ - وروينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح، عن خارجة بن الصلت، عن عمّه قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فأسلمت، ثم رجعتُ فمررتُ على قوم عندهم رجل مجنون مُوثق بالحديد فقال أهله: إنّا حُدِّثنا أن صاحبَك هذا قد جاء بخير، فهل عندك شيءٌ تُداويه، فرقيته بفاتحة الكتاب فبرىء، فأعطوني مِئَةَ شاة، فأتيت النبيّ ﷺ فأخبرتُه، فقال: «هَلْ إلاَّ هَذَا؟» وفي رواية: «هَلْ قُلْتَ غَيْرَ هَذَا؟ قلتُ: لا، قال: خُذْها فَلَعَمرِي لَمَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ، لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ» .

٣٤٧ - وروينا في كتاب ابن السني بلفظ آخر، وهي رواية أخرى لأبي داود، قال فيها عن خارجة عن عمّه قال: أقبلنا من عند النبيّ فأتينا على حيّ من العرب، فقالوا: عندكم دواءٌ، فإن عندنا معتوهًا في القيود، فجاؤوا بالمعتوه في القيود، فقرأتُ عليه فاتحةَ الكتاب ثلاثةَ أيام غدْوةً وعشيّةً أجمع بزاقي ثم أتفلُ، فكأنما نَشِطَ من عِقال، فأعطوني جُعْلاً، فقلتُ: لا، فقالوا: سلِ النبيَّ ﷺ فسألته فقال: «كُلْ فَلَعَمْرِي مَنْ أكَلَ بِرُقْيَةِ باطِلٍ، لَقَدْ أكَلْتَ بِرُقْيَةِ حَقٍّ» قلت: هذا العمّ اسمه عِلاقة بن صُحَار .

٣٤٨ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قرأ في أُذن مبتلى فأفاق، فقال له رسول الله ﷺ «مَا قَرأتَ في أُذُنِهِ؟» قال: قرأت ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَٰكُمْ عَبَثًا﴾ [المؤمنون: ١١٥] حتى فرغ من آخر السورة، فقال رسول الله ﷺ «لَوْ أنَّ رَجُلاً مُوقِنًا قَرأ بها على جَبَلٍ لَزَالَ» .

بابُ ما يُعَوَّذُ به الصِّبْيَانُ وغيرُهم

٣٤٩ - روينا في صحيح البخاري رحمه الله عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان رسولُ الله ﷺ يُعوِّذ الحسن والحسين: أُعِيذُكُما بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ، مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ ويقول: إنَّ أباكُما كان يُعَوِّذُ بها إسْماعِيلَ وَإسْحاقَ» . صلى الله عليهم أجمعين وسلم .

---

(٣٤٦) أبو داود (٣٨٩٦)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢١٠). «صحيح»

(٣٤٧) أبو داود (٣٩٠١)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢١١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٧)، حديث (٦٣٠). «صحيح»

(٣٤٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣٠٠)، حديث (٦٣٥). «غريب»

(٣٤٩) البخاري (٣٣٧١)، وأبو داود (٤٧٣٧).

قلتُ: قال العلماء: الهامَّة بتشديد الميم: وهي كلّ ذات سمّ يقتل كالحيّة وغيرها، والجمع الهوامّ، قالوا: وقد يقع الهوامّ على ما يدبّ من الحيوان وإن لم يقتل كالحشرات. ومنه حديث كعب بن عجرة رضي اللّه عنه **«أيُؤذِيكَ هَوَامُّ رأسِكَ؟»** أي القمل. وأما العين اللامّة بتشديد الميم: وهي التي تُصيب ما نظرت إليه بسوء.

بابُ ما يُقالُ على الخُرَّاجِ والبَثْرَةِ ونحوهما

في الباب حديث عائشة الآتي قريبًا في باب ما يقوله المريض ويُقرأ عليه.

٣٥٠ - روينا في كتاب ابن السني، عن بعض أزواج النبيّ ﷺ قالت: دخل عليَّ رسولُ اللّه ﷺ وقد خرجَ في أصبعي بثرة، فقال: **«عِنْدَكِ ذَرِيرَةٌ؟»** فوضعها عليها وقال: **«قُولي اللّهم مُصَغِّرَ الكَبِيرِ وَمُكَبِّرَ الصَّغِيرِ صَغِّرْ ما بِي. فطفئت»**.

قلتُ: البثرة بفتح الباء الموحدة وإسكان الثاء المثلثة، وبفتحها أيضًا لغتان: وهو خُرَّاجٌ صِغار، ويقال بَثِر وجهه وبثر بكسر الثاء وفتحها وضمّها ثلاث لغات. وأما الذَّريرة: فهي فتات قَصَبٍ من قصبِ الطيب يُجاء به من الهند.

---

(٣٥٠) الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٧٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٠)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٣٠)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «إسناده صحيح»

كتاب أذكار المرض والموت وما يتعلق بهما

بابُ استحبابِ الإكْثارِ من ذِكْرِ الموْت

٣٥١ - روينا بالأسانيد الصحيحة في كتاب الترمذي وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه وغيرها، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «أكْثِرُوا ذِكْرَ هاذِمِ اللّذَّاتِ» يعني الموت، قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ استحبابِ سؤالِ أهلِ المريضِ وأقاربِهِ عنه وجوابُ المَسْؤُول

٣٥٢ - روينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن عليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه خرج من عند رسول اللّه ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا حسن! كيف أصبحَ رسولُ اللّه ﷺ؟ قال: أصبحَ بحمد اللّه بَارِئًا.

بابُ ما يَقولُه المريضُ ويُقالُ عندَه ويُقرأ عليه وسؤالُه عن حالِه

٣٥٣ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن رسول اللّه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه جمع كفّيه ثم نفث فيهما، فقرأ فيها: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ ثم يمسحُ بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعلُ ذلك ثلاثَ مرات، قالت عائشة: فلما اشتكى كان يأمرني أن أفعل ذلك به. وفي رواية في الصحيح: أن النبيّ ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي توفي فيه بالمعوّذات، قالت عائشة: فلما ثَقُلَ كنتُ أنفثُ عليه بهنّ وأمسحُ بيد نفسه لبركتها، وفي رواية: كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفثُ. قيل للزهري أحد رواة هذا الحديث: كيف ينفث؟ فقال: كان ينفثُ على يديه ثم يمسحُ بهما وجهه.

قلت: وفي الباب الأحاديث التي تقدمت في باب ما يُقرأ على المعتوه، وهو قراءة الفاتحة وغيرها.

---

(٣٥١)الترمذي (٢٣٠٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. والنسائي (١٨٢٤)، وابن ماجه (٤٢٥٨) كلهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «حسن صحيح»

(٣٥٢)البخاري (٤٤٤٧)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٦٣).

(٣٥٣)البخاري (٥٠١٨)، ومسلم (٢١٩٢) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

٣٥٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم وسنن أبي داود وغيرها، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت قرحة أو جرح قال النبيّ ﷺ بإصبعه هكذا. ووضع سفيان بن عيينة الراوي سبّابته بالأرض ثم رفعها. وقال: «**بِسْمِ اللَّهِ تُرْبَةُ أرْضِنا بِرِيقَةِ بَعْضِنا يُشْفَى بِهِ سَقِيمُنا بإذْنِ رَبِّنا**». وفي رواية: «**تُرْبَةُ أرْضِنا وَرِيقَةُ بَعْضِنا**».

قلت: قال العلماء: معنى بريقة بعضنا: أي ببُصاقه، والمراد بُصاق بني آدم. قال ابن فارس: الريق ريق الإنسان وغيره، وقد يؤنث فيقال ريقة. وقال الجوهري في صحاحه: الريقة أخصّ من الريق.

٣٥٥ - وروينا في صحيحيهما، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ كان يُعَوِّذُ بعضَ أهله يمسَحُ بيده اليمنى ويقول: «**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ أذْهِبِ البأسَ، اشْفِ أنْتَ الشَّافِي، لا شِفاءَ إلاَّ شِفاؤُكَ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَمًا**» وفي رواية: كان يرقي، يقول: «**امْسَحِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، بِيَدِكَ الشِّفاءُ، لا كاشِفَ لَهُ إلاَّ أنْتَ**».

٣٥٦ - وروينا في صحيح البخاري عن أنس رضي اللّه عنه أنه قال لثابت رحمه اللّه: ألا أرقيك برُقْيَة رسول اللّه ﷺ؟ قال: بلى، قال: «**اللَّهُمَّ رَبَّ النَّاسِ، مُذْهِبَ البأسِ، اشْفِ أنْتَ الشَّافِيَ، لا شافِيَ إلاَّ أنْتَ شِفاءً لا يُغادِرُ سَقَمًا**» قلت: معنى لا يغادر: أي لا يترك، والبأس: الشدّة والمرض.

٣٥٧ - وروينا في صحيح مسلم رحمه اللّه، عن عثمان بن أبي العاصي رضي اللّه عنه أنه شكا إلى رسول اللّه ﷺ وجعًا يجده في جسده، فقال له رسول اللّه ﷺ: «**ضَعْ يَدَكَ على الَّذِي يألَمُ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ ثَلاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أعُوذُ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرّ ما أجِدُ وأُحاذِرُ**».

٣٥٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: عادني النبيّ ﷺ فقال: «**اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا**».

٣٥٩ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي بالإسناد الصحيح، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما

---

(٣٥٤) البخاري (٥٧٤٥)، ومسلم (٢١٩٤) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(٣٥٥) البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١) كلاهما من حديث عائشة مرفوعا.

(٣٥٦) البخاري (٥٧٤٢)، وأبو داود (٣٨٩٠). (٣٥٧) مسلم (٢٢٠٢)، وأبو داود (٣٨٩١).

(٣٥٨) مسلم (١٦٢٨)، والإمام أحمد في مسنده (١/١٦٨).

(٣٥٩) أبو داود (٣١٠٦) والترمذي (٢٠٨٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث المنهال بن عمرو. «صحيح»

عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ عادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أجَلُهُ فَقالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أسألُ اللَّهَ العَظِيمَ رَبَّ العَرْشِ العَظِيمِ أنْ يَشْفِيكَ، إلاَّ عافاهُ اللَّهُ سُبْحانَهُ وَتَعالى مِن ذلِكَ المَرَضِ» قال الترمذي: حديث حسن. وقال الحاكم أبو عبد اللّه في كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح على شرط البخاري. قلت: يَشفيك بفتح أوله.

٣٦٠ - وروينا في سنن أبي داود، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما قال: قال النبيّ ﷺ: «إذَا جاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكأ لَكَ عَدُوًّا، أوْ يَمْشي لَكَ إلى صَلاةٍ» لم يضعفه أبو داود، قلت: يَنكأ بفتح أوله وهمز آخره، ومعناه: يؤلمه ويوجعه.

٣٦١ - وروينا في كتاب الترمذي: عن عليّ رضي اللّه عنه قال: كنتُ شاكيًا فمرَّ بي رسولُ اللّه ﷺ وأنا أقول: اللَّهمّ إن كان أجلي قد حضرَ فأرحني، وإنْ كانَ متأخرًا فارفعني، وإن كان بلاءً فصبِّرني، فقال رسول اللّه ﷺ: «كَيْفَ قُلْتَ؟» فأعاد عليه ما قاله، فضربه برجله وقال: «اللَّهُمَّ عافِهِ. أو اشْفِهِ.» شك شعبة. قال: فما اشتكيتُ وجعي بعدُ. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٣٦٢ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدريّ وأبي هريرة رضي اللّه عنهما أنهما شهدا على رسول اللّه ﷺ أنه قال: «مَنْ قَالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أكْبَرُ، صَدَّقَهُ رَبُّهُ، فَقالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا وأنا أكْبَرُ؛ وَإذَا قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ قالَ: يَقُولُ: لا إلهَ إلاَّ أنا وَحْدِي لا شَرِيكَ لي؛ وَإذَا قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، قال: لا إلهَ إلاَّ أنا لِي المُلْكُ ولِي الحَمْدُ؛ وَ إذَا قالَ: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللَّهِ، قالَ: لا إلهَ إلاَّ أنا وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِي» وكان يقول: «مَنْ قالَهَا في مَرَضِهِ ثُمَّ ماتَ لَمْ تَطْعَمْهُ النَّارُ» قال الترمذي: حديث حسن.

٣٦٣ - وروينا في صحيح مسلم وكتب الترمذي والنسائي وابن ماجه بالأسانيد الصحيحة، عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه؛ أن جبريل أتى النبيّ ﷺ فقال: «يا مُحَمَّدُ! اشْتَكَيْتَ؟ قال:

---

(٣٦٠) أبو داود (٣١٠٧)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٧٢) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا. «صحيح»

(٣٦١) الترمذي (٣٥٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٨٣) كلاهما من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٣٦٢) الترمذي (٣٤٣٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٧٩٤) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما مرفوعا. «صحيح»

(٣٦٣) مسلم (٢١٨٦)، والترمذي (٩٧٢)، وابن ماجه (٣٥٢٣)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٢٤٩).

نَعَمْ، قال: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ، مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أو عَيْنِ حاسِدٍ، اللَّهُ يَشْفِيكَ، بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٣٦٤ - وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن النبيّ دخل على أعرابيّ يعوده قال: وكان النبيّ إذا دخل على مَن يعُودُه قال: «لا بأسَ طَهُورٌ إنْ شاءَ اللَّهُ».

٣٦٥ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ دخل على أعرابيّ يعودُه وهو محموم فقال: «كَفَّارَةٌ وَطَهُورٌ».

٣٦٦ - وروينا في كتاب الترمذي وابن السني، عن أبي أُمامة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «تمَامُ عِيادَةِ المَرِيضِ أنْ يَضَعَ أحَدُكُمْ يَدَهُ على جَبْهَتِهِ أوْ على يَدِهِ فَيَسألَهُ كَيْفَ هُوَ» هذا لفظ الترمذي. وفي رواية ابن السني: «مِنْ تَمَامِ العِيادَةِ أنْ تَضَعَ يَدَكَ على المَرِيضِ فَتَقُولَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ أوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ». قال الترمذي: ليس إسناده بذاك.

٣٦٧ - وروينا في كتاب ابن السني، عن سلمان رضي اللّه عنه قال: عادني رسولُ اللّه ﷺ وأنا مريض، فقال: «يا سَلْمانُ! شَفَى اللَّهُ سَقَمَكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وَعافاكَ فِي دِينِكَ وَجِسْمِكَ إلى مُدَّةِ أجَلِكَ». وإسناده ضعيف، فيه أبو خالد: عمرو بن خالد الواسطي، وهو ضعيف جدا.

٣٦٨ - وروينا فيه، عن عثمان بن عفان رضي اللّه عنه قال: مرضت فكان رسول اللّه ﷺ يعوّذني، فعوذني يومًا، فقال: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أُعِيذُكَ باللَّهِ الأَحَدِ الصَّمَدِ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ولَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أحَدٌ مِنْ شَرِّ ما تَجِدُ. فلما استقلَّ رسول اللّه ﷺ قائمًا قال: يا عُثْمَانُ تَعَوَّذْ بها فَمَا تَعَوَّذْتُمْ بِمِثْلِها».



(٣٦٤)البخاري (٣٦١٦)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٨٢).
(٣٦٥)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٤)، حديث (٥٤٠). «حسن غريب»
(٣٦٦)الترمذي (٢٧٣١)، وقال: هذا إسناد ليس بالقوي. والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٩) كلاهما من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعا. وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٢)، حديث (٥٣٦). «ضعيف»
(٣٦٧)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥١)، حديث (٥٣٣). «ضعيف»
(٣٦٨)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٣)، حديث (٥٥٨). «ضعيف»

بابُ استحباب وصيّة أهلِ المريضِ وَمَنْ يَخدمه بالإحسانِ إليه واحتمالِه والصبرِ على ما يَشُقُّ من أمْره وكذلك الوصيّة بمَن قَرُبَ سببُ موته بحدٍّ أو قَصَاصٍ أو غيرهما

٣٦٩ - روينا في صحيح مسلم، عن عمران بن الحصين رضي اللّه عنهما، أن امرأةً من جهينة أتت النبيّ ﷺ وهي حُبلى من الزنى، فقالت: يا رسول اللّه! أصبتُ حَدًّا فأقمْه عليَّ، فدعا نبيُّ اللّه ﷺ وليَّها فقال: «أحْسِنْ إلَيْها فإذَا وَضَعَتْ فائتني بِهَا» ففعلَ، فأمرَ بها النبيُّ ﷺ فشُدَّتْ عليها ثيابُها، ثم أمرَ بها فرُجمتْ ثم صلّى عليها.

بابُ ما يقولُه مَنْ به صُداعٌ أو حُمَّى أو غيرهما من الأوْجَاع

٣٧٠ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ كان يعلّمهم من الأوجاع كلّها ومن الحمّى أن يقول: «بِسْمِ اللّهِ الكَبِيرِ، نَعُوذُ باللّهِ العَظِيمِ مِنْ شَرّ عِرْقٍ نَعَّارٍ، وَمِنْ شَرّ حَرّ النَّارِ».

وينبغي أن يَقرأ على نفسه الفاتحة، وقل هو اللّه أحد، والمعوّذتين وينفث في يديه كما سبق بيانه، وأن يدعو بدعاء الكرب الذي قدّمناه. و «نعّار» من نَعَرَ العرق: فار بالدم.

باب جواز قَوْل المريض: أنا شديدُ الوجَع، أو مَوْعوكٌ أو وَارأسَاهُ ونحو ذلك

وبيانُ أنه لا كراهة في ذلك إذا لم يكن شيءٌ من ذلك على سبيل التَّسَخُّطِ وإظهارِ الجَزَعِ.

٣٧١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: دخلتُ على النبيّ وهو يُوعَكُ، فمسستُه فقلت: إنك لتُوعك وعكًا شديدًا، قال: «أجَلْ كما يُوعَكُ رَجُلانِ مِنْكُمْ».

٣٧٢ - روينا في صحيحيهما، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: جاءني

---

(٣٦٩) مسلم (١٦٩٦) وأبو داود (٤٤٤٠).

(٣٧٠) الترمذي (٢٠٧٥)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم يضعف في الحديث. وابن ماجه (٣٥٢٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٧)، حديث (٥٦٦). «ضعيف»

(٣٧١) البخاري (٥٦٤٧)، ومسلم (٢٥٧١) من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.

(٣٧٢) البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٦٢٨) كلاهما من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعا.

رسول اللّه ﷺ يعودُني من وَجَعٍ اشتدّ بي، فقلتُ: بلغ بي ما ترى وأنا ذو مالٍ ولا يرثني إلا ابنتي. وذكرَ الحديث.

٣٧٣ - وروينا في صحيح البخاري، عن القاسم بن محمد قال: قالت عائشة رضي اللّه عنها: وارأساه فقال النبيُّ ﷺ: «بَلْ أنا وارأساهْ» وذكر الحديث. هذا الحديث بهذا اللفظ مرسل.

بابُ كراهية تمنّي الموت لضُرٍّ نزلَ بالإنسان وجوازُه إذا خاف فتنةً في دينهِ

٣٧٤ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ المَوْتَ مِنْ ضُرٍّ أَصَابَهُ، فإنْ كانَ لا بُدَّ فاعِلاً فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحْيِني ما كانَتِ الحَياةُ خَيْرًا لي، وَتَوَفَّني إذَا كَانَتِ الوَفاةُ خَيْرًا لي».

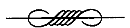
قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: هذا إذا تمنى لضرّ ونحوه، فإن تمنى الموت خوفًا على دينه لفسادِ الزمان ونحو ذلك: لم يكره.

بابُ استحبابِ دُعاءِ الإنسانِ بأنْ يكونَ موتُه في البلدِ الشريف

٣٧٥ - روينا في صحيح البخاري، عَنْ أمِّ المؤمنين حفصة بنت عمر رضي اللّه عنهما قالت: قال عمر رضي اللّه عنه: اللّهمّ ارزقني شهادة في سبيلك، واجعلْ موتي في بلدِ رسولِك ﷺ، فقلتُ: أنّى يكونُ هذا؟ قال: يأتيني اللّه به إذا شاء.

بابُ استحباب تَطْييبِ نفس المريضِ

٣٧٦ - روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه بإسناد ضعيف، عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا دَخَلْتُمْ على مَريضٍ فَنَفِّسُوا لَهُ في أَجَلِهِ، فإنَّ ذلكَ لا يَرُدُّ شَيْئًا وَيُطَيِّبُ نَفْسَهُ». ويغني عنه حديث ابن عباس السابق.



---

(٣٧٣) البخاري (٥٦٦٦)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢٢٨).

(٣٧٤) البخاري (٥٦٧١) ومسلم (٢٦٨٠) كلاهما عن أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٣٧٥) البخاري (١٨٩٠)، ومالك في الموطأ (٢/ ٤٦٢).

(٣٧٦) الترمذي (٢٠٨٧)، وقال: هذا حديث غريب. وابن ماجه (١٤٣٨). «ضعيف»

بابُ الثَّناءِ على المريض بمحَاسِن اعمالِه ونحوها إذا راى منه خوفًا ليذهبَ خوفُه ويُحَسِّن ظنَّه بربهِ سبحانَه وتعَالى

٣٧٧ - روينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أنه قال لعمر بن الخطاب رضي اللّه عنه حين طُعِنَ وكان يُجزِّعه: يا أميرَ المؤمنين! ولا كلّ ذلك، قد صحبتَ رسول اللّه فأحسنتَ صحبتَه، ثم فارقَكَ وهو عنك راضٍ، ثم صحبتَ أبا بكر فأحسنتَ صحبتَه، ثم فارقَكَ وهو عنك راضٍ، ثم صحبتَ المسلمين فأحسنتَ صحبتهم، ولئن فارقتهم لتفارقنَّهم وهم عنك راضون.. وذكر تمام الحديث. وقال عمر رضي اللّه عنه: ذلك مِنْ مَنِّ اللّه تعالى.

٣٧٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن شُماسة. بضم الشين وفتحها. قال: حضرنا عمرو بن العاص رضي اللّه عنه، وهو في سِياقة الموت يَبكي طويلاً، وحوّل وجهه إلى الجدار فجعل ابنه يقول: يا أبتاه، أما بَشَّرَكَ رسولُ اللّه ﷺ بكذا، أما بشّرك رسولُ اللّه ﷺ بكذا، فأقبلَ بوجهه فقال: إنَّ أفضلَ ما نُعِدُّ شهادةَ أن لا إلهَ إلاَّ اللّه وأن محمدًا رسولُ اللّه، ثم ذكرَ تمامَ الحديث.

٣٧٩ - وروينا في صحيح البخاري، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر رضي اللّه عنهم؛ أن عائشة رضي اللّه عنها اشتكت، فجاء ابن عباس رضي اللّه عنهما فقال: يا أمّ المؤمنين! تقدَمين على فَرْطِ صدق: رسول اللّه ﷺ، وأبي بكر رضي اللّه عنه. ورواه البخاري أيضًا من رواية ابن أبي مُليكة أن ابن عباس استأذن على عائشة قبل موتها وهي مغلوبة، قالت: أخشى أن يثني عليّ، فقيل: ابن عمّ رسول اللّه ﷺ من وجوه المسلمين، قالت: ائذنوا له، قال: كيف تجدينك؟ قالت: بخير إن اتقيتُ، قال: فأنت بخير إن شاء اللّه: زوجة رسول اللّه ﷺ، ولم ينكح بِكرًا غيرك ونزلَ عذرُك من السماء.

بابُ ما جَاءَ في تَشْهيةِ المريضِ

٣٨٠ - روينا في كتابي ابن ماجه وابن السني بإسناد ضعيف، عن أنس رضي اللّه عنه قال: دخل النبيّ ﷺ على رجلٍ يعودُه فقال: «هَلْ تَشْتَهِي شيئًا؟ تشتهي كَعْكًا؟» قال: نعم، فطلبه له.

---

(٣٧٧) البخاري (٣٦٩٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما موقوفا.

(٣٧٨) مسلم (١٢١)، والإمام أحمد في مسنده (٤/١٩٩).

(٣٧٩) البخاري (٤٧٥٤)، والإمام أحمد في مسنده (٤/١٩٩).

(٣٨٠) ابن ماجه (٣٤٤١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٤)، حديث (٥٤٠). «ضعيف»

٣٨١ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكْرِهُوا مَرْضَاكُمْ على الطَّعامِ والشَّرابِ، فإنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُمْ وَيَسْقِيهِمْ». قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ طلبِ العوَّادِ الدُّعاء من المريضِ

٣٨٢ - روينا في سنن ابن ماجه وكتاب ابن السني بإسناد صحيح أو حسن، عن ميمون بن مهران، عن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إذَا دَخَلْتَ على مَرِيضٍ فَمُرْهُ فَلْيَدْعُ لَكَ، فإنَّ دُعَاءَهُ كَدُعاءِ المَلائِكَةِ». لكن ميمون بن مهران لم يدرك عمر.

بابُ وَعْظِ المريضِ بعدَ عافيتِه وتذكيرِه الوفاءَ بما عاهدَ الله تعالى عليه من التوبة وغيرِها

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] وقال تعالى: ﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ [البقرة: ١٧٧] الآية، والآيات في الباب كثيرة معروفة.

٣٨٣ - وروينا في كتاب ابن السني، عن خوّات بن جُبير رضي الله عنه، قال: مرضتُ فعادَني رسولُ الله ﷺ فقال: «صَحَّ الجِسْمُ يا خَوَّاتُ، قلت: وجسمُك يا رسول الله! قال: فَفِ الله بِمَا وَعَدْتَهُ، فقلت: ما وعدتُ الله عَزّ وجلّ شيئًا، قال: بَلى إنَّهُ ما مِنْ عَبْدٍ يَمْرَضُ إلاَّ أحْدَثَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرًا، فَفِ الله بِمَا وَعَدْتَهُ».

بابُ ما يقولُه من أيِسَ من حَياتِه

٣٨٤ - روينا في كتاب الترمذي وسنن ابن ماجه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: رأيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بالموت وعنده قدحٌ فيه ماء، وهو يُدْخِلُ يدَه في القدح ثم يمسحُ وجهَه بالماء، ثم يقولُ: «اللَّهُمَّ أعِنِّي على غَمَرَاتِ المَوْتِ وَسَكَرَاتِ المَوْتِ»، و «غمرات الموت»: شدائده. و «سكرات الموت»: جمع سَكْرة، وهي شدّته التي تُفقد الوعي.

---

(٣٨١) الترمذي (٢٠٤٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وابن ماجه (٣٤٤٤). «صحيح»

(٣٨٢) ابن ماجه (١٤٤١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٢)، حديث (٥٥٧). «ضعيف جداً»

(٣٨٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٥)، حديث (٥٦٣). «ضعيف»

(٣٨٤) الترمذي (٩٧٨)، وقال: هذا حديث غريب. وابن ماجه (١٦٢٣) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «ضعيف»

٣٨٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ وهو مستندٌ إليّ يقول: «**اللّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وألحِقْني بالرَّفِيقِ الأعْلَى**».

ويستحبّ أن يكثرَ من القرآن والأذكار، ويُكره له الجزع وسوء الخلق، والشتم، والمخاصمة، والمنازعة في غير الأمور الدينية، ويُستحبّ أن يكونَ شاكرًا للّه تعالى بقلبه ولسانه، ويستحضر في ذهنه أن هذا آخرُ أوقاتِه من الدنيا فيجتهدُ على ختمها بخير، ويبادر إلى أداء الحقوق إلى أهلها، من ردّ المظالم والودائع والعواري، واستحلال أهله: من زوجته، ووالديه، وأولاده، وغلمانه، وجيرانه، وأصدقائه، وكل من كانت بينه وبينه معاملة أو مصاحبة، أو تعلّق في شيء. وينبغي أن يوصيَ بأمورِ أولادِه إن لم يكن لهم جدٌّ يَصلحُ للولاية، ويُوصي بما لا يتمكن من فعله في الحال: من قضاء بعض الديون ونحو ذلك. وأن يكون حسنَ الظنّ باللّه سبحانه وتعالى أنه يرحمَه، ويستحضر في ذهنه أنه حقير في مخلوقات اللّه تعالى، وأن اللّه تعالى غنّي عن عذابه وعن طاعته، وأنه عبدُه، ولا يطلبُ العفوَ والإحسان والصفح والامتنان إلا منه. ويستحبّ أن يكون مُتعاهدًا نفسه بقراءة آياتٍ من القرآن العزيز في الرجاء، ويقرؤُها بصوت رقيق، أو يقرؤُها له غيره وهو يستمع. وكذلك يستقرىءُ أحاديثَ الرجال وحكاياتِ الصالحين وآثارَهم عند الموت. وأن يكونَ خيرُه مُتزايدًا، ويحافظ على الصلوات، واجتناب النجاسات، وغير ذلك من وظائف الدين، ويصبر على مشقة ذلك؛ وليحذرْ من التساهل في ذلك، فإن من أقبح القبائح أن يكونَ آخِرُ عهده من الدنيا التي هي مزرعة الآخرة التفريط فيما وجب عليه أو ندب إليه. وينبغي له أن لا يقبل قول من يخذله عن شيء مما ذكرناه، فإن هذا مما يُبتلى به، وفاعل ذلك هو الصديق الجاهل العدوّ الخفيّ فلا يقبل تخذيله، وليجتهد في ختم عمره بأكمل الأحوال. ويستحبّ أن يوصي أهله وأصحابه بالصبر عليه في مرضه، واحتمال ما يصدر منه، ويوصيهم أيضًا بالصبر على مصيبتهم به، ويجتهد في وصيتهم بترك البكاء عليه، ويقول لهم: صحَّ عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: «**المَيّتُ يُعَذَّبُ بِبُكاءِ أهْلِهِ عَلَيْهِ**». ودلائل ما ذكرته في هذا الباب معروفة مشهورة حذفتها اختصارًا فإنها تحتمل كراريس. وإذا حضره النزعُ فليكثرْ من قول: لا إلهَ إلاَّ اللّه. لتكون آخرَ كلامِه.

٣٨٦ - فقد روينا في الحديث المشهور في سنن أبي داود وغيره، عن معاذ بن جبل رضي اللّه

---

(٣٨٥) البخاري (٤٤٤٠)، ومسلم (٢٤٤٤) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنه مرفوعا.

(٣٨٦) أبو داود (٣١١٦) من حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه مرفوعا. والترمذي (٩٧٧)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٧). «صحيح»

عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ كَانَ آخِرَ كَلامِهِ لا إِلهَ إِلاَّ اللّهُ دَخَلَ الجَنَّةَ**». قال الحاكم أبو عبد اللّه في كتابه المستدرك على الصحيحين: هذا حديث صحيح الإسناد.

٣٨٧ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهما، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَقِّنُوا مَوْتاكُمْ لا إِلهَ إِلاَّ اللّه**». قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ورويناه في صحيح مسلم أيضًا من رواية أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ.

قال العلماء: فإن لم يقل هو «**لا إله إلاَّ اللّه**» لقَّنه مَنْ حضرَه، ويلقنه برفق مخافةَ أن يضجرَ فيردّها، وإذا قالها مرّة لا يُعيدها عليه إلا أن يتكلم بكلام آخر. قال أصحابنا: ويستحبّ أن يكون الملقن غير وارثٍ متّهم، لئلا يُحْرِجَ الميتَ ويتَّهمه.

واعلم أن جماعة من أصحابنا قالوا: نُلَقِّنُ ونقولُ: لا إله إلاَّ اللّه محمد رسول اللّه، واقتصر الجمهور على قول لا إله إلاَّ اللّه، وقد بسطتُ ذلك بدلائله وبيان قائليه في كتاب الجنائز من شرح المهذّب.

فائدة:

قال القرطبي - صاحب كتاب المفهم شرح صحيح مسلم -: في تشديد الموت على الأنبياء فائدتان:

إحداهما: تكميل فضائلهم ورفع درجاتهم وليس ذلك نقصًا ولا عذابًا، بل هو كما جاء «**إن أشد الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل**».

والثانية: أن يعرف الخلقُ مقدار ألم الموت، فقد يطلع الإنسان على بعض الموتى ولا يرى عليه حركة ولا قلقًا ويرى سهولة خروج روحه، فيظن الأمر سهلاً ولا يعرفُ ما الميتُ فيه، فلما ذكرَ الأنبياءُ الصادقون شدّة الموت مع كرامتهم على اللّه سبحانه، قطعَ الخلقُ بشدة الموت الذي يقاسيه الميت مطلقًا؛ لإخبار الصادق عنه ما خلا الشهيد قتيل الكفّار على ما ثبت في الحديث.



(٣٨٧) مسلم (٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، وقال: حديث أبي سعيد حديث حسن غريب صحيح. والنسائي (١٨٢٦).

بابُ ما يقولُه بعد تَغميضِ الميّت

٣٨٨ - روينا في صحيح مسلم، عن أُمّ سلمة، واسمها هند رضي اللّه عنها، قالت: دخلَ رسولُ اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم على أبي سلمة وقد شَقَّ بصرُه، فأغمضَه ثم قال: **«إن الرُّوحَ إذَا قُبِضَ تَبعَهُ البَصَرُ، فَضجّ ناسٌ من أهلِه، فقال: لا تَدْعُوا على أنْفُسكُمْ إلاّ بِخَيْرٍ، فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ، ثم قال: اللَّهُمّ اغْفِرْ لأَبِي سَلَمَة، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ في المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ في عَقِبِهِ في الغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنا وَلَهُ يا رَبَّ العالَمِينَ، وَافْسحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»**. قلت: قولها «شقّ بصرُه» هو بفتح الشين، وبصرُه برفع الراء فاعل شقّ، هكذا الرواية فيه باتفاق الحفاظ وأهل الضبط. قال صاحب الأفعال: يُقال شقّ بصرُ الميت، شقّ الميتُ بصرَه: إذا شخص.

٣٨٩ - وروينا في سنن البيهقي بإسناد صحيح، عن بكر بن عبد اللّه التابعي الجليل قال: إذا أغمضتَ الميّتَ فقل: بسمِ اللّه، وعلى ملّةِ رسولِ اللّه ﷺ؛ وإذا حملته فقل: بسم اللّه، ثم سبِّحْ ما دمتَ تحملُه.

بابُ ما يُقالُ عندَ الميّت

٣٩٠ - روينا في صحيح مسلم، عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها قالت: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ أوِ المَيّتَ فَقُولُوا خَيْرًا، فإنَّ المَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ على ما تَقُولُونَ»** قالت: فلما مات أبو سلمة أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللّه! إن أبا سلمةَ قد ماتَ، قال: قُولي: **«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَلَهُ، وَأعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً»** فقلتُ، فأعقبني اللّه مَن هو خيرٌ لي منه: محمدًا ﷺ. قلتُ: هكذا وقع في صحيح مسلم، وفي الترمذي. **«إذَا حَضَرْتُمُ المَرِيضَ»** أو **«المَيْتَ»** على الشكّ. وروينا في سنن أبي داود وغيره **«الميتَ»** من غير شك.

٣٩١ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن معقل بن يسار الصحابي رضي اللّه عنه؛ أن النبي ﷺ قال: **«اقْرَؤُوا يس على مَوْتاكُمْ»** قلت: إسناده ضعيف، فيه مجهولان، لكن لم يضعفه أبو داود.

---

(٣٨٨) مسلم (٩٢٠)، وأبو داود (٣١١٨).

(٣٨٩) البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٣٨٥). «إسناده صحيح»

(٣٩٠) مسلم (٩١٩)، والترمذي (٩٧٧)، وقال: حديث أم سلمة حديث حسن صحيح.

(٣٩١) أبو داود (٣١٢١)، وابن ماجه (١٤٤٨). «ضعيف»

وروى ابن أبي داود، عن مُجالد، عن الشعبيّ قال: كانت الأنصارُ إذا حَضَرُوا قرؤوا عند الميت سورة البقرة. مُجالد ضعيف.

بابُ ما يقولُه مَنْ مَاتَ له ميّت

٣٩٢ - روينا في صحيح مسلم، عن أُمّ سلمة رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ما مِنْ عَبْدٍ تُصيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ: إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ؛ اللَّهُمَّ أجُرْني في مُصِيبَتِي واخْلِفْ لي خَيْرًا مِنْها إلاَّ أَجَرَهُ اللَّهُ تَعالى في مُصِيبَتِهِ وأخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْها»، قالت: فلما توفي أبو سلمة قلت كما أمرني رسول الله ﷺ، فأخلف الله تعالى لي خيرًا منه: رسولَ الله ﷺ.

٣٩٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن أُم سلمة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذَا أصَابَ أحَدَكُمْ مُصِيبَةٌ فَلْيَقُلْ: إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ عِنْدَكَ أحْتَسِبُ مُصِيبَتِي فأْجُرْني فيها وأبْدِلْني بِها خَيْرًا مِنْها».

٣٩٤ - وروينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذَا ماتَ وَلَدُ العَبْدِ قالَ اللَّهُ تَعالى لِمَلائكَتِهِ: قَبَضْتُمْ وَلَدَ عَبْدِي؟ فَيَقولونَ: نَعَمْ: فَيَقولُ: قَبَضْتُمْ ثَمَرَةَ فُؤادِهِ؟ فيقولونَ: نَعَمْ، فَيَقولُ: فَماذا قالَ عَبْدِي؟ فَيَقُولُونَ: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعالى: ابْنُوا لِعَبْدي بَيْتًا في الجَنَّةِ وَسَمُّوهُ بَيْتَ الحَمْدِ». قال الترمذي: حديث حسن.

٣٩٥ - وفي معنى هذا ما رويناه في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعالى، ما لِعَبْدِي المُؤْمِنِ عِنْدِي جَزَاءٌ إذَا قَبَضْتُ صَفِيَّهُ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيا ثُمَّ احْتَسَبَهُ إلاَّ الجَنَّةُ».

بابُ ما يقولُه مَنْ بَلَغَهُ مَوْتُ صَاحِبِهِ

٣٩٦ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(٣٩٢) مسلم (٩١٨)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٣٠٩).
(٣٩٣) أبو داود (٣١١٩)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٧). «صحيح»
(٣٩٤) الترمذي (١٠٢١)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢١٠). «حسن»
(٣٩٥) البخاري (٦٤٢٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٣٩٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٧)، حديث (٥٦٦). «إسناده ضعيف»

«المَوْتُ فَزَعٌ، فإذَا بَلَغَ أحَدَكُمْ وَفاةُ أخِيهِ فَلْيَقُلْ: إنَّا لِلَّهِ وإنَّا إلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَإنَّا إلى رَبِّنا لَمُنْقَلِبونَ. اللَّهُمَّ اكْتُبْهُ عِنْدَكَ فِي الْمُحْسِنِينَ، وَاجْعَلْ كِتابَهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي أهْلِهِ فِي الغابِرِينَ، وَلا تَحْرِمْنا أجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ».

بابُ ما يقولُه إذا بلَغه موتُ عدوِّ الإسلام

٣٩٧ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: أتيتُ رسولَ اللّه ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللّه! قد قتلَ اللّه عزّ وجلّ أبا جهلٍ، فقال: «**الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ وَ أعَزَّ دِينَهُ**».

بابُ تحريمِ النياحَةِ على الميِّتِ والدُّعَاءِ بدعوَى الجاهليّة

أجمعت الأمّةُ على تحريم النياحة، والدعاء بدعوى الجاهلية، والدعاء بالويل والثبور عند المصيبة.

٣٩٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَيسَ مِنّا مَنْ لَطَمَ الخُدُودَ، وَشَقَّ الجُيُوبَ، وَدَعا بِدَعْوَى الجاهِلِيَّةِ**». وفي رواية لمسلم: «**أوْ دَعا أوْ شَقّ**» بأو.

٣٩٩ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ برىء من الصالقة والحالقة والشاقة.

قلت: الصالقة: التي ترفع صوتها بالنياحة؛ والحالقة: التي تحلق شعرها عند المصيبة؛ والشاقة: التي تشقّ ثيابها عند المصيبة، وكل هذا حرام باتفاق العلماء، وكذلك يحرم نشر الشعر ولطم الخدود وخمش الوجه والدعاء بالويل.

٤٠٠ - وروينا في صحيحيهما، عن أُمّ عطيةَ رضي اللّه عنها قالت: أخذَ علينا رسولُ اللّه ﷺ في البيعة أن لا ننوح.

٤٠١ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ:

---

(٣٩٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٧)، حديث (٥٦٧) ورجاله رجال الصحيح.
(٣٩٨) البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(٣٩٩) البخاري (١٢٩٦) ومسلم (١٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.
(٤٠٠) البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦) كلاهما من حديث أم عطية رضي الله عنها مرفوعا.
(٤٠١) مسلم (٦٧)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٩٦).

«اثْنَتانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ وَالنِّياحَةُ على المَيِّتِ».

٤٠٢ - وروينا في سنن أبي داود، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: لعن رسول اللّه ﷺ النائحة والمستمعة.

واعلم أن النياحة: رفع الصوت بالندب، والندب: تعديد النادبة بصوتها محاسن الميت، وقيل: هو البكاء عليه مع تعديد محاسنه. قال أصحابنا: ويحرم رفع الصوت بإفراط في البكاء. وأما البكاء على الميت من غير ندب ولا نياحة فليس بحرام.

٤٠٣ - فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ عاد سعد بن عبادة ومعه عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد اللّه بن مسعود، فبكى رسولُ اللّه ﷺ، فلما رأى القومُ بكاءَ رسول اللّه ﷺ بكَوْا، فقال: **«ألا تَسْمَعُونَ إنَّ اللّهَ لا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ العَيْنِ ولا بِحُزْنِ القَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا أَوْ يَرْحَمُ، وأشار إلى لسانه»**.

٤٠٤ - وروينا في صحيحيهما، عن أُسامة بن زيد رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ رُفِعَ إليه ابنُ ابنته وهو في الموت، ففاضت عينا رسول اللّه ﷺ، فقال له سعد: ما هذا يا رسول اللّه؟! قال: **«هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَها اللّهُ تَعالى في قُلوبِ عِبَادِهِ، وإنمَا يَرْحَمُ اللّهُ تَعالى مِنْ عِبادِهِ الرُّحَماءَ»**.

قلت: الرحماء: رُوي بالنصب والرفع، فالنصبُ على أنه مفعول يرحم، والرفع على أنه خبر إنّ، وتكون ما بمعنى الذي.

٤٠٥ - وروينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ دخل على ابنه إبراهيم رضي اللّه عنه وهو يجود بنفسه، فجعلتْ عينا رسول اللّه ﷺ تذرفان، فقال له عبد الرحمن بن عوف: وأنت يا رسولَ اللّه؟! فقال: **«يا بْنَ عَوْفٍ! إنَها رَحْمَةٌ»** ثم أتبعها بأخرى فقال: **«إنَّ العَيْنَ تَدْمَعُ، وَالقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلاَ نَقُولُ إلاَّ ما يُرْضِي رَبَّنا، وَإنَّا بِفِرَاقِكَ يا إبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ»** والأحاديث بنحو ما ذكرته كثيرة مشهورة.

---

(٤٠٢) أبو داود (٣١٢٨)، ، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٦٥). «ضعيف»
(٤٠٣) البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤) كلاهما من حديث عبد الله بن عمر، مرفوعا.
(٤٠٤) البخاري (٥٦٥٥)، ومسلم (٩٢٣) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه مرفوعا.
(٤٠٥) البخاري (١٣٠٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

وأما الأحاديث الصحيحة: أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، فليست على ظاهرها وإطلاقها، بل هي مؤوّلة واختلف العلماء في تأويلها على أقوال: أظهرها. واللّه أعلم. أنها محمولة على أن يكون له سبب في البكاء إما بأن يكون أوصاهم به، أو غير ذلك، وقد جمعت كل ذلك أو معظمه في كتاب الجنائز من شرح المهذب، واللّه أعلم.

قال أصحابنا: ويجوز.

بابُ التَّعْزِيَة

٤٠٦ - روينا في كتاب الترمذي والسنن الكبرى للبيهقي، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ عَزَّى مُصَابًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ»** وإسناده ضعيف.

٤٠٧ - وروينا في كتاب الترمذي أيضًا، عن أبي برزة الأسلمي رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ عَزَّى ثَكْلَى كُسِيَ بُرْدًا في الجَنَّةِ»**. قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ.

٤٠٨ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما حديثًا طويلاً فيه أن النبيّ ﷺ قال لفاطمة رضي اللّه عنها: **«ما أخْرَجَكِ يَا فاطِمَةُ مِنْ بَيْتِكِ؟»** قالَت: أتيتُ أهلَ هذا الميت فترحمتُ إليهم ميّتهم أو عزَّيْتُهم به.

٤٠٩ - وروينا في سنن ابن ماجه والبيهقي، بإسناد حسن، عن عمرو بن حزم رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: **«ما مِنْ مُؤْمِنٍ يُعَزِّي أخاهُ بِمُصِيبَتِهِ إلاَّ كَساهُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ حُلَلِ الكَرَامَةِ يَوْمَ القِيامَةِ»**.

واعلم أن التعزية هي التصبير وذكر ما يسلّي صاحب الميت ويخفّف حزنه ويهوّن مصيبته وهي مستحبة، فإنها مشتملة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وهي داخلة أيضًا في قول اللّه تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢] وهذا من أحسن ما يُستدلّ به في التعزية. وثبت في

---

(٤٠٦) الترمذي (١٠٧٣)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث علي بن عاصم. وابن ماجه (١٦٠٢)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٥٩). «ضعيف»

(٤٠٧) الترمذي (١٠٧٦)، وقال: هذا حديث غريب وليس له إسناد بالقوي. وأبو يعلى في مسنده (١٣/ ٤٣٣). «ضعيف»

(٤٠٨) أبو داود (٣١٢٣) والنسائي (١٨٨٠) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

(٤٠٩) ابن ماجه (١٦٠١)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٥٩). «حسن»

الصحيح أن رسول اللّه ﷺ قال: «**وَاللّهُ فِي عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيه**».

واعلم أن التعزية مستحبّة قبل الدفن وبعده. قال أصحابنا: يدخل وقت التعزية من حين يموت ويبقى إلى ثلاثة أيام بعد الدفن. والثلاثة على التقريب لا على التحديد، كذا قاله الشيخ أبو محمد الجويني من أصحابنا. قال أصحابنا: وتُكره التعزية بعد ثلاثة أيام، لأن التعزية لتسكين قلب المُصاب، والغالب سكون قلبه بعد الثلاثة، فلا يجدّد له الحزن، هكذا قاله الجماهير من أصحابنا. وقال أبو العباس بن القاص من أصحابنا: لا بأس بالتعزية بعد الثلاثة، بل يبقى أبدًا وإن طال الزمان؛ وحكى هذا أيضًا إمام الحرمين عن بعض أصحابنا، والمختار أنها لا تفعل بعد ثلاثة أيام إلا في صورتين استثناهما أصحابنا أو جماعة منهم، وهما إذا كان المعزِّي أو صاحب المصيبة غائبًا حال الدفن واتفق رجوعه بعد الثلاثة. قال أصحابنا: التعزية بعد الدفن أفضل منها قبله، لأن أهل الميت مشغولون بتجهيزه، ولأن وحشتهم بعد دفنه لفراقه أكثر، هذا إذا لم يرَ منهم جزعًا شديدًا، فإن رآه قدّم التعزية ليسكّنهم، واللّه تعالى أعلم.

فصل: ويستحبّ أن يعمَّ بالتعزية جميعَ أهل الميت وأقاربه الكبار والصغار والرجال والنساء، إلا أن تكون امرأةً شابّةً فلا يعزّيها إلا محارمُها. وقال أصحابنا: وتعزيةُ الصلحاء والضعفاء على احتمال المصيبة والصبيان آكد.

فصل: قال الشافعي وأصحابنا رحمهم اللّه: يُكره الجلوس للتعزية. قالوا: ويعني بالجلوس أن يجتمعَ أهلُ الميت في بيت ليقصدَهم مَن أراد التعزية، بل ينبغي أن يَتَصرَّفوا في حوائجهم ولا فرقَ بين الرجال والنساء في كراهة الجلوس لها، صرَّحَ به المحاملي، ونقله عن نصّ الشافعي رضي اللّه عنه، وهذه كراهةُ تنزيه إذا لم يكن معها مُحدَثٌ آخر، فإن ضُمَّ إليها أمرٌ آخر من البدع المحرمة كما هو الغالب منها في العادة كان ذلك حرامًا من قبائح المحرمات فإنه مُحَدَث، وثبت في الحديث الصحيح: «**إنّ كلّ مُحدَثٍ بِدْعة، وكلّ بدعةٍ ضَلالة**».

فصل: وأما لفظةُ التعزية فلا حجرَ فيه، فبأيّ لفظ عزَّاه حصلت. واستحبَّ أصحابُنا أن يقول في تعزية المسلم بالمسلم: أَعْظَمَ اللّهُ أجْرَكَ، وأحْسَنَ عَزَاءَكَ، وَغَفَرَ لمَيِّتِكَ. وفي المسلم بالكافر: أعظم اللّه أجرَك. وأحسن عزاءَك. وفي الكافر بالمسلم: أَحسن اللّه عزاءك، وغفر لميّتك. وفي الكافر بالكافر: أخلف اللّه عليك.

وأحسن ما يُعزَّى به:

٤١٠ - ما روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أُسامة بن زيد رضي اللّه عنهما قال: أرسلتْ إحدى بنات النبيِّ ﷺ إليه تدعوه وتخبره أنّ صبيًا لها أو ابنًا في الموت، فقال للرسول: **«ارجِعْ إلَيها فأخبِرْها أنَّ لِلَّهِ تَعالى ما أخَذَ وَلَهُ ما أعطَى، وكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بأجَلٍ مُسَمّى، فمُرْها فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»**. وذكر تمام الحديث.

قلت: فهذا الحديث من أعظم قواعد الإسلام، المشتملة على مهمات كثيرة من أصول الدين وفروعه، والآداب، والصبر على النوازل كلِّها، والهموم والأسقام وغير ذلك من الأعراض. ومعنى: **«أن للّه تعالى ما أخذ»** أن العالم كله ملك للّه تعالى، فلم يأخذ ما هو لكم، بل أخذ ما هو له عندكم في معنى العارية؛ ومعنى **«وله ما أعطى»** أن ما وهبه لكم ليس خارجًا عن ملكه، بل هو له سبحانه يفعل فيه مايشاء، وكل شيء عنده بأجلٍ مسمّى فلا تجزعوا، فإن من قبضه قد انقضى أجَله المسمى، فمُحال تأخره أو تقدّمه عنه، فإذا علمتم هذا كله فاصبروا واحتسبوا ما نزل بكم، واللّه أعلم.

٤١١ - وروينا في كتاب النسائي بإسناد حسن، عن معاوية بن قرّة بن إياس، عن أبيه رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ فقدَ بعضَ أصحابه فسأل عنه، فقالوا: يا رسول اللّه! بُنَيُّهُ الذي رأيته هلك، فلقيه النبيّ ﷺ، فسأله عن بنيّه فأخبره بأنه هلك، فعزّاه عليه ثم قال: **«يا فُلانُ! أيُّمَا كانَ أحَبَّ إلَيْكَ: أنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ، أوْ لا تَأْتِي غَدًا بابًا مِنْ أبْوَابِ الجَنَّةِ إلاَّ وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ، قال: يا نبيّ اللّه! بل يسبقني إلى الجنة فيفتحها لي لهو أحبّ إليّ، قال: فَذَلِكَ لَكَ»**.

وروى البيهقي بإسناده في مناقب الشافعي اللّه؛ أن الشافعي بلغه أن عبد الرحمن بن مهدي رحمه اللّه مات له ابن فجَزِعَ عليه عبد الرحمن جزعًا شديدًا، فبعثَ إليه الشافعي رحمه اللّه: يا أخي عزِّ نفسك بما تَعَزَّى به غيرُك، واستقبحْ من فعلك ما تستقبحُه من فعل غيرك. واعلم أن أمضَّ المصائب فقدُ سرورٍ وحرمانُ أجر، فكيف إذا اجتمعا مع اكتِساب وزر؟ فتناول حظَّكَ يا أخي إذا قرب منك قبل أن تطلبَه وقد نأى عنك، ألهمك اللَّهُ عند المصائب صبرًا، وأحرزَ لنا ولك بالصبر أجرًا، وكتب إليه:

إنّي مُعَزِّيكَ لا أني على ثِقَةٍ مِنَ الخُلُودِ وَلَكِنْ سُنَّةُ الدّينِ

---

(٤١٠) البخاري (٦٦٠٢)، ومسلم (٩٢٣) كلاهما عن أسامة بن زيد رضي الله عنه مرفوعا.

(٤١١) النسائي (٢٠٨٨)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٥٩)، والطبراني في الكبير (١٩/ ٣١). «صحيح»

فَمَا المُعَزَّى بِباقٍ بَعْدَ مَيِّتِهِ وَلا المُعَزِّي وَلَوْ عاشا إلى حِينِ

وكتبَ رجلٌ إلى بعض إخوانه يعزُّيه بابنه: أما بعد، فإنَّ الولدَ على والده ما عاش حُزْنٌ وفتنة، فإذا قدّمه فصلاة ورحمة، فلا تجزعْ على ما فاتك من حزنه وفتنته، ولا تضيّع ما عوّضك اللّه عزّوجلّ من صلاته ورحمته.

وقال موسى بن المهدي لإبراهيم بن سالم وعزَّاه بابنه: أَسَرَّك وهو بليّة وفتنة، وأحزنَك وهو صلوات ورحمة؟ !

وعزَّى رجلٌ فقال: عليك بتقوى اللّه والصبر، فبه يأخذ المحتسب، وإليه

وعن ابن جُرَيْجٍ رحمه اللّه قال: من لم يتعزّ عند مصيبته بالأجر والاحتساب، سَلاَ كما تَسْلُو البهائم.

وعن حُميد الأعرج قال: رأيت سعيدَ بن جُبير رحمه اللّه يقول في ابنه ونظر إليه: إني لأعلم خير خلّة فيه، قيل: ما هي؟ قال: يموت فأحتسبه.

وعن الحسن البصري رحمه اللّه أن رجلاً جَزِع على ولده وشكا ذلك إليه، فقال الحسن: كان ابنك يغيب عنك؟ قال: نعم كانت غيبته أكثر من حضوره، قال: فاتركه غائبًا فإنه لم يغبْ عنك غيبة الأجْرُ لك فيها أعظم من هذه، فقال: يا أبا سعيد! هوَّنت عنّي وجْدي على ابني.

وعن ميمون بن مهران قال: عزَّى رجل عمرَ بن عبد العزيز رضي اللّه عنه على ابنه عبد الملك رضي اللّه عنه، فقال عمر: الأمر الذي نزل بعبد الملك أمرٌ كنّا نعرفه، فلما وقع لم ننكره. وعن بشر بن عبد اللّه قال: قام عمر بن عبد العزيز على قبر ابنه عبد الملك فقال: رحمك اللّه يا بنيّ! فقد كنت سارًّا مولودًا، وبارًّا ناشئًا، وما أحبّ أني دعوتك فأجبتني. وعن مسلمة قال: لما ماتَ عبدُ الملك بن عمر كشفَ أبوه عن وجهه وقال: رحمك اللّه يا بني! فقد سررت بك يوم بُشِّرْتُ بك، ولقد عمرتَ مسرورًا بك، وما أنت عليّ ساعة أنا فيها أسرّ من ساعتي هذه، أما واللّه إن كنتَ لتدعو أباك إلى الجنة. قال أبو الحسن المدائني: دخل عمر بن عبد العزيز على ابنه في وجعه فقال: يا بني! كيف تجدك؟ قال: أجدني في الحقّ، قال: يا بنيّ! لأن تكون في ميزاني أحبّ إليّ من أن أكون في ميزانك، فقال: يا أبتِ! لأن يكون ما تُحبُّ أحبّ إليّ من أن يكون ما أحب.

وعن جُويرية بن أسماء، عن عمّه، أن إخوة ثلاثة شهدوا يوم تُسْتَرَ فاسْتشهدوا، فخرجتْ

أُمُّهم إلى السوق لبعض شأنها، فتلقاها رجلٌ حضرَ تُسْتَرَ، فعرفتْه، فسألته عن أمور بَنِيها، فقال: اسْتُشهدوا، فقالت: مُقبلين أو مُدبرين؟ قال: مُقبلين، قالت: الحمد للّه، نالوا الفوزَ وحاطوا الذِّمار، بنفسي هم وأبي وأمي. قلت: الذِّمار بكسر الذال المعجمة وهم أهل الرجل وغيرهم مما يحقّ عليه أن يحميه، وقولها حاطوا: أي حفِظوا ورعوا.

ومات ابن الإمام الشافعي رضي اللّه عنه فأنشدَ:

وما الدّهرُ إلاّ هكذا فاصْطبرْ لهُ رزِيَّـةُ مـالٍ أو فِـراقُ حَـبِـيـب

قال أبو الحسن المدائني: مات الحسنُ والدُ عبيد اللّه بن الحسن، وعبيدُ اللّه يومئذ قاضي البصرة وأميرُها، فكثر من يعزّيه، فذكروا ما يتبيّنُ به جزعُ الرجل من صبره، فأجمعوا على أنه إذا ترك شيئًا كان يصنعه فقد جزع.

قلت: والآثار في هذا الباب كثيرة، وإنما ذكرت هذه الأحرف لئلا يخلو هذا الكتاب من الإشارة إلى طرف من ذلك واللّه أعلم.

فصل: في الإشارة إلى بعض ما جرى من الطاعون في الإسلام. والمقصود بذكره هنا التصبّر والحمل على التأسّي، وأن مصيبة الإنسان قليلة بالنسبة إلى ما جرى قبله.

قال أبو الحسن المدائني: كانت الطواعين المشهورة العظام في الإسلام خمسة:

طاعون شيرويه بالمدائن في عهد رسول اللّه ﷺ سنة ستّ من الهجرة.

ثم طاعون عمواس في زمن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه كان بالشام، مات فيه خمسة وعشرون ألفًا، ثم طاعون في زمن ابن الزبير في شوّال سنة تسع وستين، مات في ثلاثة أيام في كلّ يوم سبعون ألفًا، مات فيه لأنس بن مالك رضي اللّه عنه ثلاثة وثمانون ابنًا، وقيل ثلاثة وسبعون ابنًا، ومات لعبد الرحمن بن أبي بكرة أربعون ابنًا.

ثم طاعون الفتيات في شوّال سنة سبع وثمانين.

ثم طاعون سنة إحدى وثلاثين ومئة في رجب، واشتدّ في رمضان، وكان يُحصى في سكة المِربد في كل يوم ألف جنازة، ثم خفّ في شوّال.

وكان بالكوفة طاعون سنة خمسين، وفيه: توفي المغيرة بن شعبة، هذا آخر كلام المدائني.

وذكر ابن قُتيبة في كتابه «**المعارف**» عن الأصمعي في عدد الطواعين نحو هذا، وفيه زيادة ونقص. قال: وسمي طاعون الفتيات لأنه بدأ في العذارى بالبصرة وواسط والشام والكوفة،

ويقال له: طاعون الأشراف لِما مات فيه من الأشراف. قال: ولم يقع بالمدينة ولا مكة طاعون قطّ.

وهذا الباب واسع، وفيما ذكرته تنبيهٌ على ما تركته، وقد ذكرتُ هذا الفصل أبسط من هذا في أوّل شرح صحيح مسلم رحمه الله، وبالله التوفيق.

بابُ جَواز إعلامِ أصحاب الميّتِ وقرابتِه بموتِه وكراهةِ النَّعي

٤١٢ - روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن حذيفة رضي الله عنه قال: إذا مِتُّ فلا تُؤذنوا بي أحدًا، إني أخاف أن يكون نعيًا، فإني سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن النعي. قال الترمذي: حديث حسن.

٤١٣ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**إيَّاكُمْ وَالنَّعْيَ، فإنَّ النَّعْيَ مِنْ عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ**» وفي رواية عن عبد الله ولم يرفعه. قال الترمذي: هذا أصحّ من المرفوع، وضعَّف الترمذي الروايتين.

٤١٤ - وروينا في الصحيحين؛ أن رسول الله ﷺ نعى النجاشي إلى أصحابه.

٤١٥ - وروينا في الصحيحين: أن النبيّ ﷺ قال في ميت دفنوه بالليل ولم يعلم به: «**أفلا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي بِهِ**».

قال العلماء المحققون والأكثرون من أصحابنا وغيرهم: يُستحبّ إعلامُ أهل الميت وقرابته وأصدقائه لهذين الحديثين. قالوا: النعيُ المنهي عنه إنما هو نعي الجاهلية، وكانت عادتهم إذا مات منهم شريفٌ بعثوا راكبًا إلى القبائل يقول: نعايا فلان، أو يا نعايا العرب: أي هلكت العرب بمهلك فلان، ويكون مع النعي ضجيج وبكاء.

وذكر صاحب الحاوي من أصحابنا وجهين لأصحابنا في استحباب الإيذان بالميت وإشاعة موته بالنداء والإعلام، فاستحبّ ذلك بعضهُم للميت الغريب والقريب، لما فيه من كثرة

---

(٤١٢) الترمذي (٩٨٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (١٤٧٦) من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٤١٣) الترمذي (٩٨٤)، وقال: حديث عبد الله حديث حسن غريب. «ضعيف»

(٤١٤) البخاري (١٢٤٥) ومسلم (٩٥١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٤١٥) البخاري (١٣٣٧)، ومسلم (٩٥٦) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

المصلّين عليه والدّاعين له. وقال بعضُهم: يُستحبّ ذلك للغريب ولا يُستحبّ لغيره.

قلت: والمختار استحبابه مطلقًا إذا كان مجرّد إعلام: وقد أوضحتُ هذا البابَ في شرح صحيح البخاري، وشرح المهذب، وجمعتُ فيه أقوالَ الأئمة مع الأحاديث والآثار، وقد لخّصتُ مقاصده هنا، فمن أرادَ زيادة طالعَ ذلك، وباللّه التوفيق.

بابُ ما يُقالُ في حَالِ غُسْلِ الميّتِ وتَكفِينه

يُستحبّ الإكثار من ذكر اللّه تعالى والدعاء للميت في حال غسله وتكفينه. قال أصحابنا: وإذا رأى الغاسلُ من الميّت ما يُعجبه من استنارة وجهه وطيب ريحه ونحو ذلك استُحبَّ له أن يحدّثَ الناس بذلك، وإذا رأى ما يَكره من سوادِ وجه، ونتْنِ رائحة، وتغيّر عضو، وانقلاب صورة، ونحو ذلك حرّم عليه أن يحدّث أحدًا به، واحتجوا:

٤١٦ - بما رويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أن رسول اللّه ﷺ قال: «**اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتاكُمْ وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ**» ضعفه الترمذي.

٤١٧ - وروينا في «**السنن الكبرى**» للبيهقي، عن أبي رافع مولى رسول اللّه ﷺ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ غَسَّلَ مَيْتًا فَكَتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللّهُ لَهُ أرْبَعِينَ مَرَّةً**». ورواه الحاكم أبو عبد اللّه في المستدرك على الصحيحين، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم.

ثم إن جماهير أصحابنا أطلقوا المسألة كما ذكرته. وقال أبو الخير اليمني - صاحب البيان - منهم: لو كان الميت مبتدعًا مظهرًا للبدعة، ورأى الغاسلُ منه ما يكره، فالذي يقتضيه القياس أن يتحدّث به في الناس ليكونَ ذلك زجرًا للناس عن البدعة.

بابُ أذْكَارِ الصَّلاة على الميّت

اعلم أن الصلاة على الميت فرض كفاية، وكذلك غسله وتكفينه ودفنه، وهذا كلُّه مجمع عليه. وفيما يسقط به فرض الصلاة أربعة أوجه:

أصحّها عند أكثر أصحابنا يسقط بصلاة رجل واحد. والثاني: يُشترط اثنان. والثالث: ثلاثة. والرابع: أربعة؛ سواء صلُّوا جماعة أو فُرادى.

---

(٤١٦) رواه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، وقال: هذا حديث غريب. «ضعيف»

(٤١٧) البيهقي في سننه الكبرى (٣/ ٣٩٥)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٥٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، كلاهما عن أبي رافع رضي الله عنه مرفوعا. «إسناده حسن»

وأما كيفية هذه الصلاة فهي أن يكبرَ أربعَ تكبيرات ولا بُدَّ منها، فإن أخلَّ بواحدة لم تصحّ صلاته، وإن زاد خامسة ففي بطلان صلاته وجهان لأصحابنا: الأصحّ لا تبطل، ولو كان مأمومًا فكبَّر إمامُه خامسة، فإن قلنا إن الخامسة تبطل الصلاة فارقه المأموم كما لو قام إلى ركعة خامسة. وإن قلنا بالأصحّ أنها لا تبطل لم يفارقه ولم يتابعه على الصحيح المشهور، وفيه وجه ضعيف لبعض أصحابنا أنه يتابعه، فإذا قلنا بالمذهب الصحيح أنه لا يتابعه فهل ينتظره ليسلّم معه، أم يسلّم في الحال؟ فيه وجهان: الأصحّ ينتظره، وقد أوضحتُ هذا كلَّه بشرحه ودلائله في «**شرح المهذّب**». ويستحبّ أن يرفعَ اليد مع كل تكبيرة.

وأما صفة التكبير وما يستحبّ فيه وما يبطله وغير ذلك من فروعه فعلى ما قدمته في باب صفة الصلاة وأذكارها.

وأما الأذكارُ التي تُقال في صلاة الجنازة بين التكبيرات، فيقرأ بعد التكبيرة الأولى الفاتحة، وبعد الثانية يُصلِّي على النبيّ ﷺ، وبعد الثالثة يدعو للميت، والواجب منه ما يقع عليه اسم الدعاء، وأما الرابعة فلا يجب بعدها ذكر أصلاً، ولكن يُستحبّ ما سأذكره إن شاء اللّه تعالى. واختلف أصحابنا في استحباب التعوّذ ودعاء الافتتاح عقيب التكبيرة الأولى قبل الفاتحة وفي قراءة السورة بعد الفاتحة على ثلاثة أوجه: أحدُها يستحبّ الجميع، والثاني لا يُستحبّ، والثالث وهو الأصحّ أنه يُستحبّ التعوّذ دون الافتتاح والسورة. واتفقوا على أنه يستحبّ التأمين عقيب الفاتحة.

٤١٨ - وروينا في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه صلى على جنازة فقرأ فاتحة الكتاب وقال: لتعلموا أنها سنّة.

وقوله سنّة في معنى قول الصحابي: من السّنة كذا، وكذا جاء في سنن أبي داود قال: إنها من السنّة. فيكون مرفوعًا إلى رسول اللّه ﷺ على ما تقرّر وعُرف في كتب الحديث والأصول.

قال أصحابنا: والسنّة في قراءتها الإسرار دون الجهر، سواء صُلِّيت ليلاً أو نهارًا، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي قاله جماهير أصحابنا. وقال جماعة منهم: إن كانت الصلاة في النهار أسرّ، وإن كانت في الليل جهر. وأما التكبيرة الثانية فأقلّ الواجب عقيبها أن يقول: اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ، ويُستحبّ أن يقول: وعلى آلِ مُحَمَّدٍ. ولا يجب ذلك عند جماهير أصحابنا.

---

(٤١٨) البخاري (١٣٣٥)، والترمذي (١٠٢٧)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال بعض أصحابنا: يجب وهو شاذٌ ضعيف.

ويستحبّ أن يدعو فيها للمؤمنين والمؤمنات إن اتسع الوقت له، نصّ عليه الشافعي، واتفق عليه الأصحاب، ونقل المزني عن الشافعي يُستحبّ أيضًا أن يحمد الله عزّ وجلّ، فقال باستحبابه جماعات من الأصحاب وأنكره جمهورهم، فإذا قلنا باستحبابه بدأ بالحمد لله، ثم بالصلاة على النبيّ ﷺ، ثم يدعو للمؤمنين والمؤمنات، فلو خالف هذا الترتيب جاز وكان تاركًا للأفضل. وجاءت أحاديث بالصلاة على رسول الله ﷺ رويناها في سنن البيهقي، ولكني قصدتُ اختصار هذا الباب، إذ موضعُ بسطه كتب الفقه، وقد أوضحته في شرح المهذب.

وأما التكبيرة الثالثة فيجب فيها الدعاء للميت، وأقلُّه ما ينطلق عليه الاسم كقوله: رحمه الله، أو غفر الله له، أو اللهمَّ اغفرْ له، أو ارحمه، أو الطفْ به ونحو ذلك.

وأما المستحبّ فجاءت فيه أحاديث وآثار؛ فأما الأحاديث فأصحّها:

٤١٩ - ما رويناه في صحيح مسلم، عن عوف بن مالك رضي الله عنه قال: صلّى رسول الله ﷺ على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ، وَعافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وأكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بالمَاءِ والثَّلْجِ وَالبَرَدِ، ونَقِّهِ مِنَ الخَطايا كما نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وأبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأهْلاً خَيْرًا مِنْ أهْلِهِ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وأدْخِلْهُ الجَنَّةَ، وأعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ أو مِنْ عَذَابِ النَّارِ» حتى تمنيت أن أكون أنا ذلك الميت. وفي رواية لمسلم: «وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ».

٤٢٠ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ ﷺ أنه صلّى على جنازة فقال: «اللّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنا، وَذَكَرِنا وأُنْثانا، وشَاهِدِنا وغائِبِنا؛ اللّهُمَّ مَنْ أحْيَيْتَه مِنَّا فأحْيِهِ على الإسْلامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ على الإيمان؛ اللّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُ وَلاَ تَفْتِنَّا بَعْدَهُ». قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٤٢١ - ورويناه في سنن البيهقي وغيره من رواية أبي قتادة. ورويناه في كتاب الترمذي من

---

(٤١٩) مسلم (٩٦٣)، والنسائي (١٩٨٣).

(٤٢٠) أبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤)، وقال: حديث والد أبي إبراهيم حديث حسن صحيح. والنسائي (١٩٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٤٠). «صحيح»

(٤٢١) انظر السابق.

رواية أبي إبراهيم الأشهليّ عن أبيه، وأبوه صحابي، عن النبيّ ﷺ، قال الترمذي: قال محمد بن إسماعيل، يعني البخاري: أصحُّ الروايات في حديث «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا**» رواية أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه. قال البخاري: وأصحُّ شيء في الباب حديث عوف ابن مالك. ووقع من رواية أبي داود «**فأحْيِهِ على الإِيمَانِ، وَتَوفَّهُ على الإِسْلامِ**» والمشهور في معظم كتب الحديث: «**فأحْيِهِ على الإِسْلامِ، وَتَوَفَّهُ على الإِيمَانِ**» كما قدّمناه.

٤٢٢ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: سمعت رسول اللّه صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم يقول: «**إذا صَلَّيْتُمْ على المَيِّتِ فأخْلِصُوا لَهُ الدُّعاءَ**».

٤٢٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ في الصلاة على الجنازة: «**اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّهَا وأنْتَ خَلَقْتَهَا وأنْتَ هَدَيْتَهَا للإِسْلام وأنْتَ قَبَضْتَ رُوحَها وأنْتَ أعْلَمُ بِسِرّها وَعَلانِيَتِهَا، جِئْنا شُفَعاءَ فاغْفِرْ لَهُ**».

٤٢٤ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن واثلة بن الأسقع رضي اللّه عنه قال: صلّى بنا رسولُ اللّه ﷺ على رجل من المسلمين فسمعته يقول: «**اللَّهُمَّ إنَّ فُلانَ ابْنَ فُلانَةَ في ذِمَّتِكَ وَحَبْلِ جِوارِكَ، فَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ، وأنْتَ أهْلُ الوَفاءِ وَالحَمْدِ؛ اللَّهُمَّ فاغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**».

واختار الإمام الشافعي رحمه اللّه دعاءً التقطه من مجموع هذه الأحاديث وغيرها فقال: يقول: **اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ، خَرَجَ مِنْ رَوْحِ الدُّنْيا وَسَعَتِها، ومَحْبُوبُهُ وأحِبَّاؤُهُ فيها، إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ ومَا هُوَ لاقيه، كانَ يَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، وأنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، وأنْتَ أعْلَمُ بِهِ، اللَّهُمَّ إنَّهُ نَزَلَ بِكَ وأنْتَ خَيرُ مَنْزُولٍ به، وأصْبَحَ فَقيرًا إلى رَحْمَتِكَ وأنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذابِهِ، وَقَدْ جِئْنَاكَ رَاغِبِينَ إليكَ شُفَعَاءَ لَهُ؛ اللَّهُمَّ إنْ كَانَ مُحْسِنًا فَزِدْ في إحْسَانِهِ، وَإنْ كَانَ مُسِيئًا فَتَجاوَزْ عَنْهُ وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ رِضَاكَ وَقِهِ فِتْنَةَ القَبْرِ وَعَذَابَهُ، وَافْسحْ لَهُ في قَبْرِهِ، وَجافِ الأرْضَ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَقِّهِ بِرَحْمَتِكَ الأمْنَ مِنْ عَذَابِكَ حتَّى تَبْعَثَهُ إلى جَنَّتِكَ يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ!** هذا نصّ الشافعي في «**مختصر المزني**». رحمهما اللّه.

---

(٤٢٢) أبو داود (٣١٩٩)، وابن ماجه (١٤٩٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٤٢٣) أبو داود (٣٢٠٠)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٤٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٤٢٤) أبو داود (٣٢٠٢)، وابن ماجه (١٤٩٩) كلاهما من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

قال أصحابنا: فإن كان الميت طفلاً دعا لأبويه فقال: **اللَّهُمّ اجْعَلْهُ لَهُما فَرَطًا، واجْعَلْهُ لَهُما سَلَفًا، واجْعَلْهُ لَهُما ذُخرًا، وَثَقِّلْ بِهِ مَوَازِينَهُما، وأفرغ الصَّبْرَ على قُلوبِهما، وَلا تَفْتِنْهُما بَعْدَهُ وَلا تَحْرِمْهُما أجْرَهُ**. هذا لفظ ما ذكره أبو عبد الله الزبيري من أصحابنا في كتابه «**الكافي**»، وقاله الباقون بمعناه، وبنحوه قالوا. ويقول معه: **اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنا**، إلى آخره.

قال الزبيري: فإن كانتْ امرأةً قال: **اللَّهُمّ هَذِهِ أَمَتُكَ**، ثم يَنْسُقُ الكلام، والله أعلم.

وأما التكبيرة الرابعة فلا يجبُ بعدها ذكْرٌ بالاتفاق، ولكن يستحبّ أن يقول ما نصّ عليه الشافعي رحمه الله في كتاب «**البويطي**» قال: يقول في الرابعة: **اللَّهُمَّ لاَ تَحْرِمْنا أجْرَهُ، وَلا تَفْتِنّا بَعْدَهُ**. قال أبو عليّ بن أبي هريرة من أصحابنا: كان المتقدمون يقولون في الرابعة ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]. قال: وليس ذلك بمحكيّ عن الشافعي فإن فعله كان حسنًا، قلت: يكفي في حسنه ما قد قدّمناه في حديث أنس في باب دعاء الكرب، والله أعلم.

قلتُ: ويُحتجّ للدعاء في الرابعة: بما رويناه في السنن الكبرى للبيهقي.

٤٢٥ - عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما؛ أنه كبّر على جنازة ابنه أربع تكبيرات، فقام بعد الرابعة كقدر ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا. وفي رواية: كبّرَ أربعًا فمكثَ ساعةً حتى ظننا أنه سيكبّر خمسًا، ثم سلّم عن يمينه وعن شماله، فلما انصرف قلنا له: ما هذا؟ فقال: إني لا أزيدكم على ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يصنعُ، أو هكذا صنعَ رسولُ الله ﷺ. قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح.

فصل: وإذا فرغَ من التكبيرات وأذكارها سلّمَ تسليمتين كسائر الصلوات، لما ذكرناه من حديث عبد الله بن أبي أوفى، وحكم السلام على ما ذكرناه في التسليم في سائر الصلوات، هذا هو المذهب الصحيح المختار، ولنا فيه هنا خلاف ضعيف تركته لعدم الحاجة إليه في هذا الكتاب، ولو جاء مسبوقٌ فأدرك الإمامَ في بعض الصلاة أحرمَ معه في الحال وقرأ الفاتحة ثم ما بعدها على ترتيب نفسه، ولا يُوافق الإمام فيما يقرؤه، فإن كبَّرَ ثم كبَّرَ الإمامُ التكبيرة الأخرى قبل أن يتمكن المأموم من الذكر سقطَ عنه كما تسقط القراءةُ عن المسبوق في سائر الصلوات وإذا سلَّمَ الإمامُ وقد بقي على المسبوق في الجنازة بعضُ التكبيرات لزمه أن يأتي بها مع أذكارها على الترتيب،

(٤٢٥) البيهقي في الكبرى (٤/ ٤٢)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٥٤٦).

هذا هو المذهبُ الصحيح المشهور عندنا. ولنا قول ضعيف أنه يأتي بالتكبيرات الباقيات متواليات بغير ذكر الله، والله أعلم.

بابُ ما يقولُه الماشي مع الجَنَازة

يُستحبّ له أن يكون مشتغلاً بذكر الله تعالى، والفكر فيما يلقاه الميت وما يكون مصيرُه وحاصلُ ما كان فيه، وأن هذا آخرُ الدنيا ومصيرُ أهلها؛ وليحذرْ كلَّ الحذر من الحديث بما لا فائدةَ فيه، فإن هذا وقتُ فِكر وذكر تقبحُ فيه الغفلةُ واللهو والاشتغال بالحديث الفارغ، فإن الكلامَ بما لا فائدة فيه منهيٌّ عنه في جميع الأحوال، فكيف في هذا الحال.

واعلم أن الصوابَ المختارَ ما كان عليه السلفُ رضي الله عنهم السكوتُ في حال السير مع الجنازة فلا يُرفع صوتٌ بقراءة ولا ذكر ولا غير ذلك، والحكمة فيه ظاهرة وهي أنه أسكنُ لخاطره وأجمعُ لفكره فيما يتعلق بالجنازة وهو المطلوبُ في هذا الحال، فهذا هو الحقّ، ولا تغترّنّ بكثرة من يُخالفه، فقد قال أبو عليّ الفُضيل بن عِياض رضي الله عنه ما معناه: الزمْ طرقَ الهدَى، ولا يضرُّكَ قلّةُ السالكين، وإياك وطرقَ الضلالة، ولا تغترَّ بكثرة الهالكين.

وقد روينا في سنن البيهقي ما يقتضي ما قلته. وأما ما يفعله الجهلةُ من القراءة على الجنازة بدمشق وغيرها من القراءة بالتمطيط وإخراج الكلام عن موضوعه فحرام بإجماع العلماء، وقد أوضحت قبحه وغلظ تحريمه وفسق من تمكّن من إنكاره فلم ينكره في كتاب آداب القرّاء، والله المستعان.

بابُ ما يقولُه مَنْ مرَّتْ به جنازة أو رآها

يستحبّ أن يقول: سُبْحانَ الحَيِّ الَّذي لا يَمُوتُ. وقال القاضي الإمام أبو المحاسن الروياني من أصحابنا في كتابه «البحر»: يُستحبّ أن يدعوَ ويقول: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ الحَيّ الَّذي لا يَمُوتُ، فيستحبّ أن يدعوَ لها ويثني عليها بالخير إن كانت أهلاً للثناء، ولا يُجازف في ثنائه.

بابُ ما يقولُه مَن يُدْخِلُ الميّتَ قبرَه

٤٢٦ - روينا في سنن أبي داود والترمذي والبيهقي وغيرها، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن

---

(٤٢٦) أبو داود (٣٢١٣)، وابن ماجه (١٥٥٠)، والترمذي (١٠٤٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. «صحيح»

النبيّ ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: «بِاسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» قال الترمذي: حديث حسن. قال الشافعي والأصحاب رحمهم اللّه: يُستحبّ أن يدعو للميت مع هذا.

ومن حسن الدعاء ما نصّ عليه الشافعي رحمه اللّه في «مختصر المزني» قال: يقول الذين يدخلونه القبر: «اللَّهُمَّ أَسْلَمَهُ إِلَيْكَ الأَشِحَّاءُ مِنْ أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ وَقَرابَتِهِ وَإِخْوَانِهِ، وَفَارَقَ مَنْ كَانَ يُحِبُّ قُرْبَهُ، وَخَرَجَ مِنْ سَعَةِ الدُّنْيا وَالحَياةِ إلى ظُلْمَةِ القَبْرِ وَضِيقِهِ، وَنَزَلَ بِكَ وأَنْتَ خَيرُ مَنْزُولٍ بِهِ، إنْ عاقَبْتَهُ فَبِذَنْبٍ، وإنْ عَفَوتَ عَنْهُ فأنْتَ أهْلُ العَفْوِ، أنْتَ غَنِيٌّ عَنْ عَذَابِهِ وَهُوَ فَقِيرٌ إلى رَحْمَتِكَ؛ اللَّهُمَّ اشْكُرْ حَسَنَتَهُ، وَاغْفِرْ سَيِّئَتَهُ، وأعِذْهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَاجْمَعْ لَهُ بِرَحْمَتِكَ الأَمْنَ مِنْ عَذَابِكَ، واكْفِهِ كل هَوْلٍ دُونَ الجَنَّةِ؛ اللَّهُمَّ اخْلُفْهُ فِي تَرِكَتِهِ فِي الغابِرِينَ، وَارْفَعْهُ فِي عِلِّيِّينَ، وَعُدْ عَلَيْهِ بِفَضْلِ رَحْمَتِكَ يا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ».

بابُ ما يقولُه بعدَ الدَّفْن

السنّة لمن كان على القبر أن يحثي في القبر ثلاث حثيات بيديه جميعًا من قِبل رأسه. قال جماعة من أصحابنا: يُستحبّ أن يقول في الحثية الأولى: ﴿مِنْهَا خَلَقْنَٰكُمْ﴾ وفي الثانية: ﴿وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ﴾ وفي الثالثة: ﴿وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾ [طه: ٥٦]. ويُستحبّ أن يقعد عنده بعد الفراغ ساعة قدر ما يُنحر جزور ويُقسم لحمُها، ويشتغل القاعدون بتلاوة القرآن، والدعاء للميت، والوعظ، وحكايات أهل الخير، وأحوال الصالحين.

٤٢٧ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: كنّا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسولُ اللّه ﷺ، فقعدَ وقعدنا حولَه ومعه مِخصَرَة، فنكسَ وجعلَ ينكتُ بمخصرته، ثم قال: «ما مِنْكُمْ مِنْ أحَدٍ إلاَّ قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الجَنَّةِ، فقالوا: يا رسول اللّه! أفلا نتكلُ على كتابنا؟ فقال: اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ» وذكر تمام الحديث.

٤٢٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن عمرو بن العاص رضي اللّه عنه قال: إذا دفنتموني أقيموا حول قبري قدر ما يُنحر جزور ويقسم لحمها، حتى أستأنسَ بكم وأنظرَ ماذا أراجعُ به رسلَ ربي.

٤٢٩ - وروينا في سنن أبي داود والبيهقي، بإسناد حسن، عن عثمان رضي اللّه عنه قال: كان

---

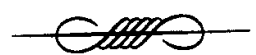
(٤٢٧) البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧) كلاهما من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا.
(٤٢٨) مسلم (١٢١)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ١٩٩).
(٤٢٩) أبو داود (٣٢٠١)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٥٦). «حسن»

النبيُّ ﷺ إذا فرغَ من دفن الميت وقفَ عليه فقال: «اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ، وَسَلُوا لَهُ التَّثْبِيتَ فَإنَّهُ الآنَ يُسْأَلُ» قال الشافعي والأصحاب: يُستحبّ أن يقرؤوا عنده شيئًا من القرآن، قالوا: فإن ختموا القرآن كلَّه كان حسنًا.

٤٣٠ - وروينا في سنن البيهقي بإسناد حسن؛ أن ابن عمر استحبَّ أن يقرأ على القبر بعد الدفن أوّل سورة البقرة وخاتمتها

فصل: وأما تلقينُ الميّت بعد الدفن فقد قال جماعة كثيرون من أصحابنا باستحبابه، وممّن نصَّ على استحبابه: القاضي حسين في تعليقه، وصاحبه أبو سعد المتولي في كتابه «**التتمة**»، والشيخ الإمام الزاهد أبو الفتح نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي، والإمام أبو القاسم الرافعي وغيرهم، ونقله القاضي حسين عن الأصحاب. وأما لفظه فقال الشيخ نصر: إذا فرغ من دفنه يقف عند رأسه ويقول: يا فلان بن فلان! ذكر العهد الذي خرجتَ عليه من الدنيا: شهادة أن لا إلهَ إلاَّ اللّه وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، وأن الساعة آتيةٌ لا ريب فيها، وأن اللّه يبعث مَن في القبور، قل رضيت باللّه ربًّا وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ نبيًّا وبالكعبة قبلة، وبالقرآن إمامًا، وبالمسلمين إخوانًا، ربّي اللّه لا إلهَ إلا هو، وهو ربّ العرش العظيم، هذا لفظ الشيخ نصر المقدسي في كتابه «**التهذيب**»، ولفظ الباقين بنحوه، وفي لفظ بعضهم نقص عنه، ثم منهم مَن يقول: يا عبد اللّه ابن أمة اللّه! ومنهم مَن يقول: يا عبد اللّه ابن حوّاء، ومنهم من يقول: يا فلان. باسمه. ابن أمة اللّه، أو يا فلان ابن حوّاء، وكله بمعنى.

وسُئل الشيخ الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه اللّه عن هذا التلقين فقال في فتاويه: التلقين هو الذي نختاره ونعمل به، وذكره جماعة من أصحابنا الخراسانيين قال: وقد روينا فيه حديثًا من حديث أبي أمامة ليس بالقائم إسناده، ولكن اعتضد بشواهد وبعمل أهل الشام به قديمًا. قال: وأما تلقين الطفل الرضيع فما له مُستند يُعتمد ولا نراه، واللّه أعلم. قلتُ: الصواب أنه لا يلقن الصغير مطلقًا، سواء كان رضيعًا أو أكبر منه ما لم يبلغ ويصير مكلفًا، واللّه أعلم.



---

(٤٣٠) رواه البيهقي في الكبرى (٤/ ٥٦). «حسن»

بابُ وصيّةِ الميّتِ أنْ يُصلّيَ عليه إنسانٌ بعينه أو أن يُدفن على صفةٍ مخصوصةٍ وفي مَوْضع مَخصوص وكذلك الكفنُ وغيرُه من أمورِه التي تُفعل والّتي لا تُفعل

٤٣١ - روينا في صحيح البخاري، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على أبي بكر رضي الله عنه: يعني وهو مريض، فقال: في كم كفّنتم النبيّ ﷺ؟ فقلت: في ثلاثة أثواب، قال: في أيّ يوم تُوفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الاثنين، قال: فأيّ يوم هذا؟ قالت: يوم الاثنين، قال: أرجو فيما بيني وبين الليل، فنظر إلى ثوب عليه كان يمرّض فيه به رَدْع من زعفران، فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفّنوني فيها. قلت: إن هذا خَلَق، قال: إن الحيّ أحقُّ بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة، فلم يتوفّ حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودُفن قبل أن يُصبحَ.

قلت: قولها رَدْع، بفتح الراء وإسكان الدال وبالعين المهملات: وهو الأثر. وقوله للمهلة، روي بضم الميم وفتحها وكسرها ثلاث لغات والهاء ساكنة: وهو الصديد الذي يتحلّل من بدن الميت.

٤٣٢ - وروينا في صحيح البخاري؛ أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لما جُرِحَ: إذا أنا قُبِضتُ فاحملوني، ثم سلّم وقلْ يستأذنُ عمر، فإن أذنتْ لي. يعني عائشةَ. فأدخلوني، وإن ردّتني فردّوني إلى مقابر المسلمين.

٤٣٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قال سعد: الحدوا لي لحدًا، وانصبوا عليَّ اللبنَ نصبًا كما صُنع برسول الله ﷺ.

٤٣٤ - وروينا في صحيح مسلم، عن عمرو بن العاص رضي الله عنه؛ أنه قال وهو في سياقة الموت: إذا أنا متّ فلا تصحبني نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فشنّوا عليَّ التراب شنًّا، ثم أقيموا حول قبري قدر ما يُنحر جزور ويقسم لحمها أستأنس بكم، وأنظر ماذا أراجع به رسل ربي.

قلت: قوله شنوا، روي بالسين المهملة وبالمعجمة، ومعناه: صبّوه قليلاً قليلاً.

---

(٤٣١) البخاري (١٣٨٧)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١١٨).

(٤٣٢) البخاري (١٣٩٢)، وابن حبان في صحيحه بنحوه (١٥/ ٣٥٢).

(٤٣٣) مسلم (٩٦٦)، النسائي (٢٠٠٨).

(٤٣٤) سبق تخريجه برقم (٤٢٨).

وروينا في هذا المعنى حديث حذيفة المتقدم في باب إعلام أصحاب الميت بموته، وغير ذلك من الأحاديث، وفيما ذكرناه كفاية وبالله التوفيق.

قلت: وينبغي أن لا يقلد الميتُ ويتابع في كلّ ما وصَّى به، بل يُعرض ذلك على أهل العلم، فما أباحوه فعل ما لا فلا. وأنا أذكر من ذلك أمثلة، فإذا أوصى بأن يدفن في موضع من مقابر بلدته، وذلك الموضع معدن الأخيار فينبغي أن يُحافظ على وصيته، وإذا أوصى بأن يُصلِّي عليه أجنبي فهل يُقَدَّم في الصلاة على أقارب الميت؟ فيه خلاف للعلماء، والصحيح في مذهبنا أن القريب أولى، لكن إن كان الموصَى له ممّن يُنسب إلى الصلاح أو البراعة في العلم مع الصيانة والذكر الحسن، استحبّ للقريب الذي ليس هو في مثل حاله إيثاره رعاية لحقّ الميت، وإذا أوصى بأن يُدفن في تابوت لم تنفذ وصيته، إلا أن تكون الأرض رخوة، أو نديّة يحتاج فيها إليه، فتُنفذ وصيّته فيه ويكون من رأس المال؛ كالكفن وإذا أوصى بأن يُنقل إلى بلد آخر لا تنفّذ وصيّته، فإن النقل حرامٌ على المذهب الصحيح المختار الذي قاله الأكثرن وصرّح به المحققون، وقيل: مكروه.

قال الشافعي رحمه الله: إلا أن يكون بقرب مكة أو المدينة أو بيت المقدس فيُنقل إليها لبركتها. وإذا أوصى بأن يُدفَن تحته مِضربة أو مخدة تحتَ رأسه أو نحو ذلك لم تُنفذ وصيّته وكذا إذا أوصى بأن يُكفَّن في حرير، فإن تكفينَ الرجال في الحرير حرام، وتكفينُ النساء فيه مكروه وليس بحرام، والخنثى في هذا كالرجل. ولو أوصى بأن يُكَفَّن فيما زاد على عدد الكفن المشروع أو في ثوب لا يَستر البدن لا تنفذ وصيّته. ولو أوصى بأن يُقرأ عند قبره أو يُتصدّق عنه وغير ذلك من أنواع القرب، نُفِّذَتْ إلا أن يقترن بها ما يمنع الشرع منها بسببه. ولو أوصى بأن تُؤَخَّرَ جنازته زائدًا على المشروع لم تنفذ. ولو أوصى بأن يُبنى عليه في مقبرة مسبَّلة للمسلمين لم تنفّذ وصيته، بل ذلك حرام.

بابُ ما ينفعُ الميّتَ من قَوْلِ غيره

أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويَصلُهم. واحتجّوا بقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ [الحشر: ١٠] وغير ذلك من الآيات المشهورة بمعناها، وفي الأحاديث المشهورة كقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ**». وكقوله ﷺ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنا وَمَيِّتِنَا**» وغير ذلك.

واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن، فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا

يَصل. وذهب أحمدُ بن حنبل وجماعةٌ من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يَصل، والاختيار أن يقولَ القارئُ بعد فراغه: اللهمّ أوصلْ ثوابَ ما قرأته إلى فلان، واللّه أعلم. ويُستحبّ الثناء على الميت وذكر محاسنه.

٤٣٥ - ورويناً في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال مرّوا بجنازة فأثنوا عليها خيرًا، فقال النبيّ ﷺ: «وَجَبَتْ» ثم مرّوا بأخرى فأثنوا عليها شرًّا، فقال: «وَجَبَتْ» فقال عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه: ما وجبت؟ قال: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللّه في الأَرْضِ».

٤٣٦ - ورويناً في صحيح البخاري، عن أبي الأسود قال: قدمتُ المدينةَ فجلستُ إلى عمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه، فمرّتْ بهم جنازة، فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبتْ، ثم مُرّ بأخرى فأُثني على صاحبها خيرٌ، فقال عمر: وجبتْ، ثم مُرّ بالثالثة فأُثني على صاحبها شرٌّ فقالَ عمرُ: وجبتْ؛ قال أبو الأسود: فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟! قال: قلتُ كما قال النبيّ ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللّهُ الجَنَّةَ» فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وَثَلاثَةٌ» فقلنا: واثنان، قال: «وَاثْنَانِ»، ثم لم نسأله عن الواحد. والأحاديث بنحو ما ذكرنا كثيرة، واللّه أعلم.

بابُ النّهي عن سبِّ الأمْوَات

٤٣٧ - رويناً في صحيح البخاري عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ فإنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إلى ما قَدَّمُوا».

٤٣٨ - ورويناً في سنن أبي داود والترمذي، بإسناد ضعيف ضعَّفه الترمذي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اذْكُرُوا مَحاسنَ مَوْتاكُمْ، وكُفُّوا عَنْ مَساوِيهِمْ».

قلت: قال العلماء: يَحرم سبُّ الميت المسلم الذي ليس معلنًا بفسقه. وأما الكافرُ والمُعلِنُ بفسقه من المسلمين ففيه خلاف للسلف وجاءت فيه نصوص متقابلة، وحاصلُه أنه ثبت في النهي عن سبّ الأموات ما ذكرناه في هذا الباب.

وجاء في الترخيص في سبّ الأشرار أشياء كثيرة، منها ما قصّه اللّهُ علينا في كتابه العزيز وأمرنا

---

(٤٣٥) البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.
(٤٣٦) البخاري (١٣٦٨)، والنسائي (١٩٣٤)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢١).
(٤٣٧) البخاري (١٣٩٣)، والنسائي (١٩٣٦)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٨٠).
(٤٣٨) أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، وقال: هذا حديث غريب. «ضعيف»

بتلاوته وإشاعة قراءته؛ ومنها أحاديثُ كثيرة في الصحيح، كالحديث الذي ذكر فيه ﷺ عمروَ بن لحيّ، وقصة أبي رِغال، والذي كان يسرقُ الحاجَّ بمحجنه، وقصة ابن جُدْعان وغيرهم، ومنها الحديث الصحيح الذي قدّمناه لما مرّت جنازة فأثنوا عليها شرًّا فلم ينكر عليهم النبيّ ﷺ بل قال: «وجبتْ».

واختلف العلماءُ في الجمع بين هذه النصوص على أقوال أصحُّها وأظهرُها أن أمواتَ الكفار يجوز ذكر مساويهم. وأما أمواتُ المسلمين المعلنين بفسق أو بدعة أو نحوهما، فيجوز ذكرُهم بذلك إذا كان فيه مصلحة لحاجة إليه للتحذير من حالهم، والتنفير من قبول ما قالوه والاقتداء بهم فيما فعلوه، وإن لم تكن حاجة لم يجزْ؛ وعلى هذا التفصيل تُنَزَّلُ هذه النصوص، وقد أجمعَ العلماءُ على جرح المجروح من الرواة، واللّه أعلم.

بابُ ما يقولُه زائرُ القبور

٤٣٩ - روينا في صحيح مسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها، قالت: كان رسول اللّه ﷺ كلّمَا كان ليلتُها من رسول اللّه ﷺ يخرجُ من آخر الليل إلى البقيع فيقول: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأتاكُمْ ما تُوعَدُونَ، غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإنَّا إنْ شاءَ اللّهُ بِكُمْ لاحقُونَ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأهْلِ بَقِيعِ الغَرْقَدِ**».

٤٤٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن عائشة أيضًا أنها قالت: كيف أقولُ يا رسولَ اللّه؟! تعني في زيارة القبور. قال: «**قُولي: السَّلامُ على أهْلِ الدِّيارِ مِنَ المُؤْمنينَ وَالمُسْلمينَ وَيَرْحَمُ اللَّهُ المُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَمِنَّا وَالمُسْتأخِرِين، وَإنَّا إنْ شاءَ اللّه بِكُمْ لاحِقُونَ**».

٤٤١ - ورَوينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن أبي هُريرة رضيَ اللّه عنه أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وعلى آله وسلم خرج إلى المقبرة فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُم دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللّهُ بِكُمْ لاحِقُونَ**».

٤٤٢ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: مرّ رسول اللّه ﷺ بقبور أهل المدينة، فأقبلَ عليهم بوجهه فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا أهْلَ القُبُورِ! يَغْفِرُ اللّهُ لَنا وَلَكُمْ،**

---

(٤٣٩) مسلم (٩٧٤)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٨٠).

(٤٤٠) مسلم (٩٧٤)، والنسائي (٢٠٣٧).

(٤٤١) أبو داود (٣٢٣٧)، والنسائي (٢٠٣٩) وابن ماجه (١٥٤٦) كلها من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «صحيح»

(٤٤٢) الترمذي (١٠٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

أَنْتُمْ سَلَفُنا وَنَحْنُ بالأثَرِ» قال الترمذي: حديث حسن.

٤٤٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن بريدة رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺ يعلّمهم إذا خرجوا إلى المقابر أن يقول قائلهم: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيارِ مِنَ المؤْمِنِينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَلاحِقُونَ، أسألُ اللَّهُ لَنَا ولَكُمُ العافيةَ». ورويناه في كتاب النسائي وابن ماجه هكذا، وزاد بعد قوله: للاحقون: «أنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ».

٤٤٤ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ أتى البقيعَ فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دار قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، أنْتُمْ لَنا فَرَطٌ، وإنَّا بِكُمْ لاحِقُونَ؛ اللَّهُمَّ لا تَحْرِمْنا أجْرَهُمْ وَلا تُضِلَّنا بَعْدَهُمْ».

ويُستحب للزائر الإكثار من قراءة القرآن والذكر، والدعاء لأهل تلك المقبرة وسائر الموتى والمسلمين أجمعين. ويُستحبّ الإكثار من الزيارة، وأن يكثرَ الوقوفَ عند قبور أهل الخير والفضل.

بابُ نهي الزائر مَنْ رآه يبكي جزعًا عند قبر وأمرِه إيَّاه بالصبرِ ونهيِهِ أيضًا عن غير ذلك مما نهى الشرعُ عنه

٤٤٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: مرّ النبيُّ ﷺ بامرأة تبكي عند قبر فقال: «اتَّقي اللَّهَ وَاصْبِرِي».

٤٤٦ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بإسناد حسن، عن بشير بن معبد. المعروف بابن الخصاصية. رضي اللّه عنه قال: بينما أنا أُماشي النبيّ ﷺ نظر فإذا رجل يمشي بين القبور عليه نعلان، فقال: «يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ ألْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ» وذكر تمام الحديث.

قلت: السِّبتية: النعل الذي لا شعر عليها، وهي بكسر السين المهملة وإسكان الباء الموحدة. وقد أجمعت الأمة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ودلائله في الكتاب والسنّة مشهورة، واللّه أعلم.

---

(٤٤٣) مسلم (٩٧٥)، وابن ماجه (١٥٤٧).

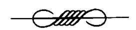
(٤٤٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٨٠)، حديث (٥٩٦). «حسن»

(٤٤٥) البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٩٢٦) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٤٤٦) أبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي (٢٠٤٨)، وابن ماجه (١٥٦٨) كلها من حديث بشير بن معبد رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

بابُ البكاء والخوف عند المرور بقبور الظالمين وبمصارعهم وإظهار الافتقار إلى الله تعالى والتحذير من الغفلة عن ذلك

٤٤٧ - روينا في صحيح البخاري، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال لأصحابه ـ يعني لما وصلوا الحِجْرَ ديارَ ثمود ـ: «لا تَدْخُلُوا على هَؤُلاءِ المُعَذَّبينَ إلاَّ أنْ تَكُونُوا باكِينَ، فإنْ لَمْ تَكُونُوا باكينَ فَلا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ لا يُصيبُكُم ما أصَابَهُمْ».



---

(٤٤٧) البخاري (٤٤٢٠)، ومسلم (٢٩٨٠) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا.

كتاب الأذكار في صلوات مخصوصة

بابُ الأذكارِ المستحبّةِ يومَ الجمعة وليلتها والدُّعاء

يُستحبّ أن يُكْثرَ في يومها وليلتها من قراءة القرآن والأذكار والدعوات، والصلاة على رسول اللّه ﷺويقرأ سورة الكهف في يومها. قال الشافعي رحمه اللّه في كتاب «الأمّ»: وأستحبُّ قراءتَها أيضًا في ليلة الجمعة.

٤٤٨ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم ذكرَ يومَ الجمعة فقال: **«فيهِ ساعَةٌ لا يُوَافِقُها عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسألُ اللَّهَ تَعالى شَيْئًا إلاَّ أعْطاهُ إيّاهُ»**. وأشار بيده يقللها.

قلت: اختلفَ العلماءُ من السلف والخلف في هذه الساعة على أقوال كثيرة منتشرة غاية الانتشار، وقد جمعتُ الأقوالَ المذكورةَ فيها كلها في شرح المهذّب وبيّنتُ قائلها، وأن كثيرًا من الصحابة على أنها بعد العصر. والمراد بقائم يُصَلِّي: من ينتظرُ الصلاة فإنه في صلاة. وأصحّ ما جاء فيها:

٤٤٩ -ما رويناه في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه أنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺيقول: **«هيَ ما بَيْنَ أنْ يَجْلِس الإمامُ إلى أنْ يَقْضِيَ الصَّلاةَ»** يعني يجلس على المنبر.

أما قراءةُ سورة الكهف والصَّلاةُ على رسول اللّه ﷺفجاءتْ فيهما أحاديث مشهورة تركتُ نقلَها لطول الكتاب؛ لكونها مشهورة، وقد سبق جملة منها في بابها.

٤٥٠ -وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺقال: **«مَنْ قالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الجُمُعَةِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيَّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ ثَلاثَ مَرّاتٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ»**.

٤٥١ -وروينا فيه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺإذا دخل المسجد

---

(٤٤٨)البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٤٤٩)مسلم (٨٥٣)، وأبو داود (١٠٤٩).

(٤٥٠)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٤١)، حديث (٨٢) من حديث أنس مرفوعًا. «ضعيف»

(٤٥١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٧)، حديث (٢٧٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

يومَ الجمعة أخذ بعضادتي الباب ثم قال: «اللَّهُمَّ اجْعَلْني أوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ، وأقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إلَيْكَ، وأفْضَلَ مَنْ سألَكَ وَرَغِبَ إلَيْكَ».

قلت: يُستحبّ لنا نحن أن نقول: اجْعَلْني مِنْ أوْجَهِ مَنْ تَوَجَّهَ إلَيْكَ وَمِنْ أقْرَبِ وَمِنْ أفْضَلِ. فنزيد لفظة

وأما القراءة المستحبة في صلاة الجمعة وفي صلاة الصبح يوم الجمعة فتقدّم بيانها في باب أذكار الصلاة.

٤٥٢ -وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأ بَعْدَ صَلاةِ الجُمُعَةِ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ، وَقُلْ أعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ، سَبْعَ مَرَّاتٍ أعاذَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِها مِنَ السُّوءِ إلى الجُمُعَةِ الأُخْرَى».

فصل: يُسْتَحَبُّ الإكثار من ذكر الله تعالى بعد صلاة الجمعة، قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

بابُ الأذكَارِ المشروعةِ في العِيدين

اعلم أنه يُستحبّ إحياء ليلتي العيدين بذكر الله تعالى والصلاة وغيرهما من الطاعات:

٤٥٣ -للحديث الوارد في ذلك: «مَنْ أحْيا لَيْلَتي العِيدِ لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ يَوْمَ تَمُوتُ القُلُوبُ» ورُوي «مَنْ قَامَ لَيلَتي العِيدَيْنِ لِلَّهِ مُحْتَسِبًا لَمْ يَمُتْ قَلْبُهُ حينَ تَمُوتُ القُلُوبُ» هكذا جاء في رواية الشافعي وابن ماجه، وهو حديث ضعيف رويناه من رواية أبي أمامة مرفوعًا وموقوفًا، وكلاهما ضعيف، لكن أحاديث الفضائل يُتسامح فيها كما قدّمناه في أوّل الكتاب.

واختلف العلماءُ في القدر الذي يَحصل به الإحياءُ، فالأظهرُ أنه لا يحصل إلا بمعظم الليل، وقيل: يَحصل بساعة.

فصل: ويستحبّ التكبير ليلتي العيدين، ويُستحبّ في عيد الفطر من غروب الشمس إلى أن يُحرم الإمام بصلاة العيد، ويُستحبّ ذلك خلفَ الصلواتِ وغيرها من الأحوال. ويُكثر منه عند

---

(٤٥٢)ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٣٧٧) من حديث عائشة مرفوعًا. «ضعيف»

(٤٥٣)ابن ماجه (١٧٨٢)، والطبراني في الأوسط بنحوه عن عبادة بن الصامت (١/ ٥٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ١٩٨): رواه الطبراني في الكبير والأوسط، وفيه عمر بن هارون البلخي والغالب عليه الضعف، * وأثنى عليه ابن مهدي وغيره ولكن ضعفه جماعة كثيرة. «موضوع»

ازدحام الناس، ويُكَبِّر ماشيًا وجالسًا ومضطجعًا، وفي طريقه، وفي المسجد، وعلى فراشه، وأما عيدُ الأضحى فيُكَبِّر فيه من بعد صلاة الصبح من يوم عَرَفة إلى أن يصليَ العصر من آخر أيام التشريق، وَيُكَبِّر خلفَ هذه العَصْرِ ثم يقطع، هذا هو الأصحّ الذي عليه العمل، وفيه خلاف مشهور في مذهبنا ولغيرنا، ولكن الصحيح ما ذكرناه، وقد جاء فيه أحاديث رويناها في سنن البيهقي، وقد أوضحتُ ذلك كلَّه من حيث الحديث ونقل المذهب في شرح المهذّب وذكرتُ جميعَ الفروع المتعلقة به، وأنا أُشيرُ هنا إلى مقاصده مختصرة.

قال أصحابنا: لفظ التكبير أن يقول: «اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ» هكذا ثلاثًا متواليات، ويكرّر هذا على حسب إرادته. قال الشافعي والأصحاب: فإن زادَ فقال: «اللّه أكْبَرُ كَبيرًا، والحَمْدُ لِلَّهِ كَثيرًا، وَسُبْحانَ اللَّهِ بُكْرَةً وأصِيلاً، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وَلا نَعْبُدُ إلاَّ إيَّاهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُون، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ، صَدَقَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إلهَ إلاَّ اللّه واللَّهُ أكْبَرُ» كانَ حَسَنًا.

وقال جماعة من أصحابنا: لا بأسَ أن يقول ما اعتاده الناسُ، وهو «اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ ولِلَّهِ الحَمْدُ».

فصل: اعلم أن التكبير مشروعٌ بعد كلّ صلاة تُصلَّى في أيام التكبير، سواء كانت فريضة أو نافلة أو صلاة جنازة، وسواءٌ كانت الفريضة مؤدّاة أو مقضية أو منذروة، وفي بعض هذا خلاف ليس هذا موضع بسطه، ولكن الصحيح ما ذكرته وعليه الفتوى وبه العمل، ولو كبَّرَ الإمامُ على خلاف اعتقاد المأموم بأن كان يَرى الإمامُ التكبيرَ يوم عرفة أو أيام التشريق، والمأموم لا يَراه، أو عكسه، فهل يتابعه، أم يعمل باعتقاد نفسه؟ فيه وجهان لأصحابنا: الأصحُّ يَعمل باعتقاد نفسه، لأن القدوة انقطعتْ بالسلام من الصلاة بخلاف ما إذا كبَّر في صلاة العيد زيادة على ما يراه المأموم، فإنه يُتابعه من أجل القُدوة.

فصل: والسُّنَّة أن يُكبر في صلاة العيد قبل القراءة تكبيراتٍ زوائد، فيُكَبِّر في الركعة الأولى سبعَ تكبيرات سوى الافتتاح، وفي الثانية خمسَ تكبيرات سوى تكبيرة الرفع من السجود، ويكونُ التكبيرُ في الأولى بعد دعاء الاستفتاح وقبل التعوّذ، وفي الثانية قبل التعوّذ. ويستحبّ أن يقولَ بين كل تكبيرتين: سبحان اللّه والحمد للّه ولا إله إلاّ اللّه واللّه أكبر، هكذا قاله جمهور أصحابنا. وقال بعض أصحابنا: يقول: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ».

وقال أبو نصر بن الصباغ وغيره من أصحابنا: إن قال ما اعتاده الناس فحَسَن، وهو «**اللَّهُ أكْبَرُ كَبيرًا، والحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحانَ اللَّهِ بُكْرَةً وأصِيلاً**» وكل هذا على التوسعة، ولا حَجْرَ في شيء منه، ولو ترك جميع هذا الذكر وترك التكبيرات السبع والخمس، صحَّتْ صلاته ولا يسجد للسهو، ولكن فاتته الفضيلة؛ ولو نسي التكبيرات حتى افتتح القراءة لم يرجع إلى التكبيرات على القول الصحيح. وللشافعي قول ضعيف أنه يرجع إليها. وأما الخطبتان في صلاة العيد فيُستحبّ أن يُكَبِّرَ في افتتاح الأولى تسعًا، وفي الثانية سبعًا. وأما القراءة في صلاة العيد فقد تقدَّم بيان ما يُستحبّ أن يقرأ فيها في باب صفة أذكار الصلاة، وهو أنه يقرأ في الأولى بعد الفاتحة سورة «ق»، وفي الثانية: ﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾ وإن شاء في الأولى: ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ وفي الثانية: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلْغَٰشِيَةِ﴾.

بابُ الأذْكارِ في العَشْرِ الأوَّلِ من ذي الحِجَّة

قال اللّه تعالى: ﴿ وَيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ ﴾ [الحج: ٢٨] الآية. قال ابن عباس والشافعي والجمهور: هي أيامُ العشر.

واعلم أنه يُستحبُّ الإكثار من الأذكار في هذا العشر زيادةً على غيره، ويُستحب من ذلك في يوم عَرَفة أكثر من باقي العشر.

٤٥٤ - روينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما عن النبيّ ﷺ أنه قال: «**ما العَمَلُ في أيَّامٍ أفْضَلَ مِنها في هَذِهِ** قالوا: **وَلا الجهادُ في سَبيل اللّه؟** قال: **وَلا الجِهادُ، إلاَّ رَجُلٌ خَرَجَ يُخاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمالِه فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ**» هذا لفظ رواية البخاري وهو صحيح. وفي رواية الترمذي: «**ما مِنْ أيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهِنَّ أحَبُّ إلى اللّه تعالى مِنْ هَذِهِ الأيَّامِ العَشْرِ**» وفي رواية أبي داود مثل هذه، إلا أنه قال: «**مِنْ هَذِهِ الأيَّامِ**». يعني العشر.

٤٥٥ - ورويناه في مسند الإمام أبي محمد عبد اللّه بن عبد الرحمن الدارمي، بإسناد الصحيحين، قال فيه: «**ما العَمَلُ في أيَّامٍ أفْضَلَ مِنَ العَمَلِ في عَشْرِ ذِي الحِجَّةِ**، قيل: **ولا الجهاد؟**» وذكر تمامه، وفي رواية «**عَشْرِ الأضْحَى**».

٤٥٦ - ورويناه في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ

---

(٤٥٤) البخاري (٩٦٩)، وأبو داود (٢٤٣٨).
(٤٥٥) الدارمي في سننه (٢/ ٤١)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٤٦). «صحيح»
(٤٥٦) الترمذي (٣٥٨٥)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. «حسن»

قال: «خَيرُ الدُّعاءِ دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ضعَّفَ الترمذي إسناده.

٤٥٧ - ورويناه في موطأ الإمام مالك، بإسناد مرسل وبنقصان في لفظه، ولفظه: «أفْضَلُ الدُّعاءِ دعاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وأفْضَلُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ».

وبلغنا عن سالم بن عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهم؛ أنه رأى سائلاً يسألُ الناسَ يوم عَرَفَةَ، فقال: يا عاجزُ! في هذا اليوم يُسألُ غيرُ اللّه عزّ وجلّ؟

وقال البخاري في صحيحه: كان عمر رضي اللّه عنه يُكَبِّرُ في قُبَّتِهِ بمنى فيسمعه أهلُ المسجد فيُكبِّرون ويُكَبِّر أهلُ الأسواق حتى ترتجّ مِنىً تكبيرًا. قال البخاري: «وكان ابنُ عمرَ يُكبِّر بمنىً تلك الأيام وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه ومجلسه وممشاه تلك الأيام جميعًا»: وكان ابن عمر وأبو هريرة رضي اللّه عنهما يَخرجان إلى السوق في أيام العشر يُكَبِّران ويُكَبِّر الناسُ بتكبيرهما.

باب الأذكار المشروعة في الكسوف

اعلم، أنه يسنّ في كسوف الشمس والقمر الإكثار من ذكر الله ومن الدعاء وتسنّ الصلاة له بإجماع المسلمين.

٤٥٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قَالَ: «إنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا». وفي بعض الروايات في صحيحيهما: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ تعالى». وكذلك رويناه من رواية ابن عباس. ورويناه في صحيحيهما من رواية أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ شيئًا من ذَلِكَ فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره» ورويناه في صحيحيهما من رواية المغيرة بن شعبة: «فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فادعوا الله وَصَلُّوا». وكذلك رواه البخاري من رواية أبي بكرة أيضًا، والله أعلم.

٤٥٩ - وفي صحيح مسلم عن رواية عبد الرحمن بن سمرة قال: «أتيت النبي ﷺ وقد كسفت

---

(٤٥٧) مالك (١/ ٢١٤)، والبيهقي في الكبرى (٤/ ٢٨٤) عن طلحة بن عبيد الله بن كريز. «مرسل»
(٤٥٨) البخاري (١٠٤٤)، ومسلم (٩٠١) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.
(٤٥٩) مسلم (٩١٣)، والنسائي (١٤٦٠).

الشمس وهو قائم في الصلاة رافع يديه، فجعل يسبح ويهلل ويكبر ويحمد ويدعو حتى حسر عنها، فلما حُسِرَ عنها قرأ سورتين وصلى ركعتين» قلت: حُسِرَ بضم وكسر السين المهملتين: أي كشف وجلى.

فصل: ويستحب إطالة القراءة في صلاة الكسوف، فيقرأ في الركعة الأولى نحو سورة البقرة، وفي الثانية نحو مائتي آية، وفي الثالثة نحو مائة وخمسين آية، وفي الرابعة نحو مائة آية، ويسبح في الركوع الأول بقدر مائة آية، وفي الثاني سبعين، وفي الثالث كذلك، وفي الرابع خمسين، ويطول السجود كنحو الركوع الثاني، هذا هو الصحيح. وفيه خلاف معروف للعلماء، ولا تشكن فيما ذكرته من استحباب تطويل السجود، لكن المشهور في أكثر كتب أصحابنا أنه لا يطول فإن ذلك غلط أو ضعيف، بل الصواب تطويله، وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن رسول الله ﷺ من طرق كثيرة وقد أوضحته بدلائله وشواهده في شرح المهذب. وأشرت هنا إلى ما ذكرت لئلا تغتر بخلافه. وقد نص الشافعي رحمه الله في مواضع على استحباب تطويله، والله أعلم. قال أصحابنا: ولا يطول الجلوس بين السجدتين بل يأتي به على العادة في غيرها وهذا الذي قالوه فيه نظر، فقد ثبت في حديث صحيح إطالته، وقد ذكرت ذلك واضحًا في شرح المهذب، فالاختيار استحباب إطالته. ولا يطول الاعتدال عن الركوع الثاني، ولا التشهد وجلوسه، والله أعلم. ولو ترك هذا التطويل كله واقتصر على الفاتحة صحت صلاته، ويستحب أن يقول في كل رفع من الركوع: سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد، فقد روينا ذلك في الصحيح. ويسن الجهر بالقراءة في كسوف القمر ويستحب الإسرار في كسوف الشمس. ثم بعد الصلاة يخطب خطبتين يخوفهم فيهما بالله تعالى ويحثهم على طاعة تعالى، وعلى الصدقة، والإعتاق، فقد صحّ ذلك في الأحاديث المشهورة، ويحثهم أيضًا على شكر نعم الله تعالى، ويحذرهم الغفلة والاغترار، والله أعلم.

٤٦٠ - روينا في صحيح البخاري وغيره عن أسماء رضي الله عنها قالت: **«لقد أمر رسول الله ﷺ بالعتاقة في كسوف الشمس»**، والله أعلم. باب الأذكار في الاستسقاء يستحب الإكثار فيه من الدعاء والذكر والاستغفار بخضوع وتذلل، والدعوات المذكورة فيه مشهورة: منها: **«اللهم اسقنا غيثًا مُغيثًا مريئًا غدقًا مجللاً سحًا عامًا طبقًا دائمًا؛ اللهم على الظراب ومنابت الشجر، وبطون الأودية، اللهم إنا نستغفرك إنك كنت غفارًا، فأرسل السماء علينا مدرارًا، اللهم**

(٤٦٠) البخاري (١٠٥٤)، وأبو داود (١١٩٢).

اسقنا الغيث ولا تجعلنا من القانطين، اللهم أنبت الزرع وأدر لنا الضرع، واسقنا من بركات السماء، وأنبت لنا من بركات الأرض؛ اللهم ارفع عنا الجهد والعرى، واكشف عنا من البلاء ما لا يكشفه غيرك» ويستحب إذا كان فيهم رجل مشهور بالصلاح أن يستقوا به فيقولون: «اللهم إنا نستقي ونتشفع إليك بعبدك فلان».

٤٦١ -روينا في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب، فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا ﷺ فاسقنا فيسقون. وجاء الاستسقاء بأهل الصلاح عن معاوية وغيره. والمستحب أن يقرأ في صلاة الاستسقاء ما يقرأ في صلاة العيد، وقد بيناه، ويكبر في افتتاح الأولى سبع تكبيرات وفي الثانية خمس تكبيرات كصلاة العيد، وكل الفروع والمسائل التي ذكرتها في تكبيرات العيد السبع والخمس يجيء مثلها هنا، ثم يخطب خطبتين يكثر فيهما من الاستغفار والدعاء.

٤٦٢ -روينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح على شرط مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: أتت النبي ﷺ بَوَاكِ فقال: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيعًا نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ عَاجِلاً غَيْرَ آجِلٍ، فَأَطْبَقَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ».

٤٦٣ -وروينا فيه بإسناد صحيح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ وَانْشُرْ رَحْمَتَكَ وَأَحْيِ بَلَدَكَ الْمَيِّتَ».

٤٦٤ -وروينا فيه بإسناد صحيح قال أبو داود في آخره: هذا إسناد جيد عن عائشة رضي الله عنها قالت: شَكَا النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَا حَاجِبُ الشَّمْسِ فَقَعَدَ، عَلَى الْمِنْبَرِ ﷺ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَدْعُوهُ وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

---

(٤٦١) البخاري (١٠١٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٣٧)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ١١٠).

(٤٦٢) أبو داود (١١٦٩)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٣٥). «صحيح»

(٤٦٣) أبو داود (١١٧٦) ومالك في الموطأ (١/ ١٩٠) كلاهما من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٤٦٤) أبو داود (١١٧٣)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ٢٧١)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٤٩). «حسن»

الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلاَغًا إِلَى حِينٍ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَا بَيَاضُ إِبِطَيْهِ ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ وَقَلَبَ أَوْ حَوَّلَ رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَنْشَأَ اللَّهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّى سَالَتِ السُّيُولُ فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ ضَحِكَ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ».

قلت: إبان الشيء وقته، وهو بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة. وقحوط المطر، بضم القاف والحاء: احتباسه، والجدب، بإسكان الدال المهملة: ضد الخصب، وقوله: ثم أمطرت، هكذا هو بالألف، وهما لغتان: مطرت وأمطرت، ولا التفات إلى من قال: لا يقال أمطر بالألف إلا في العذاب.

وقوله: بدت نواجذه: أي ظهرت أنيابه، وهي بالذال المعجمة. واعلم، أن في هذا الحديث التصريح بأن الخطبة قبل الصلاة، وكذلك هو المصرح به في صحيحي البخاري ومسلم، وهذا محمول على الجواز والمشهور في كتب الفقه لأصحابنا وغيرهم أنه يستحب تقديم الصلاة على الخطبة لأحاديث أخر، أن رسول الله ﷺ قدم الصلاة على الخطبة، والله أعلم. ويستحب الجمع في الدعاء بين الجهر والإسرار ورفع الأيدي فيه رفعًا بليغًا. قال الشافعي رحمه الله: وليكن من دعائهم: اللهم أمرتنا بدعائك، ووعدتنا إجابتك، وقد دعوناك كما أمرتنا، فأجبنا كما وعدتنا؛ اللهم امنن علينا بمغفرة ما قارفنا، وإجابتك في سقيانا وسعة رزقنا، ويدعو للمؤمنين، والمؤمنات، ويصلي على النبي ﷺ، ويقرأ آية أو آيتين، ويقول اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وغير ذلك من الدعوات التي ذكرناها في الأحاديث الصحيحة. قال الشافعي رحمه الله في الأم: يخطب الإمام في الاستسقاء خطبتين كما يخطب الإمام في صلاة العيد، ويكبر الله تعالى فيهما، ويحمده، ويصلي على النبي صلى الله عليه ويسلم، ويكثر فيهما الاستغفار حتى يكون أكثر كلامه، ويقول كثيرًا: ﴿فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۝ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠-١١] ثم روي عن عمر رضي الله عنه أنه استسقى وكان أكثر دعائه الاستغفار.

قال الشافعي: ويكون أكثر دعائه الاستغفار، ويبدأ به دعائه، ويفصل به بين كلامه، ويختم به، ويكون هو أكثر كلامه حتى ينقطع الكلام، ويحث الناس على التوبة والطاعة والتقرب إلى الله تعالى.

باب ما يقوله إذا هاجت الريح

٤٦٥ - روينا في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتْ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ».

٤٦٦ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه بإسناد حسن عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تعالى، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا، فَلاَ تَسُبُّوهَا، وَسَلُوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَاسْتَعِيذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا». قلت: قوله ﷺ: «مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» هو بفتح الراء قال العلماء: أي من رحمة الله بعباده.

٤٦٧ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أُفُقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ الْعَمَلَ وَإِنْ كَانَ فِي صَلاَةٍ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا فَإِنْ مُطِرَ قَالَ: اللَّهُمَّ صَيِّبًا هَنِيئًا». قلت: ناشئًا بهمز آخره: أي سحابًا لم يتكامل اجتماعه. والصيب: بكسر الياء المثناه تحت المشدد: وهو المطر الكثير، وقيل المطر الذي يجري ماؤه، وهو منصوب بفعل محذوف: أي أسألك صيبًا أو اجعله صيبًا.

٤٦٨ - وروينا في كتاب الترمذي وغيره عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لاَ تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» قَالَ الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. قال: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ وَأَنَسٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرٍ.

٤٦٩ - وروينا بالإسناد الصحيح في كتاب ابن السني عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال:

---

(٤٦٥) مسلم (٨٩٩)، والترمذي (٣٤٤٩)، وقال: وهذا حديث حسن.

(٤٦٦) أبو داود (٥٠٩٧)، وابن ماجه (٣٧٢٧). «صحيح»

(٤٦٧) أبو داود (٥٠٩٩)، وابن ماجه (٣٨٨٩)، والنسائي في الكبرى (١/ ٥٦١). «صحيح»

(٤٦٨) الترمذي (٢٢٥٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٧٢٧)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٢٣). «صحيح»

(٤٦٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤٧)، حديث (٣٠٠) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

كان رسول الله ﷺ إذا اشتدت الريح يقول: «**اللَّهُمَّ لَقْحًا لا عَقِيمًا**» قلت: لقحًا أي حاملاً للماء كاللقحة من الإبل. والعقم: التي لا ماء فيها كالحيوان: لا ولد فيها.

٤٧٠ - ورويناه فيه عن أنس بن مالك وجابر بن عبد الله رضي الله عنهم عن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا وَقَعَتْ كَبِيرَة أَوْ هَاجَتْ رِيح عظيمة، فَعَلَيْكُمْ بِالتَّكْبِيرِ فإنه يجلو الْعَجَاج الأَسْوَد**».

٤٧١ - وروى الإمام الشافعي رحمه اله في كتابه الأم بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ما هبت ريح قط إلا جثا النبي ﷺ على ركبتيه وقال: «**اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابا اللهم اجعلها رياحا ولا تجعلها ريحا**» قال ابن عباس في كتاب الله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا﴾ [فصلت:١٦] و ﴿أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلرِّيحَ ٱلْعَقِيمَ﴾ [الذاريات:٤١] وقال ﴿وَأَرْسَلْنَا ٱلرِّيَٰحَ لَوَٰقِحَ﴾ [الحجر:٢٢] وقال سبحانه: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ﴾ [الروم:٤٦].

٤٧٢ - وذكر الشافعي رحمه الله حديثًا منقطعًا عن رجل: أنه شكا إلى النبي ﷺ الفقر، فقال رسول الله ﷺ: «**لَعَلَّكَ تَسُبُّ الريحَ**». قال الشافعي رحمه الله: لا ينبغي لأحد أن يسب الريح، فإنها خلق من خلق الله تعالى مطيع، وجند من أجناده، ويجعلها رحمة ونقمة إذا شاء.

باب ما يقول إذا انقضّ الكوكب

٤٧٣ - روينا في ابن السني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: أُمرنا أن لا نُتبع أبصرنا الكوكب إذا انقضّ، وأن نقول عند ذلك: ما شاء الله لا قوة إلا بالله.

باب ترك الإشارة والنظر إلى الكوكب والبرق فيه الحديث المتقدم في الباب قبله

٤٧٤ - وروى الشافعي رحمه الله في الأم بإسناده عمن لا يتهم عن عروة بن الزبير رضي الله عنهما قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق فلا يشير إليه، وليصف ولينعت قال الشافعي: ولم تزل العرب تكرهه.

---

(٤٧٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤١)، حديث (٢٨٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(٤٧١) الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣). «حسن» (٤٧٢) الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣). «ضعيف»

(٤٧٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣١٠)، حديث (٦٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(٤٧٤) الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣) ورجاله رجال الصحيح.

باب ما يقول إذا سمع الرعد

٤٧٥ - روينا في كتاب الترمذي بإسناد ضعيف عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ وَالصَّوَاعِقِ قَالَ: «**اللَّهُمَّ لاَ تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلاَ تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ**».

٤٧٦ - بالإسناد الصحيح في الموطأ عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: «**سُبْحانَ الذي يُسَبحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ والملاَئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ**».

٤٧٧ - وروى الإمام الشافعي رحمه الله في الأم بإسناده الصحيح عن طاوي الإمام التابعي الجليل رضي الله عنه أنه كان يقول إذا سمع الرعد: سبحان من سبحت له. قال الشافعي: كأنه يذهب إلى قول الله تعالى: ﴿وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ﴾[الرعد:١٣]. وذكروا أن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «**كنا مع عمر رضي الله عنه في سفر، فأصابنا رعد وبرق وبرد، فقال لنا كعب: من قال حين يسمع الرعد: سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثًا، عُفي من ذلك الرعد، فقلنا فعوفينا**».

باب ما يقوله إذا نزل المطر

٤٧٨ - روينا في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى مطرًا قال: «**اللَّهُمَّ صيبًا نافعًا**». ورويناه في سنن ابن ماجه وقال فيه: «**اللَّهُمَّ صيبًا نافعًا**» مرتين أو ثلاثًا.

٤٧٩ - وروى الإمام الشافعي رحمه الله في الأم بإسناده حديثًا مرسلاً عن النبي ﷺ قال الشافعي: وقد حفظت عن غير واحد طلب الإجابة عند نزول الغيث وإقامة الصلاة.



---

(٤٧٥) الترمذي (٣٤٥٠)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٠٠)، وا الحاكم في المستدرك (٤/ ٣١٨)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «ضعيف»

(٤٧٦) مالك في الموطأ (٢/ ٩٩٢)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٣٦٢).

(٤٧٧) الشافعي في الأم (١/ ٢٥٣).

(٤٧٨) البخاري (١٠٣٢)، والنسائي (١٥٢٣)، وابن ماجه (٣٨٩٠).

(٤٧٩) الشافعي في الأم (١/ ٢٢٣ - ٢٢٤). «صحيح موقوفًا»

باب ما يقوله بعد نزول المطر

٤٨٠ - روينا في صحيح البخاري ومسلم عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه قال: صلى بنا رسول الله ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

قلت: الحديبية معروفة، وهي بئر قريبة من مكة دون مرحلة، ويجوز فيها تخفيف الياء الثانية وتشديدها، والتخفيف هو الصحيح المختار، وهو قول الشافعي وأهل اللغة، والتشديد قول ابن وهب وأكثر المحدثين. والسماء هنا المطر. وإثر بكسر الهمزة وإسكان الثاء، ويقال بفتحها لغتان. قال العلماء: إن قال مسلم: مطرنا بنوء كذا مريدًا أنه علامة لنزول المطر فينزل المطر عند هذه العلامة، ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه سبحانه لم يكفر. واختلفوا في كراهيته والمختار أنه مكروه لأنه من ألفاظ الكفار، وهذا ظاهر الحديث، ونص عليه الشافعي رحمه الله في الأم وغيره، والله أعلم. ويستحب أن يشكر الله سبحانه وتعالى على هذه النعمة أعني: نزول المطر.

باب ما يقوله إذا نزل المطر وخيف منه الضرر

٤٨١ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم عن أنس رضي الله عنه قال: دَخَلَ رَجُلاً الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتْ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعْتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغِيثُنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا» قَالَ أَنَسٌ: وَلاَ وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلاَ قَزَعَةً، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ - يعني الجبل المعروف بقرب المدينة - مِنْ بَيْتٍ وَلاَ دَارٍ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، فَلاَ وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَلَكَتْ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتْ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمْسِكْهَا عَنَّا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ وَالظِّرَابِ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ»، فَانقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. هذا

---

(٤٨٠) البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١) كلاهما من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه مرفوعا.
(٤٨١) البخاري (١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧) كلاهما من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

حديث لفظه فيهما، إلا أن في رواية البخاري «اللهم اسقنا» بدل أغثنا وما أكثر فوائده، وبالله التوفيق.

باب أذكار صلاة التراويح

اعلم، أن صلاة التراويح سنة باتفاق العلماء، وهي عشرون ركعة يسلم من كل ركعتين، وصفة نفس الصلاة كصفة باقي الصلوات على ما تقدم بيانه، ويجيء فيها جميع الأذكار المتقدمة كدعاء الافتتاح، واستكمال الأذكار الباقية، واستيفاء التشهد، والدعاء بعده، وغير ذلك مما تقدم، وهذا وإن كان ظاهرًا معروفًا فإنما نبهت عليه لتسهيل أكثر الناس فيه، وحذفهم أكثر الأذكار، والصلوات ما سبق. وأما القراءة فالمختار الذي قاله الأكثرون وأطبق الناس على العمل به أن تقرأ الختمة بكمالها في التراويح جميع الشهر فيقرأ في كل ليلة نحو جزء من ثلاثين جزءًا. ويستحب أن يرتل القراءة ويبينها، وليحذر من التطويل عليهم بقراءة أكثر من جزء، وليحذر كل الحذر مما اعتاده جهلة أئمة كثير من المساجد من قراءة سورة الأنعام بكمالها في الركعة الأخيرة في الليلة السابعة من شهر رمضان، زاعمين أنها نزلت جملة، وهذه بدعة قبيحة وجهالة ظاهرة مشتملة على مفاسد كثيرة، سبق بيانها في كتاب تلاوة القرآن.

باب أذكار صلاة الحاجة

٤٨٢ -روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ تعالى أَوْ إِلَى أَحَدٍ مِنْ بَنِي آدَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ فَلْيُحْسِنِ الْوُضُوءَ ثُمَّ لِيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ لِيُثْنِ عَلَى اللَّهِ عز وجل وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ لِيَقُلْ: لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَسْأَلُكَ مُوجِبَاتِ رَحْمَتِكَ وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ وَالْغَنِيمَةَ مِنْ كُلِّ بِرٍّ وَالسَّلاَمَةَ مِنْ كُلِّ إِثْمٍ لاَ تَدَعْ لِي ذَنْبًا إِلاَّ غَفَرْتَهُ وَلاَ هَمًّا إِلاَّ فَرَّجْتَهُ وَلاَ حَاجَةً هِيَ لَكَ رِضًا إِلاَّ قَضَيْتَهَا يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ». قَالَ الترمذي: فِي إِسْنَادِهِ مَقَالٌ. قلت: ويستحب أن يدعو بدعاء الكرب، وهو: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ، لما قدمناه عن الصحيحين فيهما.

٤٨٣ -وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه عن عثمان بن حنيف رضي الله عنه: أَنَّ رَجُلاً

---

(٤٨٢) الترمذي (٤٧٩)، وقال: هذا حديث غريب وفي إسناده مقال. وابن ماجه (١٣٨٤) كلاهما من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف جداً»

(٤٨٣) الترمذي (٣٥٧٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. وابن ماجه (١٣٨٥) كلاهما من حديث عثمان بن حنيف رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

ضَرِيرَ الْبَصَرِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَنِي، قَالَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ»، قَالَ: فَادْعُهُ قَالَ: فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ فَيُحْسِنَ وُضُوءَهُ، وَيَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ نَبِيِّ الرَّحْمَةِ ﷺ، إِنِّي تَوَجَّهْتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي هَذِهِ لِتُقْضَى لِيَ، اللَّهُمَّ فَشَفِّعْهُ فِيَّ» قَالَ الترمذي: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

باب أذكار التسبيح

روينا في كتاب الترمذي عنه قال: قد روى عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسابيح ومنه شيء كبير لا يصح. قال: وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسابيح، وذكروا الفضل فيه. قال الترمذي: حدثنا أحمد بن عبدة، قال: حدثنا أبو وهب، قال: سألت عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يسبح فيها، قال: يكبر ثم يقول: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ، ثُمَّ يَقُولُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَتَعَوَّذُ وَيَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَسُورَةً، ثُمَّ يَقُولُ عَشْرَ مَرَّاتٍ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، ثُمَّ يَرْكَعُ فَيَقُولُهَا: عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا: عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ فَيَقُولُهَا: عَشْرًا، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيَقُولُهَا: عَشْرًا، ثُمَّ يَسْجُدُ الثَّانِيَةَ فَيَقُولُهَا: عَشْرًا، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ عَلَى هَذَا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ يَبْدَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِخَمْسَ عَشْرَةَ تَسْبِيحَةً، ثُمَّ يَقْرَأُ، ثُمَّ يُسَبِّحُ عَشْرًا، فَإِنْ صَلَّى لَيْلاً فَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُسَلِّمَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ، وَإِنْ صَلَّى نَهَارًا، فَإِنْ شَاءَ سَلَّمَ، وَإِنْ شَاءَ لَمْ يُسَلِّمْ. وفي رواية عَبْدِ اللَّهِ بن المبارك أَنَّهُ قَالَ: يَبْدَأُ فِي الرُّكُوعِ: بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَفِي السُّجُودِ: بِسُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ثَلاَثًا، ثُمَّ يُسَبِّحُ التَّسْبِيحَاتِ، وقيل لاِبْنِ الْمُبَارَكِ: إِنْ سَهَا في هذه الصلاة هل يُسَبِّحُ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ: لاَ إِنَّمَا هِيَ ثَلاَثُ مِائَةِ تَسْبِيحَةٍ.

٤٨٤ - وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه عن أبي رافع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ للعباس: «يَا عَمِّ أَلاَ أَصِلُكَ أَلاَ أَحْبُوكَ أَلاَ أَنْفَعُكَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يَا عَمِّ صَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ فَإِذَا انْقَضَتِ الْقِرَاءَةُ فَقُلْ اللَّهُ أَكْبَرُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَلاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً قَبْلَ أَنْ تَرْكَعَ ثُمَّ ارْكَعْ فَقُلْهَا عَشْرًا ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا ثُمَّ اسْجُدْ فَقُلْهَا عَشْرًا ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا ثُمَّ اسْجُدْ الثَّانِيَةَ فَقُلْهَا عَشْرًا ثُمَّ ارْفَعْ

---

(٤٨٤) الترمذي (٤٨٢)، وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي رافع. وابن ماجه (١٣٨٦) من حديث أبي رافع رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

رَأْسَكَ فَقُلْهَا عَشْرًا قَبْلَ أَنْ تَقُومَ فَتِلْكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ هِيَ ثَلَاثُ مِائَةٍ فِي أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ رَمْلِ عَالِجٍ لَغَفَرَهَا اللَّهُ لَكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقُولَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَقُلْهَا فِي جُمُعَةٍ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَقُولَهَا فِي جُمُعَةٍ فَقُلْهَا فِي شَهْرٍ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَهُ حَتَّى قَالَ فَقُلْهَا فِي سَنَةٍ». قَالَ الترمذي: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ. قلت: قال الإمام أبو بكر بن العربي في كتابه الأحوذي في شرح الترمذي: حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ هذا ضعيف ليس له أصل في الصحة ولا بحجة، هذا كلام أبي بكر بن العربي. وقال العقيلي: ليس في صلاة التسابيح حديث ثبت، وذكر أبو الفرج بن الجوزي أحاديث صلاة التسبيح وطرقها، ثم ضعفها كلها وبين ضعفها ذكره في كتابه في الموضوعات. وبلغنا عن الإمام الحافظ أبي الحسن الدارقطني رحمه الله أنه قال: أصح شيء في فضائل السور فضل قل هو الله أحد، وأصح شيء في فضل الصلوات فضل صلاة التسابيح، وقد ذكرت هذا الكلام مسندًا في كتاب طبقات الفقهاء في ترجمة أبي الحسن عليّ بن عمر الدارقطني، ولا يلزم من هذه العبارة أن يكون حديث صلاة التسابيح صحيحًا، فإنهم يقولون: هذا أصح ما جاء في الباب، وإن كان ضعيفًا، ومرادهم أرجحه وأقله ضعفًا. قلت: وقد نص جماعة من أئمة أصحابنا على استحباب صلاة التسابيح هذه، منهم أبو محمد البغوي وأبو المحاسن الروياني. قال الروياني في كتابه البحر في آخر كتاب الجنائز منه: أعلم، أن صلاة التسابيح مرغب فيها، ويستحب أن يعتادها في كل حين ولا يتغافل عنها، قال: هكذا قال عبد الله بن المبارك وجماعة من العلماء. قال: وقيل لعبد الله بن المبارك: إِنْ سَهَا في صلاة التسابيح أَيُسَبِّحُ فِي سَجْدَتَيْ السَّهْوِ عَشْرًا عَشْرًا؟ قَالَ: لَا، وإِنَّمَا هِيَ ثَلَاثُ مِائَةِ تَسْبِيحَةٍ، وإنما ذكرت هذا الكلام في سجود السهو، وإن كان قد تقدم لفائدة لطيفة، وهي: أن مثل هذا الإمام إذا حكى هذا ولم ينكره أشعر بذلك بأنه يوافقه فيكثر القائل بهذا الحكم، وهذا الرويني من فضلاء أصحابنا المطلعين، والله أعلم.

باب الأذكار المتعلقة بالزكاة

قال الله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة :١٠٣].

٤٨٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما قال: كَانَ رسول الله ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ

---

(٤٨٥) البخاري (١٤٩٨)، ومسلم (١٠٧٨) كلاهما من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه مرفوعا.

صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى». قال الشافعي والأصحاب رحمهم الله: الاختيار أن يقول آخذ الزكاة لدافعها: آجرك الله فيما أعطيت، وجعله لك طهورًا، وبارك لك فيما أبقيت. وهذا الدعاء مستحب لقابض الزكاة، سواء كان الساعي أو الفقراء، وليس الدعاء بواجب على المشهور من مذهبنا ومذهب غيرنا. وقال بعض أصحابنا إنه واجب لقول الشافعي: فحق على الوالي أن يدعو له، ودليله ظاهر الأمر في الآية. وقال العلماء: ولا يستحب أن يقول في الدعاء: اللهم صل على فلان، والمراد بقوله تعالى ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾[التوبة:١٠٣] أي: ادع لهم، وأما قول النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ» فقال لكون لفظ الصلاة مختصًا به، فله أن يخاطب به من يشاء، بخلافنا نحن، قالوا: وكما لا يقال: محمد عز وجل وإن كان جليلاً كذا لا يقال أبو بكر أو علي ﷺ، بل يقال علي رضي الله عنه، أو رضوان الله عليه وشبه ذلك، فلو قال ﷺ فالصحيح ال١ي عليه جمهور أصحابنا أنه مكروه كراهة تنزيه. وقال بعضهم: هو خلاف الأولى ولا يقال مكروه. وقال بعضهم: لا يجوز، وظاهره التحريم، ولا ينبغي أيضًا في غير الأنبياء أن يقال عليه السلام أو نحو ذلك إلا إذا كان خطابًا أو جوابًا، فإن الابتداء بالسلام سنة ورده واجب، ثم هذا كله في الصلاة والسلام على غير الأنبياء مقصودًا. أما إذا جعل تبعًا فإنه جائز بلا خلاف، فيقال: اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد وأصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه؛ لأن السلف لم يمتنعوا من هذا، بل قد أُمرنا به في التشهد وغيره، بخلاف الصلاة عليه منفردًا، وقد قدمت ذكر هذا الفصل مبسوطًا في كتاب الصلاة على النبي ﷺ.

فصل: اعلم، أن نية الزكاة واجبة، ونيتها تكون بالقلب كغيرها من العبادات، ويستحب أن يضم إليه التلفظ باللسان كما في غيرها من العبادات، فإن اقتصر على لفظ اللسان دون النية إذا نوى أن يقول مع ذلك: هذه مع الزكاة، بل يكفيه الدفع إلى من كان من أهلها، ولو تلفظ بذلك لم يضره، والله أعلم.

فصل: يستحب لمن دفع زكاة أو صدقة أو نذرًا أو كفارة ونحو ذلك أن يقول: ربنا تقبل من إنك أنت السميع العليم، فقد أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك عن إبراهيم وإسماعيل صلى الله عليهما وسلم وعن امرأة فرعون.



كتاب أذكار الصيام

بابُ ما يقوله إذا رأى الهلالَ، وما يقولُ إذا رأى القمرَ

٤٨٦ - روينا في مسند الدارمي وكتاب الترمذي، عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ كان إذا رأى الهلال قال: **«اللَّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَيْنا باليُمْنِ وَالإيمانِ وَالسَّلامَةِ وَالإسْلامِ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ»**. قال الترمذي: حديث حسن.

٤٨٧ - وروينا في مسند الدارمي، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى الهلال قال: **«اللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُمَّ أهِلَّهُ عَلَيْنا بالأمْنِ والإيْمَانِ والسَّلامَةِ والإسلام وَالتَّوْفِيقِ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، رَبُّنا وَرَبُّكَ اللَّهُ»**.

٤٨٨ - وروينا في سنن أبي داود في كتاب الأدب، عن قتادة أنه بلغه؛ أن نبيّ الله ﷺ كان إذا رأى الهلالَ قال: **«هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، هِلالُ خَيْرٍ وَرُشْدٍ، آمَنْتُ باللَّه الَّذي خَلَقَكَ، ثلاث مراتٍ، ثم يقول: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي ذَهَبَ بِشَهْرِ كَذَا وجَاءَ بِشَهْرِ كَذَا»**.

وفي رواية عن قتادة **«أن النبيّ ﷺ كان إذا رأى الهلال صرف وجهَه عنه»**. هكذا رواهما أبو داود مُرسَلَين. وفي بعض نسخ أبي داود، قال أبو داود: ليس في هذا الباب عن النبيّ ﷺ حديث مُسند صحيح. ورويناه في كتاب ابن السني، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ

وأما رؤية القمر:

٤٨٩ - فروينا في كتاب ابن السني عن عائشة رضي الله عنها قالت أخذ رسولُ الله ﷺ بيدي، فإذا القمر حين طلع فقال: **«تَعَوَّذِي باللَّه مِنْ شَرِّ هَذَا الغاسقِ إذَا وَقَبَ»**.

٤٩٠ - وروينا في حلية الأولياء بإسناد ضعيف عن زيادة النميري عن أنس رضى الله عنه قال:

---

(٤٨٦) الترمذي (٣٤٥١)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والدارمي في سننه (٢/ ٧). «صحيح»

(٤٨٧) الدارمي في سننه (٢/ ٧)، وابن حبان في صحيحه (٣/ ١٧١).

(٤٨٨) أبو داود (٥٠٩٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٣٤٣)، وعبد الرزاق في مصنفه (٤/ ١٦٩). «ضعيف»

(٤٨٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٧٧)، حديث (٦٥٣) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «حسن»

(٤٩٠) أبو نعيم في حلية الأولياء، حديث (٦/ ٢٦٩) وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣١٣)، حديث (٦٦٤) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

كان رسول الله ﷺ إذا دخل رجب قال «**اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان**». ورويناه أيضا في كتاب السني بزيادة.

بابُ الأذكارِ المستحبّة في الصَّوْم.

يُستحبُّ أن يجمعَ في نيّة الصوم بين القلب واللسان كما قلنا في غيره من العبادات، فإن اقتصر على القلب كفاه، وإن اقتصرَ على اللسان لم يجزئه بلا خلاف، والسُّنّة إذا شتمَه غيرُه أو تَسَافَه عليه في حال صومه أن يقول: إني صائم إني صائم، مرتين أو أكثر.

٤٩١ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فإذَا صامَ أحَدُكُمْ فَلا يَرْفُثْ وَلا يَجْهَلْ - فلا يرفث ولا يجهل**»: قال ابن علاّن: كذا فيما وقفت عليه من نسخ، وفيه حذف وهو كما في الصحيحين: «**فإذا كان أحدُكم صائمًا فلا يرفثْ ولا يَجْهَل**» ولم ينبّه على هذا الحافظ ولعله على الصواب فيما وقف عليه من الأصول، ثم رأيته ملحقًا في أصل مصحح، «**وَإنِ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أو شاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إني صَائِمٌ إني صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ**».

قلت: قيل إنه يقول بلسانه ويُسمع الذي شاتمه لعلّه ينزجر، وقيل يقوله بقلبه لينكفّ عن المسافهة ويحافظ على صيانة صومه، والأوّل أظهر. ومعنى شاتمه: شتمه متعرضًا لمشاتمته، واللّه أعلم.

٤٩٢ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**ثَلاثَةٌ لا تُرَدُّ دَعْوَتُهُم: الصَّائِمُ حَتّى يُفْطِرَ، وَالإمامُ العادِلُ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ**» قال الترمذي: حديث حسن. قلت: هكذا الرواية «حتى» بالتاء المثناة فوق.

بابُ ما يقولُ عندَ الإفْطَار

٤٩٣ - روينا في سنن أبي داود والنسائي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر قال: «**ذَهَبَ الظَّمأُ، وابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وَثَبَتَ الأجْرُ إنْ شاءَ اللّهُ تَعالى**».

---

(٤٩١) البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٤٩٢) الترمذي (٣٥٩٨)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (١٧٥٢) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. ولكن صح منه الشطر الأول بلفظ: «المسافر» مكان «الإمام العادل»، وفي رواية: «الوالد». «ضعيف»

(٤٩٣) أبو داود (٢٣٥٧)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٥٥)، والحاكم في المستدرك (١/ ٥٨٤)، وقال: حديث صحيح على شرط الشيخين. «حسن»

قلت: الظمأ مهموز الآخر مقصور: وهو العطش. قال اللّه تعالى: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ ﴾[التوبة: ١٢٠] وإنما ذكرت هذا وإن كان ظاهرًا لأني رأيتُ مَن اشتبه عليه فتوهمه ممدودًا.

٤٩٤ - وروينا في سنن أبي داود، عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبيّ ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلى رِزْقِكَ أفْطَرْتُ» هكذا رواه مرسَلاً.

٤٩٥ - وروينا في كتاب ابن السني، عن معاذ بن زهرة قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا أفطر قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي أعانَني فَصَمْتُ، وَرَزَقَني فأفْطَرْتُ».

٤٩٦ - وروينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْنا، وَعلى رِزْقِكَ أفْطَرْنا، فَتَقَبَّلْ مِنَّا إنَّكَ أنْتَ السَّمِيعُ».

٤٩٧ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن عبد اللّه بن أبي مليكة عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما قال: سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «إنَّ للصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً ما تُرَدُّ» قال ابن أبي مُليكة: سمعتُ عبد اللّه بن عمرو إذا أفطرَ يقول: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أنْ تَغْفِرَ لي».

بابُ ما يَقُولُ إذا افطرَ عندَ قوم

٤٩٨ - روينا في سنن أبي داود وغيره، بالإسناد الصحيح، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال النبيُّ ﷺ: «أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وأكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ».

٤٩٩ - وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس قال: كان النبيّ ﷺ إذا أفطر عند قوم دعا لهم فقال: «أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ» إلى آخره.

---

(٤٩٤) أبو داود (٢٣٥٨) من حديث معاذ بن زهرة رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

(٤٩٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٤٨٠) من حديث معاذ بن زهرة مرفوعًا. «مرسل»

(٤٩٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢٧) حديث (٤٨١) من حديث أنس مرفوعًا. «ضعيف»

(٤٩٧) ابن ماجه (١٧٥٣) وابن السني في عمل اليوم والليلة، حديث (٤٨٢) كلاهما من حديث عبد الله عمرو بن العاص رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٤٩٨) أبو داود (٣٨٥٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. وابن ماجه (١٧٤٧)، والإمام أحمد في مسنده (١١٨/٣). «صحيح»

(٤٩٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢٨)، حديث (٤٨٣). «حسن»

بابُ ما يَدعُو به إذا صَادَفَ ليلةَ القَدْر

٥٠٠ - روينا بالأسانيد الصحيحة في كتب الترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرها، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلتُ يارسول الله! إن علمتُ ليلة القدر ما أقول فيها؟ قال: «قُولي: **اللَّهُمَّ إنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُ العَفْوَ فاعْفُ عَنِّي**». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال أصحابَنا رحمهم الله: يُستحبّ أن يُكثِر فيها من هذا الدعاء، ويُستحبّ قراءةُ القرآن وسائر الأذكار والدعوات المستحبة في المواطن الشريفة، وقد سبقَ بيانها مجموعةً ومفرّقةً. قال الشافعي رحمه الله: أستحبّ أن يكون اجتهادُه في يومها كاجتهاده في ليلتها، هذا نصّه: ويستحبّ أن يُكثرَ فيها من الدعوات بمهمات المسلمين، فهذا شعار الصالحين وعباد الله العارفين، وبالله التوفيق.

باب الأَذْكَارِ في الاعتِكَاف

يُستحبّ أن يُكثر فيه من تلاوة القرآن وغيرِه من الأذكار.



(٥٠٠) الترمذي (٣٥١٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٨٥٠)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٤٠٧). «صحيح»

كتاب أذكار الحج

اعلم أن أذكار الحجّ ودعواته كثيرة لا تنحصر، ولكن نُشير إلى المهمّ من مقاصدها. والأذكار التي فيه على ضربين: أذكار في سفره، وأذكار في نفس الحجّ. فأما التي في سفره فنؤخرها لنذكرَها في أذكار الأسفار - إن شاء اللّه تعالى - وأما التي في نفس الحج فنذكرُها على ترتيب عمل الحجّ إن شاء اللّه تعالى، وأحذفُ الأدلة والأحاديث في أكثرها خوفًا من طول الكتاب، وحصول السآمة على مُطالِعِهِ، فإن هذا البابَ طويلٌ جدًا، فلهذا أسلُك فيه الاختصار إن شاء اللّه تعالى.

فأول ذلك: إذا أراد الإحرام اغتسل وتوضأ ولبس إزاره ورداءه، وقد قدَّمنا ما يقوله المتوضىء والمغتسل، وما يقول إذا لبس الثوب ثم يُصلّي ركعتين، وتقدمت أذكار الصلاة، ويُستحبّ أن يقرأ في الركعة الأولى بعد الفاتحة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فإذا فرغ من الصلاة استحبّ أن يدعوَ بما شاء، وتقدَّم ذكرُ جُملٍ من الدعواتِ والأذكار خلفَ الصلاة، فإذا أراد الإحرام نواه بقلبه. ويُستحبُّ أن يساعدَ بلسانه قلبه، فيقول: نويتُ الحجَّ وأحرمتُ به للّه عزّوجلّ، لبّيك اللَّهمَّ لبّيك إلى آخر التلبية. والواجب نيّة القلب واللفظ سنّة، فلو اقتصر على القلب أجزأه، ولو اقتصر على اللسان لم يجزئه.

قال الإمام أبو الفتح سُليم بن أيوب الرازي: لو قال يعني بعد هذا: اللَّهمّ لك أحرم نفسي وشعري وبشري ولحمي ودمي كان حسنًا. وقال غيره: يقول أيضًا: اللهمّ إني نويت الحجّ فأعنّي عليه وتقبله مني، ويلبّي فيقول: لبيكَ اللَّهمّ لبّيك، لبّيك لا شريك لك لبّيك، إن الحمد والنعمة لك والمُلْك لا شريك لك. هذه تلبية رسول اللّه ﷺ، ويُستحبّ أن يقولَ في أوّل تلبية يلبّيها: لبّيك اللَّهمّ بحجة إن كان أحرم بحجة، أو لبّيك بعمرة إن كان أحرم بها، ولا يُعيد ذكرَ الحجّ والعمرة فيما يأتي بعد ذلك من التلبية على المذهب الصحيح المختار.

واعلم أن التلبيةَ سنةٌ لو تركها صحّ حجّه وعمرتُه ولا شيء عليه، لكن فاته الفضيلةُ العظيمة والاقتداء برسول اللّه ﷺ، هذا هو الصحيح من مذهبنا ومذهب جماهير العلماء، وقد أوجبها بعضُ أصحابنا، واشترطَها لصحة الحجّ بعضُهم، والصوابُ الأوّل، لكنْ تُستحبّ المحافظة عليها للاقتداء برسول اللّه ﷺ، وللخروج من الخلاف، واللّهُ أعلم.

وإذا أحرم عن غيره قال: نويتُ الحجَّ وأحرمتُ به للّه تعالى عن فلان، لبّيك اللّهمّ عن فلان إلى آخر ما يقوله مَن يُحرم عن نفسه.

فصل: ويُستحبّ أن يصلّي على رسول اللّه ﷺ بعد التلبية، وأن يدعوَ لنفسه ولمن أراد بأمور الآخرة والدنيا، ويسألُ اللّه تعالى رضوانَه والجنّة، ويستعيذُ به من النار، ويُستحبّ الإكثار من التلبية، ويستحبّ ذلك في كلّ حال: قائمًا، وقاعدًا، وماشيًا، وراكبًا، ومضطجعًا، ونازلاً، وسائرًا، ومُحْدِثًا، وجُنبًا، وحائضًا، وعند تجدّد الأحوال وتغايرها زمانًا ومكانًا وغير ذلك، كإقبال الليل والنهار، وعند الأسحار، واجتماع الرِّفاق، وعند القيام والقعود، والصعود والهبوط، والركوب والنزول، وأدبار الصَّلواتِ، وفي المساجد كلّها، والأصحُّ أنه لا يُلبّي في حال الطواف والسعي، لأن لهما أذكارًا مخصوصة.

ويُستحبّ أن يرفعَ صوتَه بالتلبية بحيث لا يشقّ عليه، وليس للمرأة رفع الصوت، لأن صوتَها يُخاف الافتتان به. ويُستحبّ أن يُكرّر التلبية كل مرّة ثلاث مرات فأكثر، ويأتي بها متوالية لا يقطعها بكلام ولا غيره. وإن سلّم عليه إنسانٌ ردّ السلام، ويُكره السلام عليه في هذه الحالة، وإذا رأى شيئًا فأعجبه قال: لبّيك إن العيشَ عيشُ الآخرة. اقتداءً برسول اللّه ﷺ.

واعلم أن التلبية لا تزالُ مستحبةً حتى يرميَ جمرة العقبة يومَ النحر أو يطوفَ طوافَ الإفاضة إن قدّمه عليها، فإذا بدأ بواحد منهما قطعَ التلبية مع أول شروعه فيه واشتغلَ بالتكبير. قال الإمام الشافعي رحمه اللّه: ويُلبّي المعتمرُ حتى يَستلم الركن.

فصل: إذا وصل المحرمُ إلى حرم مكة - زاده اللّه شرفًا- استحبَّ له أن يقولَ: اللَّهُمَّ هَذَا حَرَمُكَ وأمْنُكَ فَحَرِّمنِي على النارِ، وأمِّنّي مِن عَذَابِكَ يَومَ تَبْعَثُ عِبادَكَ، وَاجْعَلْنِي مِن أولِيائِك وَأهْلِ طَاعَتِكَ، ويدعو بما أحبّ.

فصل: فإذا دخل مكة ووقع بصرُه على الكعبة ووصلَ المسجدَ استحبّ له أن يرفع يديه ويدعو؛ فقد جاء أنه يُستجاب دعاءُ المسلم عند رؤيته الكعبة ويقول: اللَّهُمَّ زِدْ هَذَا البَيْتَ تَشْرِيفًا وَتَعْظِيمًا وَتَكْرِيمًا وَمَهَابَةً، وَزِدْ مِن شَرَّفَهُ وكَرمَهُ مِمَّنْ حَجَّه أو اعْتَمَرَه تَشْرِيفًا وَتَكْرِيمًا وَتَعْظِيمًا وَبِرًّا، ويقول: اللَّهُمَّ أنْتَ السَّلامُ وَمِنْكَ السَّلامُ، حَيِّنا رَبَّنا بالسَّلامِ، ثم يدعو بما شاء من خيرات الآخرة والدنيا، ويقول عند دخول المسجد ما قدّمناه في أوّل الكتاب في جميع المساجد.

فصل: في أذكار الطواف: يُستحبّ أن يقول عند استلام الحجر الأسود أولاً، وعند ابتداء الطواف أيضًا: بِسمِ اللَّهِ، واللَّهُ أكْبَرُ، اللَّهُمَّ إيمَانًا بِكَ وَتَصدِيقًا بِكِتابِكَ، وَوَفاءً بِعَهْدِكَ وَاتِّبَاعًا

لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ . ويُستحبّ أن يكرِّر هذا الذكر عند محاذاة الحجر الأسود في كل طوفة، ويقولُ في رمله في الأشواط الثلاثة «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وذنبًا مَغْفُورًا، وَسَعْيًا مَشْكُورًا» . ويقول في الأربعة الباقية : «اللَّهُمَّ اغْفِر وَارْحَمْ، وَاعْفُ عَمَّا تَعْلَمْ وَأَنْتَ الأعَزُّ الأكْرَم، اللَّهُمَّ رَبَّنا آتنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرة حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ» .

قال الشافعي رحمه اللّه : أحبُّ ما يُقال في الطواف : اللَّهُمَّ رَبَّنا آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً إلى آخره، قال : وأُحِبُّ أن يُقال في كله، ويُستحبّ أن يدعوَ فيما بين طوافه بما أحبّ من دين ودنيا، ولو دعا واحد وأمَّن جماعةٌ فحسن .

وحُكي عن الحسن رحمه اللّه أن الدعاء يُستجاب هنالك في خمسة عشر موضعًا : في الطواف، وعند الملتزم، وتحت الميزاب، وفي البيت، وعند زمزم، وعلى الصفا والمروة، وفي المسعى، وخلف المقام، وفي عرفات، وفي المزدلفة، وفي منى، وعند الجمرات الثلاث، فمحروم مَن لا يَجتهد في الدعاء فيها .

ومذهب الشافعي وجماهيرُ أصحابه أنه يُستحبّ قراءةُ القرآن في الطواف لأنه موضعُ ذكر وأفضلُ الذكر قراءةُ القرآن . واختار أبو عبد اللّه الحليمي من كبار أصحاب الشافعي أنه لا يُستحبّ قراءة القرآن فيه، والصحيحُ هو الأول . قال أصحابُنا : والقراءةُ أفضلُ من الدعوات غير المأثورة، وأما المأثورةُ فهي أفضل من القراءة على الصحيح .

وقيل: القراءة أفضل منها . قال الشيخ أبو محمد الجويني رحمه اللّه : يُستحبّ أن يقرأ في أيام الموسم ختمةً في طوافه فيعظُم أجرُها، واللّه أعلم .

ويُستحبّ إذا فرغَ من الطواف ومن صلاة ركعتي الطواف أن يدعوَ بما أحبّ، ومن الدعاء المنقول فيه : «اللَّهُمَّ أَنَا عَبْدُكَ وَابْنُ عَبْدِكِ أتَيْتُكَ بِذُنُوبٍ كَثِيرَةٍ وأعْمالٍ سَيِّئَةٍ، وَهَذَا مَقَامُ العائِذِ بِكَ مِنَ النَّارِ، فاغْفِرْ لي إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ» .

فصل: في الدعاء في الملتزم، وهو ما بين الكعبة والحجر الأسود . وقد قدَّمْنَا أنه يُستجاب فيه الدعاء .

ومن الدعوات المأثورة : «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ حَمْدًا يُوَافِي نِعَمَكَ، وَيُكافِيءُ مَزِيدَكَ، أحْمَدُكَ بِجَمِيعِ مَحَامِدِكَ ما عَلِمْتُ مِنْهَا وَمَا لَمْ أعْلَمْ على جَمِيعِ نِعَمِكَ ما عَلِمْتُ مِنها وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وَعَلى كُلِّ حالٍ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ على مُحَمَّدٍ وَعَلى آلِ مُحَمَّدٍ؛ اللَّهُمَّ أعِذْنِي مِنَ الشَّيطانِ الرَّجِيم،

وأعِذْني مِنْ كُلِّ سُوءٍ، وَقَنِّعْني بِمَا رَزَقْتَني وَبَارِكْ لِي فِيهِ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْني مِنْ أَكْرَمِ وَفْدِكَ عَلَيْكَ، والْزِمْني سَبِيلَ الاسْتِقَامَةِ حتّى أَلْقاكَ يا رَبَّ العالَمِينَ!». ثمّ يدعو بما أحب.

فصل: في الدعاء في الحِجْر، بكسر الحاء وإسكان الجيم، وهو محسوب من البيت. وقد قدّمنا أنه يُستجاب الدعاءُ فيه.

ومن الدعاء المأثور فيه: «يا رَبِّ أَتَيْتُكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ مُؤَمِّلاً مَعْرُوفَكَ فَأَنِلْني مَعْرُوفاً مِنْ مَعْرُوفِكَ تُغْنِيني بِهِ عَنْ مَعْرُوفِ مَنْ سِوَاكَ يا مَعْرُوفاً بالمَعْرُوفِ».

فصل: في الدعاء في البيت، وقد قدَّمْنا أنه يُستجاب الدعاءُ فيه.

٥٠١ - وروينا في كتاب النسائي، عن أُسامةَ بن زيد رضي اللّه عنهما؛ أنَّ رسولَ اللّه ﷺ لما دخلَ البيتَ أتى ما استقبلَ من دُبر الكعبة فوضعَ وجهَه وخدّه عليه، وحمِدَ اللّه تعالى وأثنى عليه وسألَه واستغفرَه، ثم انصرفَ إلى كلِّ ركنٍ من أركانِ الكعبةِ، فاستقبلَه بالتكبير والتهليل والتسبيح والثناء على اللّه عزّوجلّ والمسألة والاستغفار، ثم خرجَ.

فصل: في أذكار السعي، وقد تقدَّم أنه يُستجاب الدعاءُ فيه، والسُّنّة أن يُطيل القيام على الصفا ويستقبل الكعبة فيُكبّر ويدعو فيقول: «اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ اللَّهُ أكْبَرُ ولِلَّهِ الحَمْدُ، اللَّهُ أكْبَرُ على ما هَدَانا، والحَمْدُ لِلَّه على ما أولانا، لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ يُحْيِي ويُمِيتُ بِيَدِهِ الخَيرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ أنجزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأحْزَابَ وَحْدَهُ، لا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ، وَلا نَعْبُدُ إِلاَّ إِيَّاهُ، مُخْلِصِينَ لَهُ الدّينَ وَلَوْ كَرِهَ الكافِرُون؛ اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ادْعُوني أَسْتَجِبْ لَكُمْ، وَإِنَّكَ لا تُخْلِفُ المِيعادَ، وإِنِّي أسألُكَ كما هَدَيْتَني لِلإِسْلامِ أنْ لا تَنْزِعَهُ مِنّي حتَّى تَتَوَفَّاني وأنَا مُسْلِمٌ».

ثم يدعو بخيرات الدنيا والآخرة، ويكرّر هذا الذكر والدعاء ثلاثَ مرّات، ولا يُلبّي؛ وإذا وصل إلى المروة رَقَى عليها وقال الأذكار والدعواتِ التي قالها على الصفا.

وروينا، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه كان يقول على الصفا: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنا نُحِبُّكَ، ونُحِبُّ مَلائِكَتَكَ وأنْبِياءَكَ وَرُسُلَكَ، وَنُحِبُّ عِبادَكَ الصَّالِحِينَ؛ اللَّهُمَّ حَبِّبْنا إلَيْكَ وَإلى مَلائِكَتِكَ وإلَى أنْبيائِكَ وَرُسُلِكَ وإلى عِبادِكَ الصَّالِحِينَ؛ اللَّهُمَّ يَسِّرْنا لليُسْرَى، وَجَنِّبْنا العُسْرَى، واغْفِرْ لَنا في

---

(٥٠١) النسائي (٢٩١٤)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢١٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٣٢٩). «صحيح الإسناد»

الآخِرَةِ والأولى، وَاجْعَلْنا مِنْ أئمَّةِ المُتَّقِينَ».

ويقول في ذهابه ورجوعه بين الصفا والمروة: رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتجاوَزْ عَمَّا تَعْلَمُ إنَّكَ أنْتَ الأعَزُّ الأكْرَمُ؛ اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذابَ النَّارِ.

ومن الأدعية المختارة في السعي وفي كل مكان: اللَّهُمَّ يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي على دِينِكَ، اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مُوجباتِ رَحْمَتِكَ، وَعَزَائِمَ مَغْفِرَتِكَ، وَالسَّلامَةَ مِنْ كُلِّ إثْمٍ، وَالفَوْزَ بالجَنَّةِ، وَالنَّجاةَ مِنَ النَّارِ؛ اللَّهُمَّ إنِّي أسألُكَ الهُدَى والتُّقَى والعَفَافَ وَالغِنَى؛ اللَّهُمَّ أعِنِّي على ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ؛ اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أعْلَمْ وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أعْلَمْ، وأسألُكَ الجَنَّةَ وَما قرَّب إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إلَيْها مِنْ قَوْلٍ أوْ عَمَلٍ. ولو قرأ القرآن كان أفضل. وينبغي أن يجمع بين هذه الأذكار والدعوات والقرآن، فإن أراد الاقتصار أتى بالمهمّ.

فصل: في الأذكار التي يقولها في خروجه من مكة إلى عرفات. يُستحبّ إذا خرجَ من مكة متوجهًا إلى مِنىً أن يقول: اللَّهُمَّ إيَّاكَ أرْجُو، وَلَكَ أدْعُو، فَبَلِّغْنِي صَالِحَ أمَلِي، واغْفِرْ لِي ذُنُوبِي، وَامْنُنْ عَلَيَّ بِما مَنَنْتَ بِهِ على أهْلِ طاعَتِكَ إنَّكَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. وإذا سار من مِنىً إلى عَرَفَةَ استُحِبَّ أن يقول: اللَّهُمَّ إلَيْكَ تَوَجَّهتُ، وَوَجْهَكَ الكَرِيمَ أرَدْتُ، فاجْعَلْ ذَنْبِي مَغْفُورًا، وَحَجِّي مَبْرُورًا، وارْحَمْنِي وَلاَ تُخَيِّبْنِي إنَّكَ على كلّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ويُلَبِّي ويقرأ القرآن، ويُكثر من سائر الأذكار والدعوات، ومن قوله: اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ.

فصل: في الأذكار والدعوات المستحبّات بعرفات.

قد قدَّمنا في أذكار العيد:

٥٠٢ - حديث النبيّ ﷺ: **«خَيْرُ الدُّعاءِ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ ما قُلْتُ أنا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».**

فيُستحبّ الإكثارُ من هذا الذكر والدعاء، ويَجتهدُ في ذلك، فهذا اليوم أفضلُ أيام السنة للدعاء، وهو مُعظم الحج، ومقصودُه والمعوّل عليه، فينبغي أن يستفرغَ الإنسانُ وُسعَه في الذكر والدعاء وفي قراءة القرآن، وأن يدعوَ بأنواع الأدعية، ويأتي بأنواع الأذكار، ويدعو لنفسه ويذكر في كلّ مكان، ويدعو منفردًا ومع جماعة، ويدعو لنفسه ووالديه وأقاربه ومشايخه وأصحابه

---

(٥٠٢) سبق تخريجه برقم (٤٥٦).

وأصدقائه وأحبابه، وسائر مَن أحسن إليه وجميع المسلمين. وليحذر كلَّ الحذرِ من التقصير في ذلك كله، فإن هذا اليوم لا يمكن تداركه، بخلاف غيره. ولا يتكلَّفُ السجعَ في الدعاء، فإنّه يُشغل القلبَ ويُذهبُ الانكسار والخضوعَ والافتقار والمسكنة والذلّة والخشوع، ولا بأس بأن يدعو بدعواتٍ محفوظة معه له أو غيره مسجوعة إذا لم يشتغل بتكلّف ترتيبها ومراعاة إعرابها.

والسُّنّة أن يخفضَ صوته بالدعاء، ويكثر من الاستغفار والتلفّظ بالتوبة من جميع المخالفات مع الاعتقاد بالقلب ويلحّ في الدعاء ويكرّره، ولا يستبطىء الإجابة، ويفتح دعاءه ويختمه بالحمد للّه تعالى والثناء عليه سبحانه وتعالى، والصلاة والتسليم على رسول اللّه ﷺ، وليختمه بذلك وليحرص على أن يكون مستقبلَ الكعبة وعلى طهارة.

٥٠٣ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: أكثرُ دعاءِ النبيّ ﷺ يوم عَرَفة في الموقف: «**اللّهُمّ لَكَ الحمدُ كالذي نقولُ، وخيرًا مما نقولُ؛ اللّهُمّ لَكَ صَلاتِي وَنُسُكِي، وَمَحيايَ وَمَمَاتِي، وإلَيْكَ مآلِي، وَلَكَ رَبِّ تُرَاثِي؛ اللّهُمّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَوَسْوَسَةِ الصَّدْرِ، وَشَتاتِ الأمْرِ؛ اللّهُمّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّ ما تجيءُ بهِ الرّيحُ**».

ويُستحبّ الإكثار من التلبية فيما بين ذلك، ومن الصَّلاة والسلام على رسول اللّه ﷺ، وأن يُكثِرَ من البكاء مع الذكر والدعاء، فهنالك تُسكبُ العَبَرات، وتُستقال العثرات، وترتجى الطلبات، وإنه لموقفٌ عظيم ومَجمع جليل، يجتمعُ فيه خيار عباد اللّه المخلصين، وهو أعظم مجامع الدنيا.

ومن الأدعية المختارة: «**اللّهُمّ آتِنا في الدُّنْيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ**».

«**اللّهُمّ إني ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وإنّه لا يَغفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ، فاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عندِكَ، وَارْحَمْنِي إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ**».

«**اللّهُمّ اغْفِرْ لي مَغْفِرَةً تُصْلِحُ بِها شأني في الدَّارَيْنِ، وارْحَمْنِي رَحْمَةً أسْعَدُ بِهَا في الدَّارَيْنِ، وَتُبْ عليَّ تَوْبَةً نَصُوحًا لا أنْكُثُها أبَدًا، وألْزِمْنِي الاسْتِقَامَةَ لا أزِيغُ عَنها أبَدًا**».

«**اللّهُمّ انْقُلْنِي مِنْ ذُلِّ المَعْصِيَةِ إلى عِزِّ الطَّاعَةِ، وأغْنِنِي بحَلالِكَ عَنْ حَرَامِكَ، وَبِطاعَتِكَ عَنْ مَعْصِيَتِكَ، وَبِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ**».

---

(٥٠٣) الترمذي (٣٥٢٠)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي. وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٢٦٤). «ضعيف»

«وَنَوِّرْ قَلْبِي وَقَبْرِي وأعِذْنِي مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، واجْمَعْ لِي الخَيرَ كُلَّهُ».

فصل: في الأذكار المستحبّة في الإفاضة من عَرَفَة إلى مزدلفة.

قد تقدم أنه يُستحبّ الإكثارُ من التلبية في كل موطن، وهذا من آكدها. ويُكثر من قراءة القرآن ومن الدعاء، ويُستحبّ أن يقول: لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ، ويُكرِّر ذلك.

ويقول: إلَيْكَ اللَّهُمَّ أرْغَبُ، وإيَّاكَ أرْجُو، فَتَقَبَّلْ نُسُكِي وَوَفِّقْنِي وارْزُقْنِي فيهِ مِنَ الخَيْرِ أكْثَرَ ما أطْلُبُ، وَلا تُخَيِّبْنِي إنَّكَ أنْتَ اللَّهُ الجَوَادُ الكَرِيمُ.

وهذه الليلة هي ليلة العيد، وقد تقدَّمَ في أذكار العيد بيان فضل إحيائها بالذكر والصلاة، وقد انضمّ إلى شرف الليلة شرفُ المكان، وكونُه في الحرم والإحرام، ومَجمعُ الحجيج، وعقيب هذه العبادة العظيمة، وتلك الدعوات الكريمة في ذلك الموطن الشريف.

فصل: في الأذكار المستحبة في المزدلفة والمشعر الحرام. قال اللّه تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ وَإِن كُنتُم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨] فيُستحبّ الإكثارُ من الدعاء في المزدلفة في ليلته، ومن الأذكار والتلبية وقراءة القرآن فإنها ليلة عظيمة. كما قدَّمناه في الفصل الذي قبل هذا.

ومن الدعاء المذكور فيها: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ أنْ تَرْزُقَنِي في هَذَا المَكانِ جَوامِعَ الخَيْرِ كُلِّهِ، وأنْ تُصْلِحَ شأْنِي كُلَّهُ، وأنْ تَصْرِفَ عَنِّي الشَّرَّ كُلَّهُ، فإنَّه لا يَفْعَلُ ذلكَ غَيْرُكَ، ولاَ يَجُودُ بِهِ إلاَّ أنْتَ.

وإذا صلَّى الصبحَ في هذا اليوم صلاَّها في أوّل وقتها، وبالغَ في تبكيرها، ثم يسيرُ إلى المشعر الحرام، وهو جبل صغير في آخر المزدلفة يُسمَّى «قُزَح» بضم القاف وفتح الزاي، فإن أمكنه صعودُه صَعَدَه، وإلا وقف تحته مستقبلَ الكعبة، فيَحمد اللّه تعالى ويُكبِّره ويُهلِّله ويُوحِّده ويُسبِّحه ويُكثر من التلبية والدعاء، ويُستحبّ أن يقولَ: اللَّهُمَّ كما وَقَفْتَنا فِيهِ وأرَيْتَنا إيّاه، فَوَفِّقْنا لذِكْرِكَ كما هَدَيْتَنا، وَاغْفِرْ لَنا وَارْحَمنا كما وَعَدْتَنا بِقَوْلِكَ وَقَوْلُكَ الحَقّ: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِۖ وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ وَإِن كُنتُم مِّن قَبۡلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ۝١٩٨ ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنۡ حَيۡثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسۡتَغۡفِرُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [البقرة: ١٩٨، ١٩٩] ويُكثر من قوله: ﴿رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٗ وَفِي ٱلۡأٓخِرَةِ حَسَنَةٗ وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

ويُستحبّ أن يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كُلُّهُ، وَلَكَ الكَمالُ كُلُّهُ، ولك الجَلالُ كُلُّهُ، ولك

التقديس كُلُّهُ، اللَّهُمَّ اغفِرْ لي جَميعَ ما أسْلَفْتُهُ، وَاعْصِمْني فِيما بَقِيَ، وَارْزُقْني عَمَلًا صَالِحًا تَرْضَى بِهِ عنّي يا ذَا الفَضْلِ العَظِيم». «اللَّهُمَّ إني أسْتَشْفِعُ إِلَيْكَ بِخَوَاصِّ عِبَادِكَ، وأتَوَسَّلُ بِكَ إِلَيْكَ، أسألُكَ أنْ تَرْزُقَني جَوَامِعَ الخَيْرِ كُلِّهِ، وأن تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ بِهِ عَلى أوْلِيائِكَ، وأنْ تُصْلِحَ حالي في الآخِرَةِ وَالدُّنيا يا أرْحَمَ الرَّاحِمِينَ!».

فصل: في الأذكار المستحبّة في الدفع من المشعر الحرام إلى منىً. إذا أسفر الفجرُ انصرفَ من المشعر الحرام متوجهًا إلى مِنىً، وشعارهُ التلبيةُ والأذكارُ والدعاءُ والإكثارُ من ذلك كلّه، وليحرصْ على التلبية فهذا آخر زمنها، وربما لا يُقدَّر له في عمره تلبية بعدها.

فصل: في الأذكار المستحبة بمِنى يَوْمَ النحر. إذا انصرفَ من المشعر الحرام ووصلَ مِنىً يُستحبّ أن يقول: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي بَلَّغَنيها سالِمًا مُعافًى، اللَّهُمَّ هَذِهِ مِنًى قَدْ أتَيْتُها وأنا عَبْدُكَ وفي قَبْضَتِكَ أسألُكَ أنْ تَمُنَّ عَليَّ بِمَا مَنَنْتَ به على أوليائِكَ؛ اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الحِرْمانِ وَالمُصِيبَةِ في دِيني يا أرْحَمَ الرَّاحِمِين!».

فإذا شرعَ في رمي جمرة العَقَبة قطعَ التلبية مع أوّل حصاة واشتغلَ بالتكبير فيُكبِّر مع كل حصاة، ولا يُسنُّ الوقوف عندها للدعاء، وإذا كان معه هَدْي فنحرَه أو ذبحه، استحبّ أن يقول عند الذبح أو النحر: «بِسْمِ اللَّهِ واللَّهُ أكْبَرُ؛ اللَّهُمَّ صَلِّ على مُحَمَّدٍ وعلى آلِه وسَلِّم، اللَّهُمَّ مِنْكَ وَإِلَيْكَ، تَقَبَّلْ مِنِّي» أو تَقَبَّلْ مِنْ فُلانٍ إن كان يذبحه عن غيره. وإذا حلَقَ رأسه بعد الذبح فقد استحبّ بعض علمائنا أن يُمسك ناصيته بيده حالة الحلق ويُكبِّر ثلاثًا ثم يقول: الحَمْدُ للّه على ما هَدَانا، والحَمْدُ لِلَّهِ على ما أنْعَمَ بِهِ عَلَيْنا؛ اللَّهُمَّ هَذِهِ نَاصِيَتي فَتَقَبَّلْ مِنِّي وَاغْفِرْ لي ذُنُوبي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ولِلْمُحَلِّقِينَ والمُقَصِّرِينَ، يا وَاسِعَ المَغْفِرَةِ، آمِين. وإذا فرغ من الحلق كبَّر وقال: الحَمْدُ لِلَّهِ الذي قَضَى عَنَّا نُسُكَنا؛ اللَّهُمَّ زِدْنا إيمَانًا وَيَقِينًا وَتَوْفِيقًا وَعَونًا، وَاغْفِرْ لَنَا ولآبائِنا وأُمَّهاتِنا والمُسْلِمينَ أجْمَعِينَ.

فصل: في الأذكار المستحبة بمِنىً في أيام التشريق.

٥٠٤ - روينا في صحيح مسلم، عن نُبَيْشَةَ الخير الهذليِّ الصحابي رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أيَّامُ التَّشْرِيقِ أيَّامُ أكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ تَعالى». فيُستحبّ الإكثار من الأذكار، وأفضلُها قراءة القرآن. والسنّة أن يقف في أيام الرمي كل يوم عند الجمرة الأولى إذا رماها،

---

(٥٠٤) مسلم (١١٤١)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٧٥).

ويستقبل الكعبة، ويحمَد اللّه تعالى، ويُكبّر، ويُهلّلُ، ويُسبّح، ويدعو مع حضور القلب وخشوع الجوارح، ويَمكثُ كذلك قدرَ قراءة سورة البقرة، ويفعلُ في الجمرة الثانية وهي الوسطى كذلك، ولا يقفُ عند الثالثة، وهي جمرة العقبة.

فصل: وإذا نفرَ من مِنىً فقد انقضى حجُّه ولم يبقَ ذكرٌ يتعلّق بالحجّ لكنه مسافر، فيُستحبّ له التكبير والتهليل والتحميد والتمجيد وغير ذلك من الأذكار المستحبة للمسافرين. وسيأتي بيانُها إن شاء اللّه تعالى.

وإذا دخل مكة وأراد الاعتمار فعل في عمرته من الأذكار ما يأتي به في الحجّ في الأمور المشتركة بين الحجّ والعمرة، وهي: الإحرام والطواف والسعي والذبح والحلق، واللّه أعلم.

فصل: فيما يقوله إذا شرب ماء زمزم.

٥٠٥ - روينا عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَاءُ زَمْزَمَ لِما شُرِبَ لَهُ». وهذا مما عَمِلَ العلماءُ والأخيارُ به، فشربُوه لمطالبَ لهم جليلةٍ فنالوها. قال العلماء: فيُستحبّ لمن شربَه للمغفرة أو للشفاء من مرضٍ ونحو ذلك أن يقول عند شربه: اللَّهُمَّ إنَّهُ بَلَغَنِي أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قال: «ماءُ زَمْزَمَ لِمَا شُرِبَ لَهُ» اللَّهُمَّ وإني أشْرَبُهُ لِتَغْفِرَ لي وَلِتَفْعَلَ بي كَذَا وكَذَا، فاغْفِرْ لي أوِ افْعَلْ. أو: اللَّهُمَّ إني أشْرَبُهُ مُسْتَشْفِيًا بِهِ فَاشْفِنِي، ونحو هذا، واللّه أعلم.

فصل: وإذا أراد الخروج من مكة إلى وطنه طافَ للوَدَاع، ثم أتى الملتَزَم فالتزمه، ثم قال: «اللَّهُمّ، البَيتُ بَيْتُك، وَالعَبْدُ عَبْدُكَ وَابْنُ عَبدِكَ وابنُ أمَتِكَ، حَمَلْتَنِي على ما سَخَّرْتَ لي مِنْ خَلْقِكَ، حتَّى سَيَّرْتَني في بِلادِكَ، وَبَلَّغْتَنِي بِنِعْمَتِكَ حتَّى أعَنْتَنِي على قَضَاءِ مَناسِكِكَ، فإنْ كُنتَ رَضِيتَ عَنِّي فازْدَدْ عني رِضًا وَإلاَّ فَمِنَ الآنَ قَبْلَ أنْ يَنأى عَنْ بَيْتِكَ دَارِي، هَذَا أوَانُ انصِرَافي، إنْ أذِنْتَ لي غَيرَ مُسْتَبْدِلٍ بِكَ وَلا بِبَيْتِكَ، وَلا رَاغِبٍ عَنْكَ وَلا عَنْ بَيْتِكَ، اللَّهُمّ فأصْحِبْنِي العافِيَةَ في بَدَنِي وَالعِصْمَةَ في دِينِي، وأحْسِنْ مُنْقَلَبِي، وَارْزُقْنِي طاعَتَكَ ما أبْقَيْتَنِي، واجْمَعْ لي خَيرَيِ الآخِرةِ والدُّنيا، إنَّكَ على كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

ويفتتحُ هذا الدعاءَ ويختمه بالثناء على اللّه سبحانه وتعالى، والصلاة على رسول اللّه ﷺ كما تقدم في غيره من الدعوات. وإن كانت امرأة حائضًا استحبّ لها أن تقف على باب المسجد

---

(٥٠٥) ابن ماجه (٣٠٦٢)، وكذا أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٥٧) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

وتدعو بهذا الدعاء ثم تنصرف، والله أعلم.

فصل: في زيارة قبر رسول الله ﷺ وأذكارها.

اعلم أنه ينبغي لكل من حجّ أن يتوجه إلى زيارة رسول الله ﷺ، سواء كان ذلك طريقه أو لم يكن، فإن زيارته ﷺ من أهمّ القربات وأربح المساعي وأفضل الطلبات، فإذا توجّه للزيارة أكثرَ من الصلاة عليه ﷺ في طريقه، فإذا وقعَ بصرُه على أشجار المدينة وحَرمِها وما يَعرفُ بها زاد من الصلاة والتسليم عليه ﷺ، وسألَ الله تعالى أن ينفعَه بزيارته ﷺ، وأن يُسعدَه بها في الدارين، وليقلْ: **اللَّهُمَّ افْتَحْ عَليَّ أبْوَابَ رَحْمَتِكَ وَارْزُقْني في زِيارَةِ قَبْرِ نَبِيِّكَ** ﷺ **ما رزقْتَهُ أوْلِياءَكَ وأهْلَ طَاعَتِكَ واغْفِرْ لي وارْحمني يا خَيْرَ مَسْؤُول**. وإذا أراد دخول المسجد استحبّ أن يقولَ ما يقوله عند دخول باقي المساجد، وقد قدّمناه في أول الكتاب، فإذا صلّى تحية المسجد أتى القبر الكريم فاستقبله واستدبر القبلة على نحو أربع أذرع من جدار القبر، وسلّم مقتصدًا لا يرفع صوته، فيقول: «**السَّلامُ عَلَيْكَ يا رَسُولَ الله! السَّلامُ عَلَيْكَ يا خِيرَةَ الله مِنْ خَلْقِهِ! السَّلامُ عَلَيْكَ يَا حَبِيبَ اللهِ! السَّلامُ عَلَيْكَ يَا سَيِّدَ المُرْسَلِينَ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ! السَّلامُ عَلَيْكَ وَعلى آلِكَ وأصْحابِكَ وأهْلِ بَيْتِكَ وَعَلى النَّبِيِّينَ وَسائِرِ الصَّالِحِينَ؛ أشْهَدُ أنَّكَ بَلَّغْتَ الرِّسالَةَ، وأدَّيْتَ الأمانَةَ، وَنَصَحْتَ الأُمَّةَ، فَجَزَاكَ اللهُ عَنَّا أفْضَلَ مَا جَزَى رَسُولاً عَنْ أُمَّتِهِ**».

وإن كان قد أوصاه أحدٌ بالسَّلام على رسول الله ﷺ قال: السَّلام عليك يا رسولَ الله من فلان بن فلان! ثم يتأخرَ قدر ذراع إلى جهة يمينه فيُسلِّم على أبي بكر، ثم يتأخرُ ذراعًا آخرَ للسلام على عُمر رضي الله عنهما، ثم يرجعُ إلى موقفه الأوّل قُبالة وجهِ رسول الله ﷺ فيتوسلُ به في حقّ نفسه، ويتشفعُ به إلى ربه سبحانه وتعالى، ويدعو لنفسه ولوالديه وأصحابه وأحبابه ومَن أحسنَ إليه وسائر المسلمين، وأن يَجتهدَ في إكثار الدعاء، ويغتنم هذا الموقف الشريف ويحمد الله تعالى ويُسبِّحه ويكبِّره ويُهلِّله ويُصلِّي على رسول الله ﷺ ويُكثر من كل ذلك، ثم يأتي الروضةَ بين القبر والمنبر، فيُكثر من الدعاء فيها.

٥٠٦ - فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «**ما بَيْنَ قبري وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِياضِ الجَنَّةِ**».

وإذا أراد الخروج من المدينة والسفرَ استحبّ أن يُودِّع المسجد بركعتين، ويدعو بما أحبّ،

---

(٥٠٦) البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

ثم يأتي القبر فيُسلّم كما سلّم أوّلاً، ويُعيد الدعاء، ويُودّع النبيّ ﷺ ويقول: «اللّهُمّ لا تَجْعَلْ هَذَا آخِرَ العَهْدِ بِحَرَمِ رَسُولِكَ، وَيَسِّرْ لي العَوْدَ إلى الحَرَمَيْنِ سَبِيلاً سَهْلَةً بِمَنّكَ وَفَضْلِكَ، وَارْزُقْنِي العَفْوَ والعَافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ، وَرُدَّنا سالِمِينَ غانِمِينَ إلى أوْطانِنا آمِنِينَ».

فهذا آخرُ ما وفّقني اللّه بجمعه من أذكار الحجّ. وهي وإن كان فيها بعض الطول بالنسبة إلى هذا الكتاب فهي مختصرة بالنسبة إلى ما نحفظه فيه، واللّه الكريم نسأل أن يوفّقنا لطاعته، وأن يجمعَ بيننا وبين إخواننا في دار كرامته.

وقد أوضحت في كتاب المناسك ما يتعلّق بهذه الأذكار من التتمّات والفروع الزائدات، واللّه أعلم بالصواب، وله الحمد والنعمة والتوفيق والعصمة.

وعن العُتْبيّ قال: كنتُ جالسًا عند قبر النبيّ ﷺ فجاء أعرابيٌّ فقال: السلام عليك يا رسول اللّه! سمعتُ اللّه تعالى يقول: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٦٤] وقد جئتُك مستغفرًا من ذنبي، مستشفعًا بك إلى ربي، ثم أنشأ يقول:

يا خيرَ مَنْ دُفنتْ بالقاع أعظُمُه ... فطابَ من طيبهنَّ القاعُ والأكمُ

نفسي الفداءُ لقبرٍ أنتَ ساكنُهُ ... فيه العفافُ وفيه الجودُ والكرَمُ

قال: ثم انصرفَ، فحملتني عيناي فرأيت النبيَّ ﷺ في النوم فقال لي: يا عُتْبيّ، الحقِ الأعرابيَّ فبشّره بأن اللّه تعالى قد غفر له.



كتاب أذكار الجهاد

أما أذكار سفره ورجوعه فسيأتي في كتاب أذكار السفر إن شاء اللّه تعالى. وأما ما يختصّ به فنذكرُ منه ما حضرَ الآن مختصرًا.

بابُ استحباب سؤال الشهادة

٥٠٧ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم دخل على أُمّ حَرَام «على أمّ حرام»: زاد في رواية: بنت مِلْحَان، وكانت تحت عبادة بن الصامت، وهي الغُمَيْصَاء بالغين المعجمة والصاد المهملة؛ والغمص والرمص: نقص يكون في العين. قال في الصحاح: الرمص بالتحريك: وسخ يُجمع في الموق، فإن سال فهو غمص، وإن جمد فهو رَمَص، فنام ثم استيقظ وهو يضحك، فقالت: وما يُضحكك يا رسول اللّه؟! قال: «**ناسٌ مِنْ أُمّتِي عُرِضُوا عَليّ غُزَاةً في سَبيلِ اللّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا البَحْرِ مُلُوكًا على الأَسِرَّةِ أوْ مِثْلَ المُلُوك**» فقالت: يا رسولَ اللّه! ادْعُ اللّه أن يجعلني منهم، فدعا لها رسولُ اللّه ﷺ قلت: ثبج البحر بفتح الثاء المثلثة وبعدها باء موحدة مفتوحة أيضًا ثم جيم: أي ظهره؛ وأُمّ حَرَام بالراء.

٥٠٨ -وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن معاذ رضي اللّه عنه، أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**مَنْ سألَ اللّهَ القَتْلَ مِنْ نَفْسِهِ صَادِقًا، ثمّ ماتَ أوْ قُتِلَ فإنَّ لَهُ أجْرَ شَهِيدٍ**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٥٠٩ -وروينا في صحيح مسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ طَلَبَ الشّهادَةَ صَادِقًا أُعْطِيها وَلَوْ لَمْ تُصِبْهُ**».

٥١٠ -وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن سهل بن حُنيف رضي اللّه عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ سَألَ اللّهَ تَعالى الشّهادَةَ بِصِدْقٍ بَلّغَهُ اللّهُ تَعالى مَنازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإنْ ماتَ على فِرَاشِهِ**».

---

(٥٠٧)البخاري (٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢) كلاهما من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٥٠٨)أبو داود (٢٥٤١)، والترمذي (١٦٥٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (٣١٤١)، وابن ماجه (٢٧٩٧) عن سهل بن حنيف. «صحيح»

(٥٠٩)مسلم (١٩٠٨)، وأبو عوانة في مسنده (٤/ ٤٩١).

(٥١٠)مسلم (١٩٠٩)، وأبو داود (١٥٢٠).

باب حثّ الإمام أمير السرية على تقوى الله تعالى وتعليمه إيّاه ما يحتاج إليه من أمر قتال عدوّه ومصالحتهم وغير ذلك

٥١١ - روينا في صحيح مسلم، عن بريدة رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أمّرَ أميرًا على جيشٍ أو سريةٍ، أوصاه في خاصّتِهِ بتقوى اللّه تعالى ومَنْ معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: «اغزوا باسْمِ اللّه في سَبِيلِ اللّهِ، قاتِلُوا مَنْ كَفَرَ باللّه، اغْزُوا وَلا تَغُلُّوا ولا تَغْدِرُوا وَلا تُمَثِّلوا وَلا تَقْتُلُوا وَلِيدًا، وَإذا لقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ المُشْرِكِينَ فادْعُهُمْ إلى ثلاثِ خِصالٍ» وذكر الحديث بطوله.

باب بيان أن السنّة للإمام وأمير السرية إذا أراد غزوة أن يورّي بغيرها

٥١٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن كعب بن مالك رضي اللّه عنه قال: لم يكن رسولُ اللّه ﷺ يُريد سفرة إلاّ ورّى بغيرها.

بابُ الدعاء لمن يُقاتلُ أو يعملُ على ما يُعين على القتال في وجهه وذكر ما يُنَشِّطُهم ويحرِّضُهم على القتال

قال اللّه تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ﴾ [الأنفال: ٦٥] وقال تعالى: ﴿وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤].

٥١٣ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: خرجَ رسولُ اللّه ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال: «اللَّهُمَّ إنَّ العَيْشَ عَيْشُ الآخِرَةِ، فاغْفِرْ لِلأنْصَارِ وَالمُهاجِرَةِ».

بابُ الدعاء والتضرّع والتكبير عند القتال واستنجاز الله ما وعد من نصر المؤمنين

قال اللّه عزّ وجلّ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ

---

(٥١١) مسلم (١٧٣١)، وأبو داود (٢٦١٣)، والترمذي (١٦١٧)، وقال: وحديث بريدة حديث حسن صحيح.

(٥١٢) البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩) كلاهما من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٥١٣) البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (١٨٠٥) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٤٦﴾ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَارِهِم بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ . . . ﴾[الأنفال: ٤٥-٤٧] قال بعض العلماء هذه الآية الكريمة أجمع شيء جاء في آداب القتال.

٥١٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس قال: قال النبيّ ﷺ وهو في قُبّته: «**اللَّهُمَّ إني أَنْشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ، اللَّهُمَّ إنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبَدْ بَعْدَ اليَوْمِ، فأخذ أبو بكر رضي الله عنه بيده فقال: حَسْبُكَ يا رسول الله! فقد أَلْحَحْتَ على ربِّك، فخرج وهو يقول: ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴾**[القمر: ٤٥، ٤٦]». وفي رواية: «**كان ذلك يوم بدر**» هذا لفظ رواية البخاري. وأما لفظ مسلم فقال: استقبل نبيّ اللّه ﷺ القبلة ثم مَدَّ يديه فجعل يهتفُ بربه يقول: «**اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لي ما وَعَدْتَني، اللَّهُمَّ آتِ ما وَعَدْتَني، اللَّهُمَّ إنْ تَهْلِكْ هَذِهِ العِصابَةُ مِنْ أَهْلِ الإِسْلامِ لا تُعْبَدْ في الأَرْضِ**»، فما زال يهتف بربه مادًّا يديه حتى قلتُ: يَهتف بفتح أوله وكسر ثالثه ومعناه: يرفع صوته بالدعاء.

٥١٥ - وروينا في صحيحيهما، عن عبد اللّه بن أبي أوفى رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ. في بعض أيامه التي لقي فيها العدو. انتظر حتى مالتِ الشمسُ ثم قامَ في الناس فقال: «**أيها النَّاسُ لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوِّ، لا تتمنوا لقاء العدو**» قال الحافظ في الفتح: قال ابن بطال: حكمة النهي أن المرء لا يعلمُ ما يؤول إليه الأمر، وهو نظير سؤال العافية من الفتن «**وَسَلُوا اللَّهَ العافِيَةَ، فإذَا لَقِيتُموهُم فاصْبِرُوا، واعْلَمُوا أنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلالِ السُّيُوفِ، ثم قال: اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكِتَابِ، ومُجْرِيَ السَّحابِ، وَهازِمِ الأَحْزَابِ، اهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيهِمْ**». وفي رواية: «**اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الكتابِ، سَرِيعَ الحِسابِ، اهْزِمِ الأَحْزَابَ، اللَّهُمَّ اهْزِمْهُمْ وَزَلْزِلْهُمْ**».

٥١٦ - وروينا في صحيحيهما، عن أنس رضي اللّه عنه قال: صبَّحَ النبيُّ ﷺ خيبرَ، فلما رأوْه قالوا: محمد والخميس، فلجؤوا إلى الحصن، فرفعَ النبيُّ ﷺ يديه فقال: «**اللَّهُ أكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إنَّا إذَا نَزَلْنا بِساحَةِ قَوْمٍ فَساءَ صَباحُ المُنْذَرِينَ**».

٥١٧ - وروينا بالإسناد الصحيح، في سنن أبي داود، عن سهل بن سعد رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**ثِنْتَانِ لا تُرَدَّانِ. أوْ قَلَّما تُرَدَّانِ. الدُّعاءُ عِنْدَ النِّدَاءِ، وَعِنْدَ البأسِ حِينَ يُلْحِمُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا**».

---

(٥١٤) البخاري (٢٩١٥)، ومسلم (١٧٦٣) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.
(٥١٥) البخاري (٧٢٣٣)، ومسلم (١٧٤٢) كلاهما من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه مرفوعا.
(٥١٦) البخاري (٢٩٩١)، ومسلم (١٣٦٥) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.
(٥١٧) سبق تخريجه برقم (١٠٦).

قلت: في بعض النسخ المعتمدة «يلْحِمُ» بالحاء، وفي بعضها بالجيم، وكلاهما ظاهر.

٥١٨ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: «**اللَّهُمَّ أنْتَ عَضُدِي وَنَصيرِي، بِكَ أحُولُ وَبِكَ أصُولُ، وَبِكَ أُقاتِلُ**». قال الترمذي: حديث حسن. قُلْتُ: معنى عَضُدِي: عوني. قال الخطابي: معنى أحول: أحتال. قال: وفيه وجه آخر، وهو أن يكون معناه: المنع والدفع، من قولك: حال بين الشيئين: إذا منع أحدهما من الآخر، فمعناه: لا أمنعُ ولا أدفعُ إلا بك.

٥١٩ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود والنسائي، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ كان إذا خافَ قومًا قال: «**اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ**».

٥٢٠ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عمارة بن زَعْكَرَةَ رضي الله عنه قال: سمعت رسولَ الله ﷺ يقول: «**إنَّ اللَّهَ تَعالى يَقُولُ: إنَّ عَبْدِي كُلَّ عَبْدِي، الَّذي يَذْكُرُنِي وَهُوَ مُلاقٍ قِرْنَهُ**» يعني عند القتال. قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ.

قلت: زَعْكَرة بفتح الزاي والكاف وإسكان العين المهملة بينهما.

٥٢١ - وروينا في كتاب ابن السني، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ يوم خيبَر: «**لا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ العَدُوّ، فإنَّكُمْ لا تَدْرُونَ ما تُبْتَلَوْ بِهِ مِنْهُمْ، فإذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبُّنا وَرَبُّهُمْ، وَقُلُوبُنا وَقُلُوبُهُمْ بِيَدِكَ، وإنَّمَا يَغْلِبُهُمْ أنْتَ**».

٥٢٢ - وروينا في الحديث الذي قدّمناه عن كتاب ابن السني، عن أنس رضي الله عنه قال: كنّا مع النبيّ ﷺ في غزوةٍ فلقيَ العَدُوَّ، فسمعتُه يقول: «**يا مالكَ يَوْمِ الدّينِ، إيَّاكَ نَعْبُدُ وإيَّاكَ نَسْتَعِينُ**» فلقد رأيتُ الرِّجالَ تُصرَع تضربُها الملائكةُ من بين أيديها ومن خلفها.

---

(٥١٨) أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والنسائي في الكبرى (٥/ ١٨٨). «صحيح»

(٥١٩) أبو داود (١٥٣٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ١٨٨)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤١٤). «صحيح»

(٥٢٠) الترمذي، حديث (٣٥٨٠)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده بالقوي، والشيباني في الآحاد والمثاني (٥/ ١٥١). «ضعيف»

(٥٢١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٣١٧)، حديث (٦٧٣) من حديث جابر رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»

(٥٢٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٦٣)، حديث (٣٣٦). «ضعيف»

٥٢٣ - وروى الإمام الشافعي رحمه اللّه في «الأمّ» بإسناد مُرسل، عن النبيّ ﷺ قال: «اطْلُبُوا اسْتِجابَةَ الدُّعاءِ عِنْدَ الْتِقاءِ الجُيُوشِ، وإقامَةِ الصَّلاةِ، وَنُزُولِ الغَيْثِ».

قلت: ويستحبّ استحبابًا متأكدًا أن يقرأ ما تيسر له من القرآن، وأن يقول دعاء الكرب الذي قدَّمنا ذكره، وأنه في الصحيحين «لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَليمُ، لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظيم، لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ وَرَبُّ العَرْشِ الكَرِيم».

ويقول ما قدَّمناه هناك في الحديث الآخَر «لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ الحَلِيمُ الكَرِيمُ، سُبْحان اللَّهِ رَبِّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبِّ العَرْشِ العَظيم، لا إِلهَ إِلاَّ أنْتَ عَزَّ جارُكَ وَجَلَّ ثَناؤُكَ».

ويقول ما قدَّمناه في الحديث الآخر «حَسْبُنا اللَّهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ».

ويقول: «لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّه العَزيزِ الحَكِيم، ما شاء اللَّهُ لا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّه، اعْتَصَمْنا باللَّه، اسْتَعَنَّا باللَّه، تَوَكَّلْنا على اللَّه».

ويقول: «حَصَّنْتُنا كُلَّنا أجْمَعِينَ بالحَيِّ القَيُّوم الَّذي لا يَمُوتُ أبَدًا، وَدَفَعْتُ عَنَّا السُّوءَ بلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ العَلِيِّ العَظيم».

ويقول: «يا قَدِيمَ الإِحْسانِ! يا مَنْ إِحْسانُهُ فَوْقَ كُلِّ إِحْسان! يا مالِكَ الدُّنْيا والآخِرَةِ! يا حَيّ يا قَيُّومَ! يا ذَا الجَلالِ والإِكْرَام! يا مَنْ لا يُعْجِزُهُ شَيْءٌ وَلا يَتَعاظَمُهُ! انْصُرْنا على أعْدَائنا هَؤُلاءِ وَغَيْرِهِمْ، وأظْهِرْنا عَلَيْهِمْ في عافِيَةٍ وَسلامَةٍ عامَّةٍ عاجلاً» فكلُّ هذه المذكورات جاء فيها حثٌّ أكيد، وهي مجرَّبة.

بابُ النّهي عن رفعِ الصَّوْتِ عِندَ القِتال لغير حَاجة

٥٢٤ - روينا في سنن أبي داود، عن قيس بن عُبادٍ التابعي رحمه اللّه. وهو بضم العين وتخفيف الباء. قال: كانَ أصحابُ رسولِ اللّه ﷺ يكرهون الصوْتَ عندَ القتال.

بابُ قولِ الرجلِ في حَال القتالِ: أنا فلانٌ؛ لإرعابِ عدوِّه

٥٢٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، أن رسول اللّه ﷺ قال يَوْمَ حُنين: «أنا النَّبِيُّ لا كَذِب، أنا ابْنُ عَبْدِ المُطَّلب».

---

(٥٢٣) الشافعي في الأم (١/ ٢٢٣). «مرسل»

(٥٢٤) أبو داود (٢٦٥٦)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١٢٦). «صحيح موقوف»

(٥٢٥) البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.

٥٢٦ - وروينا في صحيحيهما، عن سلمة بن الأكوع: أن عليًا رضي الله عنهما لما بارز مرحبًا الخيبري قال عليّ رضي الله عنه: أنا الَّذي سَمَّتْني أُمِّي حَيْدَرَة.

وروينا في صحيحيهما، عن سلمة أيضًا أنه قال في حال قتاله الذين أغاروا على اللقاح: أنا ابن الأكوع، واليومُ يومُ الرُّضَّع.

بابُ استحبابِ الرَّجَزِ حالَ المبارزة

فيه الأحاديث المتقدمة في الباب الذي قبل هذا.

٥٢٧ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أنه قال له رجل: أفررتم يوم حُنين عن رسول الله ﷺ؟ فقال البراء: لكن رسول الله ﷺ لم يفرّ، لقد رأيته وهو على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان بن الحارث آخذ بلجامها، والنبيّ ﷺ يقول: «أنا النَّبِيُّ لا كَذِبْ، أنا ابْنُ عَبْد المُطَّلِبْ» وفي رواية: «فنزلَ ودعا واستنصرَ».

٥٢٨ - وروينا في صحيحيهما، عن البراء أيضًا قال: رأيتُ النبيّ ﷺ ينقلُ معنا التراب يومَ الأحزاب، وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول:

اللَّهُمَّ لَوْلا أنْتَ ما اهْتَدَيْنا ... وَلا تَصَدَّقْنا وَلا صَلَّيْنا
فأنْزِلَنْ سَكِينَةً عَلَيْنا ... وَثَبِّتِ الأقْدَام إنْ لاقَيْنا
إنَّ الأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنا ... إذَا أرَادُوا فِتْنَةً أبَيْنا

٥٢٩ - وروينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي الله عنه قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق وينقلون التراب على مُتُونهم. أي ظهورهم. ويقولون: نَحْنُ الَّذِينَ بايَعُوا مُحَمَّدًا، على الإسْلام، وفي رواية: على الجِهادِ ما بَقِينا أبَدًا، والنبيّ ﷺ يجيبهم «اللَّهُمَّ إنَّهُ لا خَيرَ إلاَّ خَيرُ الآخِرَة، فَبارِكْ في الأنْصَارِ والمُهاجِرَة».



---

(٥٢٦) البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٨٠٧) من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٢٧) البخاري (٢٨٦٤) ومسلم (١٧٧٦) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٢٨) البخاري (٢٨٣٧)، ومسلم (١٨٠٣) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٢٩) البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (١٨٠٥) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

باب استحباب إظهار الصَّبرِ والقوّة لمن جُرِحَ واستبشاره بما حصل له من الجرح في سبيلِ الله وبما يصير إليه من الشهادة، وإظهار السرور بذلك وأنَّه لا ضير علينا في ذلك بل هذا مطلوبُنا وهو نهايةُ أملِنا وغايةُ سؤلِنا

قال اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا۟ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾ ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧٤].

٥٣٠ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه في حديث القرّاء أهل بئر مَعُونة الذين غدرتِ الكفّارُ بهم فقتلوهم: أن رجلاً من الكفار طعنَ خالَ أنس وهو حَرَام بن مِلحان، فأنفذه، فقال حَرام: اللّه أكبر فُزْتُ وربِّ الكعبة. وسقط في رواية مسلم «اللّه أكبر» قلتُ: حَرَام بفتح الحاء والراء.

بابُ ما يقولُ إذا ظَهَر المسلمون وغلبُوا عدوَّهم

ينبغي أن يُكثرَ عند ذلك من شكر اللّه تعالى، والثناء عليه، والاعتراف بأن ذلك من فضله لا بحولنا وقوتنا، وأن النصرَ من عند اللّه، وليحذروا من الإعجاب بالكثرة فإنه يُخاف منها التعجيز؛ كما قال اللّه تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ﴾ [التوبة: ٢٥].

باب ما يقول إذا رأى هزيمةً في المسلمين والعياذُ بالله الكريم

يُستحبّ إذا رأى ذلك أن يفزعَ إلى ذكر اللّه تعالى واستغفاره ودعائه، واستنجاز ما وعدَ المؤمنين من نصرهم وإظهار دينه، وأن يدعوَ بدعاء الكرْب المتقدم: «لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ العَظِيمُ الحَلِيمُ، لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ رَبُّ العَرْشِ العَظِيمِ، لا إله إلاَّ اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الأرْضِ رَبُّ العَرْشِ

(٥٣٠) البخاري (٢٨٠١)، ومسلم (٦٧٧) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

الكَرِيمِ». ويُستحبّ أن يدعو بغيره من الدعوات المذكورة المتقدمة والتي ستأتي في مواطن الخوف والهلكة. وقد قدّمنا في باب الرجز الذي قبل هذا؛ أن رسول اللّه ﷺ لما رأى هزيمة المسلمين، نزل واستنصر ودعا. وكان عاقبة ذلك النصر ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

٥٣١ - وروينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي اللّه عنه قال: لما كان يوم أُحُد وانكشف المسلمون، قال عمِّي أنس بن النضر: اللَّهُمّ إني أعتذرُ إليكَ مما صَنَعَ هؤلاء. يعني أصحابه. وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء. يعني المشركين. ثم تقدَّم فقاتلَ حتى استُشهد، فوجدنَا به بضعًا وثمانينَ ضربةً بالسيف أو طعنةً برمح أو رميةً بسهم.

بابُ ثناءِ الإمام على من ظَهَرَتْ منه براعةٌ في القتال

٥٣٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سلمةَ بن الأكوع رضي اللّه عنه في حديثه الطويل في قصة إغارة الكفار على سرح المدينة وأخذهم اللقاح وذهاب سلمة وأبي قتادة في أثرهم، فذكرَ الحديثَ إلى أن قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «كانَ خَيرَ فُرْسانِنا اليَوْمَ أبُو قَتادَةَ وَخَيرَ رَجَّالَتِنا سَلَمَةُ».

بابُ ما يقولُه إذا رجع مِن الغَزْو

فيه أحاديثُ ستأتي إن شاء اللّه تعالى في كتابِ أذْكَارِ المُسَافر، وباللّه التوفيق.

---

(٥٣١) البخاري (٤٠٤٨)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٠١).

(٥٣٢) البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٨٠٧) من حديث سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه مرفوعا.

كتاب أذكار المسافر

اعلم أن الأذكار التي تُستحبُّ للحاضر في الليل والنهار واختلاف الأحوال وغير ذلك مما تقدم تُستحبّ للمسافر أيضًا، ويَزيدُ المسافرُ بأذكار فهي المقصودةُ بهذا الباب، وهي كثيرةٌ منتشرة جدًا، وأنا أختصرُ مقاصدها إن شاء اللّه تعالى، وأُبوِّبُ لها أبوابًا تناسبها، مستعينًا باللّه، متوكلاً عليه.

بابُ الاستخارة والاستشارة

اعلم أنه يُستحبّ لمن خطرَ بباله السفرُ أن يُشاورَ فيه مَن يعلمُ من حاله النصيحة والشفقة والخبرة ويثقُ بدينه ومعرفته، قال اللّه تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ودلائلُه كثيرة، وإذا شاورَ وظهرَ أنه مصلحةٌ استخارَ اللّه سبحانه وتعالى في ذلك، فصلَّى ركعتين من غير الفريضة ودعا بدعاء الاستخارة الذي قدَّمناه في بابه.

ودليلُ الاستخارة الحديث المتقدِّم عن صحيح البخاري، وقد قدَّمنا هناك آداب هذا الدعاء وصفة هذه الصلاة، واللّه أعلم.

بابُ أذكارِه بعدَ استقرارِ عزمِه على السَّفر

فإذا استقرَّ عزمُه على السفر فليجتهدْ في تحصيل أمور منها: أن يوصي بما يحتاج إلى الوصية به، وليُشهدْ على وصيته، ويستحلّ كلَّ من بينه وبينه معاملة في شيء، أو مصاحبة، ويسترضي والديه وشيوخه ومن يُندب إلى برّه واستعطافه، ويتوبُ إلى اللّه ويستغفره من جميع الذنوب والمخالفات، وليطلبْ من اللّه تعالى المعونةَ على سفره، وليجتهدْ على تعلّم ما يحتاج إليه في سفره. فإن كان غازيًا تَعَلَّمَ ما يَحتاج إليه الغازي من أمور القتال والدعوات وأمور الغنائم، وتعظيم تحريم الهزيمة في القتال وغير ذلك.

وإن كان حاجًا أو معتمرًا تعلَّمَ مناسكَ الحجّ أو استصحبَ معه كتابًا بذلك، ولو تعلَّمها واستصحبَ كتابًا كان أفضل. وكذلك الغازي وغيره، ويُستحبّ أن يستصحبَ كتابًا فيه ما يحتاج إليه.

وإن كان تاجرًا تعلَّم ما يحتاج إليه من أمور البيوع ما يصحّ منها وما يَبطل، وما يحلّ وما يَحرم، ويُستحبّ ويكره ويباح، وما يَرجحُ على غيره. وإن كان متعبِّدًا سائحًا معتزلاً للناس،

تعلّم ما يحتاج إليه في أمور دينه، فهذا أهمّ ما ينبغي له أن يطلبه. وإن كان ممّن يصيدُ تعلّم ما يحتاج إليه أهلُ الصيد، وما يحلّ من الحيوان وما يَحرمُ، وما يحلُّ به الصيد وما يَحرم، وما يشترط ذكاتُه، وما يكفي فيه قتل الكلب أو السهم وغير ذلك.

وإن كان راعيًا تعلّم ما يحتاج إليه مما قدّمناه في حقّ غيره ممّن يعتزل الناس، وتعلّم ما يحتاج إليه من الرفقِ بالدّوابّ وطلب النصيحة لها ولأهلها، والاعتناء بحفظها والتيقّظِ لذلك، واستأذنَ أهلَها في ذبح ما يحتاجُ إلى ذبحه في بعض الأوقات لعارض وغير ذلك.

وإن كان رسولاً من سلطان إلى سلطان أو نحوه اهتمَّ بتعلّم ما يحتاج إليه من آداب مخاطبات الكبار، وجوابات ما يَعرض في المحاورات وما يحلُّ له من الضيافات والهدايا وما لا يَحلّ، وما يَجب عليه من مراعاة النصيحة وإظهار ما يُبطنه وعدم الغشّ والخِداع والنفاق، والحذر من التسبّب إلى مقدمات الغدر أو غيره مما يحرم وغير ذلك.

وإن كان وكيلاً أو عاملاً في قراض أو نحوه تعلّم ما يَحتاج إليه مما يَجوز أن يشتريه وما لا يجوز، وما يَجوز أن يبيعَ به وما لا يجوز، وما يجوز التصرّف فيه وما لا يجوز، وما يُشترط الإشهاد فيه وما يجب وما يشترط فيه ولا يجب، وما يجوز له من الأسفار وما لا يجوز.

وعلى جميع المذكورين أن يتعلّم مَن أراد منهم ركوبَ البحر الحالَ التي يجوز فيها ركوبَ البحر، والحال التي لا يجوز، وهذا كلُّه مذكور في كتب الفقه لا يليق بهذا الكتاب استقصاؤه، وإنما غرضي هنا بيانُ الأذكار خاصة، وهذا التعلّم المذكور من جملة الأذكار كما قدَّمْته في أول هذا الكتاب، وأسألُ اللّه التوفيقَ وخاتمة الخير لي ولأحبائي والمسلمين أجمعين.

بابُ أذكارِهِ عندَ إرادتِه الخروجَ من بيتِه

يُستحبّ له عند إرادتِه الخروجَ أن يصلّي ركعتين:

٥٣٣ - لحديث المُطْعِم بن المقدام الصنعاني رضي اللّه عنه أن رسول اللّه ﷺ قال: «ما خَلَّفَ أحَدٌ عِندَ أَهْلِهِ أفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ يَرْكَعُهُما عِنْدَهُمْ حينَ يُرِيدُ سَفَرًا» رواه الطبراني. قال بعض أصحابنا: يُستحبّ أن يقرأ في الأولى منهما بعد الفاتحة ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ وفي الثانية: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

---

(٥٣٣) ابن أبي شيبة في مصنفه (١/ ٤٢٤)، والطبراني، وقال الحافظ: لم أجده بهذا اللفظ، بل هو موجود في مناسك الطبراني. «ضعيف»

وقال بعضهم: يَقرأ في الأولى بعد الفاتحة ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ وفي الثانية ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾.

فإذا سلَّم قرأ آيةَ الكرسي، فقد جاء: أن من قرأ آية الكرسي قبلَ خروجهِ من منزلِه لم يصبْه شيءٌ يكرهُه حتى يَرجع(*).

ويُستحبّ أن يقرأ سورة ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ فقد قال الإمام السيد الجليل أبو الحسن القزويني، الفقيه الشافعي، صاحب الكرامات الظاهرة، والأحوال الباهرة، والمعارف المتظاهرة: إنه أمان من كل سوء. قال أبو طاهر بن جحشويه: أردتُ سفرًا وكنتُ خائفًا منه فدخلتُ إلى القزويني أسألُه الدعاءَ، فقال لي ابتداءً من قِبَل نفسه: مَن أرادَ سفرًا ففزِعَ من عدوّ أو وحش فليقرأ ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ فإنها أمانٌ من كلِّ سوء، فقرأتُها فلم يعرض لي عارض حتى الآن. ويستحبّ إذا فرغ من هذه القراءة أن يدعو بإخلاص ورقّة.

ومن أحسن ما يقول: اللَّهُمَّ بِكَ أَسْتَعِينُ وَعَلَيْكَ أَتَوَكَّلُ؛ اللَّهُمَّ ذَلِّلْ لي صعُوبَةَ أَمْرِي، وَسَهِّلْ عَليَّ مَشَقَّةَ سَفَرِي، وَارْزُقْنِي مِنَ الخَيْرِ أَكْثَرَ مِمَّا أَطْلُبُ، وَاصْرِفْ عَنِّي كُلَّ شَرٍّ. رَبِّ اشْرَحْ لي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، اللَّهُمَّ إني أَسْتَحْفِظُكَ وأَسْتَوْدِعُكَ نَفْسِي وَدِينِي وأَهْلِي وأقارِبي وكُلَّ ما أَنْعَمْتَ عَليَّ وَعَلَيْهِمْ بِهِ مِنْ آخِرَةٍ وَدُنْيا، فاحْفَظْنَا أجمعَينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ يا كَريمُ. ويفتتح دعاءَه ويختمه بالتحميد للّه تعالى، والصَّلاة والسلام على رسول اللّه ﷺ؛ وإذا نهضَ من جلوسه فليقلْ:

٥٣٤ - ما رويناه عن أنس رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ لم يرد سفرًا إلا قال حين ينهض من جلوسه: «**اللَّهُمَّ إِلَيْكَ تَوَجَّهْتُ، وَبِكَ اعْتَصَمْتُ؛ اللَّهُمَّ اكْفِني ما هَمَّني وَمَا لا أَهْتَمُّ لَهُ، اللَّهُمَّ زَوِّدْني التَّقْوَى، وَاغْفِرْ لي ذَنْبِي وَوَجِّهْني لِلْخَيْرِ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتُ**».

بابُ أذْكَاره إذا خَرَجَ

قد تقدَّمَ في أول الكتاب ما يقولُه الخارجُ من بيته، وهو مُستحبٌّ للمسافر، ويُستحبُّ له الإكثار منه، ويُستحبّ أن يودّع أهله وأقاربَه وأصحابَه وجيرانه، ويسألهم الدعاء له ويدعو لهم:

٥٣٥ - وروينا في مسند الإمام أحمد بن حنبل وغيره، عن ابن عمر (رضي اللّه عنهما) عن

(*) الفتوحات الربانية ٥/ ١٠٨.

(٥٣٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٣٣)، حديث (٤٩٦). «ضعيف»

(٥٣٥) الإمام أحمد في مسنده (٢/ ٨٧)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤١٠). «صحيح»

رسول الله ﷺ أنه قال: «إنَّ اللّه تَعالى إذا استُودِعَ شَيئًا حَفِظَهُ».

٥٣٦ - وروينا في كتاب ابن السني وغيره، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُسافِرَ فَلْيَقُلْ لِمَنْ يُخَلِّفُ: أَسْتَوْدِعُكُمُ اللَّهَ الَّذي لا تَضِيعُ وَدَائِعُهُ».

٥٣٧ - وروينا عن أبي هريرة أيضًا، عن رسول اللّه ﷺ قال: «إذا أرَاد أحَدُكُم سَفَرًا فَلْيُوَدِّعْ إخْوَانَهُ، فإنَّ اللَّهَ تَعالى جاعِلٌ فِي دُعائِهِمْ خَيْرًا».

والسنّة أن يقول له مَن يودّعه:

٥٣٨ - ما رويناه في سنن أبي داود، عن قزعة قال: قال لي ابن عمرَ رضي اللّه عنهما: تعالى أُودّعك كما ودّعني رسولُ اللّه ﷺ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ».

قال الإمام الخطابي: الأمانة هنا: أهله ومن يخلفه ومالُه الذي عند أمينه. قال: وذكر الدِّين هنا لأن السفر مظنّة المشقة، فربما كان سببًا لإهمال بعض أمور الدين. قلتُ: قَزعة بفتح الزاي وإسكانها.

٥٣٩ - ورويناه في كتاب الترمذي أيضًا عن نافع عن ابن عمر قال: كان النبيّ ﷺ إذا ودّع رجلًا أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذي يدعُ رسول اللّه ﷺ، ويقولُ: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وآخِرَ عَمَلِكَ».

٥٤٠ - ورويناه أيضًا في كتاب الترمذي عن سالم؛ أن ابن عمر كان يقول للرجل إذا أراد سفرًا: ادْنُ منّي أُودّعك كما كان رسول اللّه ﷺ يودّعنا، فيقول: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكَ وأمانَتَكَ وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ» قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٥٤١ - وروينا في سنن أبي داود وغيره، بالإسناد الصحيح، عن عبد اللّه بن زيد الخَطْمِيّ الصحابي رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا أراد أن يودّع الجيش قال: «أَسْتَوْدِعُ اللَّهَ دِينَكُمْ

---

(٥٣٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٣٨)، حديث (٥٠٦). «حسن»

(٥٣٧) أبو يعلى في مسنده (١٢/ ٤٢). وقال الهيثمي في المجمع: رواه الطبراني في الأوسط وفي يحيى بن العلاء البجلي وهو ضعيف. «ضعيف»

(٥٣٨) أبو داود (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٤٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله. «صحيح»

(٥٣٩) الترمذي (٣٤٤٢)، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه. وابن ماجه (٢٨٢٦). «صحيح»

(٥٤٠) انظر الحديث السابق.

(٥٤١) أبو داود (٢٦٠١)، والحاكم في المستدرك (٢/ ١٠٧)، والنسائي في الكبرى (٦/ ١٣٠). «صحيح»

وأماناتكُمْ وَخَوَاتِيمَ أعْمالِكُمْ».

٥٤٢ -وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي اللّه قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ فقال: يارسول اللّه إني أُريد سفرًا فزوّدني، فقال: «زَوّدَكَ اللّهُ التّقْوَى» قال: زِدني، قال: «وَغَفَرَ ذَنْبَكَ» قال: زدني، قال: «وَيَسَّرَ لَكَ الخَيْرَ حَيْثُما كُنْتَ». قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ استحباب طَلبهِ الوصيّةَ من أهلِ الخَيْرِ

٥٤٣ -روينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أن رجلًا قال: يا رسولَ اللّه! إني أُريد أنْ أسافرَ فأوصني، قال: «عَلَيْكَ بتَقْوَى اللّهِ تَعالى، وَالتّكْبِيرِ على كُلّ شَرَفٍ، فلما ولّى الرجلُ قال: اللّهُمّ اطْوِ لَهُ البَعِيدَ، وهَوّنْ عَلَيْهِ السّفَرَ» قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ استحباب وصيّة المُقيم المسافرَ بالدعاء له في مواطن ولو كان المقيم أفضل من المسافر

٥٤٤ - روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن عمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ في العمرة، فأذِنَ وقال: «لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِن دُعائِكَ» فقال كلمةً ما يسرُّني أنَّ لي بها الدنيا. وفي رواية قال: «أشْرِكْنا يا أخي في دُعائِكَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

بابُ ما يقولُه إذا ركبَ دابّتَه

قال اللّه تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ۝ لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا۟ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ۝ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢-١٤].

٥٤٥ - وروينا في كتب أبي داود والترمذي والنسائي، بالأسانيد الصحيحة، عن عليّ بن ربيعة قال: شهدتُ عليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه أُتي بدابّة ليركَبها، فلما وضعَ رجلَه في الرّكاب

---

(٥٤٢) الترمذي (٣٤٤٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والدارمي في سننه (٢/ ٣٧٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٣٨). «حسن صحيح»

(٥٤٣) الترمذي (٣٤٤٥)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (٢٧٧١). «حسن»

(٥٤٤) أبو داود (١٤٩٨)، وكذا رواه الإمام أحمد في مسنده (١٩٦)، والترمذي (٣٥٦٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٢٨٩٤). «ضعيف»

(٥٤٥) أبو داود (٢٦٠٢)، والترمذي (٣٤٤٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٤٧). «صحيح»

قال: بِاسْمِ اللّه، فلما استوى على ظهرها قال: **«الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ»** ثم قال: الحَمْدُ لِلَّهِ ثلاث مرات، ثم قال: اللَّهُ أَكْبَرُ ثلاث مرات، ثم قال: سُبْحانَك إني ظَلَمْتُ نَفْسِي فاغْفِرْ لي، إِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ أنْتَ، ثم ضَحِكَ! فقيل: يا أمير المؤمنين، من أيّ شيء ضحكت؟ قال: رأيتُ النبيّ ﷺ فعل مثلَ ما فعلتُ ثم ضَحِكَ! فقلتُ: يا رسولَ اللّه، من أيّ شيء ضحكت؟ قال: **«إنَّ رَبَّكَ سُبْحَانَهُ يَعْجَبُ مِنْ عَبْدِهِ إذَا قالَ: اغْفِرْ لي ذُنُوبِي، يَعْلَمُ أَنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ غَيْرِي»** هذا لفظ رواية أبي داود. قال الترمذي: حديث حسن. وفي بعض النسخ: حسن صحيح.

٥٤٦ - وروينا في صحيح مسلم في كتاب المناسك، عن عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجًا إلى سفر كبَّر ثلاثًا، ثم قال: **«سُبْحانَ الَّذي سَخَّرَ لَنا هَذَا وَما كُنَّا لَهُ مُقْرِنينَ، وَإِنَّا إِلى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسأَلُكَ في سفَرِنَا هَذَا البِرَّ وَالتَّقْوَى، وَمِنَ العَمَلِ ما تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّن عَلَيْنا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ. اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالخَليفَةُ في الأَهْلِ. اللَّهُمَّ إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المَنْظَرِ وَسُوءِ المُنْقَلَبِ في المَالِ والأَهْلِ. وإذا رَجع قالهنّ وزاد فيهنّ: آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُونَ لِرَبِّنَا حامِدُون»**. هذا لفظ رواية مسلم. زاد أبو داود

٥٤٧ - وروينا في صحيح مسلم، عن عبد اللّه بن سَرْجِسَ رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا سافر يتعوّذ من وَعْثَاءِ السفر، وكآبة المنقلب، والحَوْرِ بعد الكَوْن، ودعوة المظلوم، وسوء المنظر في الأهل والمال.

٥٤٨ - وروينا في كتاب الترمذي وكتاب النسائي وكتاب ابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن عبد اللّه بن سَرْجِس رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺ إذا سافر يقول: **«اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ في السَّفَرِ وَالخَليفَةُ في الأَهْلِ؛ اللَّهُمَّ إني أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثاءِ السَّفَرِ وكآبَةِ المُنْقَلَبِ، وَمِنَ الحَوْرِ بَعْدَ الكَوْنِ، وَمِنْ دَعْوَةِ المَظْلُومِ، وَمِنْ سُوءِ المَنْظَرِ في الأَهْلِ وَالمَالِ»**. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قال: ويروى: الحور بعد الكوْر أيضًا

---

(٥٤٦) مسلم (١٣٤٢)، وأبو داود (٢٥٩٩).

(٥٤٧) مسلم (١٣٤٣)، والنسائي (٥٤٩٨)، وابن ماجه (٣٨٨٨).

(٥٤٨) الترمذي (٣٤٣٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٨٨٨)، والنسائي (٥٤٩٨).
«صحيح»

قلت: ورواية النون أكثر، وهي التي في أكثر أصول صحيح مسلم، بل هي المشهورة فيها. والوَعْثاء بفتح الواو وإسكان العين وبالثاء المثلثة وبالمدّ: هي الشِدّة. والكآبة بفتح الكاف وبالمدّ: هو تغيُّر النفس من حزن ونحوه، المنقلب: المرجع.

بابُ ما يَقولُ إذا رَكِبَ سفينةً

قال اللّه تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ﴾ [هود: ٤١] مَجْراها ومَرْساها بفتح الميمين وضمّهما مع الإمالة وعدمها، مصدران؛ أي جريُها ورسيها، أي منتهى سيرها وقال اللّه تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَـٰمِ مَا تَرْكَبُونَ﴾ [الزخرف: ١٢].

٥٤٩ - وروينا في كتاب ابن السني، عن الحسين بن عليّ رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أمانٌ لأُمَّتِي مِنَ الغَرَقِ إِذَا رَكِبُوا أنْ يَقُولُوا: ﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾، ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ ﴾ [الزمر: ٦٧] الآية» هكذا هو في النسخ «إذا ركبوا» لم يقل السفينة.

بابُ استحبابَ الدعاء في السفر

٥٥٠ -روينا في كتب أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «ثَلاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجاباتٌ لا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ المُسافِرِ، وَدَعْوَةُ الوَالِدِ على وَلَدِهِ» قال الترمذي: حديث حسن، وليس في رواية أبي داود «على ولده».

باب تكبير المسافر إذا صعد الثَّنايا وشبهها وتسبيحه إذا هَبَطَ الأودية ونحوها

٥٥١ - روينا في صحيح البخاري، عن جابر رضي اللّه عنه قال: كنّا إذا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا، وإذا نزلنا سبَّحنا.

٥٥٢ - وروينا في سنن أبي داود في الحديث الصحيح الذي قدَّمناه في باب ما يقولُ إذا ركبَ دابّته، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان النبيّ ﷺ وجيوشُه إذا عَلَوا الثنايا كبَّروا، وإذا هَبَطوا سبَّحُوا.

---

(٥٤٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٣٦)، حديث (٥٠١). «ضعيف»

(٥٥٠) أبو داود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٨٦٢). «حسن»

(٥٥١) البخاري (٢٩٩٣)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٣٣)، والدارمي في سننه (٢/ ٣٧٣).

(٥٥٢) سبق تخريجه برقم (٥٤٦).

٥٥٣ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان النبيُّ ﷺإذا قَفَل من الحجّ أو العمرة. قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو. كلما أوفى على ثنية أو فَدْفَدٍ كبَّرَ ثلاثًا ثم قال: **«لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، آيِبُونَ عابِدُونَ، ساجِدُونَ لِرَبِّنا حامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ»** هذا لفظ رواية البخاري، ورواية مسلم مثله إلا أنه ليس فيها: **«ولا أعلمه إلا قال الغزو»**. وفيها: **«إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحجّ أو العمرة»**.

قلت: قوله: أوفى: أي ارتفع؛ وقوله: فَدْفَد، هو بفتح الفاءين بينهما دال مهملة ساكنة وآخره دال أخرى: وهو الغليظ المرتفع من الأرض؛ وقيل الفلاة التي لا شيء فيها؛ وقيل غليظ الأرض ذات الحصى؛ وقيل الجلد من الأرض في ارتفاع.

٥٥٤ -وروينا في صحيحيهما، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: كنّا مع النبيّ ﷺ فكنّا إذا أشرفنا على وادٍ هلَّلنا وكبَّرْنا وارتفعتْ أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: **«يا أيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا على أنْفُسِكُمْ فإنَّكُمْ لا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلا غائِبًا، إنَّهُ مَعَكُمْ إنَّه سَمِيعٌ قَرِيبٌ»**.

قلتُ: أربَعُوا بفتح الباء الموحدة، معناه: ارفقوا بأنفسكم.

٥٥٥ -وروينا في كتاب الترمذي الحديث المتقدم في باب استحباب طلبه الوصية أن رسول اللّه ﷺقال: **«عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللهِ تَعالى، وَالتَّكْبِيرِ على كُلِّ شَرَفٍ»**.

٥٥٦ -وروينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺإذا علا شرفًا من الأرض قال: **«اللَّهُمَّ لكَ الشَّرَفُ على كُلِّ شَرَفٍ، وَلَكَ الحَمْد على كُلِّ حالٍ»**.

بابُ النّهي عن المبالغةِ في رَفْعِ الصَّوْتِ بالتكبير ونحوه

فيه حديث أبي موسى في الباب المتقدم.

باب استحباب الحُدَاء للسرعة في السَّير وتنشيط النفوس وترويحها وتسهيل السَّير عليها

فيه أحاديث كثيرة مشهورة.

---

(٥٥٣)البخاري (٢٩٩٥)، ومسلم (١٣٤٤) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٥٤)البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٥٥)سبق تخريجه برقم (٥٤٣).
(٥٥٦)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٦)، حديث (٥٢٣). «ضعيف»

باب ما يقول إذا انفلتت دابّتُهُ

٥٥٧ - روينا في كتاب ابن السني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذَا انْفَلَتَتْ دابّةُ أحَدِكُمْ بأرْضِ فَلاةٍ فَلْيُنادِ: يا عِبادَ الله! احْبِسُوا، يا عِبادَ اللَّهِ! احْبِسُوا، فإنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ في الأرْضِ حاضِرًا سَيَحْبِسُهُ». قلت: حكى لي بعض شيوخنا الكبار في العلم أنه افلتت له دابّة أظنُّها بغلة، وكان يَعرفُ هذا الحديث، فقاله؛ فحبسَها الله عليهم في الحال. وكنتُ أنا مرّةً مع جماعة، فانفلتت منها بهيمةٌ وعجزوا عنها، فقلته، فوقفت في الحال بغيرِ سببٍ سوى هذا الكلام.

بابُ ما يقولُهُ على الدَّابّةِ الصَّعْبَةِ

٥٥٨ - روينا في كتاب ابن السني، عن السيد الجليل المجمع على جلالته وحفظه وديانته وورعه ونزاهته وبراعته؛ أبي عبد الله يُونس بن عُبيد بن دينار البصري التابعي المشهور، رحمه الله قال: ليس رجل يكونُ على دابةٍ صعبةٍ فيقولُ في أُذُنِها ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ إلا وقفت بإذن الله تعالى.

بابُ ما يقولُه إذا رأى قريةً يُريدُ دخولَها أولا يريده

٥٥٩ - روينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، عن صُهيب رضي الله عنه: أن النبيّ ﷺ لم يرَ قريةً يُريد دخولَها إلا قال حين يَراهَا: «اللَّهُمَّ رَبَّ السمَوَاتِ السَّبْعِ وَما أظْلَلْنَ، وَالأرَضِينَ السَّبْعِ وَما أقْلَلْنَ، وَرَبَّ الشَّياطِينِ وَمَا أضْلَلْنَ، وَرَبَّ الرّياحِ وَمَا ذَرَيْنَ، أسألُكَ خَيْرَ هَذِهِ القَرْيَةِ وَخَيْرَ أهْلِها وَخَيْرَ ما فيها، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها وَشَرّ أهْلِها وَشَرّ ما فِيها».

٥٦٠ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشةَ رضي الله تعالى عنها قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا أشرفَ على أرضٍ يُريد دخولَها قال: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ وَخَيْرِ ما جَمَعْتَ فِيها، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرّها وَشَرّ ما جَمَعْتَ فِيها، اللَّهُمَّ ارْزُقْنا حَيَاها، وَأعِذْنا مِنْ وَبَاهَا، وَحَبِّبْنا إلى أهْلِهَا، وَحَبِّبْ صَالِحي أهْلِها إلَيْنا».

---

(٥٥٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٠)، حديث (٥٠٩). «ضعيف»

(٥٥٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤١)، حديث (٥١١). «ضعيف»

(٥٥٩) ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٥٠)، والحاكم، في المستدرك (١/ ٦١٤)، وقال حديث صحيح الإسناد. والنسائي في الكبرى (٥/ ٢٥٦)، ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٧)، حديث (٥٢٥). «حسن»

(٥٦٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٩)، حديث (٥٢٨). «ضعيف»

بابُ ما يَدعُو به إذا خافَ ناسًا أو غيرَهم

٥٦١ - روينا في سنن أبي داود والنسائي، بالإسناد الصحيح، ما قدَّمناه من حديث أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ كان إذا خافَ قومًا قال: «**اللَّهُمَّ إنَّا نَجْعَلُكَ في نُحُورِهِمْ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شُرُورِهِمْ**» ويُستحبّ أن يدعوَ معه بدعاء الكرب وغيره مما ذكرناه معه.

بابُ ما يقولُ المسافرُ إذا تَغَوَّلَت الغِيلان

٥٦٢ - روينا في كتاب ابن السني، عن جابر رضي الله عنه؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «**إذَا تَغَوَّلَتْ لَكُمُ الغيلان فَنادُوا بالأَذَانِ**».

قلت: والغِيْلانُ جنسٌ من الجنّ والشياطين وهم سَحَرَتُهم؛ ومعنى تغوّلت: تلوّنت في صور؛ والمراد ادفعوا شرّها بالأذان، فإن الشيطانَ إذا سمع الأذان أدبر. وقد قدَّمنا ما يشبهُ هذا في باب ما يقولُ إذا عرضَ له شيطان، في أوّل كتاب الأذكار والدعوات للأمور العارضات، وذكرنا أنه ينبغي أنه يشتغلَ بقراءة القرآن للآيات المذكورة في ذلك.

بابُ ما يَقولُ إذا نزلَ مَنزلًا

٥٦٣ - روينا في صحيح مسلم وموطأ مالك وكتاب الترمذي، وغيرها، عن خولةَ بنتِ حكيم رضي الله عنها قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً ثُمَّ قالَ: أعُوذُ بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَم يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذلكَ**».

٥٦٤ - وروينا في سنن أبي داود وغيره، عن عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله عنهما قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا سافَرَ فأقبلَ الليلُ قال: «**يَا أرْضُ رَبِّي وَرَبُّكِ اللَّهُ، أعُوذُ باللَّهِ مِنْ شَرِّكِ وَشَرِّ ما فِيكِ، وَشَرِّ ما خُلِقَ فِيكِ، وَشَرِّ ما يَدِبُّ عَلَيْكِ؛ أعُوذُ بِكَ مِنْ أَسَدٍ وأَسْوَدَ، وَمِنَ الحَيَّةِ وَالعَقْرَبِ، وَمِنْ ساكِنِ البَلَدِ وَمِنْ وَالِدٍ وَما وَلَدَ**» قال الخطابي: قوله «ساكن البلد» هم الجنّ الذين هم سكان الأرض؛ والبلد من الأرض: ما كان مأوى الحيوان وإن لم يكن فيه بناء ومنازل. قال: ويُحتمل

---

(٥٦١) سبق تخريجه برقم (٥١٩).

(٥٦٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٧)، حديث (٥٢٤).

(٥٦٣) مسلم (٢٧٠٨)، والترمذي (٣٤٣٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح. ومالك في الموطأ (٢/ ٩٧٨).

(٥٦٤) أبو داود (٢٦٠٣)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٢٤)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٥٢). «ضعيف»

أن يكون المراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين، هذا كلام الخطابي، والأسود: الشخص، فكل شخص يُسمى أسود.

بابُ ما يقولُ إذا رَجَعَ مِن سَفرِهِ

السنّة أن يقول ما قدّمناه في حديث ابن عمر المذكور قريبًا في باب تكبير المسافر إذا صَعِدَ الثنايا

٥٦٥ -وروينا في صحيح مسلم، عن أنس رضي اللّه عنه، قال: أقبلنا مع النبيّ ﷺ أنا وأبو طلحة، وصفيّة رديفته على ناقته، حتى إذا كنّا بظهر المدينة قال: «آيِبُونَ تائِبُونَ عابِدُون لِرَبِّنا حامِدُونَ» فلم يزلْ يقولُ ذلك حتى قَدِمْنَا المدينةَ.

بابُ ما يقولُه المسافرُ بعدَ صلاةِ الصُّبْح

اعلم أن المسافر يستحبّ له أن يقول ما يقوله غيره بعد الصبح، وقد تقدم بيانه ويُستحب له معه ما رويناه في كتاب ابن السني.

٥٦٦ -عن أبي برزة رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا صلّى الصبح. قال الراوي: لا أعلم إلاّ قال في سفر. رفع صوته حتى يسمع أصحابه: «اللّهُمَّ أصْلِحْ لي ديني الّذي جَعَلْتَهُ عِصْمَةَ أمْري، اللّهُمَّ أصْلِحْ لي دُنْيايَ الّتي جَعَلْتَ فِيها مَعاشِي. ثلاثَ مرّات. اللّهُمَّ أصْلِحْ لي آخِرَتِي التي جَعَلْتَ إلَيها مَرْجِعي. ثلاث مرات. اللّهُمَّ أعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ؛ اللّهُمَّ أعُوذُ بِكَ. ثلاثَ مرّات. لا مانِعَ لِمَا أعْطَيْتَ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنكَ الجَدُّ».

باب ما يقول إذا رَأى بلدتَه

المستحبُّ أن يقولَ ما قدَّمناه في حديث أنس في (٥٣٨/أ) الباب الذي قبل هذا، وأن يقولَ ما قدَّمناهُ في باب ما يقولُ إذا رأى قرية (٥٣٨/ب)، وأن يقول: «اللّهُمَّ اجْعَلْ لَنا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا»(*).



(٥٦٥) مسلم (١٣٤٥)، والإمام أحمد في مسنده (٣/١٨٧).

(٥٦٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٤٣)، حديث (٥١٦). «ضعيف»

(*) لم يذكر النووي رحمه اللّه مَن خرّجه وهو حديث حسن أخرجه الطبراني في «كتاب الدعاء» عن أبي هريرة وذكر له الحافظ شاهدًا. الفتوحات الربانية ٥/ ١٧٥.

بابُ ما يقولُ إذا قَدِمَ من سفرهِ فدخل بيتَه

٥٦٧ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا رجع من سفره، فدخلَ على أهله قال: «تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنا أوْبًا، لا يُغادِرُ حَوْبًا».

قلت: توبًا توبًا: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: تب علينا، وإما على تقدير نسألك توبًا توبًا؛ وأوبًا بمعناه من آب إذا رجع. ومعنى لا يغادر: لا يترك؛ وحَوْبًا معناه: إثمًا، وهو بفتح الحاء وضمّها لغتان.

بابُ ما يُقال لمن يَقْدَمُ من سفر

يستحبّ أن يُقال: الحَمْد لِلَّهِ الَّذِي سَلَّمَكَ، أوِ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَمَعَ الشَّمْلَ بِكَ، أو نحو ذلك، قال اللّه تعالى: ﴿ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ [إبراهيم: ٧] وفيه أيضًا حديث عائشة رضي اللّه عنها المذكور في الباب بعده.

بابُ ما يُقال لمن يَقْدَمُ من غزو

٥٦٨ -روينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسول اللّه ﷺ في غزو، فلما دخل استقبلتُه فأخذتُ بيده، «فقلت: الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي نَصَرَكَ وأعَزَّكَ وأكْرَمَكَ».

بابُ ما يُقال لمن يَقْدَمُ من حَجّ وما يقولُه

٥٦٩ - روينا في كتاب ابن السني، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: جاءَ غلامٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: إني أُريدُ الحجّ، فمشى معه رسولُ اللّه ﷺ فقال: «يا غُلامُ! زَوَّدَكَ اللَّهُ التَّقْوَى، وَوَجَّهَكَ في الخَيرِ، وَكَفَاكَ الهَمَّ» فلما رجع الغلام سلَّم على النبيّ ﷺ فقال: «يا غُلامُ! قَبِلَ اللَّهُ حَجَّكَ، وَغَفَرَ ذَنْبَكَ، وأخْلَفَ نَفَقَتَكَ».

٥٧٠ - وروينا في سنن البيهقي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحاجّ وَلِمَنِ اسْتَغْفَرَ لَهُ الحاجّ». قال الحاكم: هو صحيحٌ على شرط مسلم.

---

(٥٦٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٢)، حديث (٥٣٦). «حسن»

(٥٦٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٣)، حديث (٥٣٧). «صحيح»

(٥٦٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٥٣)، حديث (٥٣٨). «ضعيف»

(٥٧٠) البيهقي في الكبرى (٥/ ٢٦١)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٠٩)، وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. «حسن»

كتاب أذكار الأكل والشّرب

بابُ ما يقولُ إذا قُرِّب إليه طعامُه

٥٧١ - روينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ أنه كان يقول في الطعام إذا قُرِّبَ إليه: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيما رَزَقْتَنا، وَقِنا عَذَابَ النَّارِ، باسم اللَّهِ».

بابُ استحباب قول صاحب الطعام لِضِيفَانِه عندَ تقديم الطَّعام: كُلوا، أو ما في مَعناه

اعلم أنه يُستحبّ لصاحِب الطعام أن يقولَ لضيفه عند تقديم الطعام: باسم اللّه، أو كُلوا، أو الصَّلاة، أو نحو ذلك من العبارات المصرِّحة بالإذن في الشروع في الأكل، ولا يجب هذا القول، بل يكفي تقديمُ الطعام إليهم، ولهم الأكل بمجرّد ذلك من غير اشتراط لفظ، وقال بعض أصحابنا: لا بدّ من لفظ، والصوابُ الأوّل، وما ورد في الأحاديث الصحيحة من لفظ الإذن في ذلك: محمول على الاستحباب.

باب التسمية عند الأكلِ والشُّربِ

٥٧٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عمر بن أبي سلمة رضي اللّه عنهما قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ». وتتمته: «وكُلْ مما يليكَ».

٥٧٣ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا أكَلَ أحَدُكُمْ فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ تَعالى في أوَّلِهِ، فإنْ نَسِيَ أنْ يَذْكُر اسْمَ اللَّهِ تَعالى في أوَّلِهِ فَلْيَقُلْ: باسم اللَّهِ أوَّلَهُ وآخِرَهُ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٥٧٤ - وروينا في صحيح مسلم، عن جابر رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسولُ اللّه ﷺ

---

(٥٧١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢١٧)، حديث (٤٥٩) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

(٥٧٢) البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) كلاهما من حديث عمرو بن سلمة رضي الله عنه مرفوعا.

(٥٧٣) أبو داود (٣٧٦٧)، والترمذي (١٨٥٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٢٦٤) كلهم من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «صحيح»

(٥٧٤) مسلم (٢٠١٨)، وأبو داود (٣٧٦٥).

يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعامِهِ، قالَ الشَّيطانُ: لا مَبِيتَ لَكُمْ وَلا عَشاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ دُخُولِهِ قالَ الشَّيطانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ تَعالى عِنْدَ طَعامِهِ قالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالعَشاء».

٥٧٥ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، في حديث أنس المشتمل على معجزةٍ ظاهرةٍ من معجزاتِ رسولِ اللّه ﷺ لمَّا دعاهُ أبو طلحةَ وأُمُّ سُليم للطعام، قال: ثم قال النبيّ ﷺ «ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ» فأذن لهم، فدخلُوا فقال النبيّ ﷺ: «كُلُوا وسَمُّوا اللَّهَ تَعالى» فأكلُوا حتى فعلَ ذلك بثمانين رجلًا.

٥٧٦ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن حذيفة رضي اللّه عنه قال: كنّا إذا حضرْنَا مع رسولِ اللّه ﷺ طعامًا لم نضعْ أيدينا حتى يبدأ رسولُ اللّه ﷺ فيضعُ يدَه، وإنّا حضرنا معه مرّة طعامًا فجاءت جارية كأنها تُدفعُ، فذهبتْ لتضعَ يدَها في الطعام فأخذَ رسولُ اللّه ﷺ بيدها، ثم جاءَ أعرابيٌّ كأنما يُدْفَعُ، فأخذَ بيدِه، فقال رسولُ اللّه ﷺ: «إِنَّ الشَّيطانَ يَسْتَحِلُّ الطَّعامَ أَنْ لا يُذْكَرَ اسْمُ اللّه عَلَيه، وأنَّهُ جاءَ بِهَذِهِ الجارِيَةِ لِيَسْتَحِلَّ بِهَا، فأَخَذْتُ بِيَدِها، فَجاءَ بهذا الأعْرابِيِ لِيَسْتَحِلَّ بِهِ، فأَخَذْتُ بِيَدِهِ، وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ يَدَهُ في يَدِي مَعَ يَدِهِما» ثم ذكر اسم اللّه تعالى وأكل.

٥٧٧ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي، عن أميّة بن مَخْشِيٍّ الصحابي رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ جالسًا ورجلٌ يأكلُ، فلم يُسمّ حتى لم يبقَ من طعامه إلا لقمة، فلما رفعها إلى فِيه قال: باسم اللّه أوّله وآخرُه، فضحكَ النبيّ ﷺ ثم قال: «ما زَالَ الشَّيطانُ يأكُلُ مَعَهُ، فَلَمَّا ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ اسْتَقاءَ ما في بَطْنِهِ». قلتُ مَخْشِيّ، بفتح الميم وإسكان الخاء وكسر الشين المعجمتين وتشديد الياء؛ وهذا الحديث محمول على أن النبيّ ﷺ لم يعلمْ تركَه التسمية إلا في آخر أمره، إذ لو علم ذلك لم يسكتْ عن أمره بالتسمية.

٥٧٨ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عائشةَ رضي اللّه عنها قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ يأكلُ طعامًا في ستة من أصحابه، فجاء أعرابيٌّ فأكلَه بلقمتين، فقال رسول اللّه ﷺ: «أما إِنَّهُ لَوْ سَمَّى لَكَفاكُمْ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٥٧٥) مسلم (٢٠٤٠)، والترمذي (٣٦٣٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
(٥٧٦) مسلم (٢٠١٧)، وأبو داود (٣٧٦٦).
(٥٧٧) أبو داود (٣٧٦٨)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٣٦)، والنسائي في الكبرى (٤/ ١٧٤). «ضعيف»
(٥٧٨) الترمذي (١٨٥٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٢٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٤٣)، والدارمي في سننه (٢/ ١٢٩). «صحيح»

٥٧٩ - وروينا، عن جابر رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ نَسِيَ أنْ يُسَمِّيَ على طَعامِهِ، فَلْيَقْرأ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أحَدٌ إذَا فَرَغَ».

قلت: أجمع العلماءُ على استحباب التسمية على الطعام في أوّلِه، فإن تركَ في أوله عامدًا أو ناسيًا أو مُكرهًا أو عاجزًا لعارض آخر ثم تمكن في أثناء أكلِه، استحبّ أن يسمّي للحديث المتقدم ويقول: باسم اللّه أوله وآخره، كما جاء في الحديث. والتسميةُ في شرب الماء واللبن والعسل والمرق وسائر المشروبات كالتسمية في الطعام في جميع ما ذكرناه. قال العلماء من أصحابنا وغيرهم: ويُستحبُ أن يجهرَ بالتسمية ليكونَ فيه تنبيهٌ لغيره على التسمية وليُقتدى به في ذلك، واللّه أعلم.

فصل: من أهم ما ينبغي أن يعرف صفة التسمية وقدر المجزيء منها، فاعلم أن الأفضل أن يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، فإن قال بسم الله. كفاه وحصلت السنة، وسواء في هذا الجنب والحائض وغيرهما وينبغي أن يسمى كل واحد من الآكلين، فلو سمى واحد منهم أجزأ عن الباقين، نص عليه الشافعي رضي الله عنه، وقد ذكرته عن جماعة في كتاب الطبقات في ترجمة الشافعي، وهو شبيه برد السلام وتشميت العاطس، فإنه يجزيء فيه قول أحد الجماعة.

بابُ لا يعيبُ الطعامَ والشرابَ

٥٨٠ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: ما عابَ رسولُ اللّه ﷺ طعامًا قطّ، إن اشتهاه أكلَه، وإن كرهَه تركَه. وفي رواية لمسلم: وإن لم يشتهه سكت.

٥٨١ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن هُلْب الصحابي رضيَ اللّه عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ وسأله رجلٌ: إن من الطعام طعامًا أتحرّجُ منه؟ فقال: «لا يَتَحَلَّجَنَّ في صَدْرِكَ شَيْءٌ ضَارَعْتَ بِهِ النَّصْرانِيَّةَ».

قلتُ: هُلْب بضمّ الهاء وإسكان اللام وبالباء الموحدة. وقوله يَتَحَلَّجَنَّ، هو بالحاء المهملة قبل اللام والجيم بعدها، هكذا ضبطه الهروي والخطابي والجماهير من الأئمة، وكذا ضبطناه في

---

(٥٧٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢١٩)، حديث (٤٦٢). «ضعيف»

(٥٨٠) البخاري (٥٤٠٩) ومسلم (٢٠٦٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٥٨١) أبو داود (٣٧٨٤)، والترمذي (١٥٦٥)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (٢٨٣٠). «حسن»

أصول سماعنا سنن أبي داود وغيره بالحاء المهملة، وذكره أبو السعادات ابن الأثير بالمهملة أيضًا، ثم قال: ويُروى بالخاء المعجمة، وهما بمعنى واحد. قال الخطابي: معناه لا يقع في ريبة منه. قال: وأصله من الحلج: هو الحركة والاضطراب، ومنه حَلْجُ القطن. قال: ومعنى ضارعتَ النصرانية: أي قاربتها في الشبه، فالمضارعة: المقاربة في الشبه.

بابُ جواز قوله: لا أشتهي هذا الطعام أو ما اعتدتُ أكله ونحو ذلك إذا دعت إليه حاجةٌ

٥٨٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن خالد بن الوليد رضي اللّه عنه في حديث الضَّبِّ لما قدَّموه مشويًا إلى رسول اللّه ﷺ، فأهوى رسولُ اللّه ﷺ بيده إليه، فقالوا: هو الضَّبُّ يا رسولَ اللّه! فرفعَ رسولُ اللّه ﷺ يدَه، فقال خالد: أحرام الضَّبُّ يا رسول اللّه؟! قال: «لا، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمي فأجِدُني أعافُهُ».

بابُ مَدحِ الآكلِ الطعامَ الذي يأكلُ منه

٥٨٣ - روينا في صحيح مسلم، عن جابر رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ سألَ أهلَه الأُدْمَ، فقالوا: ما عندنا إلاَّ خَلّ، فدعا به فجعلَ يأكلُ منه ويقول: «نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ، نِعْمَ الأُدْمُ الخَلُّ».

بابُ ما يقولُه من حَضَرَ الطعامَ وهو صائمٌ إذا لم يُفطر

٥٨٤ - روينا في صحيح مسلم، عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ، فإنْ كانَ صَائِمًا فلْيُصَلِّ، وَإنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ» قال العلماء: معنى فليصل: أي فليدْعُ. وروينا في كتاب ابن السني وغيره، قال فيه: «فإنْ كانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإنْ كَانَ صَائِمًا دَعا لَهُ بالبَرَكَةِ».

بابُ ما يقولُه مَن دُعِي لطعامٍ إذا تَبِعَه غيرُه

٥٨٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي مسعودٍ الأنصاري قال: دعا رجلٌ

---

(٥٨٢) البخاري (٥٥٧٣)، ومسلم (١٩٤٥) كلاهما من حديث خالد بن الوليد رضي الله عنه مرفوعا.

(٥٨٣) مسلم (٢٠٥٢)، وأبو داود (٣٨٢١)، والترمذي (١٨٤٠)، وقال: هذا أصح من حديث مبارك بن سعيد.

(٥٨٤) مسلم (١٤٣١)، وأبو داود (٢٤٦٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٣٠)، حديث (٤٨٩).

(٥٨٥) البخاري (٢٠٨١)، ومسلم (٢٠٣٦) كلاهما من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه مرفوعا.

النبيَّ ﷺ لطعامٍ صنعَه له خامسَ خمسةٍ، فتبعهُم رجلٌ، فلما بلغَ البابَ قال النبيّ ﷺ: «إنَّ هَذَا اتَّبَعَنا فإنْ شِئْتَ أنْ تأذَنَ لَهُ، وَإنْ شِئْتَ رَجَعَ» قال: بل آذنُ له يا رسولَ اللّه!

بابُ وَعظِهِ وتأديبِهِ مَنْ يُسيءُ في أكلِه

٥٨٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عمر بن أبي سلمةَ رضي اللّه عنهما قال: كنتُ غلامًا في حِجْر رسولِ اللّه ﷺ فكانتْ يدي تطيشُ في الصحفة، فقال لي رسولُ اللّه ﷺ: «يا غُلامُ! سَمِّ اللّه تعالى، وكُلْ بيَمينِكَ، وكُلْ مِمَّا يَلِيكَ». وفي رِوَاية في الصحيح قال: أكلتُ يومًا مع رسول اللّه ﷺ فجعلتُ آكلُ من نواحي الصحفة، فقال لي رسولُ اللّه ﷺ: «كُلْ مِمَّا يَلِيكَ». (٥٥٧/ب) قُلت: قولُه تطِيشُ، بكسر الطاء وبعدها ياء مثناة من تحت ساكنة، ومعناه: تتحرّك وتمتدّ إلى نواحي الصحفة ولا تقتصرُ على موضع واحد.

٥٨٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جبلةَ بن سحيم قال: أصابَنَا عامُ سَنَةٍ مع ابن الزبير، فرزقنا، فكان عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما يمرّ بنا ونحن نأكلُ، ويقولُ: لا تقارِنُوا، فإن النبيَّ ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: إلاَّ أنْ يَسْتأذِنَ الرَّجُلُ أخاهُ.

قلت: قوله لا تقارنوا: أي لا يأكل الرجل تمرتين في لقمة واحد.

٥٨٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن سلمة بن الأكوع رضي اللّه عنه؛ أن رجلاً أكل عندَ النبيّ ﷺ بشماله، فقال: «كُلْ بيَمِينِكَ»، قال: لا أستطيعُ، قال: «لا اسْتَطَعْتَ»، ما منعه إلا الكِبْر، فما رفعها إلى فِيْه.

قلتُ: هذا الرجل هو بُسر بضم الموحدة وبالسين المهملة: ابن راعي العَير بالمثناة وفتح العين، وهو صحابي، وقد أوضحتُ حالَه، وشرح صحيح مسلم واللّه أعلم.

بابُ استحباب الكَلام على الطَّعام

فيه حديث جابر(*) الذي قدَّمناه في باب مدح الطعام. قال الإمام أبو حامد الغزالي في «الإحياء»: من آداب الطعام أن يتحدَّثوا في حال أكله بالمعروف، ويتحدّثوا بحكايات الصالحين في الأطعمة وغيرها.

---

(٥٨٦) البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢) كلاهما من حديث عمرو ابن سلمة رضي الله عنه مرفوعا.
(٥٨٧) البخاري (٥٤٤٦)، ومسلم (٢٠٤٥) كلاهما من حديث جبلة بن سحيم رضي الله عنهما مرفوعا.
(٥٨٨) مسلم (٢٠٢١)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٥)، والدارمي في سننه (٢/ ١٣٣).
(*) انظر الحديث برقم (١/ ٥٦٨).

بابُ ما يقولُهُ ويفعلُه من يأكلُ ولا يَشبعُ

٥٨٩ - روينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن وحشيِّ بن حرب رضي الله عنه؛ أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: يا رسولَ الله! إنّا نأكلُ ولا نشبعُ، قال: «فَلَعَلَّكُم تَفْتَرِقُونَ، قالوا: نعم، قال: فاجْتَمِعُوا على طَعامِكُمْ واذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ يُبَارَكْ لَكُمْ فيه».

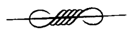
بابُ ما يقولُ إذا أكلَ مع صَاحبِ عَاهَةٍ

٥٩٠ - روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن جابر رضي الله عنه؛ أن رسولَ الله ﷺ أخذَ بيدِ مجذومٍ فوضعَها معه في القَصعةِ، فقال: «كُلْ باسم اللَّهِ ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ».

بابُ استحباب قولِ صاحبِ الطَّعام لضيفهِ ومَنْ في معناهُ إذا رفع يده من الطعام «كُلْ» وتكريرُه ذلك عليه ما لم يتحقّقانه اكتفى منه وكذلك يفعلُ في الشرابِ والطِّيبِ ونحو ذلك

اعلم أن هذا مُستحبٌ، حتى يُستحبّ ذلك للرجل مع زوجته وغيرها من عيالِه، الذين يُتوهم منهم أنهم رفعوا أيديهم ولهم حاجةٌ إلى الطعام وإن قلّت. ومما يُستدّل به في ذلك:

ما رويناهُ في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه في حديثه الطويل المشتمل على معجزاتٍ ظاهرةٍ لرسول الله ﷺ، لما اشتدّ جوعُ أبي هريرة وقعدَ على الطريق يستقرىءُ مَن مَرَّ به القرآن معرّضًا بأن يُضيفه، ثم بعثه رسولُ الله ﷺ إلى أهل الصفّةِ فجاءَ بهم فأرْواهم أجمعينَ من قدحِ لبنٍ، وذكر الحديث إلى أن قال: قال لي رسول الله ﷺ «بَقِيتُ أنا وَأنْتَ» قلتُ: صَدقتَ يا رسولَ الله! قال: «اقْعُدْ فاشْرَبْ» فقعدتُ فشربتُ، فقال: «اشْرَبْ» فَشَرِبْتُ، فَمَا زَالَ يَقُولُ اشْرَبْ، حتى قلتُ: لا، والذي بعثك بالحق لا أجد له مَسْلَكًا، قال: فأرني، فأعطيته القدحَ فحمد الله تعالى وسمَّى وشربَ الفضلةَ (*).



---

(٥٨٩)أبو داود (٣٧٦٤)، وابن ماجه (٣٢٨٦)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٥٠١). «حسن»

(٥٩٠)أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن محمد عن الفضل بن فضالة. وابن ماجه (٣٥٤٢). «ضعيف»

(*)البخاري (٦٤٥٢).

بابُ ما يقولُ إذا فَرَغَ من الطَّعامِ

٥٩١ - روينا في صحيح البخاري، عن أبي أُمامةَ رضي الله عنه أن النبيّ ﷺ كان إذا رفع مائدته قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا طَيِّبًا مُبارَكًا فِيهِ غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلا مُوَدَّعٍ وَلا مُسْتَغْنىً عَنْهُ رَبَّنا» وفي رواية: «كان إذا فَرَغَ من طعامِه» وقال مرّة: إذا رفع مائدته قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفانا وأرْوَانا غَيْرَ مَكْفِيٍّ ولا مَكْفُورٍ».

قلتُ: مكْفيّ بفتح الميم وتشديد الياء، هذه الرواية الصحيحة الفصيحة، ورواه أكثر الرواة بالهمز وهو فاسد من حيث العربية، سواء كان من الكفاية أو من كفأت الإناء، كما لا يقال في مقروء من القراءة: مقرىء، ولا في مرميّ بالهمز. قال صاحب مطالع الأنوار في تفسير هذا الحديث: المراد بهذا المذكور كله الطعام، وإليه يعود الضمير. قال الحربيّ: فالمكفيّ: الإناء المقلوب للاستغناء عنه كما قال: «غير مستغنى عنه» أو لعدمه، وقوله غير مكفور: أي غير مجحود نِعمَ الله سبحانه وتعالى فيه، بل مشكورة، غير مستور الاعتراف بها والحمد عليها.

وذهب الخطابي إلى أن المراد بهذا الدعاء كله البارى سبحانه وتعالى، وأن الضمير يعود إليه، وأن معنى قوله غير مكفيّ: أنه يُطْعِمُ ولا يُطْعَمُ كأنه على هذا من الكفاية، وإلى هذا ذهب غيره في تفسير هذا الحديث: أي إن الله تعالى مستغنٍ عن معين وظهير، قال: وقوله لا مودّع: أي غير متروك الطلب منه والرغبة إليه، وهو بمعنى المستغنى عنه، وينتصب ربنا على هذا بالاختصاص أو المدح أو بالنداء كأنه قال: يا ربنا اسمع حمدنا ودعاءنا، ومن رفعه قطعه وجعله خبرًا، وكذا قيده الأصيلي كأنه قال: ذلك ربّنا: أي أنت ربنا، ويصحّ فيه الكسر على البدل من الاسم في قوله الحمد لله.

وذكر أبو السعادات ابن الأثير في نهاية الغريب نحو هذا الخلاف مختصرًا. وقال ومن رفع ربّنا فعلى الابتداء المؤخر: أي ربنا غير مكفيّ ولا مودع، وعلى هذا يرفع غير. قال: ويجوز أن يكون الكلام راجعًا إلى الحمد كأنه قال: حمدًا كثيرًا غير مكفي ولا مودّع ولا مستغنى عن هذا الحمد. وقال في قوله ولا مودّع: أي غير متروك الطاعة، وقيل هو من الوداع وإليه يرجع، والله أعلم.

٥٩٢ - وروينا في صحيح مسلم، عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(٥٩١) البخاري (٥٤٥٨)، وأبو داود (٣٨٤٩).

(٥٩٢) مسلم (٢٧٣٤)، والترمذي (١٨١٦)، وقال: هذا حديث حسن.

«إنَّ اللّه تعالى لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ يأْكُلُ الأَكْلَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيها، ويَشْرَبُ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدُهُ عَلَيها».

٥٩٣ - وروينا في سنن أبي داود وكتابي **«الجامع»** و **«الشمائل»** للترمذي، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه؛ أن النبيَّ ﷺ كان إذا فَرَغ من طعامه قال: **«الحَمْدُ لِلّهِ الّذي أطْعَمَنا وَسَقانا وَجَعَلَنا مُسْلِمِينَ»**.

٥٩٤ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي، بالإسناد الصحيح، عن أبي أيوب خالد ابن زيد الأنصاري رضي اللّه عنه قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا أكَلَ أو شَرِبَ قال: **«الحَمْدُ لِلّهِ الّذي أطْعَمَ وَسَقَى، وَسَوَّغَهُ، وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا»**.

٥٩٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن معاذ بن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«مَنْ أكَلَ طَعامًا فَقالَ: الحَمْدُ لِلّهِ الّذِي أطْعَمَنِي هَذَا وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلاَ قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»** قال الترمذي: حديث حسن. قال الترمذي: وفي الاب. يعني باب الحمد على الطعام إذا فرغَ منه. عن عقبةَ بن عامر وأبي سعيد وعائشة وأبي أيوب وأبي هريرة.

٥٩٦ - وروينا في سنن النسائي وكتاب ابن السني، بإسناد حسن، عن عبد الرحمن ابن جُبير التابعي؛ بأنه حدَّثه رجلٌ خدمَ النبيَّ ﷺ ثماني سنين أنه كان يسمعُ النبيَّ ﷺ إذا قَرَّبَ إليه طعامًا يقول: **«باسم اللّهِ»** فإذا فَرغَ من طعامه قال: **«اللَّهُمَّ أطْعَمْتَ وَسَقَيْتَ وَأغْنَيْتَ وأقْنَيْتَ وَهَدَيْتَ وأحْسَنْتَ، فَلَكَ الحَمْدُ على ما أعْطَيْتَ»**.

٥٩٧ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ؛ أنه كان يقول في الطعام إذا فرغَ: **«الحَمْدُ لِلّهِ الّذي مَنَّ عَلَيْنا وَهَدَانا، وَالّذي أشْبَعَنا وَأرْوَانا، وكُلَّ الإحْسانِ آتانا»**.

---

(٥٩٣) أبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٣٢٨٣). «ضعيف»

(٥٩٤) أبو داود (٣٨٥١)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٠١). «صحيح»

(٥٩٥) رواه أبو داود (٤٠٢٣)، والترمذي (٣٤٥٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٢٨٥) كلها من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

(٥٩٦) الإمام أحمد في مسنده (٤/ ٦٢)، والنسائي في الكبرى (٤/ ٢٠٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢١)، حديث (٤٦٦) كلاهما من حديث خادم النبي ﷺ مرفوعا. «حسن»

(٥٩٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢١)، حديث (٤٦٧) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعا. «حسن»

٥٩٨ -وروينا في سنن أبي داود والترمذي وكتاب ابن السني، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعامًا» وفي رواية ابن السني «مَنْ أَطْعَمَهُ اللّهُ طَعامًا فَلْيَقُلِ: اللّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ وأَطْعِمنا خَيرًا مِنْهُ، وَمَنْ سَقاهُ اللّهُ تعالى لَبَنًا فَلْيَقُلِ: اللّهُمَّ بارِكْ لَنا فِيهِ وَزِدْنا مِنْهُ، فإِنَّهُ لَيسَ شَيْءٌ يُجزِىءُ مِنَ الطّعامِ وَالشّرابِ غَيرَ اللّبَنِ».

قال الترمذي: حديث حسن.

٥٩٩ -وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا شرب في الإناء تنفَّسَ ثلاثة أنفاسٍ يحمد اللّه تعالى في كل نفس، ويشكرُه في آخره.

بابُ دعاءِ المدعوّ والضيفِ لأهلِ الطّعامِ إذا فَرَغَ من أكلهِ

٦٠٠ -روينا في صحيح مسلم، عن عبد اللّه بن بُسْرٍ -بضمّ الباء وإسكان السين المهملة- الصحابيّ، قال: نزل رسول اللّه ﷺ على أبي: فقرّبنا إليه طعامًا ووَطْبَةً فأكل منها، ثم أُتيَ بتمر فكان يأكلُه ويُلقي النّوَى بين أصبعيه ويجمعُ السبَّابَةَ والوُسطى. قال شعبة: هو ظني وهو فيه إن شاء اللّه تعالى إلقاءُ النّوى بين الأصبعين. ثم أُتي بشرابٍ فشربَه، ثم ناولَه الذي عن يمينه، فقال أبي، وأخذَ بلجامِ دابّته: ادعُ اللّهَ لنا، فقال: «اللّهُمَّ بارِكْ لَهُمْ فِيما رَزَقْتَهُمْ، وَاغْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ».

قلتُ: الوطبة بفتح الواو وإسكان الطاء المهملة بعدها باء موحدة: وهي قربة لطيفة يكون فيها اللبن.

٦٠١ -وروينا في سنن أبي داود وغيره، بالإسناد الصحيح، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة رضي اللّه عنه، فجاء بخبزٍ وزيْتٍ فأكل، ثم قال النبيّ ﷺ: «أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصّائِمُونَ، وأَكَلَ طَعامَكُمُ الأَبْرارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ».

---

(٥٩٨) أبو داود (٣٧٣٠)، وابن ماجه (٣٣٢٢)، والترمذي (٢٠٤٢)، وأبو داود (٣٧٢٩)، والترمذي (٣٥٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٥٩٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢٣)، حديث (٤٧٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٠٠) مسلم (٢٠٤٢)، وأبو داود (٣٧٢٩)، والترمذي (٣٥٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦٠١) أبو داود (٣٨٥٤)، والدارمي (١٧٧٢)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٣٨). «صحيح»

٦٠٢ - وروينا في سنن ابن ماجه، عن عبد اللّه بن الزبير رضي اللّه عنهما قال: أفطرَ رسولُ اللّه صلى اللّه عليه وآله وسلم عند سعد بن معاذ، فقال: «أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ» الحديث. قلتُ: فهما قضيتان جَرَتَا لسعد بن عبادة وسعد بن معاذ.

٦٠٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن رجل عن جابر رضي اللّه عنه قال: صنعَ أبو الهيثم بن التَّيِّهَان للنبيِّ ﷺ طعامًا، فدعا النبيَّ ﷺ وأصحابَه، فلما فرغوا، قال: «أثِيبُوا أخاكُمْ» قالوا: يا رسول اللّه! وما إثابته؟ قال: «إنَّ الرَّجُلَ إذَا دُخلَ بَيْتُهُ فأُكِلَ طَعامُهُ وَشُرِبَ شَرَابُهُ، فَدَعَوا لَهُ، فَذَلِكَ إثابَتُهُ».

بابُ دُعاءِ الإنسانِ لمن سَقَاهُ ماءً أو لبنًا ونحوهما

٦٠٤ - روينا في صحيح مسلم، عن المقداد رضي اللّه عنه في حديثه الطويل المشهور قال: فرفع النبيُّ ﷺ رأسَه إلى السماء، فقال: «اللَّهُمَّ أطْعِمْ مَنْ أطْعَمَنِي، وَاسْقِ مَنْ سَقانِي».

٦٠٥ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عمرو بن الحَمِق رضيَ اللّه عنه؛ أنه سقى رسولَ اللّه ﷺ لَبَنًا فقال: «اللَّهُمَّ أمْتِعْهُ بِشَبابِهِ» فمرّتْ عليه ثمانون سنةً لم يرَ شعرةً بيضاء. قلت: الحَمِق بفتح الحاء المهملة وكسر الميم.

٦٠٦ - وروينا فيه، عن عمرو بن أخطب، بالخاء المعجمة وفتح الطاء رضي اللّه عنه قال: اسْتَسْقَى رسولُ اللّه ﷺ فأتيتُه بماء في جمجمة وفيها شعرة فأخرجتُها، فقال رسول اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ جَمِّلْهُ» قال الراوي: فرأيته ابن ثلاث وتسعين أسود الرأس واللحية. قلت: الجُمْجُمة بجيمين مضمومتين بينهما ميم ساكنة، وهي قدح من خشب وجمعها جماجم، وبه سمي دير الجماجم، وهو الذي كانت به وقعة ابن الأشعث مع الحجاج بالعراق، لأنه كان يُعمل فيه أقداح من خشب، وقيل: سمي به لأنه بُني من جماجم القتلى لكثرة من قُتل.

---

(٦٠٢) ابن ماجه (١٧٤٧)، وابن حيان في صحيحه (١٢/ ١٠٧)، والبزار في مسنده (٦/ ١٧٥). «صحيح»

(٦٠٣) أبو داود (٣٨٥٣) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٠٤) مسلم (٢٠٥٥)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢)، وأبو عوانة في مسنده (٥/ ٢٠٣).

(٦٠٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٢٥)، حديث (٤٧٦) من حديث عمرو بن الحمق رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٠٦) الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٤٠)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ١٣٢)، كلاهما من حديث عمرو بن أخطب رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

بابُ دعاءِ الإنسان وتحريضِه لمن يُضيِّفُ ضَيفًا

٦٠٧ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ ليضيفَه فلم يكنْ عندَه ما يضيفُه، فقال: «ألا رَجُلٌ يُضِيفُ هَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ». فقام رجل من الأنصار فانطلق به. وذكر الحديث.

بابُ الثناءِ على مَنْ أكرمَ ضيفَه

٦٠٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال: إني مجهودٌ، فأرسلَ إلى بعض نسائِه فقالتْ: والذي بعثكَ بالحقّ ما عندي إلا ماءٌ، ثم أرسلَ إلى أخرى فقالت مثلَ ذلك، حتى قلنَ كلهنّ مثلَ ذلك، فقال: «مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ» فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يا رسولَ الله! فانطلقَ به إلى رحلِه فقال لامرأته: هل عندكِ شيءٌ؟ قالت: لا، إلا قوتُ صبياني، قال: فعلِّليهم بشيء، فإذا دخلَ ضيفُنا فأطفئي السراجَ وأريه أنَّا نأكلُ، فإذا أهوى ليأكلَ فقومي إلى السِّراجِ حتى تطفئيه، فقعدُوا وأكلَ الضيفُ، فلما أصبحَ غدا على رسول الله ﷺ، فقال: «قَدْ عَجِبَ اللَّهُ مِنْ صُنْعِكُما بِضَيْفِكُما اللَّيْلَةَ» فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

قلتُ: وهذا محمولٌ على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين إلى الطعام حاجة ضرورية، لأن العادةَ أن الصبيّ وإن كان شبعانًا يطلبُ الطعامَ إذا رأى مَن يأكلُه، ويُحمل فعلُ الرجل والمرأة على أنهما آثرا بنصيبيهما ضيفهما، والله أعلم.

بابُ استحباب ترحيب الإنسان بضيفه وحمده الله تعالى على حصوله ضيفًا عنده وسروره بذلك وثنائه عليه لكونه جعلَه أهلًا لذلك.

٦٠٩ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، من طرق كثيرة، عن أبي هريرة وعن أبي شُرَيْح الخزاعيّ رضيَ الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ».

٦١٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: خرجَ رسولُ الله ﷺ

---

(٦٠٧) البخاري (٣٧٩٨)، ومسلم (٢٠٥٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٠٨) البخاري (٣٧٩٨)، ومسلم (٢٠٥٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٠٩) البخاري (٦١٣٦)، ومسلم (٤٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٦١٠) مسلم (٢٠٣٨)، والترمذي (٢٣٦٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

ذاتَ يوم. أو ليلةٍ. فإذا هو بأبي بكر وعمر رضي اللّه عنهما، قال: «ما أخرَجَكما مِن بُيوتِكما هذهِ السّاعَةَ؟» قالا: الجوع يا رسول اللّه! قال: «وأنا وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لأَخرَجَني الَّذي أخرَجَكما، قُومُوا». فقاموا معه، فأتى رجلاً من الأنصار، فإذا ليس هو في بيته، فلما رأتْهُ المرأةُ قالتْ: مرحبًا وأهلاً، فقالَ لها رسول اللّه ﷺ: «أينَ فُلانٌ؟» قالت: ذهبَ يستعذبُ لنا من الماء، إذ جاء الأنصاريّ فنظر إلى رسول اللّه ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد للّه، ما أحدٌ اليوم أكرمُ أضيافًا منّي. وذكر تمام الحديث.

بابُ ما يقولُه بعدَ انصرافِه عن الطّعام

٦١١ - روينا في كتاب ابن السني، عن عائشةَ رضي اللّه عنها قالت: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «أذِيبُوا طَعامَكُمْ بِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلاةِ، وَلا تَنامُوا عَلَيْهِ فَتَقْسُوَ لَهُ قُلُوبُكُمْ».



(٦١١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٣٠)، حديث (٤٨٩) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.
«ضعيف»

كتاب السلام والاستئذان وتشميت العاطس وما يتعلق بها

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً ﴾ [النور: ٦١]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ﴾ [النساء: ٨٦].

وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩].

وقال تعالى: ﴿ هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا قَالَ سَلَٰمٌ . ﴿٢٥﴾﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٥].

واعلم أن أصلَ السَّلامِ ثابتٌ بالكتاب والسُّنّة والإجماع. وأما أفراد مسائله وفروعه فأكثرُ من أن تُحصر، وأنا أختصرُ مقاصدَه في أبواب يسيرة إن شاء الله تعالى، وبه التوفيق والهداية والإصابة والرعاية.

بابُ فضلِ السَّلامِ والأمرِ بإفشائه

٦١٢ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أنَّ رجلاً سأل رسولَ الله ﷺ: أيُّ الإسلام خيرٌ؟ قال: «تُطعِمُ الطَّعامَ، وَتَقرأُ السَّلام على مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ».

٦١٣ -وروينا في صحيحيهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺقال: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آدَمَ على صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا خَلَقَهُ قال: اذْهَبْ فَسَلِّمْ على أُولَئِكَ: نَفَرٍ مِنَ المَلائِكَةِ جُلُوسٍ فاسْتَمِعْ ما يُحَيُّونَكَ فإنَّها تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ، فقال: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، فَقالُوا: السَّلامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهُ، فَزَادُوهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ».

٦١٤ -وروينا في صحيحيهما، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال: أمرنا

---

(٦١٢)البخاري (١٢)، ومسلم (٣٩) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعا.

(٦١٣)البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٦١٤)البخاري (٦٢٣٥) ومسلم (٢٠٦٦) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.

رسولُ اللّهﷺ بسبع: بعيادةِ المريض، واتِّباعِ الجنائز، وتشميتِ العاطسِ، ونصرِ الضعيفِ، وعوْنِ المظلومِ، وإفشاءِ السَّلامِ، وإبرارِ القَسَم. هذا لفظ إحدى روايات البخاري.

٦١٥ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّهﷺ: «**لا تَدْخُلُوا الجَنَّةَ حتَّى تُؤْمِنُوا، وَلا تُؤْمِنُوا حتَّى تحابُّوا، أوَلا أدُلُّكُمْ على شَيْءٍ إذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحابَبْتُمْ؟ أفْشُوا السَّلامَ بَيْنَكُمْ**».

٦١٦ - وروينا في مسند الدارمي وكتابي الترمذي وابن ماجه، وغيرها بالأسانيد الجيدة، عن عبد اللّه بن سلام رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّهﷺ يقول: «**يا أيُّها النَّاسُ أفْشُوا السَّلامَ، وأطْعِمُوا الطَّعامَ، وَصِلُوا الأرْحامَ وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ**» قال الترمذي: حديث صحيح.

٦١٧ - وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن أبي أُمامةَ رضي اللّه عنه قال: أمَرَنَا نبيُّناﷺ أن نُفشيَ السَّلامَ.

٦١٨ - وروينا في موطأ الإمام مالك رضي اللّه عنه، عن إسحاق بن عبد اللّه بن أبي طلحة، أن الطُّفيلَ بن أُبيّ بن كعب أخبرَه أنه كان يأتي عبدَ اللّه بن عمر فيغدو معه إلى السوق، قال: فإذَا غدوْنا إلى السوق لم يمرّ بنا عبدُ اللّه على سَقَّاطٍ ولا صاحبِ بَيْعَةٍ ولا مِسكين ولا أحدٍ إلاَّ سلَّم عليه؛ قال الطُّفيلُ: فجئتُ عبدَ اللّه بن عمر يومًا، فاستتبعني إلى السوق، فقلتُ له: ما تصنعُ بالسوق وأنتَ لا تقفُ على البيْعِ ولا تسألُ عن السِّلعِ ولا تسومُ ولا تجلسُ في مجالس السوقِ؟ قال: وأقولُ اجلسْ بنا هاهنا نتحدّثْ، فقال لي ابن عمر: يا أبا بطن. وكان الطفيلُ ذا بطن. إنما نغدو من أجل السلام نُسَلِّم على مَن لقيناه.

٦١٩ - وروينا في صحيح البخاري عنه، قال: وقال عمّار رضي اللّه عنه: ثلاثٌ من جَمعهنّ فقد جمعَ الإيمانَ؛ الإنصافُ من نفسك، وبذلُ السَّلام للعالم، والإنفاقُ من الإقتار. وروينا هذا

(٦١٥) مسلم (٥٤)، وأبو داود (٥١٩٣).

(٦١٦) الترمذي (٢٤٨٥)، وقال: هذا حديث صحيح. وابن ماجه (١٣٣٤)، والدارمي في سننه (١/ ٤٠٥) كلها من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٦١٧) ابن ماجه (٣٦٩٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١٠)، حديث (٢١٥) كلاهما من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح» (٦١٨) الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٩٦١). «صحيح موقوفاً»

(٦١٩) أورده البخاري تعليقًا، كتاب الإيمان، باب: إفشاء السلام من الإسلام، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١٧٢)، ومعمر بن راشد في الجامع (١٠/ ٣٨٦).

في غير البخاري مرفوعًا إلى رسول اللّه ﷺ.

قلت : قد جمعَ في هذه الكلمات الثلاث خيراتِ الآخرة والدنيا ، فإنَّ الإنصافَ يقتضي أن يؤدّي إلى اللّه تعالى جميع حقوقه وما أمره به ، ويجتنب جميع ما نهاه عنه ، وأن يؤدّي إلى الناس حقوقهم ، ولا يطلب ما ليس له ، وأن ينصف أيضًا نفسه فلا يوقعها في قبيح أصلاً . وأما بذلُ السلام للعالم فمعناه لجميع الناس ، فيتضمن أن لا يتكبر على أحد ، وأن لا يكون بينه وبين أحد جفاء يمتنع من السلام عليه بسببه . وأما الإنفاق من الإقتار فيقتضي كمال الوثوق باللّه تعالى والتوكل عليه والشفقة على المسلمين إلى غير ذلك ، نسأل اللّه تعالى الكريم التوفيق لجميعه .

بابُ كيفيّة السَّلام

اعلم أن الأفضل أن يقول المسلم : السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، فيأتي بضمير الجمع وإن كان المسلَّم عليه واحدًا ، ويقولُ المجيب : وَعَلَيْكُمُ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَركاتُه ، ويأتي بواو العطف في قوله : وعليكم .

وممّن نصّ على أن الأفضل في المبتدىء أن يقول : «**السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته**» الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماورديّ في كتابه «**الحاوي**» في كتاب السِّيَر ، والإمام أبو سعد المتولي من أصحابنا في كتاب «**صلاة الجمعة**» وغيرها .

٦٢٠ -ودليله ما رويناه في مسند الدارمي وسنن أبي داود والترمذي ، عن عمران بن الحصين رضي اللّه عنهما قال : «**جاء رجلٌ إلى النبيّ ﷺ فقال : السلام عليكم ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال النبيّ ﷺ : عَشْرٌ ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة اللّه ، فردّ عليه ثم جلس ، فقال : عِشْرُونَ ، ثم جاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاتُه ، فردّ عليه فجلس ، فقال : ثلاثُونَ**» . فقال الترمذي : حديث حسن .

وفي رواية لأبي داود ، من رواية معاذ بن أنس رضي اللّه عنه ، زيادة على هذا ، قال : «**ثم أتى آخر فقال : السلام عليكم ورحمة اللّه وبركاته ومغفرته ، فقال : أَرْبَعُونَ ، وقال : هَكَذَا تَكُونُ الفَضَائِلُ**» .

---

(٦٢٠)الترمذي (٢٦٨٩)، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه . والدارمي في سننه (٢/ ٣٦٠)، وابو داود (٥١٩٥). «صحيح»

٦٢١ -وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رجلٌ يمرّ بالنبيّ ﷺ يرعى دوابّ أصحابه فيقول: السلام عليك يا رسول الله! فيقول له النبيّ ﷺ: «**وَعَلَيْكَ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ وَرِضْوَانُهُ**»، فقيل: يا رسول الله! تُسَلِّم على هذا سلامًا ما تُسلِّمه على أحدٍ من أصحابك؟ قال: «**وَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذلكَ وَهُوَ يَنصَرِفُ بِأَجْرِ بِضْعَةَ عَشَرَ رَجُلاً**؟».

قال أصحابنا: فإن قال المبتدىء: السلام عليكم، حصل السَّلامُ، وإن قال: السلام عليكَ، أو سلام عليكَ، حصل أيضًا. وأما الجواب فأقلّه: وعليكَ السلام، أو وعليكم السلام، فإن حذف الواو فقال: عليكم السَّلام أجزأه ذلك وكان جوابًا، هذا هو المذهب الصحيح المشهور الذي نصّ عليه إمامنا الشافعي رحمه الله في «**الأم**» وقال به جمهور من أصحابنا. وجزم أبو سعد المتولّي من أصحابنا في كتابه «**التتمة**» بأنه لا يجزئه ولا يكون جوابًا، وهذا ضعيف أو غلط، وهو مخالفٌ للكتاب والسنّة ونصّ إمامنا الشافعي.

أما الكتاب فقال الله تعالى: ﴿قَالُوا۟ سَلَـٰمًا ۖ قَالَ سَلَـٰمٌ﴾ [هود: ٦٩] وهذا وإن كان شرعًا لِما قَبْلنا فقد جاء شرعنا بتقريره، وهو حديث أبي هريرة الذي قدَّمناه (*) في جواب الملائكة آدم ﷺ فإن النبيّ ﷺ أخبرنا: «**أن الله تعالى قال: هي تحيتك وتحية ذرّيتك**». وهذه الأمة داخلة في ذرّيته، والله أعلم.

واتفق أصحابنا على أنه لو قال في الجواب: عليكم لم يكن جوابًا، فلو قال: وعليكم بالواو فهل يكون جوابًا؟ فيه وجهان لأصحابنا؛ ولو قال المبتدىء: سلام عليكم، أو قال: السلام عليكم، فللمُجيب أن يقول في الصورتين: سلام عليكم، وله أن يقول: السلام عليكم، قال الله تعالى: ﴿قَالُوا۟ سَلَـٰمًا ۖ قَالَ سَلَـٰمٌ﴾ قال الإمام أبو الحسن الواحديّ من أصحابنا: أنت في تعريف السلام وتنكيره بالخيار؛ قلت: ولكن الألف واللام أولى.

فصل

٦٢٢ -روينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ أنه كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلَّم عليهم سلَّمَ عليهم ثلاثًا.

(٦٢١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١٨)، حديث (٢٣٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف» (*) تقدم الحديث برقم (٢/ ٦٠٠).

(٦٢٢) البخاري (٩٤)، والترمذي (٢٧٢٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قلت: وهذا الحديث محمولٌ على ما إذا كان الجمعُ كثيرًا، وسيأتي بيان هذه المسألة وكلام الماوردي صاحب الحاوي فيها إن شاء اللّه تعالى.

فصل: وأقل السَّلام الذي يصير به مؤدّيًا سنّة السلام أن يرفع صوته بحيث يُسمع المسلَّم عليه، فإن لم يُسْمعه لم يكن آتيًا بالسلام، فلا يجب الردّ عليه. وأقلّ ما يسقط به فرض ردّ السلام أن يرفع صوتَه بحيث يسمعه المسلِّم، فإن لم يسمعه لم يسقط عنه فرض الردّ، ذكرهما المتولي وغيره.

قلت: والمستحبّ أن يرفع صوته رفعًا يسمعه به المسلَّم عليه أو عليهم سماعًا محققًا، وإذا تشكك في أنه يسمعهم زاد في رفعه، واحتاط واستظهر، أما إذا سلَّم على أيقاظ عندهم نيام، فالسنّة أن يخفضَ صوتَه بحيث يَحصل سماعُ الأيقاظ ولا يستيقظ النيام.

٦٢٣ - روينا في صحيح مسلم، في حديث المقداد رضي اللّه عنه الطويل، قال: كنّا نرفع للنبيّ ﷺ نَصيبه من اللبن، فيجيء من الليل فيسلِّم تسليمًا لا يُوقظ نائمًا ويُسمِع اليقظانَ، وجعل لا يجيئني النوم، وأما صاحباي فناما، فجاء النبيّ ﷺ فسلَّم كما كان يُسلِّم. واللّه أعلم.

فصل: قال الإمام أبو محمد القاضي حسين، والإمام أبو الحسن الواحدي وغيرهما من أصحابنا: ويُشترط أن يكون الجواب على الفور، فإن أخَّرَه ثم ردّ لم يعدّ جوابًا، وكان آثمًا بترك الردّ.

بابُ ما جاء في كَراهةِ الإشارة بالسَّلام باليد ونحوها بلا لفظ

٦٢٤ - روينا في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جدّه، عن النبيّ ﷺ قال: «لَيسَ مِنّا مَنْ تَشَبَّهَ بِغَيْرِنَا، لا تَشَبَّهُوا باليَهُودِ وَ لا بالنَّصَارَى، فإنَّ تَسْلِيمَ اليَهُودِ الإشارَةُ بالأصَابعِ، وَتَسْلِيمَ النَّصَارَى الإشارَةُ بالكَفّ». قال الترمذي: إسناده ضعيف.

٦٢٥ - قلت: وأما الحديث الذي رويناه في كتاب الترمذي عن أسماء بنت يزيد: أن رسول اللّه ﷺ مرّ في المسجد يومًا، وعُصبَة من النساء قُعود، فأشار بيده بالتسليم. قال

---

(٦٢٣) سبق تخريجه برقم (٦٠٤).

(٦٢٤) الترمذي (٢٦٩٥)، وقال: هذا حديث إسناده ضعيف. والطبراني في الأوسط (٧/ ٢٣٨)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٣٨): رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه. «حسن»

(٦٢٥) أبو داود (٥٢٠٤)، والترمذي (٢٦٩٧)، وقال: هذا حديث حسن. والدارمي (٢٦٣٧)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٥٧). «صحيح»

الترمذي: حديث حسن، فهذا محمول على أنه ﷺ جمع بين اللفظ والإشارة، يدلّ على هذا أن أبا داود روى هذا الحديث، وقال في روايته: فسلَّمَ علينا.

بابُ حُكْمِ السَّلاَمِ

اعلم أن ابتداء السَّلامِ سنّةٌ مستحبّة ليس بواجب، وهو سنّةٌ على الكفاية، فإن كان المسلِّم جماعة كفى عنهم تسليمُ واحد منهم، ولو سلّموا كلُّهم كان أفضل. قال الإمام القاضي حسين من أئمة أصحابنا في كتاب «السير» من تعليقه: ليس لنا سنّة على الكفاية إلا هذا. قلت: وهذا الذي قاله القاضي من الحصر يُنكر عليه، فإن أصحابنا رحمهم اللّه قالوا: تشميتُ العاطسِ سنّةٌ على الكفاية كما سيأتي بيانه قريبًا إن شاء اللّه تعالى. وقال جماعة من أصحابنا بل كلهم: الأُضحية سنّةٌ على الكفاية في حقّ كل أهل بيت، فإذا ضحّى واحد منهم حصل الشّعار والسنّة لجميعهم. وأما ردّ السلام، فإن كان المسلَّم عليه واحدًا تعيَّنَ عليه الردّ، وإن كانوا جماعةً كان ردّ السلام فرضُ كفايةٍ عليهم، فإن ردّ واحد منهم سقطَ الحرج عن الباقين، وإن تركوه كلُّهم أثموا كلُّهم، وإن ردّوا كلُّهم فهو النهاية في الكمال والفضيلة، وكذا قاله أصحابنا، وهو ظاهر حسن. واتفق أصحابنا على أنه لو ردّ غيرُهم لم يسقط الردّ عنهم، بل يجب عليهم أن يردّوا، فإن اقتصروا على ردّ ذلك الأجنبيّ أثموا.

٦٢٦ - روينا في سنن أبي داود، عن عليّ رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«يُجزِىءُ عَنِ الجَماعَةِ إذَا مَرُّوا أنْ يُسَلِّمَ أحَدُهُمْ، ويُجْزِىءُ عَنِ الجُلُوسِ أنْ يَرُدَّ أحَدُهُمْ»**.

٦٢٧ - وروينا في الموطأ، عن زيد بن أسلم أن رسولَ اللّه ﷺ قال: **«إذَا سَلَّمَ وَاحِدٌ مِنَ القَوْمِ أجْزَأَ عَنْهُمْ»**. قلت: هذا مرسل صحيح الإسناد.

فصل: قال الإمام أبو سعد المتولي وغيره: إذا نادى إنسان إنسانًا من خلف ستر أو حائط فقال: السلام عليك يا فلان! أو كتب كتابًا فيه: السلام عليك يا فلان، أو السلام على فلان أو أرسل رسولاً وقال: سلّم على فلان، فبلغه الكتاب أو الرسول، وجب عليه أن يردّ السلام؛ وكذا ذكر الواحدي وغيره أيضًا أنه يجب على المكتوب إليه ردّ السلام إذا بلغه السلام.

٦٢٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قال لي

---

(٦٢٦) أبو داود (٥٢١٠)، والبيهقي في الكبرى (٩/٤٨). «صحيح»

(٦٢٧) مالك في الموطأ (٢/٩٥٩)، ومعمر بن راشد في الجامع (١٠/٣٨٧). «مرسل»

(٦٢٨) البخاري (٣٢١٧)، ومسلم (٢٤٤٧) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا

رسولُ اللّه ﷺ **«هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرأُ عَلَيْكِ السَّلامَ»** قالت: قلتُ: وعليه السلام ورحمة اللّه وبركاته. هكذا وقع في بعض روايات الصحيحين: **«وبركاته»** ولم يقع في بعضها، وزيادة الثقة مقبولة، ووقع في كتاب الترمذي **«وبركاته»** وقال: حديث حسن صحيح، ويُستحبّ أن يرسلَ بالسلام إلى مَن غاب عنه.

فصل: إذا بعث إنسان مع إنسان سلامًا، فقال الرسول: فلان يسلّم عليك، فقد قدّمنا أنه يجب عليه أن يردّ على الفور، ويستحبّ أن يردّ على المبلِّغ أيضًا، فيقول: وعليك وعليه السلام.

٦٢٩ - وروينا في سنن أبي داود، عن غالب القطان، عن رجل قال: حدّثني أبي عن جدي قال: بعثني أبي إلى رسول اللّه ﷺ فقال: ائته فأقرئه السلام، فأتيته فقلت: إن أبي يُقرئك السلام، فقال: **«عَلَيْكَ السَّلامُ وَعلى أبيكَ السَّلامُ»**، وإسناده ضعيف لوجود مجاهيل فيه.

قلت: وهذا وإن كان رواية عن مجهول، فقد قدّمنا أن أحاديثَ الفضائل يُتسامح فيها عند أهل العلم كلهم.

فصل: قال المتولي: إذا سلم على أصمّ لا يسمع فينبغي أن يتلفظ بلفظ السلام لقدرته عليه، ويشير باليد حتى يحصل الإفهام ويستحقّ الجواب، فلو لم يجمع بينهما لا يستحقّ الجواب. قال: وكذا لو سلّم عليه أصمّ وأراد الرد فيتلفظ باللسان ويشير بالجواب ليحصل به الإفهام ويسقط عنه فرض الجواب. قال: ولو سلّم على أخرس فأشار الأخرس باليد سقط عنه الفرض لأن إشارته قائمة مقام العبارة، وكذا لو سلَّم عليه أخرسُ بالإشارة يستحقّ الجواب كما ذكرنا.

فصل: قال المتولي: لو سلَّم على صبيّ لا يجب عليه الجواب، لأن الصبيّ ليس من أهل الفرض، وهذا الذي قاله صحيح، لكن الأدب والمستحبّ له الجواب. قال القاضي حسين وصاحبه المتولّي: ولو سلَّم الصبي على بالغ، فهل يجب عليه الرد؟ فيه وجهان ينبنيان على صحة إسلامه، إن قلنا يصحّ إسلامُه كان سلامُه كسلام البالغ فيجب جوابُه. وإن قلنا لا يصحّ إسلامه لم يجب ردّ السلام لكن يُستحبّ. قلت: الصحيح من الوجهين وجوب ردّ السلام لقول اللّه تعالى: ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ﴾ وأما قولهما إنه مبنيّ على إسلامه، فقال الشاشي: هذا بناء فاسد، وهو كما قال واللّه أعلم ولو سلم بالغ على جماعة فيهم صبيّ فردّ الصبيّ ولم يردّ منهم غيرُه، فهل يسقط عنهم؟ فيه وجهان: أصحُّهما. وبه قال القاضي حسين وصاحبه المتولي.

---

(٦٢٩) أبو داود (٥٢٣١)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٦٦). «حسن»

لا يسقط لأنه ليس أهلاً للفرض، والردّ فرض فلم يسقط به كما لا يسقط به الفرض في الصلاة على الجنازة. والثاني هو قول أبي بكر الشاشي، صاحب المستظهري، من أصحابنا أنه يسقط، كما يصحّ أذانه للرجال ويسقط عنهم طلب الأذان. قلت: وأما الصلاة على الجنازة فقد اختلف أصحابُنا في سقوط فرضها بصلاة الصبيّ على وجهين مشهورين: الصحيحُ منهما عند الأصحاب أنه يسقط، ونصّ عليه الشافعي، والله أعلم.

فصل: إذا سلّم عليه إنسان ثم لقيه على قرب يُسنّ له أن يُسلِّم عليه ثانيًا وثالثًا وأكثر اتفق عليه صحابنا، ويدل عليه:

٦٣٠ - ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هُريرة رضي الله عنه في حديث المسيء صلاته؛ أنه جاء فصلّى، ثم جاء إلى النبيّ ﷺ فسلّم عليه فردّ عليه السلام، وقال: «ارْجِعْ فَصَلِّ فإنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فرجعَ فَصلّى، ثم جاء فسلّم على النبيّ ﷺ حتى فعلَ ذلك ثلاثَ مرّاتٍ.

٦٣١ - وروينا في سنن أبي داود، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذَا لَقِيَ أحَدُكُمْ أخاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فإنْ حالَتْ بَيْنَهُما شَجَرَة أوْ جِدَارٌ أوْ حَجَرٌ ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ».

٦٣٢ - وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن أنس رضي الله عنه قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يتماشَون، فإذا استقبلتهم شجرة أو أكَمة فتفرّقوا يمينًا وشمالاً ثم التقوا من ورائها، سلَّم بعضُهم على بعضٍ.

فصل: إذا تلاقى رجلان فسلَّم كلُّ واحدٍ منهما على صاحبه دفعة واحدة أو أحدهما بعد الآخر، فقال القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولّي: يَصير كلُّ واحد منهما مبتدئًا بالسلام فيجب على كلِّ واحد منهما أن يردَّ على صاحبِهِ. وقال الشاشي: هذا فيه نظر. فإن هذا اللفظ يَصلح للجواب، فإذا كان أحدهما بعد الآخر كان جوابًا، وإن كان دفعة لم يكن جوابًا، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل: إذا لقي إنسانًا فقال المبتدىء «وعليكم السلام» قال المتولي: لا يكون ذلك سلامًا، فلا يستحقّ جوابًا، لأنّ هذه الصيغة لا تصلح للابتداء. قلت: أما إذا قال: عليك، أو عليكم السلام،

---

(٦٣٠) البخاري (٦٢٥١) ومسلم (٣٩٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٣١) أبو داود (٥٢٠٠)، وأبو يعلى في مسنده (١١/ ٢٣٣). «صحيح»
(٦٣٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢١٠)، حديث (٤٤٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

بغير واو، فقطع الإمام أبو الحسن الواحدي بأنه سلام يتحتم على المخاطَب به الجواب، وإن كان قد قلب اللفظ المعتاد، وهذا الذي قاله الواحدي هو الظاهر. وقد جزم أيضًا إمام الحرمين به فيجب فيه الجواب لأنه يُسمَّى سلامًا، ويحتمل أن يُقال في كونه سلامًا وجهان كالوجهين لأصحابنا فيما إذا قال في تحلّله من الصلاة «عليكم السلام» هل يحصل به التحلّل أم لا؟ الأصحّ أنه يحصل، ويحتمل أن يُقال: إن هذا لا يستحق فيه جوابًا بكل حال.

٦٣٣ - لما رويناه في سنن أبي داود والترمذي، وغيرهما بالأسانيد الصحيحة عن أبي جزي الهجيميّ الصحابي رضي اللّه عنه، واسمه جابر بن سليم، وقيل سليم بن جابر قال: لقيتُ رسول اللّهﷺ في بعض سكك المدينة وعليه ثوب قِطْري وهو بكسر القاف وسكون المهملة، فقلت: عليك السلام يا رسول اللّه! فقال: عليك السلام تحيّة الموتى، قل السلام عليكم قالها مرّتين أو ثلاثًا قال الحافظ بعد تخريجه: حديث صحيح أخرجه النسائي»، قال: أتيتُ رسول اللّهﷺ فقلت: عليك السلام يا رسول اللّه، قال: «**لا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلامُ، فإنَّ عَلَيْكَ السَّلامُ تحيَّةُ المَوْتَى**».

قلت: ويحتمل أن يكون هذا الحديث ورد في بيان الأحسن والأكمل، ولا يكون المراد أن هذا ليس بسلام، واللّه أعلم. وقد قال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء: يكره أن يقول ابتداء «**عليكم السلام**» لهذا الحديث، والمختار أنه يُكره الابتداء بهذه الصيغة، فإن ابتدأ وجب الجواب لأنه سلام.

فصل: السنّة أن المسلِّم يبدأ بالسلام قبل كل كلام، والأحاديث الصحيحة وعمل سلف الأمة وخلفها على وفق ذلك مشهورة، فهذا هو المعتمد في دليل الفصل.

٦٣٤ - وأما الحديث الذي رويناه في كتاب الترمذي، عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّهﷺ : «**السَّلامُ قَبْلَ الكَلامِ**» فهو حديث ضعيف، قال الترمذي: هذا حديث منكر.

فصل: الابتداء بالسلام أفضل لقولهﷺ في الحديث الصحيح: «**وَخَيْرُهُما الَّذي يَبْدأُ بالسَّلامِ**»(*) . فينبغي لكل واحد من المتلاقين أن يحرص على أن يبتدىء بالسلام.

---

(٦٣٣) أبو داود (٥٢٠٩)، والترمذي (٢٧٢١)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٨٢). «صحيح»
(٦٣٤) الترمذي (٢٦٩٩)، وأبو يعلى في مسنده (٤/ ٤٨)، والشهاب في مسنده (١/ ٥٦). «ضعيف»
(*) البخاري (٦٠٧٧)، ومسلم (٢٥٦٠).

٦٣٥ -وروينا في سنن أبي داود، بإسناد جيد، عن أبي أُمامة رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: **«إنَّ أوْلَى النَّاسِ باللَّهِ مَنْ بَدأَهُمْ بالسَّلام»** وفي رواية الترمذي عن أبي أُمامة: قيل: يا رسول الله! الرجلان يلتقيان أيّهما يبدأ بالسلام؟ قال: **«أوْلاهُما باللَّه تعالى»** قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ الأحوالِ التي يُستَحَبُّ فيها السَّلامُ والتي يُكرهُ فيها، والتي يُباح

اعلم أنّا مأمورون بإفشاء السلام كما قدّمناه، لكنه يتأكد في بعض الأحوال ويخفّ في بعضها. ونُهي عنه في بعضها، فأما أحوال تأكده واستحبابه فلا تنحصر، فإنها الأصل فلا نتكلف التعرّض لأفرادها.

واعلم أنه يدخل في ذلك السلام على الأحياء والموتى، وقد قدّمنا في كتاب أذكار الجنائز كيفية السلام على الموتى. وأما الأحوال التي يُكره فيها أو يخفّ أو يُباح فهي مستثناة من ذلك فيحتاج إلى بيانها، فمن ذلك إذا كان المسلَّم عليه مشتغلاً بالبول أو الجماع أو نحوهما فيُكره أن يُسلَّم عليه، ولو سلَّم لا يستحقّ جوابًا، ومن ذلك من كان نائمًا أو ناعسًا، ومن ذلك من كان مُصليًا أو مؤذنًا في حال أذانه أو إقامته الصلاةَ، أو كان في حمام أو نحو ذلك من الأمور التي لا يُؤثر السلام عليه فيها، ومن ذلك إذا كان يأكلُ واللقمة في فمه، فإن سلَّم عليه في هذه الأحوال لم يستحقّ جوابًا.

أما إذا كان على الأكل وليست اللقمةُ في فمه فلا بأسَ بالسلام، ويجبُ الجواب. وكذلك في حال المبايعة وسائر المعاملات يُسلّم ويجب الجواب. وأما السلام في حال خطبة الجمعة فقال أصحابنا: يُكره الابتداء به لأنهم مأمورون بالإنصات للخطبة، فإن خالفَ وسلَّم فهل يُرَدّ عليه؟ فيه خلاف لأصحابنا، منهم مَن قال: لا يُرَدّ عليه لتقصيره، ومنهم مَن قال: إن قلنا إن الإنصاتَ واجبٌ لا يردّ عليه، وإن قلنا إن الإنصاتَ سنّة رَدَّ عليه واحد من الحاضرين، ولا يردّ عليه أكثر من واحد على كل وجه.

وأما السَّلامُ على المشتغل بقراءة القرآن، فقال الإمام أبو الحسن الواحدي: الأولى ترك السلام عليه لاشتغاله بالتلاوة، فإن سلَّم عليه كفاه الردّ بالإشارة، وإن ردّ باللفظ استأنف

---

(٦٣٥) أبو داود (٥١٩٧)، والترمذي (٢٦٩٣)، وقال: هذا حديث حسن.

الاستعاذة ثم عاد إلى التلاوة، هذا كلام الواحدي، وفيه نظر؛ والظاهر أن يُسلّم عليه ويجب الردّ باللفظ. أما إذا كان مشتغلاً بالدعاء مستغرقًا فيه مجمع القلب عليه، فيحتمل أن يُقال هو كالمشتغل بالقراءة على ما ذكرناه، والأظهر عندي في هذا أنه يُكره السلام عليه، لأنه يتنكد به ويشقّ عليه أكثر من مشقة الأكل. وأما الملبّي في الإحرام فيُكره أن يُسلّم عليه، لأنه يُكره له قطعُ التلبية، فإن سلّم عليه ردَّ السلامَ باللفظ، نصّ عليه الشافعي وأصحابنا رحمهم اللّه.

فصل: قد تقدمت الأحوالُ التي يُكره فيها السلام، وذكرنا أنه لا يستحقّ فيها جوابًا فلو أراد المسلَّم عليه أن يتبرع بردّ السلام هل يشرع له، أو يُستحبّ؟ فيه تفصيل؛ فأما المشتغل بالبول ونحوه فيُكره له ردُّ السلام، وقد قدَّمنا هذا في أول الكتاب؛ وأما الأكل ونحوه فيُستحبّ له الجواب في الموضع الذي لا يجب؛ وأما المصلّي فيحرم عليه أن يقول: وعليكم السلام، فإن فعلَ ذلك بطلتْ صلاتُه إن كان عالمًا بتحريمه، وإن كان جاهلاً لم تبطل على أصحّ الوجهين عندنا، وإن قال عليه السلام بلفظ الغَيبة لم تبطل صلاتُه لأنه دعاءٌ ليس بخطاب. والمستحبُّ أن يردّ عليه في الصلاة بالإشارة ولا يتلفظ بشيء، وإن ردّ بعد الفراغ من الصلاة باللفظ فلا بأس. وأما المؤذّن فلا يُكره له ردُّ الجواب بلفظه المعتاد، لأن ذلك يسير لا يُبطلُ الأذانَ ولا يُخلّ به.

بابُ مَن يُسلَّمُ عليه ومن لا يُسلَّمُ عليه ومَنْ يُردّ عليه ومن لا يُرَدّ عليه

اعلم أنَّ الرجلَ المسلمَ الذي ليس بمشهور بفسق ولا بدعة يُسَلِّم ويُسَلَّم عليه، فيُسنّ له السلام، ويجب الردّ عليه. قال أصحابنا: والمرأةُ مع المرأة كالرجل مع الرجل. وأما المرأة مع الرجل؛ فقال الإمام أبو سعد المتوليّ: إن كانت زوجته أو جاريتَه أو محرَمًا من محارمه فهي معه كالرجل، فيستحبّ لكل واحد منهما ابتداء الآخر بالسلام، ويجب على الآخر ردّ السلام عليه؛ وإن كانت أجنبيةً، فإن كانت جميلةً يُخاف الافتتان بها لم يُسَلِّم الرجل عليها ولو سلَّمَ لم يجز لها ردّ الجواب، ولم تسلّم هي عليه ابتداءً، فإن سلَّمتْ لم تستحق جوابًا فإن أجابها كُره له، وإن كانت عجوزًا لا يفتتن بها جاز أن تسلِّم على الرجل وعلى الرجل ردّ السلام عليها؛ وإذا كانت النساء جمعًا فيُسلِّم عليهنَّ الرجل، أو كان الرجالُ جمعًا كثيرًا فسلَّموا على المرأة الواحدة جاز، إذا لم يخف عليه ولا عليهنّ ولا عليها أو عليهم فتنة.

٦٣٦ - روينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وغيرها، عن أسماء بنت يزيدَ رضي اللّه

---

(٦٣٦) سبق تخريجه برقم (٦٢٥).

عنها قالت: مرَّ علينا رسولُ اللّه ﷺ في نسوة فسلَّم علينا. قال الترمذي: حديث حسن. وهذا الذي ذكرته لفظ رواية أبي داود. وأما رواية الترمذي ففيها عن أسماء: أن رسول اللّه ﷺ مرّ في المسجد يومًا وعصبةٌ من النساء قعود، فألوى بيده بالتسليم.

٦٣٧ - وروينا في كتاب ابن السنيّ، عن جرير بن عبد اللّه رضي اللّه عنه: أن رسول اللّه ﷺ مرّ على نسوة فسلّم عليهنّ.

٦٣٨ - وروينا في صحيح البخاري عن سهل بن سعدٍ رضي اللّه عنه، قال: كانتْ فينا امرأةٌ. وفي رواية: كانتْ لنا عجوزٌ تأخذُ من أصول السِّلق فتطرحُه في القِدْر وتكركرُ حَبَّاتٍ من شعير، فإذا صلّينا الجمعة انصرفنا نُسلِّم عليها فتقدمه إلينا. قلت: تكركر معناه: تطحن.

٦٣٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن أُمّ هانىء بنت أبي طالب رضي اللّه عنها قالت: أتيتُ النبيّ ﷺ يومَ الفتح وهو يغتسلُ، وفاطمة تسترُه، فسلَّمتُ. وذكرت الحديث.

فصل: وأما أهل الذمّة فاختلف أصحابُنا فيهم، فقطعَ الأكثرون بأنه لا يجوز ابتداؤهم بالسلام. وقال آخرون: ليس هو بحرام، بل هو مكروه، فإن سلَّمُوا هم على مسلم قال في الردّ: وعليكم، ولا يزيدُ على هذا.

وحكى أقضى القضاة الماورديّ وجهًا لبعض أصحابنا، أنه يجوز ابتداؤهم بالسلام، لكنْ يقتصرُ المسلِّم على قوله: السلام عليك، ولا يذكرُه بلفظ الجمع.

وحكى الماوردي وجهًا أنه يقول في الردّ عليهم إذا ابتدأوا: وعليكم السلام، ولكن لا يقول ورحمة اللّه، وهذان الوجهان شاذان ومردودان.

٦٤٠ - روينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «لاتَبْدَأوا اليَهُودَ وَلا النَّصَارَى بالسَّلامِ، فإذَا لقيتُمْ أحَدَهُمْ في طَريقٍ فاضْطَرُّوهُ إلى أضْيَقِهِ».

٦٤١ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال

---

(٦٣٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١١٤)، حديث (٢٢٤) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٣٨) البخاري (٥٤٠٣)، وابن حبان في صحيحه (١٢/ ١٢١)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٢٤١).

(٦٣٩) البخاري (٢٨٠)، ومسلم (٣٣٦).

(٦٤٠) مسلم (٢١٦٧)، وأبو داود (٥٢٠٥)، والترمذي (١٦٠٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦٤١) البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

رسول الله ﷺ: «**إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أهْلُ الكِتابِ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ**».

٦٤٢ - وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عمرَ رضي الله عنهما؛ أن رسول ﷺ قال: «**إذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمُ اليَهُودُ فإنَّمَا يَقُولُ أحَدُهُم: السَّامُ عَلَيْكَ، فَقُلْ: وَعَلَيْكَ**». وفي المسألة أحاديث كثيرة بنحو ما ذكرنا، والله أعلم.

قال أبو سعد المتولي: ولو سلَّم على رجل ظنَّه مسلمًا فبان كافرًا يستحَبّ أن يستردّ سلامَه فيقول له: رُدّ عليّ سلامي؛ والغرض من ذلك أن يوحشه ويظهرَ له أنه ليس بينهما ألفة. ورُوي أن ابن عمر رضي الله عنهما سلَّم على رجلٍ، فقيل إنه يهودي، فتبعه وقال له: ردّ عليّ سلامي

قلت: وقد روينا في موطأ مالك رحمه الله أن مالكًا سُئل عمّن سلَّم على اليهوديّ أو النصراني هل يستقيله ذلك؟ فقال: لا، فهذا مذهبُه. واختاره ابن العربي المالكي.

قال أبو سعد: لو أراد تحية ذميّ فعلَها بغير السلام بأن يقول: هداك الله، أو أنعم الله صباحك. قلت: هذا الذي قاله أبو سعد لا بأس به إذا احتاج إليه فيقول: صُبِّحْتَ بالخير أو بالسعادة أو بالعافية، أو صبَّحَك الله بالسرور أو بالسعادة والنعمة أو بالمسرّة أو ما أشبه ذلك. وأما إذا لم يحتج إليه فالاختيار أن لا يقول شيئًا، فإن ذلك بسطٌ له وإيناس وإظهار صورة ودّ، ونحن مأمورون بالإغلاظ عليهم ومنهيّون عن ودّهم فلا نظهره، والله أعلم.

فرع: إذا مرّ واحدٌ على جماعة فيهم مسلمون أو مسلم وكفّار، فالسنّة أن يُسلِّم عليهم ويقصد المسلمين أو المسلم.

٦٤٣ - روينا في صحيح البخاري ومسلم، عن أُسامةَ بن زيد رضي الله عنهما؛ أن النبيَّ ﷺ مرَّ على مجلسٍ فيه أخلاطٌ من المسلمين والمشركين عَبَدة الأوثان واليهود، فسلَّم عليهم النبيّ ﷺ.

فرع: إذا كتب كتابًا إلى مشرك وكتبَ فيه سلامًا أو نحوَه فينبغي أن يكتب:

ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، في حديث أبي سفيان رضي الله عنه في قصة هرقل: أن رسول الله ﷺ كتبَ: «**من محمدٍ عبدِ الله ورسولِه، إلى هرقلَ عظيمِ الرومِ، سلامٌ على مَن اتَّبعَ الهُدى**»(*).

---

(٦٤٢) البخاري (٦٢٥٧)، ومسلم (٢١٦٤).

(٦٤٣) البخاري (٦٢٥٤)، ومسلم (١٧٩٨) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه مرفوعا.

(*) البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣).

فرع: فيما يقولُ إذا عَادَ ذَمِّيًا. اعلم أن أصحابنا اختلفوا في عيادة الذميّ، فاستحبَّها جماعة ومنعها جماعة؛ وذكر الشاشي الاختلاف ثم قال: الصوابُ عندي أن يُقال: عيادة الكافر في الجملة جائزة، والقربة فيها موقوفة على نوع حرمة تقترن بها من جوار أو قرابة، قلت: هذا الذي ذكره الشاشيُّ حسن.

٦٤٤ - فقد روينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يخدُم النبيَّ ﷺ فمرضَ، فأتاه النبيُّ ﷺ يعودُه، فقعدَ عند رأسه، فقال له: «**أَسْلِمْ**» فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال: أطِعْ أبا القاسم، فأسلم، فخرجَ النبيُّ ﷺ وهو يقول: «**الحَمدُ لِلَّهِ الَّذي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ**».

٦٤٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن المسيِّب بن حَزْن والد سعيد بن المسيِّب رضي اللّه عنه قال: «**لما حضرتْ أبا طالب الوفاةُ، جاءه رسولُ اللّه ﷺ**، فقال: يا عَمّ! قُلْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ». وذكر الحديث بطوله.

قلتُ: فينبغي لعائد الذميّ أن يرغّبه في الإِسلام، ويبيِّن له محاسنَه، ويحثَّه عليه، ويحرّضه على معاجلته قبل أن يصيرَ إلى حال لا ينفعه فيها توبته، وإن دعا له دعا بالهداية ونحوها.

فصل: وأما المبتدعُ وَمَنْ اقترف ذنبًا عظيمًا ولم يَتُبْ منه، فينبغي أن لا يسلِّم عليهم ولا يردّ عليهم السلام، كذا قاله البخاري وغيره من العلماء. واحتجّ الإِمام أبو عبد اللّه البخاري في صحيحه في هذه المسألة:

بما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، في قصة كعب بن مالك رضي اللّه عنه حين تخلَّف عن غزوة تبوك هو ورفيقان له، فقال: ونهى رسولُ اللّه ﷺ عن كلامنا، قال: وكنتُ آتي رسولَ اللّه ﷺ فأُسلِّم عليه فأقولُ: هل حرّكَ شَفتيه بردّ السلام أم لا؟ (*).

قال البخاري: وقال عبدُ اللّه بن عمرو: لا تسلِّموا على شَرَبَة الخمر. قلتُ: فإن اضْطُر إلى السلام على الظلمة، بأن دخل عليهم وخاف ترتب مفسدة في دينه أو دنياه أو غيرهما إن لم يسلّم، سلّم عليهم. قال الإِمام أبو بكر بن العربي: قال العلماء: يسلِّم، وينوي أن السلام اسم من أسماء اللّه تعالى، المعنى: اللّه عليكم رقيب.

---

(٦٤٤) البخاري (١٣٥٦)، وأبو داود (٣٠٩٥).

(٦٤٥) البخاري (١٣٦٠)، ومسلم (٢٤) كلاهما من حديث المسيب بن حزن رضي الله عنه مرفوعا.

(*) البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

فصل وأما الصبيان فالسنّة أن يسلِّم عليهم

٦٤٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه، أنه مرّ على صبيانٍ فسَلَّمَ عليهم وقال: كان النبيّ ﷺ يفعله. وفي رواية لمسلم عنه: أن رسولَ اللّه ﷺ مرّ على غِلمانٍ فسلَّم عليهم.

٦٤٧ - وروينا في سنن أبي داود وغيره، بإسناد الصحيحين، عن أنس، أن النبيَّ ﷺ مرّ على غلمانٍ يَلعبون فسلَّم عليهم ورويناهُ في كتاب ابن السنيّ وغيره، قال فيه فقال: «**السَّلامُ عَلَيْكُمْ يا صِبْيانُ**».

بابٌ في آدابٍ ومسائلَ من السَّلام

٦٤٨ - روينا في صحيح البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ على المَاشِي، وَالمَاشِي على القاعِدِ، وَالقَلِيلُ على الكثير**» وفي رواية للبخاري: «**يُسَلِّمُ الصَّغيرُ على الكَبِير، وَالمَاشِي على القاعِدِ، وَالقَلِيلُ على الكَثِيرِ**».

قال أصحابُنا وغيرُهم من العلماء: هذا المذكور هو السنّة، فلو خالفوا فسلَّم الماشي على الراكب، أو الجالس عليهما لم يُكره، صرّح به الإمام أبو سعد المتولي وغيره، وعلى مقتضى هذا لا يُكره. ابتداء الكثيرين بالسلام على القليل، والكبير على الصغير، ويكونُ هذا تركًا لما يستحقّه من سلام غيره عليه، وهذا الأدبُ هو فيما إذا تلاقى الاثنان في طريق، أما إذا وَرَدَ على قعود أو قاعد؛ فإن الواردَ يبدأُ بالسلام على كل حال، سواء كان صغيرًا أو كبيرًا، قليلاً أو كثيرًا، وسمَّى أقضى القضاة هذا الثاني سنّة، وسمّى الأوّل أدبًا وجعلَه دون السنّة في الفضيلة.

فصل: قال المتولي: إذا لقي رجلٌ جماعةً فأراد أن يخصّ طائفة منهم بالسلام كره، لأن القصد من السلام المؤانسة والألفة، وفي تخصيص البعض إيحاش للباقين، وربما صار سببًا للعداوة.

فصل: إذا مشى في السوق أو الشوارع المطروقة كثيرًا ونحو ذلك مما يكثر فيه المتلاقون، فقد ذكرَ أقضى القضاة الماورديّ أن السلام هنا إنما يكونُ لبعض الناس دون بعض قال: لأنه لو سلَّم

---

(٦٤٦) البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٢١٦٨) كلاهما من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٤٧) أبو داود (٥٢٠٢)، والترمذي (٢٦٩٦)، وقال: هذا حديث صحيح رواه غير واحد عن ثابت. وابن ماجه (٣٧٠٠) كلها من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٦٤٨) البخاري (٦٢٣٢)، ومسلم (٢١٦٠) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

على كلّ مَن لقي لتشاغل به عن كل مهمّ، ولخرج به عن العُرْف. قال: وإنما يُقصد بهذا السلام أحدُ أمرين: إما اكتساب ودّ، وإما استدفاع مكروه.

فصل: قال المتولّي: إذا سلّمتْ جماعةٌ على رجل فقال: وعليكم السلام، وقصد الردّ على جميعهم سقط عنه فرضُ الردّ في حقّ جميعهم، كما لو صلّى على جنائزَ دفعةً واحدةً فإنه يُسقط فرضَ الصلاة على الجميع.

فصل: قال الماوردي: إذا دخل إنسانٌ على جماعة قليلة يعمُّهم سلامٌ واحد، اقتصر على سلام واحد على جميعهم، وما زاد من تخصيص بعضهم فهو أدب، ويكفي أن يردّ منهم واحدٌ، فمن زاد منهم فهو أدب. قال: فإن كان جمعًا لا ينتشرُ فيهم السلام الواحد كالجامع والمجلس الحفل؛ فسنّة السلام أن يبتدىء به الداخل في أوّل دخوله إذا شاهدَ القومَ ويكون مؤديًا سنّة السلام في حقّ جميع مَن سمعه، ويدخلُ في فرض كفاية الردّ جميعُ مَن سمعه، فإن أرادَ الجلوس فيهم سقط عنه سنّة السلام فيمن لم يسمعه من الباقين، وإن أراد أن يجلس فيمن بعدَهم ممّن لم يسمع سلامه المتقدّم ففيه وجهان لأصحابنا: أحدُهما أن سنّة السلام عليهم قد حصلت بالسلام على أوائلهم لأنهم جمع واحد، فلو أعاد السلام عليهم كان أدبًا، وعلى هذا أيُّ أهل المسجد ردّ عليه سقط به فرض الكفاية عن جميعهم. والوجه الثاني أن سنّة السلام باقية لمن لم يبلغهم سلامه المتقدم إذا أراد الجلوس فيهم، فعلى هذا لا يسقط فرض ردّ السلام المتقدم عن الأوائل بردّ الأواخر.

فصل: ويستحبّ إذا دخل بيته أن يُسلِّم وإن لم يكن فيه أحد، وليقل: السَّلامُ عَلَيْنا وعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. وقد قدَّمنا في أول الكتاب بيان ما يقوله إذا دخل بيته. وكذا إذا دخل مسجدًا أو بيتًا لغيره ليس فيه أحد يُستحبّ أن يُسلِّم وأن يقول: السَّلامُ عَلَيْنا وَعلى عِبادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ.

فصل إذا كان جالسًا مع قوم ثم قام ليفارقهم فالسنّة أن يُسلِّم عليهم

٦٤٩ - فقد روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، بالأسانيد الجيدة، عن أبي هريرة

---

(٦٤٩) أبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، وقال: هذا حديث حسن. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٣٠). «حسن صحيح»

رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا انْتَهَى أحَدُكُمْ إلى المَجْلِسِ فَلْيُسَلِّمْ فإذَا أَرَادَ أنْ يَقُومَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولى بأحَقّ مِنَ الآخِرَةِ**». قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يجب على الجماعة ردّ السلام على هذا الذي سلَّم عليهم وفارقهم، وقد قال الإمامان: القاضي حسين وصاحبه أبو سعد المتولّي: جرتْ عادةُ بعض الناس بالسلام عند مفارقة القوم، وذلك دعاءٌ يُستحبّ جوابه ولا يجب؛ لأن التحية إنما تكون عند اللقاء لا عند الانصراف، وهذا كلامُهما، وقد أنكره الإمام أبو بكر الشاشي - الأخير من أصحابنا - وقال: هذا فاسد، لأن السَّلامَ سنّةٌ عند الانصراف كما هو سنّة عند الجلوس، وفيه هذا الحديث، وهذا الذي قاله الشاشي هو الصواب.

فصل: إذا مرّ على واحد أو أكثر وغلبَ على ظنه أنه إذا سلَّم لا يردّ عليه، إما لتكبّر الممرور عليه، وإما لإهماله المارّ أو السلام، وإما لغير ذلك، فينبغي أن يُسلِّم ولا يتركه لهذا الظنّ، فإنّ السلامَ مأمورٌ به، والذي أُمِرَ به المارّ أن يُسلّم ولم يؤمر بأن يحصل الردّ مع أن الممرور عليه قد يُخطىء الظنّ فيه ويردّ. وأما قول مَن لا تحقيق عنده: إن سلامَ المارّ سبب لحصول الإثم في حقّ الممرور عليه فهو جهالة ظاهرة وغباوة بيّنة، فإن المأمورات الشرعية لا تسقط عن المأمور بها بمثل هذه الخيالات، ولو نظرنا إلى هذا الخيال الفاسد لتركنا إنكار المنكر على مَن فعله جاهلاً كونه منكرًا، وغلب على ظننا أنه لا ينزجر بقولنا، فإن إنكارنا عليه وتعريفنا له قبحه يكون سببًا لإثمه إذا لم يقلع عنه، ولا شكّ في أنّا لا نترك الإنكار بمثل هذا، ونظائر هذا كثيرة معروفة، واللّه أعلم.

ويُستحبّ لمن سلّم على إنسان وأسمعه سلامه وتوجّه عليه الردّ بشروطه فلم يرد؛ أن يحلّله من ذلك فيقول؟ أبرأته من حقّي في ردّ السلام، أو جعلتُه في حِلٍّ منه ونحو ذلك، ويلفظ بهذا، فإنه يسقط به حقّ هذا الآدمي، واللّه أعلم.

٦٥٠ - وقد روينا في كتاب ابن السني عن عبد الرحمن بن شبل الصحابي رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ أجَابَ السَّلامَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَيْسَ مِنّا**».

ويُستحبّ لمن سلَّم على إنسان فلم يرد عليه أن يقول له بعبارة لطيفة: ردُّ السلام واجبٌ فينبغي لك أن تردّ عليّ ليسقطَ عنك الفرضُ، واللّه أعلم.

(٦٥٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٨)، حديث (٢٢١) من حديث عبد الرحمن بن شبل رضي الله عنه مرفوعا.

باب الاستئذان

قال اللّه تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ [النور: ٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلۡأَطۡفَٰلُ مِنكُمُ ٱلۡحُلُمَ فَلۡيَسۡتَـٔۡذِنُواْ كَمَا ٱسۡتَـٔۡذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡ﴾ [النور: ٥٩].

٦٥١ -ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**الاسْتِئْذَانُ ثَلاثٌ، فإنْ أُذِنَ لَكَ وَإلاَّ فَارْجِعْ**».

ورويناه في الصحيحين أيضًا، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه وغيره، عن النبيّ ﷺ.

٦٥٢ -وروينا في صحيحيهما، عن سهل بن سعد رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّمَا جُعِلَ الاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ البَصَرِ**».

وروينا الاستئذان ثلاثًا من جهات كثيرة. والسنّة أن يُسلِّم ثم يستأذن فيقوم عند الباب بحيث لا ينظرُ إلى مَن في داخله، ثم يقول: السلام عليكم، أأدخل؟ فإن لم يجبْه أحدٌ قال ذلك ثانيًا وثالثًا، فإن لم يجبْه أحدٌ انصرف.

٦٥٣ -وروينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن ربعيّ بن حِراش، بكسر الحاء المهملة وآخره شين معجمة، التابعي الجليل، قال: حدّثنا رجل من بني عامر استأذن على النبيّ ﷺ وهو في بيت، فقال: أألِجُ؟ فقالَ رسولُ اللّه ﷺ لخادمه: «**اخْرُجْ إلى هَذَا فَعَلِّمْهُ الاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ، أأدْخُلُ؟**» فسمعه الرجلُ فقال: السلام عليكم، أأدخلُ؟ فأذنَ له النبيُّ ﷺ فدخلَ.

٦٥٤ -وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن كَلَدَة بن الحَنْبل الصحابي رضي اللّه عنه، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ فدخلتُ عليه ولم أسلِّم، فقالَ النبيُّ: «**ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلامُ عَلَيْكُمْ أأدْخُلُ؟**» قال الترمذي: حديث حسن.

---

(٦٥١)البخاري (٦٢٤٥)، ومسلم (٢١٥٣) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٥٢)البخاري (٦٢٤١)، ومسلم (٢١٥٦).

(٦٥٣)أبو داود (٥١٧٧)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٦٨)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣٤٠). «صحيح»

(٦٥٤)أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن جريج. «صحيح»

قلت: كَلَدة بفتح الكاف واللام. والحَنْبل بفتح الحاء المهملة وبعدها نون ساكنة ثم باء موحدة ثم لام.

وهذا الذي ذكرناه من تقديم السلام على الاستئذان هو الصحيح. وذكر الماوردي فيه ثلاثة أوجه: أحدها هذا. والثاني تقديم الاستئذان على السلام، والثالث وهو اختياره، إن وقعت عين المستأذن على صاحب المنزل قبل دخوله قدَّم السلام، وإن لم تقع عليه عينه قدَّم الاستئذان. وإذا استأذن ثلاثًا فلم يُؤذن له وظنَّ أنه لم يسمع فهل يزيدُ عليها؟ حكى الإمام أبو بكر بن العربيّ المالكي فيه ثلاثة مذاهب: أحدُها يعيده. والثاني لا يعيده. والثالث إن كان بلفظ الاستئذان المتقدم لم يعدْه، وإن كان بغيره أعاده؛ قال: والأصحُّ أنه لا يعيدُه بحال، وهذا الذي صحَّحه هو الذي تقتضيه السنّة، واللّه أعلم.

فصل: وينبغي إذا استأذن على إنسان بالسلام أو بدقّ الباب فقيل له: مَنْ أنتَ؟ أن يقول: فلانُ بن فلان، أو فلانٌ الفلاني، أو فلانٌ المعروف بكذا، أو ما أشبه ذلك، بحيث يحصل التعريف التامّ به، ويُكره أن يقتصر على قوله أنا، أو الخادم، أو بعض الغلمان، أو بعض المحبّين، وما أشبه ذلك.

٦٥٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم في حديث الإسراء المشهور، قال رسول اللّه ﷺ: **«ثُمَّ صَعِدَ بي جِبْرِيلُ إلى السَّماءِ الدُّنيا فَاسْتَفْتَحَ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قالَ: مُحَمَّدٌ، ثُمَّ صَعِدَ بي إلى السَّماءِ الثَّانِيَةِ والثَّالِثَةِ وَسائِرِهِنَّ، وَيُقالُ في بابِ كُلِّ سمَاءٍ: مَنْ هَذَا؟ فَيَقُولُ: جبْرِيلُ»**.

٦٥٦ - وروينا في صحيحيهما، حديثَ أبي موسى لما جلسَ النبيُّ ﷺ على بئر البستان؛ جاء أبو بكر فاستأذن، فقال: مَنْ؟ قال: أبو بكر، ثم جاء عمر فاستأذن، فقال: مَنْ؟ قال: عمر، ثم عثمان كذلك.

٦٥٧ - وروينا في صحيحيهما أيضًا، عن جابر رضي اللّه عنه قال: أتيتُ النبيّ ﷺ فدققتُ البابَ، فقال: **«مَنْ ذَا؟ فَقلتُ: أنا، فقال: أنَا أنَا»** كأنه كرهها.

---

(٦٥٥) البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٥٦) البخاري (٣٦٩٥)، ومسلم (٢٤٠٣) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٥٧) البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥).

فصل: ولا بأس أن يصف نفسه بما يعرف به إذا لم يعرفه المخاطب بغيره، وإن كان فيه صورة تبجيل له بأن يكنّي نفسه، أو يقول أنا المفتي فلان، أو القاضي، أو الشيخ فلان، أو ما أشبه ذلك.

٦٥٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أمّ هانىء بنت أبي طالب رضي اللّه عنها، واسمها فاختة على المشهور، وقيل فاطمة، وقيل هند، قالت: أتيتُ النبيَّ ﷺ وهو يغتسل وفاطمةُ تستُره، فقال: «مَنْ هَذِهِ؟» فقلتُ: أنا أُمّ هانىء.

٦٥٩ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه، واسمه جُندب، وقيل بُرَيْرٌ بضمّ الباء تصغير برّ، قال: خرجتُ ليلةً من الليالي فإذا رسولُ اللّه ﷺ يمشي وحدَه، فجعلتُ أمشي في ظلّ القمر، فالتفتَ فرآني فقال: «مَنْ هَذَا؟» فقلت: أبو ذرّ.

٦٦٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي قتادة الحارث بن رِبعي رضي اللّه عنه في حديث الميضأة المشتمل على معجزات كثيرة لرسول اللّه ﷺ وعلى جمل من فنون العلوم، قال فيه أبو قتادة: فرفع النبيّ ﷺ رأسه فقال: «مَنْ هَذَا؟» قلت: أبو قتادة. قلت: ونظائر هذا كثيرة، وسببه الحاجة، وعدم إرادة الافتخار.

ويقرب من هذا:

٦٦١ - ما رويناه في صحيح مسلم عن أبي هريرة، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصحّ، قال: قلتُ: يا رسول اللّه! ادعُ اللّه أن يهديَ أُمّ أبي هريرة... وذكر الحديثَ إلى أن قال فرجعتُ فقلت: يا رسول اللّه! قد استجاب اللّه دعوتك وهدى أُمّ أبي هريرة.

بابٌ في مسائل تتفرّعُ على السَّلام

مسألة: قال أبو سعد المتولّي: التحيّة عند الخروج من الحمّام بأن يُقال له: طابَ حمّامُك لا أصل لها؛ ولكن روي أن عليّ رضي اللّه عنه قال لرجل خرج من الحمّام: طَهَرْتَ فَلَا نَجِسْتَ. قلت: هذا المحلّ لم يصحّ فيه شيء، ولو قال إنسان لصاحبه على سبيل المودة والمؤالفة واستجلاب الودّ: أدام اللّه لك النعيم ونحو ذلك من الدعاء فلا بأس به.

---

(٦٥٨) سبق تخريجه برقم (٦٣٩).

(٦٥٩) البخاري (٦٤٤٣)، ومسلم (٩٤) كلاهما من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٦٠) مسلم (٦٨١)، والإمام أحمد في مسنده (٥/٢٩٨)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢١٤).

(٦٦١) مسلم (٢٤٩١)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣١٩)، وابن حبان في صحيحه (١٦/ ١٠٧).

مسألة : إذا ابتدأ المارُّ الممرور عليه فقال : صبَّحكَ اللّه بالخير ، أو بالسعادة ، أو قوّاكَ اللّه ولا أوحشَ اللّه منك ، أو غير ذلك من الألفاظ التي يستعملها الناسُ في العادة ، لم يستحقّ جوابًا ؛ لكن لو دعا له قبالة ذلك كان حسنًا ، إلا أنْ يَتْرُكَ جوابَه بالكلية زجرًا في تخلّفه وإهماله السلام ، وتأديبًا له ولغيره في الاعتناء بالابتداء بالسلام .

فصل: إذا أراد تقبيل يد غيره ، إن كان ذلك لزهده وصلاحه أو علمه أو شرفه وصيانته أو نحو ذلك من الأمور الدينية لم يُكره بل يُستحبّ ؛ وإن كان لغناه ودنياه وثروته وشوكته ووجاهته عند أهل الدنيا ونحو ذلك فهو مكروه شديد الكراهة . وقال المتولّي من أصحابنا : لا يجوز ، فأشار إلى أنه حرام .

٦٦٢ - روينا في سنن أبي داود ، عن زارع رضي اللّه عنه ، وكان في وفد عبد القيس قال : فجعلْنا نتبادرُ من رواحلنا فنقبّلُ يدَ النبيّ ﷺ ورجلَه .

قلتُ : زارع بزاي في أوّله وراء بعد الألف ، على لفظ زَارع الحنطة وغيرها .

٦٦٣ - وروينا في سنن أبي داود أيضًا ، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قصةً قال فيها : فدنونا . يعني من النبيّ ﷺ . فقبَّلنا يده .

وأما تقبيل الرجُل خدَّ ولده الصغير ، وأخيه ، وقُبلة غير خدّه من أطرافه ونحوها على وجه الشفقة والرحمة واللطف ومحبة القرابة ، فسُنّةٌ . والأحاديث فيه كثيرة صحيحة مشهورة وسواء الولد الذكر والأنثى . وكذلك قبلته ولد صديقه وغيره من صغار الأطفال على هذا الوجه . وأما التقبيلُ بالشهوة فحرام بالاتفاق . وسواء في ذلك الوالد وغيره ، بل النظر إليه بالشهوة حرام بالاتفاق على القريب والأجنبي .

٦٦٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال : قَبَّلَ النبيّ ﷺ الحسنَ بن عليّ رضي اللّه عنهما وعنده الأقرعُ بن حابس التميمي . فقال الأقرعُ : إن لي عشرةً من الولد ما قبّلتُ منهم أحدًا ، فنظرَ إليه رسولُ اللّه ﷺ ثم قال : «مَنْ لا يَرْحَمْ لا يُرْحَمْ» .

٦٦٥ - وروينا في صحيحيهما ، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : قدم ناسٌ من الأعراب على

---

(٦٦٢) أبو داود (٥٢٢٥)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٠٢). «حسن»
(٦٦٣) أبو داود (٥٢٢٣)، وابن ماجه (٣٧٠٤)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٧٠). «ضعيف»
(٦٦٤) البخاري (٥٩٩٧)، ومسلم (٢٣١٨) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا .
(٦٦٥) البخاري (٥٩٩٨)، ومسلم (٢٣١٧).

رسول اللّه ﷺ، فقالوا: تُقَبِّلُونَ صبيانَكم؟ فقالوا: نعم، قالوا: لكنَّا واللّه ما نُقَبِّلُ، فقال رسول اللّه ﷺ: «**أوَ أمْلِكُ أنْ كانَ اللّهُ تَعالى نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ؟**». هذا لفظ إحدى الروايات، وهو مروي بألفاظ.

٦٦٦ - وروينا في صحيح البخاري وغيره، عن أنس رضي اللّه عنه قال: أخذَ رسولُ اللّه ﷺ ابنَه إبراهيم فقبّله وشمّه.

٦٦٧ - وروينا في سنن أبي داود، عن البراء بن عازب رضي اللّه عنهما قال: دخلتُ مع أبي بكر رضي اللّه عنه أوّلَ ما قَدِمَ المدينةَ، فإذا عائشةُ ابنته رضي اللّه عنها مضطجعةٌ قد أصابَها حُمَّى، فأتاها أبو بكر فقال: كيف أنتِ يا بنيّة؟! وقبَّلَ خدَّها.

٦٦٨ - وروينا في كتب الترمذي والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن صفوان بن عَسَّال الصحابيّ رضي اللّه عنه، وعَسَّال بفتح العين وتشديد السين المهملتين قال: قال يهوديّ لصاحبه: اذهب بنا إلى هذا النبيّ، فأتيا رسولَ اللّه ﷺ فسألاه عن تسعِ آياتٍ بيّناتٍ، فذكرَ الحديثَ إلى قوله: فقبّلوا يدَه ورجلَه وقالا: نشهدُ أنك نبيٌّ.

٦٦٩ - وروينا في سنن أبي داود، بالإسناد الصحيح المليح، عن إياس بن دَغْفَل قال: رأيتُ أبا نضرة قَبّل خدّ الحسن بن عليّ رضي اللّه عنهما.

قلت: أبو نَضْرَةَ بالنون والضاد المعجمة: اسمه المنذر بن مالك بن قطعة، تابعي ثقة. ودَغْفَل بدال مهملة مفتوحة ثم غين معجمة ساكنة ثم فاء مفتوحة ثم لام.

وعن ابن عمر رضي اللّه عنهما أنه كان يقبّل ابنه سالمًا ويقول: اعجبوا من شيخ يُقَبِّلُ شيخًا.

وعن سهل بن عبد اللّه التستري السيد الجليل أحد أفراد زهّاد الأمة وعبّادها رضي اللّه عنه أنه كان يأتي أبا داود السجستاني ويقول: أخرج لي لسانكَ الذي تُحدِّثُ به حديثَ رسول اللّه ﷺ لأُقَبِّله فيقبِّلُه. وأفعالُ السلف في هذا الباب أكثر من أن تُحصر، واللّه أعلم.

---

(٦٦٦) البخاري (١٣٠٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٦٧) أبو داود (٥٢٢٢)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٠١). «صحيح»

(٦٦٨) الترمذي (٢٧٣٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (٤٠٧٨)، وابن ماجه (٣٧٠٥) من حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٦٩) أخرجه أبو داود (٥٢٢١)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٠١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٢٤٧). «صحيح مقطوع»

فصل: ولا بأس بتقبيل وجه الميت الصالح للتبرّك، ولا بأس بتقبيل الرجُل وجه صاحبه إذا قدم من سفر ونحوه.

٦٧٠ - روينا في صحيح البخاري، عن عائشة رضي اللّه عنها في الحديث الطويل في وفاة رسول اللّه ﷺ قالت: دخلَ أبو بكر رضي اللّه عنه فكشفَ عن وجه رسول اللّه ﷺ ثم أكبَّ عليه فقبّله، ثم بكى.

٦٧١ - ورويناً في كتاب الترمذي، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قدِمَ زيدُ بنُ حارثةَ المدينةَ ورسولُ اللّه ﷺ في بيتي، فأتاه فقرعَ البابَ، فقامَ إليه النبيّ ﷺ يجرّ ثوبَه، فاعتنقه وقبَّله. قال الترمذي: حديث حسن.

وأما المعانقةُ وتقبيلُ الوجه لغير الطفل ولغير القادم من سفر ونحوه فمكروهان، نصَّ على كراهتهما أبو محمد البغويّ وغيره من أصحابنا.

ويدلّ على الكراهة:

٦٧٢ - ما رويناه في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رجل: يا رسول اللّه! الرجل منّا يَلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟ قال: «لا» قال: أفيلتزمه ويقبّله؟ قال: «لا» قال: فيأخذه بيده ويصافحُه؟ قال: «نَعَمْ» قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: وهذا الذي ذكرناه في التقبيل والمعانقة، وأنه لا بأس به عند القدوم من سفر ونحوه، ومكروه كراهة تنزيه في غيره، وهو في غير الأمرد الحسن الوجه؛ فأما الأمردُ الحسنُ فيحرم بكلّ حال تقبيله، سواء قدم مَن سفر أم لا. والظاهر أن معانقته كتقبيله، أوقريبة من تقبيله، ولا فرق في هذا بين أن يكون المقبِّل والمقبَّل رجلين صالحين أو فاسقين، أو أحدُهما صالحًا، فالجميعُ سواء. والمذهبُ الصحيح عندنا تحريم النظر إلى الأمرد الحسن ولو كان بغير شهوة، وقد أمن الفتنة، فهو حرام كالمرأة لكونه في معناها

فصل: في المصافحة: اعلم أنها سنّة مجمعٌ عليها عند التلاقي.

---

(٦٧٠) البخاري (١٢٤٢)، والنسائي (٢٨٤١)، وابن ماجه (٢٦٢٧).

(٦٧١) الترمذي (٢٧٣٢) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «ضعيف»

(٦٧٢) الترمذي (٢٧٢٨)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (٣٧٠٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «حسن»

٦٧٣ - روينا في صحيح البخاري، عن قتادة قال: قلتُ لأنس رضي اللّه عنه أكانتِ المصافحةُ في أصحاب النبيّ ﷺ ؟ قال: نعم.

٦٧٤ - وروينا في صحيح البخاري ومسلم في حديث كعب بن مالك رضي اللّه عنه في قصة توبته قال: فقام إليّ طلحة بن عبيد اللّه رضي اللّه عنه يُهرول، حتى صافحني وهنّأني.

٦٧٥ - وروينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال لهم رسول الله ﷺ **«قد جاءكم أهل اليمن وهم أول من جاء بالمصافحة»**.

٦٧٦ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن البراء رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«ما مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيانِ إلاَّ غُفِرَ لَهُما قَبْلَ أنْ يَتَفَرَّقا»**.

٦٧٧ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رجلٌ: يا رسولَ اللّه! الرجلُ منّا يلقى أخاه أو صديقه أينحني له؟، قال: **«لا»** قال: أفيلتزمه ويقبله؟ قال: **«لا»** قال: فيأخذ بيده ويصافحه؟ قال: **«نَعَمْ»** قال الترمذي: حديث حسن. وفي الباب أحاديث كثيرة.

٦٧٨ - وروينا في موطأ الإمام مالك رحمه اللّه، عن عطاء بن عبد اللّه الخراسانيّ قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: **«تَصَافَحُوا يَذْهَبِ الغِلُّ، وَتَهَادَوْا تَحابُّوا وَتَذْهَبِ الشَّحْناءُ»** قلت: هذا حديث مرسل.

واعلم أن هذه المصافحة مستحبّة عند كل لقاء، وأما ما اعتاده الناسُ من المصافحة بعد صلاتي الصبح والعصر، فلا أصلَ له في الشرع على هذا الوجه، ولكن لا بأس به، فإن أصل المصافحة سنّة، وكونهم حافَظوا عليها في بعض الأحوال، وفرّطوا فيها في كثير من الأحوال أو أكثرها، لا يخرج ذلك البعض عن كونه من المصافحة التي ورد الشرع بأصلها.

---

(٦٧٣) البخاري (٦٢٦٣)، والترمذي (٢٧٢٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٦٧٤) البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) كلاهما من حديث كعب بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٦٧٥) أبو داود (٥٢١٢) من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٦٧٦) الترمذي (٢٧٢٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء. وابن ماجه (٣٧٠٣) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٦٧٧) سبق تخريجه برقم (٦٧٢).

(٦٧٨) مالك في الموطأ (٢/ ٩٠٨). «ضعيف»

وقد ذكر الشيخ الإمام أبو محمد عبد السلام رحمه اللّه في كتابه «**القواعد**» أن البدع على خمسة أقسام: واجبة، ومحرّمة، ومكروهة، ومستحبّة، ومباحة. قال: ومن أمثلة البدع المباحة المصافحة عقب الصبح والعصر، واللّه أعلم.

قلت: وينبغي أن يحترز من مصافحة الأمرد الحسن الوجه، فإن النظرَ إليه حرام كما قدَّمنا في الفصل الذي قبل هذا، وقد قال أصحابنا: كلّ مَن حَرُمَ النظرُ إليه حَرُمَ مسُّه، بل المسّ أشدّ، فإنه يحلّ النظر إلى الأجنبية إذا أراد أن يتزوّجها، وفي حال البيع والشراء والأخذ والعطاء ونحو ذلك، ولا يجوز مسُّها في شيء من ذلك، واللّه أعلم.

فصل: ويُستحبّ مع المصافحة، البشاشة بالوجه، والدعاء بالمغفرة وغيرها.

٦٧٩ - روينا في صحيح مسلم، عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه قال: قال لي رسولُ اللّه ﷺ: «**لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلِيقٍ**».

٦٨٠ - وروينا في كتاب ابن السني، عن البراء بن عازب رضي اللّه عنهما قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**إنَّ المُسْلِمَيْنِ إذَا الْتَقَيا فَتَصَافَحَا وَتَكَاشَرَا بِوُدٍّ وَنَصِيحَةٍ تَنَاثَرَتْ خَطاياهُما بَيْنَهُما**» وفي رواية: «**إذَا الْتَقَى المُسْلِمانِ فَتَصَافَحَا وَحَمِدَا اللَّهَ تَعالى وَاسْتَغْفَرَا، غَفَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا**».

٦٨١ - وروينا فيه، عن أنس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**مَا مِنْ عَبْدَيْنِ مُتَحابَّيْنِ في اللَّهِ يَسْتَقْبِلُ أحَدُهُما صَاحِبَهُ فَيُصَافِحَهُ فَيُصَلِّيانِ على النَّبِيّ ﷺ إلاَّ لَمْ يَتَفَرَّقَا حتَّى تُغْفَرَ ذُنُوبُهُمَا ما تَقَدَّمَ منْها وَما تَأَخَّرَ**».

٦٨٢ - وروينا فيه، عن أنس أيضًا، قال: ما أخذ رسول اللّه ﷺ بيدِ رجلٍ ففارقه حتى قال: «**اللَّهُمَّ آتِنا في الدُّنيا حَسَنَةً وَفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنا عَذَابَ النَّارِ**».

فصل: ويُكره حنْيُ الظهر في كل حال لكل أحد، ويدلّ عليه ما قدَّمنا في الفصلين المتقدمين

---

(٦٧٩) مسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٦٨٠) أبو داود (٥٢١١)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٩٩)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠١)، حديث (١٩٥)، والرواية الثانية ص (١٠٠)، حديث (١٩٣). «ضعيف»

(٦٨١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٠)، حديث (١٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٦٨٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٤)، حديث (٢٠٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

من حديث أنس، وقوله: أينحني له؟ قال: «لا» وهو حديث حسن كما ذكرناه ولم يأت له معارض فلا مصيرَ إلى مخالفته، ولا يغترّ بكثرة مَن يفعله ممّن ينسب إلى علم أو صلاح وغيرهما من خصال الفضل، فإن الاقتداء إنما يكون برسول اللّهﷺ، قال اللّه تعالى: ﴿وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ﴾ وقال تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

وقد قدَّمنا في كتاب الجنائز، عن الفضيل بن عياض رضي اللّه عنه ما معناه: اتّبعْ طُرُقَ الهدى ولا يضرّك قلّة السالكين، وإياك وطرق الضلالة، ولا تغترّ بكثرة الهالكين، وباللّه التوفيق.

فصل: وأما إكرام الداخل بالقيام، فالذي نختاره أنه مستحبّ لمن كان فيه فضيلة ظاهرة من علم أو صلاح أو شرف أو ولاية مصحوبة بصيانة، أو له ولادة أو رحم مع سنّ ونحو ذلك، ويكون هذا القيام للبِرّ والإكرام والاحترام لا للرياء والإعظام، وعلى هذا الذي اخترناه استمرّ عمل السلف والخلف، وقد جمعت في ذلك جزءًا جمعت فيه الأحاديث والآثار وأقوال السلف وأفعالهم الدّالة على ما ذكرته، ذكرت فيه ما خالفها وأوضحت الجواب عنه، فمن أشكل عليه من ذلك شيء ورغب في مطالعة ذلك الجزء رجوت أن يزول إشكاله إن شاء اللّه تعالى، واللّه أعلم.

فصل: يستحبّ استحبابًا متأكدًا زيارة الصالحين والإخوان والجيران والأصدقاء والأقارب وإكرامهم وبرّهم وصلتهم، وضبط ذلك يختلف باختلاف أحواله ومراتبهم وفراغهم. وينبغي أن تكون زيارته لهم على وجه لا يكرهونه وفي وقت يرتضونه. والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة، ومن أحسنها:

٦٨٣ - ما رويناه في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّﷺ: **«أن رجلاً زارَ أخًا له في قرية أخرى، فأرصدَ اللّه تعالى على مَدْرَجتِه مَلَكًا، فلما أتى عليه قال: أين تُريد؟ قال: أُريدُ أخًا لي في هذه القرية، قال: هل لكَ عليه من نعمة تربُّها؟ قال: لا، غيرَ أني أحببتُه في اللّه تعالى، قال: فإني رسولُ اللّه إليك بأن اللّه تعالى قد أحبَّكَ كما أحببتَه فيه».**

قلت: مدرجتُه بفتح الميم والراء: طريقه. ومعنى تَرُبُّها: أي تحفظها وتراعيها وتربيها كما يُربِّي الرجلُ ولدَه.

٦٨٤ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة أيضًا قال: قال رسول اللّهﷺ:

(٦٨٣) مسلم (٢٥٦٧)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٩٢).

(٦٨٤) الترمذي (٢٠٠٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب. ابن ماجه (١٤٤١)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٤٤). «حسن»

«مَنْ عادَ مَريضًا، أوْ زَارَ أخًا لَهُ في اللَّهِ تَعالى، ناداهُ مُنادٍ بأنْ طِبْتَ وَطابَ مَمْشاكَ، وَتَبَوَّأتَ مِنَ الجَنَّةِ مَنزِلاً».

فصل: في استحباب طلب الإنسان من صاحبه الصالح أن يزورَه، وأن يكثرَ من زيارته.

٦٨٥ - روينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، قال: قال النبيّ ﷺ لجبريل ﷺ: «ما يَمْنَعُكَ أنْ تَزُورَنا أكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنا؟» فنزلتْ ﴿وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا﴾

بابُ تَشْمِيتِ العَاطسِ وحُكم التَّثَاؤُب

٦٨٦ - روينا في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ تَعالى يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ تَعالى كان حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وأمَّا التَّثاؤُبُ فإنَّما هُوَ مِنَ الشَّيطان، فإذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فإن أحدَكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيطانُ».

قلتُ: قال العلماء: معناه أن العطاسَ سببه محمود، وهو خفّة الجسم التي تكون لقلة الأخلاط وتخفيف الغذاء، وهو أمر مندوب إليه لأنه يُضعف الشهوة ويُسَهِّلُ الطاعة، والتثاؤب بضدّ ذلك، واللّه أعلم.

٦٨٧ - وروينا في صحيح البخاري، عن أبي هريرة أيضًا، عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لِلَّهِ، وَلْيَقُلْ لَهُ أخُوهُ أوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فإذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بالَكُمْ». قال العلماء: بالكم: أي شأنكم.

٦٨٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: عَطَسَ رجلانِ عند النبيّ ﷺ، فشمّت أحدَهما ولم يشمّت الآخر، فقال الذي لم يشمّته: عَطَسَ فلان فشمّته، وعطستُ فلم تشمّتني، فقال: «هَذا حَمِدَ اللَّهَ تَعالى، وَإنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللَّهَ تَعالى».

٦٨٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعريّ رضي اللّه عنه قال: سمعتُ

(٦٨٥) البخاري (٤٧٣١)، والترمذي (٣١٥٨)، وقال: هذا حديث حسن غريب.
(٦٨٦) البخاري (٦٢٢٣)، وأبو داود مختصرًا (٥٠٢٨)، والترمذي (٢٧٤٧)، وقال: هذا حديث صحيح.
(٦٨٧) البخاري (٦٢٢٤)، وأبو داود (٥٠٣٣).
(٦٨٨) البخاري (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٨٩) مسلم (٢٩٩٢)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤١٢).

رسولَ اللّه ﷺ يقول: «إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللّهَ تَعالى فَشَمّتُوهُ، فإنْ لَمْ يَحْمَدِ اللّهَ فَلا تُشَمّتُوهُ».

٦٩٠ - وروينا في صحيحيهما، عن البراء رضي اللّه عنه قال: أمَرَنا رسول اللّه ﷺ بسبع، ونهانا عن سبع: أمَرَنا بعيادة المريض، واتباع الجنازة، وتشميت العاطس، وإجابة الداعي، وردّ السلام، ونصر المظلوم، وإبرار القسم.

٦٩١ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي هريرة عن النبيّ ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيادَةُ المَرِيضِ، وَاتِّباعُ الجَنائِزِ، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ العاطِسِ». وفي رواية لمسلم: «حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ: إذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإذَا دَعَاكَ فأجِبْهُ، وَإذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللّهَ تَعالى فَشَمِّتْهُ، وَإذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ».

فصل: اتفق العلماء على أنه يُستحبّ للعاطس أن يقولَ عقب عطاسه: الحمد للّه، فلو قال: الحمد للّه ربّ العالمين كان أحسن، ولو قال: الحمد للّه على كل حال كان أفضل.

٦٩٢ - روينا في سنن أبي داود وغيره، بإسناد صحيح، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لِلّهِ على كُلّ حالٍ وَلْيَقُلْ أخُوهُ أوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللّه، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللّهُ وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ».

٦٩٣ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن رجلاً عَطَسَ إلى جنبه فقال: الحمدُ للّه والسَّلام على رسول اللّه، فقال ابن عمر: وأنا أقول: الحمدُ للّه والسلامُ على رسول اللّه ﷺ وليس هكذا علّمنا رسولُ اللّه ﷺ علّمنا أن نقول: «الحَمْدُ لِلّهِ على كُلّ حالٍ».

قلت: ويُستحبّ لكل مَن سمعه أن يقول له: يرحمك اللّه، أو يرحمكم اللّه، أو رحمكم اللّه، ويُستحبّ للعاطس بعد ذلك أن يقول: يهديكم اللّه ويُصلح بالكم، أو يغفر اللّه لنا ولكم.

٦٩٤ - وروينا في موطأ مالك، عنه، عن نافع، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أنه قال إذا عَطَسَ أحدُكم فقيل له: يرحمُك اللّه، يقول: يرحمنا اللّه وإياكم، ويغفرُ اللّه لنا ولكم.

(٦٩٠) البخاري (٦٢٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦) كلاهما من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٩١) البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٦٩٢) أبو دواد (٥٠٣٣)، والترمذي (٢٧٤١)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٥٣). «صحيح»
(٦٩٣) الترمذي (٢٧٣٨)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث زياد بن الربيع، والحاكم في المستدرك (٤/ ٢٩٥)، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد غريب. «حسن»
(٦٩٤) مالك في الموطأ (٢/ ٩٦٥). «صحيح موقوفاً»

وكل هذا سنّة ليس فيه شيء واجب، قال أصحابنا: والتشميتُ وهو قوله يرحمك اللّه سنّة على الكفاية لو قاله بعضُ الحاضرين أجزأ عنهم، ولكن الأفضل أن يقوله كلُّ واحد منهم؛ لظاهر قولهﷺ في الحديث الصحيح الذي قدّمناه: «كانَ حَقًّا على كُلّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ» هذا الذي ذكرناه من استحباب التشميت هو مذهبنا: واختلف أصحابُ مالك في وجوبه، فقال القاضي عبد الوهاب: هو سنّة، ويُجزىء تشميتُ واحد من الجماعة كمذهبنا، وقال ابن مُزَيْن: يَلزم كلَّ واحد منهم، واختاره ابن العربي المالكي.

فصل: إذا لم يحمد العاطس لا يُشَمَّتُ؛ للحديث المتقدم. وأقلُّ الحمد والتشميت وجوابِه أن يرفعَ صوتَه بحيث يُسمِعُ صاحبَه.

فصل: إذا قال العاطسُ لفظًا آخرَ غير الحمد للّه لم يستحقّ التشميت.

٦٩٥ - روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي رضي اللّه تعالى عنه قال: بينا نحنُ عند رسول اللّهﷺ إذ عَطَسَ رجلٌ من القوم، فقال: السلام عليكم، فقال رسول اللّهﷺ: «وَعَلَيْكَ وَعَلى أُمّكَ، ثم قال: إذَا عَطَسَ أحَدُكُمْ فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ. فذكر بعض المحامد. وَلْيَقُلْ لَهُ مَنْ عِنْدَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَرُدَّ. يعني عليهم. يَغْفِرُ اللَّهُ لَنا وَلَكُمْ».

فصل: إذا عَطَسَ في صلاته يُستحبّ أن يقول: الحمد للّه، ويُسمع نفسَه، هذا مذهبنا. ولأصحاب مالك ثلاثة أقوال: أحدُها هذا، واختاره ابن العربي. والثاني يحمد في نفسه، والثالث قاله سحنون: لا يحمَد جهرًا ولا في نفسه.

فصل: السنّة إذا جاءَه العطاسُ أن يضعَ يدَه أو ثوبَه أو نحو ذلك على فمه وأن يخفضَ صوتَه.

٦٩٦ - روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرةَ رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّهﷺ إذا عطَس وضعَ يدَه أو ثوبَه على فِيه، وخفضَ أو غضّ بها صوتَه. شكّ الراوي أيّ اللفظين قال. قال الترمذي: حديث صحيح.

٦٩٧ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن الزبير رضي اللّه عنهما، قال: قال

---

(٦٩٥) أبو داود (٥٠٣١)، والترمذي (٢٧٤٠)، وقال: هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور. «ضعيف»

(٦٩٦) أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٣٩). «حسن صحيح»

(٦٩٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٣)، حديث (٢٦٨) من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

رسول اللّه ﷺ : «إنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْرَهُ رَفْعَ الصَّوْتِ بالتَّثاؤُبِ والعُطاسِ».

٦٩٨ - وروينا فيه، عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها قالت: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «التَّثاؤُبُ الرَّفِيعُ وَالعَطْسَةُ الشَّدِيدَةُ مِنَ الشَّيطانِ».

فصل: إذا تكرّرَ العطاسُ من إنسان متتابعًا، فالسنّة أن يشمّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات.

٦٩٩ - روينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي، عن سلمة بن الأكوع رضي اللّه عنه؛ أنه سمعَ النبيّ ﷺ ، وَعَطَسَ عندَه رجلٌ، فقال له: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثم عَطَسَ أخرى فقال له رسولُ اللّه ﷺ : «الرَّجُلُ مَزْكُومٌ» هذا لفظ رواية مسلم. وأما رواية أبي داود والترمذي فقالا: قال سلمة: عَطَسَ رجل عندَ رسول اللّه ﷺ وأنا شاهدٌ، فقال رسول اللّه ﷺ : «يَرْحَمُكَ اللَّهُ» ثم عَطَسَ الثانية أو الثالثة، فقال رسول اللّه ﷺ : «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٠٠ - وأما الذي رويناه في سنن أبي داود والترمذي، عن عبيد اللّه بن رفاعة الصحابيّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ : «يُشَمَّتُ العاطِسُ ثَلاثًا، فإنْ زَادَ فإنْ شِئْتَ فَشَمِّتْهُ وَإنْ شِئْتَ فَلا» فهو حديث ضعيف، قال فيه الترمذي: حديث غريب وإسناده مجهول.

٧٠١ - وروينا في كتاب ابن السني، بإسناد فيه رجل لم أتحقق حاله، وباقي إسناده صحيح عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «إذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيُشَمِّتْهُ جَلِيسُهُ، وَإنْ زَاد على ثَلاثَة فَهُوَ مَزْكُومٌ، وَلا يُشَمَّتُ بَعْدَ ثَلاثٍ».

واختلف العلماء فيه، فقال ابن العربي المالكي: قيل يقال له في الثانية: إنك مزكوم، وقيل يقال له في الثالثة، وقيل في الرابعة، والأصحّ أنه في الثالثة. قال: والمعنى فيه أنك لست ممّن يُشمَّت بعد هذا، لأن هذا الذي بك زكامٌ ومرض لا خفّة العطاس. فإن قيل: فإذا كان مرضًا فكان ينبغي أن يُدعى له ويُشمّت، لأنه أحقّ بالدعاء من غيره؟ فالجواب أنه يُستحبّ أن يُدعى له لكن غير دعاء العطاس المشروع، بل دعاء المسلم للمسلم بالعافية والسلامة ونحو ذلك، ولا يكون من باب التشميت.

---

(٦٩٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٢)، حديث (٢٦٤). «ضعيف»

(٦٩٩) مسلم (٢٩٩٣)، وأبو داود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٧٠٠) أبو داود (٥٠٣٦)، والترمذي (٢٧٤٤)، وقال: هذا حديث غريب وإسناده مجهول. «ضعيف»

(٧٠١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٢٦)، حديث (٢٥١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

فصل: إذا عَطَسَ ولم يحمد اللّه تعالى فقد قدَّمنا أنه لا يُشمّت، وكذا لو حمد اللّه تعالى ولم يسمعه الإنسان لا يشمّته، فإن كانوا جماعة فسمعه بعضُهم دون بعض فالمختار أنه يُشمّته من سمعه دون غيره.

وحكى ابن العربي خلافًا في تشميت الذين لم يسمعوا الحمد إذا سمعوا تشميتَ صاحبهم، فقيل يشمّته لأنه عرف عطاسه وحمده بتشميت غيره، وقيل لا، لأنه لم يسمعه.

واعلم أنه إذا لم يحمد أصلاً يُستحبّ لمن عنده أن يذكِّره الحمد، هذا هو المختار.

وقد روينا في معالم السنن للخطابي نحوه عن الإمام الجليل إبراهيم النخعي، وهو باب النصيحة والأمر بالمعروف، والتعاون على البرّ والتقوى، وقال ابن العربي: لا يفعل هذا وزعم أنه جَهْلٌ من فاعله. وأخطأ في زعمه، بل الصواب استحبابه لما ذكرناه، وباللّه التوفيق.

فصل فيما إذا عَطَسَ يهوديٌّ.

٧٠٢ -روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، بالأسانيد الصحيحة، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: كان اليهودُ يتعاطسُونَ عندَ رسول اللّه ﷺ يَرْجُون أن يقولَ لهم: يرحمُكُم اللّهُ فيقولُ: «**يَهديكُم اللّهُ وَيُصْلِحُ بالَكُمْ**»: قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٠٣ -روينا في مسند أبي يعلى الموصلي، وهو حديث ضعيف، وأخرجه الطبراني والدارقطني في الأفراد، والبيهقي وقال: إنه منكر، وقال غيره: إنه باطل ولو كان سنده كالشمس عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ حَدَّثَ حَدِيثًا فَعَطَسَ عِنْدَهُ فَهُوَ حَقٌّ**». كل إسناده ثقات مُتقنون إلا بقيةَ بن الوليد فمختلف فيه، وأكثرُ الحفاظ والأئمة يحتجّون بروايته عن الشاميين، وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن يحيى الشامي.

فصل: إذا تثاءب فالسنّة أن يردّ ما استطاع للحديث الصحيح الذي قدّمناه. والسنّة أن يضع يده على فيه.

٧٠٤ -لما رويناه في صحيح مسلم، عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه قال: قال

---

(٧٠٢)أبو داود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «صحيح»

(٧٠٣)أبو يعلى في مسنده (١١/ ٢٣٤)، والطبراني في الأوسط (٦/ ٣١٦)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ٥٩): أخرجه الطبراني في الأوسط، وقال لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد. وأبو يعلى، وفيه معاوية ابن يحيى الصدفي وهو ضعيف. «ضعيف»

(٧٠٤)مسلم (٢٩٩٥)، وأبو داود (٥٠٢٦).

رسول الله ﷺ: «إذَا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ، فإنَّ الشَّيطانَ يَدْخُلُ».

قلتُ: وسواء كان التثاؤب في الصّلاة أو خارجها، يستحبّ وضعُ اليد على الفم، وإنما يكره للمصلّي وضعُ يده على فمه في الصلاة إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب وشبهه، واللّه أعلم.

بابُ المَدْح

اعلم أنَّ مدح الإنسان والثناء عليه بجميل صفاته قد يكون في وجه الممدوح، وقد يكون بغير حضوره، فأما الذي في غير حضورِه فلا منعَ منه إلا أن يُجازف المادحُ ويدخل في الكذب فيحرُم عليه بسبب الكذب لا لكونه مدحًا، ويُستحبُّ هذا المدح الذي لا كذبَ فيه إذا ترتب عليه مصلحةٌ ولم يجرّ إلى مفسدة بأن يبلغَ الممدوحَ فيفتتن به، أو غير ذلك. وأما المدحُ في وجه الممدوح فقد جاءت فيه أحاديث تقتضي إباحتَه أو استحبابه، وأحاديث تقتضي المنع منه. قال العلماء: وطريق الجمع بين الأحاديث أن يُقال: إن كان الممدوحُ عنده كمالُ إيمان وحسنُ يقين ورياضةُ نفس ومعرفةٌ تامة بحيث لا يفتتن ولا يغترّ بذلك ولا تلعبُ به نفسُه فليس بحرام ولا مكروه، وإن خيف عليه شيءٌ من هذه الأمور كُرِهَ مدحُه كراهةً شديدة.

فمن أحاديث المنع:

٧٠٥ -ما رويناه في صحيح مسلم عن المقداد رضي اللّه عنه؛ أن رجلاً جعلَ يمدحُ عثمانَ رضي اللّه عنه، فعمدَ المقدادُ فجثا على ركبتيه، فجعلَ يحثو في وجهه الحصباء، فقال له عثمانُ: ما شأنُك؟ فقال: إنَّ رسول اللّه ﷺ قال: «إذَا رأيْتُم المَدّاحِينَ فاحْثُوا في وُجُوهِهِمْ التُّرابَ».

٧٠٦ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يُثني على رجل ويُطريه في المِدْحَةِ، فقال: «أهْلَكْتُمْ أوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ».

قلتُ: قوله يُطْريه: بضم الياء وإسكان الطاء المهملة وكسر الراء وبعدها ياء مثناة تحت. والإِطراء: المبالغة في المدح ومجاوزة الحدّ، وقيل: هو المدح.

٧٠٧ -وروينا في صحيحيهما، عن أبي بكرة رضي اللّه عنه؛ أن رجلاً ذُكِرَ عندَ النبيّ ﷺ فأثنى عليه رجلٌ خيرًا، فقال النبيّ ﷺ: «وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ. يقوله مرارًا. إنْ كانَ أحَدُكُمْ مادِحًا لاَ مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أحْسِبُ كَذَا وكَذَا إنْ كانَ يَرَى أنَّهُ كَذَلِكَ وَحَسِيبُهُ اللَّهُ وَلا يُزَكّي على اللَّهِ أحَدًا».

---

(٧٠٥)مسلم (٣٠٠٢)، وأبو داود (٤٨٠٤). (٧٠٦)البخاري (٦٠٦٠)، ومسلم (٣٠٠١).
(٧٠٧)البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠٠) كلاهما من حديث أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعا.

وأما أحاديث الإباحة فكثيرةٌ لا تنحصر، ولكن نُشير إلى أطراف منها:

٧٠٨- قوله ﷺ في الحديث الصحيح لأبي بكر رضي الله عنه: «**ما ظَنُّكَ باثْنَيْنِ اللَّهُ ثالِثُهُما؟**».

وفي الحديث الآخر: «**لَسْتَ مِنْهُم**» أي: لستَ من الذين يُسبلون أُزرَهم خيلاء.

وفي الحديث الآخر: «**يا أبا بَكْرٍ! لا تَبْكِ، إنَّ أمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ في صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلاً لاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ خَلِيلاً**».

وفي الحديث الآخر: «**أرْجُو أنْ تَكُونَ مِنْهُم**» أي: من الذين يُدْعون من جميع أبواب الجنة لدخولها.

وفي الحديث الآخر: «**ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ**».

وفي الحديث الآخر: «**اثْبُتْ أُحُدُ فإنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ**».

وقال رسول الله ﷺ: «**دَخَلْتُ الجَنَّةَ فَرَأيْتُ قَصْرًا، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟ قالُوا: لِعُمَرَ، فأرَدْتُ أنْ أدْخُلَهُ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ**» فقال عمر رضي الله عنه: بأبي وأمي يا رسول الله! أعليك أغار؟.

وفي الحديث الآخر: «**ياعُمَرُ! ما لَقِيَكَ الشَّيْطانُ سَالِكًا فَجًّا إلاَّ سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ**».

وفي الحديث الآخر: «**افْتَحْ لِعُثْمانَ وَبَشِّرْهُ بالجَنَّةِ**».

وفي الحديث الآخر: قال لعليّ: «**أنْتَ مِنّي وأنا مِنْكَ**».

وفي الحديث الآخر: قال لعليّ: «**أما تَرْضَى أنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى؟**».

وفي الحديث الآخر: قال لبلال: «**سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ في الجَنَّةِ**».

وفي الحديث الآخر: قال لأُبيّ بن كعب: «**لِيَهْنَأْكَ العِلْمُ أبا المنذِرِ**».

وفي الحديث الآخر: قال لعبد الله بن سَلاَم: «**أنْتَ على الإسْلامِ حتَّى تَمُوتَ**».

وفي الحديث الآخر: قال للأنصاري: «**ضَحِكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أوْ عَجِبَ مِنْ فِعَالِكُما**»

وفي الحديث الآخر: قال للأنصار: «**أنْتُمْ مِنْ أحَبِّ النَّاسِ إلَيَّ**».

وفي الحديث الآخر: قال لأشجّ عبد القيس: «**إنَّ فيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُما اللَّهُ تَعالى وَرَسُولُهُ: الحِلْمَ وَالأناةَ**».

---

(٧٠٨) البخاري (٣٦٥٣)، ومسلم (٢٣٨١).

وكلّ هذه الأحاديث التي أشرت إليها في الصحيح مشهورة، فلهذا لم أضفها، ونظائر ما ذكرناه من مدحه ﷺ في الوجه كثيرة. وأما مدح الصحابة والتابعين فمن بعدهم من العلماء والأئمة الذين يُقتدى بهم رضي الله عنهم أجمعين فأكثر من أن تُحصر، والله أعلم.

قال أبو حامد الغزالي في آخر كتاب الزكاة من الإحياء: إذا تصدق إنسان بصدقة فينبغي للآخذ منه أن يَنظر، فإن كان الدافعُ ممّن يُحِبّ الشكر عليها ونشرها فينبغي للآخذ أن يخفيَها لأن قضاء حقه أن لا ينصره على الظلم وطلبه الشكر ظلم، وإن علم من حاله أنه لا يُحِبّ الشكر ولا يقصده فينبغي أن يشكرَه ويظهر صدقته. وقال سفيان الثوري رحمه الله: مَن عرف نفسه لم يضرّه مدح الناس. قال أبو حامد الغزالي بعد أن ذكر ما سبق في أول الباب: فدقائق هذه المعاني ينبغي أن يلحظها من يُراعي قلبَه، فإن أعمالَ الجوارح مع إهمال هذه الدقائق ضحكة للشيطان وشماتة له، لكثرة التعب وقلة النفع، ومثل هذا العلم هو الذي يقال فيه: إن تعلم مسألة منه أفضل مِنْ عبادة سنة، إذ بهذا العلم تحيا عبادة العمر، وبالجهل به تموت عبادة العمر كله وتتعطل، وبالله التوفيق.

بابُ مدح الإنسان نفسه وذكر محاسنه

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ﴾ [النجم: ٣٢] اعلم أن ذكرَ محاسن نفسه ضربان: مذموم، ومحبوب، فالمذمومُ أن يذكرَه للافتخار وإظهار الارتفاع والتميّز على الأقران وشبه ذلك؛ والمحبوبُ أن يكونَ فيه مصلحة دينية، وذلك بأن يكون آمرًا بمعروف أو ناهيًا عن منكر أو ناصحًا أو مشيرًا بمصلحة أو معلمًا أو مؤدبًا أو واعظًا أو مذكّرًا أو مُصلحًا بين اثنين أو يَدفعُ عن نفسه شرًّا أو نحو ذلك، فيذكر محاسنَه ناويًا بذلك أن يكون هذا أقربَ إلى قَبول قوله واعتماد ما يذكُره، أو أن هذا الكلام الذي أقوله لا تجدونه عند غيري فاحتفظوا به أو نحو ذلك، وقد جاء في هذا المعنى ما لا يحصى من النصوص.

٧٠٩ - كقول النبيّ ﷺ «أنا النّبِي لا كَذِبْ» «أنا سَيِّدُ وَلَد آدَم» «أنا أوَّلُ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الأرْضُ» «أنا أعْلَمُكُمْ باللَّهِ وأتْقاكُمْ» «إني أبِيتُ عندَ ربي» وأشباهه كثيرة، وقال يوسف ﷺ ﴿ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ۖ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٥] وقال شعيب ﷺ ﴿سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴾ [القصص: ٢٧]

---

(٧٠٩) البخاري (٢٨٦٤) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه مرفوعا. ومسلم (٢٢٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

وقال عثمان رضي اللّه عنه حين حُصر ما رويناه في صحيح البخاري أنه قال: ألستم تعلمون أنَّ رسولَ اللّه ﷺ قال: «مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ العُسْرَةِ فَلَهُ الجَنَّةُ؟» فجهّزتهم، ألستم تعلمون أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ حَفَرَ بِئْرَ رُومَةَ فَلَهُ الجَنَّةُ» فحفرتها؟ فصدّقوه بما قاله.

٧١٠- وروينا في صحيحيهما، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه أنه قال حين شكاه أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه وقالوا: لا يُحسن يصلي، فقال سعد: واللّه إنّي لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل اللّه تعالى، ولقد كنّا نغزو مع رسول اللّه ﷺ، وذكر تمام الحديث.

٧١١- وروينا في صحيح مسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمةَ، إنه لعهدُ النبيّ ﷺ إليّ «أنه لا يحبني إلا مؤمنٌ ولا يبغضني إلا منافق».

قلتُ: بَرَأَ مهموز معناه خلق؛ والنسمة: النفس.

٧١٢- وروينا في صحيحيهما، عن أبي وائل قال: خطبنا ابنُ مسعود رضي اللّه عنه فقال: واللّه لقد أخذتُ من في رسول اللّه ﷺ بضعًا وسبعين سورة، ولقد علمَ أصحابُ رسول اللّه ﷺ أني مِنْ أعلمهم بكتاب اللّه تعالى وما أنا بخيرهم، ولو أعلم أن أحدًا أعلمُ منّي لرحلتُ إليه.

٧١٣- وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنه سئل عن البدنة إذا أزحفت، فقال: على الخبير سقطتَ. يعني نفسَه. وذكر تمام الحديث.

ونظائر هذا كثيرة لا تنحصر، وكلُّها محمولة على ما ذكرنا، وباللّه التوفيق.

بابٌ في مسائل تتعلَّق بما تقدَّم

مسألة: يُستحبّ إجابةُ مَن ناداك بلبّيك وسعديك أو لبّيك وحدها، ويُستحبّ أنْ يقول لمن ورد عليه مرحَبًا، وأن يقول لمن أحسن إليه أو رأى منه فعلاً جميلاً: حفظك اللّه وجزاك اللّه خيرًا، وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة.

مسألة: ولا بأس بقوله للرجل الجليل في علمه أو صلاحه أو نحو ذلك: جعلني اللّه فداكَ، أو

---

(٧١٠) البخاري (٣٧٢٨)، ومسلم (٢٩٦٦) كلاهما من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه موقوفا.
(٧١١) مسلم (٧٨)، والترمذي (٣٧٣٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.
(٧١٢) البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفا.
(٧١٣) مسلم (١٣٢٥)، وأبو داود (١٧٦٣).

فِداكَ أبي وأُمي وما أشبهه، ودلائل هذا من الحديث الصحيح كثيرة مشهورة حذفتها اختصارًا.

مسألة: إذا احتاجتْ المرأة إلى كلام غير المحارم في بيع أو شراء أو غير ذلك من المواضع التي يجوز لها كلامه فيها فينبغي أن تفخِّمَ عبارتَها وتغلظها ولا تليِّنها مخافةً من طمعه فيها.

قال الإمام أبو الحسن الواحدي من أصحابنا في كتابه «البسيط»: قال أصحابنا: المرأة مندوبة إذا خاطبتِ الأجانبَ إلى الغِلْظة في المقالة، لأن ذلك أبعد من الطمع في الريبة، وكذلك إذا خاطبتْ مَحرمًا عليها بالمصاهرة، ألا ترى أن اللّٰه تعالى أوصى أُمّهات المؤمنين وهنّ محرّمات على التأبيد بهذه الوصية، فقال تعالى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسۡتُنَّ كَأَحَدٖ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيۡتُنَّ فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ .. ﴿٣٢﴾﴾ [الأحزاب] قلتُ: هذا الذي ذكره الواحدي من تغليظ صوتها، كذا قاله أصحابنا. قال الشيخ إبراهيم المروزي من أصحابنا: طريقُها في تغليظه أن تأخذ ظهرَ كفّها بفيها وتُجيب كذلك، واللّٰه أعلم. وهذا الذي ذكره الواحديُّ من أن المحرّم بالمصاهرة كالأجنبي في هذا ضعيف وخلاف المشهور عند أصحابنا؛ لأنه كالمَحرم بالقرابة في جواز النظر والخلوة. وأما أُمَّهاتُ المؤمنين فإنهنّ أُمّهاتٌ في تحريم نكاحهنّ ووجوب احترامهنّ فقط، ولهذا يحلّ نكاح بناتهنّ، واللّٰه أعلم.



كتاب أذكار النّكاح وما يتعلّق به

باب ما يقوله من جاء يخطب امرأةً من أهلها لنفسه أو لغيره

يُستحبّ أن يبدأ الخاطبُ بالحمد للّه والثناء عليه والصَّلاة على رسول اللّه ﷺ ويقول: أشهدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللّه وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُه جئتكم راغبًا في فتاتِكم فُلانة أو في كريمتِكم فُلانة بنت فلان أو نحو ذلك.

٧١٤ - روينا في سنن أبي داود وابن ماجه وغيرهما، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: **«كُلُّ كَلام»** وفي بعض الروايات **«كُلُّ أمْرٍ لا يُبْدأُ فِيه بالحَمْد لِلَّهِ فَهُوَ أجْذَمُ»** وروي: **«أقْطَعُ»**. وهما بمعنى. هذا حديث حسن. وأجذم بالجيم والذال المعجمة ومعناه: قليل البركة.

٧١٥ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: **«كُلُّ خطْبَةٍ لَيسَ فِيها تَشَهُّدٌ فَهِيَ كاليَدِ الجَذْماءِ»**. قال الترمذي: حديث حسن.

باب عرض الرجل بنته وغيرها ممن إليه تزويجها على أهلِ الفضلِ والخير ليتزوجُوها

٧١٦ - روينا في صحيح البخاري؛ أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه لما تُوفي زَوْجُ بنته حفصة رضي اللّه عنهما قال: لقيتُ عثمان فعرضتُ عليه حفصةَ فقلتُ: إن شئتَ أنكحتُك حفصة بنتَ عمر، فقال: سأنظر في أمري، فلبثتُ ليالي ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوّج يومي هذا، قال عمر: فلقيتُ أبا بكر الصديق رضي اللّه عنه فقلتُ: إن شئتَ أنكحْتُك حفصةَ بنتَ عمر، فصمتَ أبو بكر رضي اللّه عنه، وذكر تمام الحديث.

بابُ ما يقولُه عند عَقْدِ النِّكَاح

يُستحبُّ أن يخطبَ بين يدي العقد خطبةً تشتملُ على ما ذكرناهُ في الباب الذي قبلَ هذا وتكونُ أطولَ من تلك، وسواء خطبَ العاقدُ أو غيرُه. وأفضلُها:

---

(٧١٤) أبو داود (٤٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٩٤)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٥٩). «ضعيف»

(٧١٥) أبو داود (٤٨٤١)، والترمذي (١١٠٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. «صحيح»

(٧١٦) البخاري (٥١٢٢)، والنسائي (٣٢٥٩).

٧١٧- ما روينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، وغيرها، بالأسانيد الصحيحة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: علَّمنا رسول الله ﷺ خطبة الحاجة: «الحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هادِيَ لَهُ، وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء]. ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران] ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب]». هذا لفظ إحدى روايات أبي داود.

وفي رواية له أخرى بعد قوله ورسوله: «أرْسَلَهُ بالحَقّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ، مَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ، وَمَنْ يَعْصِهِما فإنَّهُ لا يَضُرُّ إلاَّ نَفْسَهُ وَلا يَضُرُّ اللَّهَ شَيْئًا». قال الترمذي: حديث حسن.

قال أصحابنا: ويُستحبُّ أن يقول مع هذا: أُزوِّجك على ما أمر الله به من إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان، وأقلّ هذه الخطبة: الحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلاةُ على رَسُولِ الله ﷺ أُوصِي بِتَقْوَى اللَّهِ، والله أعلم.

واعلم أن هذه الخطبة سنة، لو لم يأتِ بشيء منها صحَّ النكاح باتفاق العلماء. وحكي عن داود الظاهري رحمه الله أنه قال: لا يصحّ، ولكن قال. العلماء المحققون: لا تعدّوا خلافَ داود خلافًا معتبرًا، ولا ينخرقُ الإجماعُ بمخالفته، والله أعلم.

وأما الزوجُ فالمذهب المختار أنه لا يخطب بشيء، بل إذا قال له الوليّ: زوّجتك فلانة. يقول متصلاً به: قبلتُ تزويجها؛ وإن شاء قال: قبلتُ نكاحَها، فلو قال: الحمد لله والصلاة على رسول الله ﷺ قبلتُ، صحَّ النكاحُ، ولم يضرّ هذا الكلام بين الإيجاب والقبول؛ لأنه فصل يسير له تعلق بالعقد. وقال بعض أصحابنا: يبطلُ به النكاح؛ وقال بعضهم: لا يبطلُ بل يُستحبّ أن يأتي به، والصوابُ ما قدّمناه أنه لا يأتي به ولو خالف فأتى به لا يَبطل النكاح، والله أعلم.



(٧١٧) أبو داود (٢١١٨)، والترمذي (١١٠٥)، والنسائي (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٨٩٢)، وقال الترمذي: حديث عبد الله حديث حسن. «صحيح»

بابُ ما يُقالُ للزوج بعدَ عقدِ النِّكاح

السنّة أن يُقال له: باركَ اللّه لك، أو باركَ اللّه عليك، وجمعَ بينكما في خير. ويُستحبُّ أن يُقال لكلّ واحد من الزوجين: بارَكَ اللّه لكلِّ واحدٍ منكما في صاحبه، وجمعَ بينكما في خير.

٧١٨ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبيَّ ﷺقال لعبد الرحمن بن عوف رضي اللّه عنه حين أخبره أنه تزوّج: **«بارَكَ اللّهُ لَكَ»**.

٧١٩ -وروينا في الصحيح أيضًا أنه ﷺقال لجابر رضي اللّه عنه حين أخبره أنه تزوّج: **«بارَكَ اللّهُ عَلَيْكَ»**.

٧٢٠ -وروينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه وغيرها، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺكان إذا رفأ الإنسانُ، أي: إذا تزوّج قال: **«بَارَكَ اللّهُ لك، وبارَكَ عَلَيْكَ، وَجَمَعَ بَيْنَكُما في خَيْرٍ»** قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل: ويُكره أن يُقال له بالرِّفاء والبنين، وسيأتي دليلُ كراهته إن شاء اللّه تعالى في كتاب حفظ اللسان في آخر الكتاب. والرِّفاء بكسر الراء وبالمدّ: وهو الاجتماع.

باب ما يقول الزوجُ إذا دخلت عليه امرأتُه ليلة الزِّفاف

يُستحبّ أن يُسَمِّيَ اللّهَ تعالى، ويأخذَ بناصيتِهَا أولَ ما يَلقاها ويقول: بارَكَ اللّهُ لكلِّ واحدٍ منّا في صاحبه، ويقول معه:

٧٢١ -ما رويناه بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود وابن ماجه وابن السني وغيرها، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضيَ اللّه عنه، عن النبيّ ﷺقال: **«إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ امْرأةً أو اشْتَرَى خَادمًا فَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَها وَخَيْرَ ما جَبَلْتَها عَلَيْهِ (*)، وأعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما جَبَلْتَها عَلَيْهِ. وَإذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيأْخُذْ بِذِرْوَةِ سِنَامِهِ وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذلكَ»**. وفي رواية: **«ثُمَّ لِيأْخُذْ بناصِيَتِها وَلْيَدْعُ بالبَرَكَةِ في المَرأةِ والخَادِمِ»**.

---

(٧١٨)البخاري (٥١٥٥)، ومسلم (١٤٢٧) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٧١٩)البخاري (٦٣٨٧)، ومسلم (٧١٥).

(٧٢٠)أبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح. وابن ماجه (١٩٠٥) كلها من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٢١)أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (٢٢٥٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٨٣)، حديث (٦٦٠). «حسن»

(*)ما جبلتها عليه: أي خلقتها وطبعتها عليه. «صحيح»

باب ما يُقالُ للرجل بعدَ دُخولِ أهلِهِ عليه

٧٢٢ - روينا في صحيح البخاري وغيره عن أنس رضي اللّه عنه قال: بنى رسول اللّه ﷺ بزينب رضي اللّه عنها، فأولم بخبز ولحم... وذكر الحديث في صفة الوليمة وكثرة مَن دُعي إليها. ثم قال: فخرجَ رسولُ اللّه ﷺ فانطلق إلى حجرة عائشة فقال: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ أهْلَ البَيْتِ وَرَحْمَةُ اللّهِ وَبَرَكَاتُهُ» فقالت: وعليك السلام ورحمة اللّه، كيف وجدتَ أهلك؟ بارك اللّه لك، فتقرَّى حُجَر نسائه كلّهنّ يقولُ لهنّ كما يقول لعائشة، ويقلن له كما قالت عائشة.

بابُ ما يقولُه عندَ الجمَاع

٧٢٣ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، من طرق كثيرة، عن النبيّ ﷺ قال: «لَوْ أنَّ أحَدَكُمْ إذَا أتى أهْلَهُ قالَ: بِسْمِ اللّه اللَّهُمَّ جَنِّبْنا الشَّيطانَ وَجَنِّبِ الشَّيطانَ ما رَزَقْتَنا فَقُضِيَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ» وفي رواية للبخاري «لَمْ يَضُرَّهُ شَيطانٌ أبَدًا».

بابُ مُلاعبةِ الرجلِ امرأتَه وممازحته لها ولطف عبارتِه معها

٧٢٤ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «تَزَوَّجْتَ بِكْرًا أمْ ثَيِّبًا؟ قلت: تَزَوّجتُ ثيبًا، قال: هَلاَّ تَزَوَّجْتَ بِكْرًا تُلاعِبُها وَتُلاعِبُكَ».

٧٢٥ - وروينا في كتاب الترمذي وسنن النسائي، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قال رسول اللّه ﷺ: «أكمَلُ المُؤْمِنِينَ إيمانًا أحْسَنُهُمْ خُلُقًا وألْطَفُهُمْ لأهْلِهِ».

بابُ بيان أدبِ الزَّوجِ مع أصهاره في الكلام

اعلم أنه يستحبّ للزوج أن لا يخاطب أحدًا من أقارب زوجته بلفظ فيه ذكر جماع النساء، أو تقبيلهنّ، أو معانقتهنّ، أو غير ذلك من أنواع الاستمتاع بهنَّ، أو ما يتضمن ذلك أو يُستدلّ به عليه أو يفهم منه.

---

(٧٢٢) البخاري (٤٧٩٣)، ومسلم (١٤٢٨).

(٧٢٣) البخاري (١٤١)، ومسلم (١٤٣٤) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا.

(٧٢٤) البخاري (٥٢٤٧) ومسلم (٧١٥) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٢٥) الترمذي (٢٦١٢)، وقال: هذا حديث صحيح ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة. والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٧)، والنسائي في الكبرى (٥/ ٣٦٤). «حسن صحيح»

٧٢٦ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عليٍّ رضي اللّه عنه قال: كنت رجلاً مَذَّاءً فاستحييتُ أن أسألَ رسولَ اللّه ﷺلمكان ابنته منّي، فأمرتُ المقدادَ فسألَه.

بابُ ما يُقال عند الولادة وتألّم المرأة بذلك

ينبغي أن يُكثر من دُعاء الكَرْب الذي قدَّمناه.

٧٢٧ -ورروينا في كتاب ابن السني عن فاطمة رضي اللّه عنها؛ أنَّ رسول اللّه ﷺلما دنا ولادها أمرَ أُمَّ سلمة وزينبَ بنتَ جحشٍ أن يأتيا فيقرآ عندها آية الكرسي، و ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ ﴾ [الأعراف: ٥٤]إلى آخر الآية، ويعوّذاها بالمعوّذتين.

بابُ الأذَان في أذُنِ المولُود

٧٢٨ -روينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن أبي رافع رضي اللّه عنه مولى رسول اللّه ﷺقال: رأيتُ رسولَ اللّه ﷺأذّن في أُذن الحسين بن عليّ حينَ ولدتهُ فاطمةُ بالصلاة. رضي اللّه عنهم. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قال جماعة من أصحابنا: يُستحبّ أن يؤذّن في أُذنه اليمنى ويُقيم الصلاة في أُذنه اليسرى.

٧٢٩ -وقد روينا في كتاب ابن السني، عن الحسين بن عليّ رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فأذَّنَ في أُذُنِهِ اليُمْنَى، وأقامَ في أُذُنِهِ اليُسْرَى لَمْ تَضُرَّهُ أُمُّ الصِّبْيانِ».

بابُ الدعاءِ عندَ تَحنيكِ الطفل

٧٣٠ -روينا بالإِسناد الصحيح في سنن أبي داود، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كانَ رسولُ اللّه ﷺيُؤتى بالصبيان فيدعو لهم ويحنّكُهم. وفي رواية: فيدعو لهم بالبركة.

---

(٧٢٦)البخاري (١٣٢)، ومسلم (٣٠٣) كلاهما من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٢٧)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٥)، حديث (٦٢٥) من حديث فاطمة رضي الله عنها مرفوعا. «ضعيف»

(٧٢٨)أبو داود (٥١٠٥)، والترمذي (١٥١٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «حسن»

(٧٢٩)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢٩٦)، حديث (٦٢٨) من حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

(٧٣٠)أبو داود (٥١٠٦)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢١٢). «صحيح»

قلت: والحديث ثابت في صحيح مسلم (٣/١٦٩١) من حديث عائشة أيضا برقم (٢١٤٧).

٧٣١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أسماء بنت أبي بكر رضي اللّه عنها قالت: حملتُ بعبد اللّه بن الزبير بمكة، فأتيتُ المدينةَ فنزلتُ قباءَ فولدتُ بقباءَ، ثم أتيتُ به النّبيﷺ، فوضعَه في حِجره ثم دعا بتمرةٍ فمضغَها ثم تفلَ في فِيه، فكانَ أوّل شيء دخل جوفَه ريقُ رسول اللّهﷺ، ثم حنّكه بالتمرة، ثم دعا له وباركَ عليه.

٧٣٢ - وروينا في صحيحهما، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: وُلد لي غلامٌ، فأتيتُ به النبيَّﷺ فسمَّاه إبراهيم، وحنّكه بتمرةٍ، ودعا له بالبركة، هذا لفظ البخاري ومسلم إلا قوله: «ودعا له بالبركة» فإنه للبخاري خاصة.



(٧٣١) البخاري (٥٤٦٩)، ومسلم (٢١٤٦) كلاهما من حديث أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما مرفوعا.
(٧٣٢) البخاري (٦١٩٨)، ومسلم (٢١٤٥) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.

كتاب الأسماء

بابُ تَسْمِيةِ المَوْلُود

السُّنّة أن يُسمَّى المولود في اليوم السابعِ من ولادته أو يوم الولادة.

٧٣٣ - فأما استحبابه يومَ السابع فلِمَا رَويناه في كتاب الترمذي، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن النبيّ ﷺ أمرَ بتسمية المولود يومَ سابعهِ، ووضعِ الأذى عنه، والعقّ. قال الترمذي: حديث حسن.

٧٣٤ - ورويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهما، بالأسانيد الصحيحة، عن سمرة بن جُندب رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**كُلُّ غُلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سابِعِهِ، ويُحْلَقُ، وَيُسَمَّى**» قال الترمذي: حديثٌ حسن صحيح. وأما يوم الولادة فلِما رويناه في الباب المتقدم من حديث أبي موسى.

٧٣٥ - ورويناه في صحيح مسلم وغيره، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**وُلِدَ لي اللَّيْلَةَ غُلامٌ فَسَمَّيْتُهُ باسْمِ أبي: إبْرَاهِيم ﷺ**».

٧٣٦ - ورويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس قال: وُلد لأبي طلحةَ غلامٌ، فأتيتُ به النبيّ ﷺ فحنّكَه، وسمَّاه عبد اللّه.

٧٣٧ - ورويناه في صحيحيهما، عن سهل بن سعد الساعدي رضي اللّه عنه قال: أُتي بالمنذر بن أبي أُسَيْد إلى رسول اللّه ﷺ حين وُلد، فوضعه النبيُّ ﷺ على فخذه وأبو أُسيد جالسٌ، فلَهِيَ النبيّ ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أُسيد بابنه فاحْتُمِل من على فخذ النبيّ ﷺ، فأقلبُوه، فاستفاقَ النبيُّ ﷺ فقال: «**أينَ الصَّبِيُّ؟**» فقال أبو أُسيد: أقلبناه يا رسول اللّه. قال: «**ما اسْمُهُ؟**» قال: فلان، «**قال: لا، وَلَكِنِ اسْمُهُ المُنْذِرُ**» فسمّاه يومئذ المنذر.

---

(٧٣٣) الترمذي (٢٨٣٢) من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه. «حسن»

(٧٣٤) أبو داود (٢٨٣٧)، والترمذي (١٥٢٢)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والنسائي (٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣١٦٥). «صحيح»

(٧٣٥) مسلم (٢٣١٥)، وأبو داود (٣١٢٦).

(٧٣٦) البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤) كلاهما من حديث أبي طلحة الأنصاري رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٣٧) البخاري (٦١٩١)، ومسلم (٢١٤٩) كلاهما من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعا.

قلت: قوله لهِي، بكسر الهاء وفتحها لغتان: الفتح لطيء، والكسر لباقي العرب، وهو الفصيح المشهور، ومعناه: انصرف عنه، وقيل اشتغل بغيره، وقيل نسيه، وقوله استفاق: أي ذكره، وقوله فأقلبوه: أي رَدّوه إلى منزلهم.

بابُ تَسْمِيةِ السَّقْط

يُستحبّ تسميتُه، فإن لم يُعلم أذكرٌ هو أو أنثى، سُمِّي باسم يَصلحُ للذكر والأُنثى كأسماء وهند وهُنيدة وخارجة وطلحة وعُميرة وزُرْعة ونحو ذلك. قال الإِمام البغوي: يُستحبّ تسميةُ السقط لحديث ورد فيه، وكذا قاله غيره من أصحابه. قال أصحابنا: ولو مات المولود قبل تسميته استُحبّ تسميتُه.

بابُ استحباب تَحسينِ الاسم

٧٣٨ - روينا في سنن أبي داود، بالإِسناد الجيد، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّهﷺ: «إنَّكُمْ تُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيامَةِ بأسْمائكُمْ وأسماءِ آبائِكُمْ فأحْسِنُوا أسْماءَكُمْ».

بابُ بيانِ أحبِّ الأسماءِ إلى الله عزَّ وجلَّ

٧٣٩ - روينا في صحيح مسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما، قال: قال رسول اللّهﷺ: «إنَّ أحَبَّ أسْمائكُمْ إلى الله عَزَّ وَجَلَّ عَبْدُ الله، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ».

٧٤٠ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جابر رضي اللّه عنه قال: وُلد لرجلٍ منّا غلامٌ فسمَّاه القاسم، فقلنا: لا نُكَنِّيك أبا القاسم ولا كرامة، فأخبرَ النبيَّﷺ، فقال: «سَمّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ».

٧٤١ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما، عن أبي وُهيب الجشمي الصحابي رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّهﷺ: «تَسَمَّوا بأسْماءِ الأنْبِياءِ، وَأحَبُّ الأسْماءِ إلى الله تَعالى عَبْدُ الله وَعَبْدُ الرَّحْمَن، وأصْدَقُها: حَارِثٌ وَهمَّامٌ، وأقْبَحُها: حَرْبٌ وَمُرَّةٌ».

---

(٧٣٨) رواه أبو داود (٤٩٤٨)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٩٤). «ضعيف»

(٧٣٩) مسلم (٢١٣٢)، وأبو داود (٤٩٤٩).

(٧٤٠) البخاري (٦١٨٦)، ومسلم (٢١٣٣).

(٧٤١) رواه أبو داود (٤٩٥٠)، والنسائي (٣٥٦٥)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٤٥). «صحيح» دون قوله «تسموا بأسماء الأنبياء»

بابُ استحباب التهنئة وجواب المُهَنَّأ

يُستحبّ تهنئة المولود له، قال أصحابنا: ويُستحبّ أن يُهَنَّأ بما جاء عن الحسين رضي اللّه عنه أنه علَّم إنسانًا التهنئة فقال: قل: باركَ اللّه لكَ في الموهوب لك، وشكرتَ الواهبَ، وبلغَ أشدَّه ورُزقت برّه. ويُسْتَحَبُّ أن يردّ على المُهنيء فيقول: باركَ اللّه لك، وبارَك عليك، وجزاكَ اللّه خيرًا، ورزقك اللّه مثلَه، أو أجزلَ اللّه ثوابَك، ونحو هذا.

بابُ النهي عن التسميةِ بالأسماءِ المَكْرُوهة

٧٤٢ - روينا في صحيح مسلم، عن سمرة بن جندب رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لا تُسَمِّيَنَّ غُلامَكَ يَسارًا، وَلا رَباحًا، وَلا نَجاحًا، وَلا أفْلَحَ، فإنَّكَ تَقُولُ أثَمَّ هُوَ؟ فَلا يَكُونُ، فَتَقُولُ: لا. إنَّمَا هُنَّ أرْبَعٌ فَلا تَزِيدونَ عَليَّ»**.

وروينا في سنن أبي داود وغيره، من رواية جابر، وفيه أيضًا النهي عن تسميته بركة.

٧٤٣ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ أخْنَعَ اسْم عِنْدَ اللّهِ تَعالى رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ**» وفي رواية «**أخنى**» بدل «**أخنع**». وفي رواية لمسلم «**أغْيَظُ رَجُلٍ عِنْدَ اللّهِ يَوْمَ القِيامَةِ وأخْبَثُهُ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكَ الأمْلاكِ، لا مَلِكَ إلاَّ اللّهُ**» قال العلماء: معنى أخنع وأخنى: أوضع وأذلّ وأرذل. وجاء في الصحيح عن سفيان بن عيينة قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه.

باب ذكر الإنسان من يتبعُه من ولد أو غلام أو متعلم أو نحوهم باسمٍ قَبيحٍ ليؤدّبَه ويزجرَه عن القبيح ويروّضَ نفسَه

٧٤٤ - روينا في كتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن بُسْرٍ المازني الصحابي رضي اللّه عنه، وهو بضمّ الباء الموحدة وإسكان السين المهملة.

قال: بعثتني أُمي إلى رسول اللّه ﷺ بِقِطْفٍ مِن عِنَب، فأكلتُ منه قبل أن أُبلغَه إياه، فلما جئتُ به أَخَذَ بأُذني وقال: «**يا غُدَرُ**».

---

(٧٤٢) مسلم (٢١٣٧)، وأبو داود (٤٩٥٨).

(٧٤٣) البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٤٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٩٣)، حديث (٤٠٣) من حديث عبد الله بن بشر المازني رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي اللّه عنهما في حديثه الطويل المشتمل على كرامة ظاهرة للصديق رضي اللّه عنه، ومعناه: أن الصديق رضي اللّه عنه ضيَّفَ جماعةً وأجلسَهم في منزله وانصرفَ إلى رسول اللّه ﷺ فتأخَّرَ رجوعُه، فقال عند رجوعه: أعشّيتمُوهم؟ قالُوا: لا، فأقبل على ابنه عبد الرحمن فقال: يا غُنْثَرُ فَجَدَّعَ وَسَبَّ.

قلتُ: قوله: غنثر، بغين معجمة مضمومة، ثم نون ساكنة ثم تاء مثلثة مفتوحة ومضمومة ثم راء، ومعناه: يا لئيم، وقوله: فجدّعَ، وهو بالجيم والدال المهملة، ومعناه: دعا عليه بقطع الأنف ونحوه، واللّه أعلم.

بابُ نداءِ مَنْ لا يُعرف اسمُه

ينبغي أن يُنادى بعبارةٍ لا يتأذّى بها، ولا يكون فيها كذبٌ ولا مَلَقٌ كقولك: يا أخي، يا فقيه، يا فقير، يا سيدي، يا هذا، يا صاحبَ الثوب الفلاني أو النعل الفلاني أو الفرس أو الجمل أو السيف أو الرمح، وما أشبه هذا على حسب حال المُنَادى والمُنَادِي.

٧٤٥ - وقد روينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، بإسناد حسن، عن بَشير ابن معبد المعروف بابن الخَصَاصِيَة رضي اللّه عنه قال: بينما أنا أُماشي النبيَّ ﷺ نظرَ فإذا رجلٌ يمشي بين القبور عليه نعلان فقال: «يا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ! وَيْحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيْكَ». وذكر تمام الحديث.
قلتُ: النعالُ السِّبتيةُ بكسر السين: التي لا شعرَ عليها.

٧٤٦ - وروينا في كتاب ابن السني، عن جاريةَ الأنصاري الصحابي رضي اللّه عنه، وهو بالجيم قال: كنتُ عندَ النبيّ ﷺ وكان إذا لم يحفظ اسم الرجل قال: «يا ابنَ عبد اللّه!».

باب نهي الولد والمتعلم والتلميذ أن يُنادي أباه ومعلّمه وشيخه باسمه

٧٤٧ - روينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه: «أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً معه

---

(٧٤٥) سبق تخريجه برقم (٤٤٦).
(٧٤٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٥، ٦)، حديث (١-٤). «ضعيف»
(٧٤٧) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٩٠)، حديث (٣٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

غلام، فقال للغلام: مَنْ هَذَا؟ قال: أبي، قال: فَلا تَمْشِ أمامَهُ، ولا تَسْتَسِبَّ لَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ، وَلا تَدْعُهُ باسْمِهِ».

قلت: معنى لا تَسْتَسِبَّ له: أي لا تفعل فعلاً يتعرّض فيه لأن يسبّك أبوك زجرًا لك وتأديبًا على فعلك القبيح.

وروينا فيه، عن السيد الجليل العبد الصالح المتفق على صلاحه عبيد الله بن زَحْر، بفتح الزاي وإسكان الحاء المهملة رضي الله عنه قال: يُقال من العقوق أن تُسَمِّي أباك باسمه، وأن تمشيَ أمامَه في طريق.

بابُ استحباب تغيير الاسم إلى أحسنَ منه

فيه حديثُ سهلٍ به سعدٍ الساعدي المذكور في باب تسمية المولود في قصة المنذر بن أبي أُسَيْد

٧٤٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن زينبَ كان اسمُها برّةَ، فقيل: تزكّي نفسها، فسمَّاها رسول اللهﷺ زينب.

٧٤٩ - وفي صحيح مسلم، عن زينبَ بنت أبي سلمة رضي الله عنها قالت: فقال رسول اللهﷺ: «سموها زينب» قالت: ودخلت عليه زينب بنت جحش واسمها برة، فسمّاها زينبَ.

٧٥٠ - وفي صحيح مسلم أيضًا، عن ابن عباس قال: كانت جويريةُ اسمها برّة، فَحَوَّلَ رسولُ اللهﷺ اسمَها جويرية، وكان يكرهُ أن يُقال خَرَج من عند برّة.

٧٥١ - وروينا في صحيح البخاري، عن سعيد بن المسيب بن حَزْن عن أبيه، أن أباه جاء إلى النبيﷺ فقال: «ما اسْمُكَ؟» قال: حَزْن، فقال: «أنْتَ سَهلٌ» قال: لا أُغيّر اسمًا سمّانيه أبي، قال ابنُ المسيب: فما زالت الحزونة فينا بعد.

قلتُ: الحزونة: غلظ الوجه وشيء من القساوة.

٧٥٢ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن النبيَّﷺ غيَّرَ اسم عاصية وقال: «أنت جميلة» وفي رواية لمسلم أيضًا: أن ابنةً لعمرَ كان يُقال لها عاصية، فسمَّاها

---

(٧٤٨) البخاري (٦١٩٢)، ومسلم (٢١٤١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٧٤٩) مسلم (٢١٤٢)، وأبو داود (٤٩٥٣).
(٧٥٠) مسلم (٢١٤٠)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٢٥٨).
(٧٥١) البخاري (٦١٩٠)، وأبو داود (٤٩٥٦). (٧٥٢) مسلم (٢١٣٩)، وأبو داود (٤٩٥٢).

رسول الله ﷺ جميلة .

٧٥٣ - وروينا في سنن أبي داود، بإسناد حسن، عن أُسامة بن أَخْدَرِيٍّ الصحابي رضي الله عنه. وأخدري بفتح الهمزة والدال المهملة وإسكان الخاء المعجمة بينهما. أن رجلاً يُقَال له أصرم كان في النفَر الذين أتوْا رسولَ الله ﷺ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: «ما اسْمُكَ؟» قال: أَصْرَم، قال: «بَلْ أنْتَ زُرْعَةُ».

٧٥٤ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وغيرهما، عن أبي شُرَيْح هانىء الحارثي الصحابي رضي الله عنه؛ أنه لما وَفَدَ إلى رسول الله ﷺ مع قومه سمعهم يُكنُونه بأبي الحكم، فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إنَّ اللّهَ هُوَ الحَكَمُ وَإِلَيْهِ الحُكْمُ فَلِمَ تُكَنَّى أبا الحَكَم؟» فقال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمتُ بينَهم، فرضي كِلا الفريقين، فقال رسولُ الله ﷺ: «مَا أحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الوَلَدِ؟» قال: لي شُريح، ومُسلم، وعبدُ الله، قال: «فَمَنْ أكْبَرُهُمْ؟» قلت: شريحُ، قال: «فأنْتَ أبُو شُرَيْحٍ».

قال أبو داود: وغيّر النبيّ ﷺ اسمَ العاصي، وعزيز، وعَتْلَة، وشيطان، والحكم، وغراب، وحباب، وشهاب، فسمّاه هاشمًا، وسمّى حَرْبًا سِلْمًا، وسمى المضطجع المنبعث، وأرضًا يُقَال لها عَفِرَة سمّاها خضرة، وشِعْبَ الضلالة سمّاه شِعْبَ الهُدى، وبنو الزِّنية سمَّاهم بني الرِّشْدَة، وسمَّى بني مُغوية بني رِشْدَة. قال أبو داود: تركتُ أسانيدها للاختصار. قلتُ: عَتْلة بفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة فوق، قاله ابن ماكولا، قال: وقال عبد الغني: عَتَلة: يعني بفتح التاء أيضًا، قال: وسمَّاه النبيّ ﷺ عُتْبة، وهو عتبة بن عبد السلمي.

بابُ جَوازِ ترخيمِ الاسمِ إذَا لم يَتَأذَّ بذلك صاحبُه

٧٥٥ - روينا في الصحيح، من طرق كثيرة؛ أن رسولَ الله ﷺ رخَّمَ أسماء جماعة من الصحابة، فمن ذلك قوله ﷺ لأبي هريرة رضي الله عنه: «يا أبا هِرّ». وقوله ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «يا عَائِشُ».

وفي كتاب ابن السني أن النبيّ ﷺ قال لأُسامة: «يا أُسَيْمُ». وللمقدتم «يا قُدَيْمُ».

---

(٧٥٣) رواه أبو داود (٤٩٥٤)، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٠٧)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «صحيح»

(٧٥٤) رواه أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٣٥٨٧) كلاهما من حديث هانئ الحارثي مرفوعا. «صحيح»

(٧٥٥) البخاري (٢٨٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

بابُ النهي عن الألقابِ التي يَكْرَهُها صاحبُها

قال اللّه تعالى: ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ﴾[الحجرات: ١١] واتفق العلماء على تحريم تلقيب الإنسان بما يكره، سواء كان له صفة؛ كالأعمش، والأجلح، والأعمى، والأعرج، والأحول، والأبرص، والأشج، والأصفر، والأحدب، والأصمّ، والأزرق، والأفطس، والأشتر، والأثرم، والأقطع، والزمن، والمقعد، والأشلّ، أو كان صفة لأبيه أو لأمه أو غير ذلك مما يَكره. واتفقوا على جواز ذكره بذلك على جهة التعريف لمن لا يعرفه إلا بذلك. ودلائل ما ذكرته كثرة مشهورة حذفتها اختصارًا واستغناءً بشهرتها.

بابُ جَوازِ واستحباب اللقبِ الذي يُحبُّه صاحبُه

فمن ذلك أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه، اسمه عبد اللّه بن عثمان، لقبه عتيق، هذا هو الصحيح الذي عليه جماهير العلماء من المحدِّثين وأهل السِيَر والتواريخ وغيرهم. وقيل اسمه عتيق، حكاه الحافظ أبو القاسم بن عساكر في كتابه الأطراف، والصواب الأول، واتفق العلماء على أنه لقبُ خير. واختلفوا في سبب تسميته عتيقًا، فروينا:

٧٥٦ - عن عائشة رضي اللّه عنها من أوجه أن رسول اللّهﷺ قال: «أبو بَكْرٍ عَتِيقُ اللّهِ مِنَ النَّارِ» قال: فمن يومئذ سُمِّيَ عتيقًا. وقال مصعب بن الزبير وغيره من أهل النسب: سُمِّي عتيقًا لأنه لم يكن في نسبه شيء يُعاب به، وقيل غير ذلك، واللّه أعلم.

٧٥٧ - ومن ذلك أبو تراب لقبٌ لعليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه، وكُنيته أبو الحسن، ثبت في الصحيح، أن رسول اللّهﷺ وجده نائمًا في المسجد وعليه التراب، فقال: «قُمْ أبا تُرَابٍ! قُمْ أبَا تُرابٍ!» فلزمه هذا اللقب الحسن الجميل. وروينا هذا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن سعد، قال سهل: وكانت أحبّ أسماء عليّ إليه، وإن كان ليفرح أن يُدعى بها. هذا لفظ رواية البخاري. ومن ذلك ذو اليدين واسمه الخِرْباق. بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة وآخره قاف. كان في يديه طول، ثبت في الصحيح؛ أن رسول اللّهﷺ كان يدعوه «ذا اليدين» واسمه الخِرْباق، رواه البخاري بهذا اللفظ في أوائل كتاب البرّ والصلة. البخاري

---

(٧٥٦) الترمذي (٣٦٧٩)، وقال: هذا حديث غريب. والحاكم (٢/ ٤٥٠)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. «صحيح»

(٧٥٧) البخاري (٤٤١)، ومسلم (٢٤٠٩) كلاهما من حديث سهل ابن سعد رضي الله عنه مرفوعا.

بابُ جوازِ الكِنى واستحباب مخاطبةِ أهْلِ الفَضْل بها

هذا الباب أشهر من أن نذكر فيه شيئًا منقولاً، فإن دلائله يشترك فيها الخواصّ والعوامّ، والأدب أن يُخاطب أهل الفضل ومن قاربهم بالكنية، وكذلك إنْ كتبَ إليه رسالة، وكذا إن رَوى عنه روايةً، فيُقال: حدّثنا الشيخ أو الإمام أبو فلان، فلان بن فلان وما أشبهه؛ والأدبُ أن لا يذكرَ الرجلُ كنيتَه في كتابه ولا في غيره، إلا أن لا يُعرف إلا بكنيته، أو كانت الكنية أشهرَ من اسمه. قال النحاس: إذا كانت الكنية أشهر، يُكنى على نظيره ويُسمَّى لمن فوقه، ثم يلحق بـ: المعروف أبا فلان أو بأبي فلان.

بابُ كُنيةِ الرجل بِأكبرِ أولادِه

كُنّي نبيّنا محمّدٌ ﷺ أبا القاسم بابنه القاسم، وكان أكبرَ بنيه. وفي الباب حديث أبي شريح الذي قدَّمناه في باب استحباب تغيير الاسم إلى أحسن منه.

بابُ كُنية الرجلِ الذي له أولادٌ بغيرِ أولادِه

هذا الباب واسعٌ لايُحصى مَن يتّصفُ به، ولا بأس بذلك بابُ كُنيةِ مَنْ لم يُولَد له، وكُنية الصغير.

٧٥٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه قال: كان النبيُّ ﷺ أحسنَ الناس خلقًا، وكان لي أخ يُقال له أبو عمير. قال الراوي: أحسبه قال فَطِيمٌ. وكان النبيُّ ﷺ إذا جاءَه يقول: «يا أبا عُمَيرِ! ما فَعَلَ النُّغَيْرُ» نُغَرٌ كانَ يلعبُ به. البخاري

٧٥٩ - وروينا بالأسانيد الصحيحية في سنن أبي داود وغيره، عن عائشة رضي اللّه عنها، قالت: يا رسول اللّه! كلُّ صواحبي لهنّ كُنى، قال: «فاكْتَنِي بابْنِكَ عَبْدِ اللّه» قال الراوي: يعني عبد اللّه بن الزبير، وهو ابن أختها أسماء بنت أبي بكر، وكانت عائشةُ تُكَنَّى أُمَّ عبد اللّه. قلت: فهذا هو الصحيح المعروف.

٧٦٠ - وأما ما رويناه في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: أسقطتُ من النبيِّ ﷺ سَقْطًا فسمّاه عبد اللّه، وكنّاني بأُمّ عبد اللّه. فهو حديث ضعيف.

---

(٧٥٨) رواه البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٥٩) أبو داود (٤٩٧٠)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٠٧). «صحيح»

(٧٦٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٩٩)، حديث (٤١٩) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «ضعيف»

وقد كان من الصحابة جماعات لهم كنى قبل أن يُولد لهم، كأبي هريرة، وأنس، وأبي حمزة، وخلائق لا يُحصون من الصحابة والتابعين فمن بعدهم، ولا كراهةَ في ذلك بل هو محبوبٌ بالشرط السابق.

بابُ النّهي عنِ التّكَنّي بأبي القَاسِم

٧٦١ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جماعة من الصحابة منهم جابر وأبو هريرة رضي اللّه عنهما؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**سَمُّوا باسْمي وَلا تَكَنَّوا بِكُنْيَتِي**» قلت: اختلف العلماء في التكنّي بأبي القاسم على ثلاثة مذاهب:

فذهب الشافعي رحمه اللّه ومَنْ وافقه إلى أنه لا يَحِلُّ لأحد أن يَتَكَنَّى أبا القاسم، سواء كان اسمه محمدًا أو غيره، وممّن روى هذا من أصحابنا عن الشافعي الأئمةُ الحفّاظُ الثقات الأثبات الفقهاء المحدّثون: أبو بكر البيهقي، وأبو محمد البغوي في كتابه «التهذيب» في أول كتاب الكاح، وأبو القاسم ابن عساكر في تاريخ دمشق.

والمذهب الثاني: مذهب مالك رحمه اللّه أنه يجوز التكنّي بأبي القاسم لمن اسمه محمد ولغيره، ويجعل النهي خاصًا بحياة رسول اللّه ﷺ.

والمذهب الثالث: لا يجوز لمن اسمه محمد ويجوز لغيره. قال الإمام أبو القاسم الرافعي من أصحابنا: يُشبه أن يكون هذا الثالث أصحّ، لأن الناس لم يزالوا يكتنون به في جميع الأعصار من غير إنكار، وهذا الذي قاله صاحب هذا المذهب فيه مخالفة ظاهرة للحديث.

وأما إطباق الناس على فعله مع أن في المتكنين به والمكنّين الأئمة الأعلام، وأهل الحلّ والعقد والذين يُقتدى بهم في مهمات الدين ففيه تقوية لمذهب مالك في جوازه مطلقًا، ويكونون قد فهموا من النهي الاختصاص بحياته ﷺ كما هو مشهور من سبب النهي في تكنّي اليهود بأبي القاسم ومناداتهم يا أبا القاسم للإيذاء، وهذا المعنى قد زال، واللّه أعلم.

باب جَوَاز تكنيةِ الكَافِر والمبتدع والفاسق إذا كان لا يُعرف إلا بها أو خِيفَ من ذِكْره باسمِه فتنة

قال اللّه تعالى: ﴿ تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ واسمه عبد العزّى، قيل: ذكر بكنيته لأنه يُعرف

---

(٧٦١) البخاري (٣٥٣٩)، ومسلم (٢١٣٤) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

بها، وقيل: كراهةً لاسمه حيثُ جُعل عبدًا للصنم.

٧٦٢ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أُسَامةَ بن زيد رضي اللّه عنهما؛ أن رسولَ اللّهﷺ ركبَ على حمار ليعودَ سعدَ بن عبادة رضي اللّه عنه... فذكر الحديث ومرور النبيّﷺ على عبد اللّه بن أُبيّ سلول المنافق، ثم قال: فسارَ النبيّﷺ حتى دخلَ على سعد بن عبادة، فقال النبيّﷺ: **«أيْ سَعْدُ! ألَمْ تَسْمَعْ إلى ما قالَ أبُو حُباب. يُريد عبد اللّه بن أُبيّ. قالَ: كَذَا وكَذَا»**. وذكر الحديث.

قلت: تكرَّر في الحديث تكنيةُ أبي طالبٍ واسمُه عبدُ مناف، وفي الصحيح: **«هَذَا قَبْرُ أبي رِغالٍ»** ونظائر هذا كثيرة، هذا كله إذًا وجد الشرط الذي ذكرناه في الترجمة، فإن لم يُوجد، لم يزد على الاسم؛ كما رويناه في صحيحيهما؛ أن رسول اللّهﷺ كتب: **«مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللّهِ وَرَسُولِهِ إلى هِرَقْلَ»**. فسمَّاه باسمه ولم يكنِّه ولا لقبه بلقب ملك الروم وهو قيصر، ونظائرُ هذا كثيرة، وقد أمرنا بالإغلاظ عليهم، فلا ينبغي أن نُكنيَهم ولا نرققَ لهم عبارة ولا نلين لهم قولاً ولا نظهر لهم ودًّا ولا مؤالفة.

باب جواز تكنية الرجل بأبي فُلانة وأبي فُلان والمرأة بأُمّ فلان وأُمّ فُلانة

اعلم أن هذا كلَّه لا حَجْرَ فيه، وقد تكنَّى جماعاتٌ من أفاضل سلف الأمة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم بأبي فلانة، فمنهم عثمان بن عفان رضي اللّه عنه له ثلاث كنى: أبو عمرو، وأبو عبد اللّه، وأبو ليلى، ومنهم أبو الدرداء وزوجته أُمّ الدرداء الكبرى صحابية اسمها خيرة، وزوجته الأخرى أُمّ الدرداء الصغرى اسمها هُجَيْمة، وكانت جليلة القدر فقيهة فاضلة موصوفة بالعقل الوافر والفضل الباهر وهي تابعية. ومنهم أبو ليلى والد عبد الرحمن بن أبي ليلى، وزوجته أُمّ ليلى، وأبو ليلى وزوجته صحابيان. ومنهم أبو أُمامة وجماعات من الصحابة. ومنهم أبو رَيْحانة، وأبو رَمْثة، وأبو رِيْمة، وأبو عَمْرة بشير بن عمرو، وأبو فاطمة الليثي، قيل اسمه عبد اللّه بن أنيس، وأبو مريم الأزدي، وأبو رُقَيَّة تميم الداري، وأبو كريمة المقدام بن معد يكرب، وهؤلاء كلُّهم صحابة. ومن التابعين: أبو عائشة مسروقُ الأجدع وخلائق لا يُحصون.

قال السمعاني في «الأنساب»: سُمِّي مسروقًا، لأنه سرقه إنسانٌ وهو صغير ثم وُجد. وقد ثبت في الأحاديث الصحيحة تكنية النبيّﷺ أبا هريرة بأبي هريرة.

---

(٧٦٢) البخاري (٥٦٦٣)، ومسلم (١٧٩٨) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما مرفوعا.

كتاب الأذكار المتفرّقة

اعلم أن هذا الكتاب أنثرُ فيه إن شاء اللّه تعالى أبوابًا متفرّقة من الأذكار والدعواتِ يعظم الانتفاعُ بها إن شاء اللّه تعالى، وليس لها ضابطٌ نلتزمُ ترتيبها بسببه، واللّه الموفّق.

بابُ استحباب حمد الله تعالى والثناء عليه عندَ البِشارةِ بما يَسُرُّه

اعلم أنه يُستحبّ لمن تجدّدتْ له نعمةٌ ظاهرة، أو اندفعتْ عنه نقمةٌ ظاهرة أن يسجد شكرًا للّه تعالى، وأن يحمدَ اللّه تعالى أو يثني عليه بما هو أهله، والأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة.

٧٦٣ - روينا في صحيح البخاري، عن عمرو بن ميمون في مقتل عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه في حديث الشورى الطويل؛ أن عمر رضيَ اللّه عنه أرسلَ ابنه عبد اللّه إلى عائشة رضي اللّه عنها يستأذنُها أن يُدفن مع صاحبيه، فلما أقبلَ عبدُ اللّه قال عمر: ما لديك؟ قال: الذي تُحبُّ يا أميرَ المؤمنين، أذِنَتْ، قال: الحمدُ للّه ما كان شيءٌ أهمَّ إليّ من ذلك.

بابُ ما يقولُ إذا سمع صِياحَ الدِّيكِ ونهيقَ الحِمار ونُباحَ الكَلْبِ

٧٦٤ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرةَ رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا سَمِعْتُمْ نُهَاقَ الحَمِيرِ فَتَعَوَّذُوا باللهِ مِنَ الشَّيْطانِ، فإنَّهَا رأتْ شَيْطانًا؛ وَإذا سَمِعْتُمْ صِياحَ الدِّيَكَةِ فاسْألُوا اللهَ مِن فَضْلِهِ فإنَّها رأتْ مَلَكًا».

٧٦٥ - وروينا في سنن أبي داود، عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا سَمِعْتُمْ نُباحَ الكِلابِ وَنَهِيقَ الحَمِيرِ باللَّيْلِ فَتَعَوَّذُوا باللّهِ، فإنَّهُنَّ يَرَيْنَ ما لا تَرَوْنَ».

بابُ ما يَقولُ إذا رأى الحريق

٧٦٦ - روينا في كتاب ابن السني، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه عن جدّه رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا رأيْتُمُ الحَرِيقَ فَكَبِّرُوا، فَإنَّ التَّكْبِيرَ يُطْفِئُهُ».

---

(٧٦٣) البخاري (١٣٩٢)، وابن حبان في صحيحه (١٥/ ٣٥٢).

(٧٦٤) البخاري (٣٣٠٣)، ومسلم (٢٧٢٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٦٥) أبو داود (٥١٠٣)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٣٠٦). «صحيح»

(٧٦٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤٥)، حديث (٢٩٥) من حديث عمرو بن شعيب رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

ويُستحبّ أن يدعوَ مع ذلك بدعاء الكرْب وغيره مما قدَّمناه في كتاب الأذكار للأمور العارضات وعند العاهات والآفات.

بابُ ما يقولُه عندَ القِيام مِنَ المجلسِ

٧٦٧ - روينا في كتاب الترمذي وغيره، عن أبي هُريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ فَقالَ قَبْلَ أنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذلكَ: سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ، إلاَّ غُفِرَ لَهُ ما كَانَ في مَجْلِسِهِ ذلكَ»** قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٦٨ - وروينا في سنن أبي داود وغيره، عن أبي برزةَ رضي الله عنه. واسمه نضلة. قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول بأَخَرَةٍ إذا أراد أن يقوم من المجلس: **«سُبْحانَكَ اللَّهُمَّ وبِحَمْدِكَ، أشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ أنْتَ، أسْتَغْفِرُكَ وأتُوبُ إلَيْكَ، فقال رجل: يا رسول الله! إنك لتقول قولاً ما كنتَ تقولُه فيما مضى، قال: ذلكَ كَفَّارَةٌ لِمَا يَكُونُ في المَجْلِسِ»**. ورواه الحاكم في المستدرك من رواية عائشة رضي الله عنها وقال: صحيح الإِسناد قلت: قوله بأَخَرة، وهو بهمزة مقصورة مفتوحة وبفتح الخاء، ومعناه: في آخر الأمر.

وروينا في حلية الأولياء، عن عليّ رضي الله عنه قال: مَن أحبّ أن يكتالَ بالمكيال الأوفى فليقلْ في آخر مجلسه أو حين يقول: سبحانَ ربِّك ربّ العزّة عمّا يَصفون، وسلامٌ على المرسلين، والحمدُ لله رب العالمين.

بابُ دُعاءِ الجَالسِ في جمعٍ لنفسِه ومَنْ مَعَه

٧٦٩ - روينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قلَّما كانَ رسولُ الله ﷺ يقومُ من مجلس حتى يدعوَ بهؤلاء الدعوات لأصحابه: **«اللَّهُمَّ اقْسِمْ لَنا مِنْ خَشْيَتِكَ ما يَحُولُ بَيْنَنا وبَيْنَ مَعاصِيكَ، وَمِنْ طاعَتِكَ ما تُبَلِّغُنا بِهِ جَنَّتَكَ، وَمِنَ اليَقين ما تُهَوِّنُ بِهِ عَلَيْنا مَصَائِبَ الدُّنْيا؛ اللَّهُمَّ مَتِّعْنا بأسْماعنا وأبْصَارِنا وَقُوَّتِنا ما أحْيَيْتَنا، واجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنَّا، وَاجْعَلْ ثأرنا**

---

(٧٦٧) الترمذي (٣٤٣٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث سهل إلا من هذا الوجه. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٩٤). «صحيح»

(٧٦٨) أبو داود (٤٨٥٩)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٤٢٠)، والدارمي في سننه (٢/ ٣٦٧). «حسن صحيح»

(٧٦٩) الترمذي (٣٥٠٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والنسائي في الكبرى (٦/ ١٠٦). «حسن»

على مَنْ ظَلَمَنا، وانْصُرْنا على مَنْ عادَانا وَلا تَجْعَلْ مُصِيبَتَنا في دِينِنا، وَلا تَجْعَلِ الدُّنْيا أكْبَرَ هَمِّنا وَلا مَبْلَغَ عِلْمِنا، وَلا تُسَلِّط عَلَيْنا مَنْ لا يَرْحَمُنا». قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ كَراهةِ القِيَام مِن المجلسِ قبلَ أنْ يذكرَ الله تعالى

٧٧٠ - روينا بالإسناد الصحيح في سنن أبي داود وغيره، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّهﷺ : «مَا مِنْ قَوْمٍ يَقُومُونَ مِنْ مَجْلِسٍ لا يَذْكُرُونَ اللّهَ تَعالى فِيهِ إلاَّ قامُوا عَنْ مِثْلِ جِيفَةِ حِمارٍ وكانَ لَهُمْ حَسْرَةً».

٧٧١ - وروينا فيه، عن أبي هريرة أيضًا، عن رسول اللّهﷺ قال: «مَنْ قَعَدَ مَقْعَدًا لَمْ يَذْكُرِ اللّهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللّهِ تِرَةٌ، وَمَنِ اضْطَجَعَ مَضْجَعًا لا يَذْكُرُ اللّهَ تَعالى فِيهِ كانَتْ عَلَيْهِ مِنَ اللّه تِرَةٌ». قلت: تِرَة بكسر التاء وتخفيف الراء، ومعناه: نقص، وقيل تبعة؛ ويجوز أن يكون حسرة كما في الرواية الأخرى.

٧٧٢ - وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة أيضًا، عن النبيّﷺ قال: «ما جَلَس قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللّهَ تَعالى فِيهِ ولَمْ يُصَلُّوا على نَبِيِّهِمْ فِيهِ إلاَّ كانَ عَلَيْهِمْ تِرَةٌ، فإنْ شاءَ عَذَّبهُمْ، وَإنْ شاءَ غَفَرَ لَهُم». قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ الذِّكْرِ في الطَّرِيق

٧٧٣ - روينا في كتاب ابن السني، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّﷺ قال: «ما مِنْ قَوْمٍ جَلَسُوا مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ إلاَّ كانَتْ عَلَيهِمْ تِرَةٌ، ومَا سَلَكَ رَجُلٌ طَرِيقًا لَمْ يَذْكُرِ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيه إلاَّ كانَتْ عَلَيْهِ تِرةٌ».

٧٧٤ - وروينا في كتاب ابن السني ودلائل النبوّة للبيهقي، عن أبي أُمامةَ الباهلي رضي اللّه عنه

---

(٧٧٠) أبو داود (٤٨٥٥)، والترمذي (٣٣٨٠)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٥١٥). «صحيح»

(٧٧١) أبو داود (٤٨٥٦)، والترمذي (٣٣٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٣٢). «حسن صحيح»

(٧٧٢) رواه الترمذي (٣٣٨٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٤٨٤). «صحيح»

(٧٧٣) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٩٣)، حديث (١٧٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف بهذا السند»

(٧٧٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٩٣)، حديث (١٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

قال : أتى رسولَ اللّه ﷺ جبريلُ ﷺ وهو بتبوك فقال : «يا مُحَمَّدُ ! اشْهَدْ جَنازَةَ مُعاوِيَةَ بْنِ مُعاوِيَةَ المُزَنِيّ، فخرجَ رسولُ اللّه ﷺ، ونزلَ جبريلُ عليه السلام في سبعين ألفًا من الملائكة، فوضعَ جناحَه الأيمن على الجبال فتواضعتْ ووضع جناحَه الأيسر على الأرضين فتواضعت، حتى نظرَ إلى مكة والمدينة، فصلَّى عليه رسولُ اللّه ﷺ وجبريلُ والملائكةُ عليهم السلام؛ فلما فرغ قال : يا جبْرِيل ! بِمَ بَلَغَ مُعاوِيَةُ هَذِهِ المَنْزِلَةَ؟ قال : بِقِرَاءَتِه : قُلْ هُوَ اللّه أحَدٌ قائمًا وَرَاكبًا ومَاشيًا» .

بابُ ما يقولُ إذا غَضِبَ

قال اللّه تعالى : ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ [آل عمران : ١٣٤] الآية، وقال تعالى : ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝﴾ [فصلت].

٧٧٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال : «ليسَ الشديدُ بالصّرعَةِ، إنما الشديدُ الذي يملكُ نفسَهُ عند الغضب» .

٧٧٦ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ: «ما تَعُدُّونَ الصُّرَعَةَ فيكُمْ؟ قلنا : الذي لا تصرعُه الرجالُ، قال : لَيْسَ بذلكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذي يَملكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الغَضَب» قلت : الصُّرَعة بضم الصاد وفتح الراء، وأصله الذي يَصرعُ الناسَ كثيرًا كالهُمزة واللُّمزة الذي يَهمزهم كثيرًا.

٧٧٧ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن معاذ بن أنس الجهني الصحابي رضي اللّه عنه أن النبيّ ﷺ قال : «مَنْ كَظَمَ غَيْظًا وَهُوَ قادِرٌ على أنْ يُنَفِّذَهُ دَعاهُ اللّهُ سُبْحانَهُ وَتَعالى على رُؤوس الخَلائِقِ يَوْمَ القِيامَةِ حتَّى يُخَيِّرَهُ مِنَ الحُورِ ما شاءَ» . قال الترمذي : حديث حسن .

٧٧٨ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سليمان بن صُرَد الصحابي رضي اللّه عنه قال : كنتُ جالسًا مع النبيّ ﷺ ورجلان يَسْتَبَّان، وأحدُهما قد احمرّ وجهُه وانتفختْ أوداجُه، فقال رسولُ اللّه ﷺ: «إني لأعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ ما يَجدُ، لَوْ قالَ : أعُوذُ باللّه مِنَ الشَّيْطانِ الرَّجيم، ذَهَبَ مِنْهُ ما يَجِدُ» فقالوا له : إن النبيَّ ﷺ قال : تَعَوَّذْ باللّه منَ الشَّيْطانِ الرَّجِيم، فقال :

---

(٧٧٥) البخاري (٦١١٤)، ومسلم (٢٦٠٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٧٦) مسلم (٢٦٠٨)، وأبو داود (٤٧٧٩).

(٧٧٧) أبو داود (٤٧٧٧)، والترمذي (٢٤٩٣)، وقال : هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٤١٨٦). «حسن»

(٧٧٨) البخاري (٣٢٨٢)، ومسلم (٢٦١٠) من حديث سليمان بن صرد رضي الله عنه مرفوعا.

وهل بي من جنون؟

٧٧٩ - ورويناه في كتابي أبي داود والترمذي بمعناه، من رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ، قال الترمذي: هذا مرسل. يعني أن عبد الرحمن لم يُدْرك معاذًا.

٧٨٠ - وروينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: دخلَ عليّ النبيُّ ﷺ وأنا غَضْبى، فأخذَ بطرفِ المِفصل من أنفي فعركه ثم قال: «يا عُوَيْشُ قُولي: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ذَنْبِي وأذْهِبْ غَيْظَ قَلْبِي، وأجِرْني مِنَ الشَّيطانِ».

٧٨١ - وروينا في سنن أبي داود، عن عطيةَ بن عروةَ السعديّ الصحابي رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «إنَّ الغَضَبَ مِنَ الشَّيطانِ، وَإنَّ الشَّيطانَ خُلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ».

بابُ استحباب إعلامِ الرَّجُلِ من يُحبُّه أنَّه يحبُّه، وما يقولُه له إذا أعلمَه

٧٨٢ - روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن المقدام بن معد يكرب رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا أحَبَّ الرَّجُلُ أخاهُ فَلْيُخْبِرْهُ أنَّهُ يُحِبُّهُ» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٧٨٣ - وروينا في سنن أبي داود، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رجلًا كان عندَ النبيّ ﷺ، فمرّ رجلٌ فقال: يا رسول اللّه! إني لأحبُّ هذا، فقال له النبيّ ﷺ: «أعْلَمْتَهُ؟» قال: لا، قال: «أعْلِمْهُ» فلحقه فقال: إني أُحبك في اللّه، قال: أحبَّك الذي أحببتني له.

٧٨٤ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي عن معاذ بن جبل رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيده وقال «يا معاذ، والله إني لأحبك، أوصيك يا معاذ لا تدعن في دبر كل صلاة أن تقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك».

(٧٧٩) سنن الترمذي (٣٤٥٢)، وأبو داود (٤٧٨٠). «صحيح»

(٧٨٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٢١٦)، حديث (٤٥٧) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(٧٨١) أبو داود (٤٧٨٤)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٢٦). «ضعيف»

(٧٨٢) أبو داود (٥١٢٤)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٤٥) عن أبي ذر. «صحيح»

(٧٨٣) أبو داود (٥١٢٥)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ١٤٠)، وابن ماجه في صحيحه (٢/ ٣٣٠). «حسن»

(٧٨٤) أبو داود (١٥٢٢) والنسائي (١٣٠٣)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٤٤). «صحيح»

٧٨٥ -وروينا في كتاب الترمذي، عن يزيدَ بن نعامة الضبيّ قال: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «إذا آخَى الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلْيَسْأَلْهُ عَنِ اسْمِهِ وَاسْمِ أبيه وَمِمَّنْ هُوَ، فإنَّه أوْصَلُ لِلْمَوَدَّةِ». قال الترمذي: حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، قال: ولا نعلم ليزيدَ بن نعامة سماعًا من النبيّ ﷺ، قال: ويُروى عن ابن عمر عن النبيّ ﷺ نحو هذا، ولا يصحّ إسناده.

قلتُ: وقد اختُلف في صحبة يزيدَ بن نعامة فقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: لا صحبةَ له، قال: وحكى البخاري أن له صحبة، قال: وغَلِطَ.

بابُ ما يقولُ إذا رأى مُبتلى بمرضٍ أو غيرِه

٧٨٦ -روينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ رأى مُبْتَلىً فَقالَ: الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي عافاني مِمَّا ابْتلاكَ بِهِ وَفَضَّلَني على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تفضِيلاً، لَمْ يُصِبْهُ ذلكَ البَلاءُ» قال الترمذي: حديث حسن.

٧٨٧ -وروينا في كتاب الترمذي، عن عمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «مَنْ رأى صَاحِبَ بَلاءٍ فَقالَ: الحَمْدُ لِلّهِ الَّذي عافاني مِمَّا ابْتَلاكَ بِهِ وَفَضَّلَني على كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفضِيلاً إلاَّ عُوفِيَ مِنْ ذلكَ البَلاءِ كائِنًا ما كانَ ما عاش» ضعَّفَ الترمذي إسنادَه.

قلتُ: قال العلماءُ من أصحابنا وغيرهم: ينبغي أن يقولَ هذا الذكرَ سِرًّا بحيثُ يُسمعُ نفسَه ولا يُسمعُه المبتلى لئلا يتألَّمَ قلبُه بذلك، إلا أن تكون بليّتُه معصيةً فلا بأس أن يُسمعَه ذلكَ إن لم يخفْ من ذلك مفسدة، واللّه أعلم.

بابُ استحباب حمدِ اللّه تعالى للمسؤول عن حاله أو حال محبُوبه مع جوابه إذا كان في جوابه إخبارٌ بطيبِ حالِه

٧٨٨ -روينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن عليًّا رضيَ اللّه عنه

---

(٧٨٥)الترمذي (٢٣٩٢)، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٣٣٥). «ضعيف»

(٧٨٦)الترمذي (٣٤٣٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. «صحيح»

(٧٨٧)الترمذي (٣٤٣١)، وقال: هذا حديث غريب. وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ٩٣)، والبزار في مسنده (١/ ٢٣٧). «حسن»

(٧٨٨)سبق تخريجه برقم (٣٥٢).

خرجَ من عند رسول اللّه ﷺ في وجعهِ الذي تُوفي فيه، فقال الناسُ: يا أبا حسنٍ! كيف أصبحَ رسولُ اللّه ﷺ؟ فقال: «أصْبَحَ بِحَمْدِ اللّه تَعالى بارِئًا».

بابُ ما يقولُ إذا دخلَ السُّوقَ

٧٨٩ - روينا في كتاب الترمذي وغيره، عن عمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «مَنْ دَخَلَ السُّوقَ فقالَ: لا إِلهَ إِلاَّ اللّهُ وَحْدَهُ لا شَريكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، يُحْيي ويُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لا يَمُوتُ، بِيَدِهِ الخَيْرُ وَهُوَ على كُلِّ شَيْءٍ قَديرٌ: كَتَبَ اللّهُ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ حَسَنَةٍ، وَمَحا عَنْهُ أَلْفَ أَلْفِ سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ أَلْفَ أَلْفِ دَرَجَةٍ». رواه الحاكم أبو عبد اللّه في المستدرك على الصحيحين من طرق كثيرة، وزاد فيه في بعض طرقه «وَبَنى لَهُ بَيْتًا في الجَنَّةِ» وفيه من الزيادة: قال الراوي: فقدمتُ خراسان، فأتيتُ قُتَيبةَ بن مسلم فقلتُ: أتيتكَ بهدية فحدّثته بالحديث، فكان قتيبةُ بن مُسلم يركبُ في موكبه حتى يأتيَ السوقَ فيقولُها ثم ينصرف. ورواه الحاكم أيضًا من رواية ابن عمر عن النبيّ ﷺ، قال الحاكم: وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وبُريدة الأسلمي وأنس، قال: وأقربُها من شرائط هذا الكتاب حديث بُريدة بغير هذا اللفظ، فرواه بإسناده.

٧٩٠ - عن بُريدة قال: كان رسول اللّه ﷺ إذا دخل السوق قال: «باسْمِ اللّهِ، اللَّهُمَّ إِنّي أَسأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ السّوقِ وَخَيْرَ ما فِيها، وأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّها وَشَرِّ ما فِيهَا؛ اللَّهُمَّ إِني أعُوذُ بِكَ أَنْ أُصِيبَ فِيها يَمِينًا فاجِرَةً، أَوْ صَفْقَةً خاسِرَةً».

بابُ استحباب قولِ الإنسانِ لمن تزوّجَ تزوّجًا مُستحبًا أو اشترى أو فعل فِعْلًا يَستحسنُه الشرعُ: أصبتَ أو أحسنتَ ونحوه

٧٩١ - روينا في صحيح مسلم، عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال لي رسول اللّه ﷺ: «تَزَوَّجْتَ يا جابِرُ؟! قلت: نَعم، قال: بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟ قلتُ: ثيّبًا يا رسول اللّه! قال: فَهَلاَّ جارِيَةً

---

(٧٨٩) الترمذي (٣٤٢٨)، وقال: هذا حديث غريب. وابن ماجه (٢٢٣٥) والدارمي (٢٦٩٢)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٤٧). «حسن»

(٧٩٠) الحاكم في المستدرك (١/ ٧٢٣) حديث (١٩٧٧) من حديث بريدة، مرفوعًا، والروياني في مسنده (١/ ٧٩).

(٧٩١) البخاري (٥٣٦٧)، ومسلم (٧١٥) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعا.

تُلاعِبُها وَتُلاعِبُكَ؟» أو قال: «تُضَاحِكُهَا وتُضَاحِكُكَ» قلت: إن عبد الله. يعني أباه. تُوفي وترك تسعَ بناتٍ - أو سبعا - وإني كرهتُ أن أجيئهنّ بمثلهنّ، فأحببتُ أنْ أجيءَ بامرأةٍ تقومُ عليهنّ وتُصْلِحُهنّ، قال: «أصَبْتَ» وذكر الحديث.

بابُ ما يقولُ إذا نظرَ في المِرْآة

٧٩٢ -روينا في كتاب ابن السني، عن عليّ رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺكان إذا نظر في المرآة قال: «الحَمْد لِلَّهِ، اللَّهُمَّ كما حَسَّنْتَ خَلْقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي».

ورويناه فيه، من رواية ابن عباس بزيادة.

٧٩٣ -ورويناه فيه، من رواية أنس قال: كان رسولُ اللّه ﷺإذا نظرَ وجهَه في المرآةِ قال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذي سَوَّى خَلْقِي فَعَدَّلَهُ، وَكَرَّمَ صُورَةَ وَجْهِي فَحَسَّنَها، وَجَعَلَني مِنَ المُسْلِمينَ».

بابُ ما يَقولُ عندَ الحِجَامَة

٧٩٤ -روينا في كتاب ابن السني، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ «مَنْ قَرَأ آيَةَ الكُرْسِيّ عِنْدَ الحِجامَةِ كانَتْ مَنْفَعَةَ حِجامَتِهِ».

بابُ ما يَقولُ إذا طَنَّتْ أُذُنه

٧٩٥ -روينا في كتاب ابن السني، عن أبي رافع رضي اللّه عنه مولى رسول اللّه ﷺقال: قال رسول اللّه ﷺ «إذَا طَنَّتْ أُذُنُ أحدِكُمْ فَلْيَذْكُرْني وَلْيُصَلّ عَليّ ولْيَقُلْ: ذَكَرَ اللّهُ بِخَيْرٍ مَنْ ذَكَرَني».

---

(٧٩٢)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٤)، حديث (١٦٢) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٧٩٣)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٦)، حديث (١٦٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٧٩٤)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٧)، حديث (١٦٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٧٩٥)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٧)، حديث (١٦٥) من حديث أبي رافع رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

بابُ ما يقولُه إذا خَدِرَتْ رِجْلُه

٧٩٦ - روينا في كتاب ابن السني عن الهيثم بن حنش قال: كنَّا عندَ عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما فخدِرَتْ رجلُه، فقال له رجل: اذكر أحبَّ الناس إليك، فقال: يا محمّدُ ﷺ، فكأنما نُشِطَ من عِقَال.

وروينا فيه، عن مُجاهد قال: خَدِرَتْ رِجلُ رجلٍ عند ابن عباس، فقال ابنُ عباس رضي اللّه عنهما: اذكر أحبَّ الناس إليك، فقال: محمّدٌ ﷺ فذهبَ خَدَرُه.

وروينا فيه، عن إبراهيم بن المنذر الحزامي أحدِ شيوخ البخاري الذين روى عنهم في صحيحه قال: أهلُ المدينة يَعجبون من حُسن بيت أبي العتاهية:

وتَخْدَرُ في بعضِ الأحايينِ رِجْلُهُ   فإنْ لم يَقلْ يا عُتْب لم يذهبِ الخَدَرْ

بابُ جَواز دُعاءِ الإنسان على مَنْ ظَلَمَ المسلمين أو ظلَمه وحدَه

اعلم أن هذا الباب واسعٌ جدًا، وقد تظاهرَ على جوازه نصوصُ الكتاب والسنّة، وأفعالُ سلف الأمة وخلفها، وقد أخبرَ اللّه سبحانه وتعالى في مواضع كثيرة معلومة من القرآن عن الأنبياء صلواتُ اللّه وسلامُه عليهم بدعائهم على الكفّار.

٧٩٧ - روينا في صحيحِ البخاري ومسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه: أن النبيّ ﷺ قال يوم الأحزاب: «مَلأَ اللّه قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نارًا كما شَغَلُونا عَنِ الصَّلاةِ الوُسْطَى».

٧٩٨ - وروينا في الصحيحين، من طرق: أنه ﷺ دعا على الذين قَتلوا القرَّاءَ رضي اللّه عنهم، وأدامَ الدعاءَ عليهم شهرًا يقولُ: «اللّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوانَ وَعُصَيَّةَ».

٧٩٩ - وروينا في صحيحيهما، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه في حديثه الطويل، في قصة أبي جهلٍ وأصحابه من قريش حين وَضَعُوا سَلاَ الجزور على ظهر النبيّ ﷺ، فدعا عليهم وكان إذا دعا، دعا ثلاثًا ثم قال: «اللّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ» ثلاثَ مرّاتٍ، ثم قال: «اللّهُمَّ عليكَ بأبي جَهْلٍ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبيعَةَ» وذكر تمام السبعة، وتمام الحديث.

---

(٧٩٦) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (٨٨)، حديث (١٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا. «ضعيف»

(٧٩٧) البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧) كلاهما من حديث علي ابن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٩٨) البخاري (٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٧) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٧٩٩) البخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.

٨٠٠ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو: «**اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْها عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنيْ يُوسُفَ**».

٨٠١ - وروينا في صحيح مسلم، عن سلمةَ بن الأكوع رضي الله عنه: أن رجلاً أكل بشماله عند رسول الله ﷺ فقال: «**كُلْ بِيَمِينِكَ**» قال: لا أستطيع، قال: «**لا اسْتَطَعْتَ**» ما منَعه إلا الكبرُ، قال: فما رفعَها إلى فِيْه.

قلتُ: هذا الرجل هو بُسر. بضم الباء وبالسين المهملة. ابن راعي العير الأشجعي، صحابي، ففيه جواز الدعاء على مَن خالف الحكم الشرعي.

٨٠٢ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم عن جابر بن سمرة قال: شكا أهلُ الكوفة سعدَ بن أبي وقاص رضي الله عنه إلى عمر رضي الله عنه، فعزلَه واستعملَ عليهم. . وذكرَ الحديثَ إلى أن قال: أرسل معه عمر رجالاً أو رجلاً إلى الكوفة يسألُ عنه، فلم يدعْ مسجدًا إلا سألَ عنه ويُثنون معروفًا، حتى دخل مسجدًا لبني عَبْسٍ، فقامَ رجلٌ منهم يُقال له أُسامة بن قتادة، يُكَنَّى أبا سعدة فقال: أما إذا نشدتنا فإن سعدًا لا يسيرُ بالسريّة، ولا يَقسِمُ بالسويّة، ولا يَعدِلُ في القضية. قال سعد: أما والله لأدعونّ بثلاث: اللهمّ إن كان عبدُك هذا كاذبًا قام رياءً وسمعةً فأطِلْ عمرَه، وأطِلْ فقرَه، وعرّضْه للفتن. فكانَ بعد ذلك يقول: شيخ مفتون أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك بن عُمير الراوي، عن جابر بن سمرة: فأنا رأيتُه بعدُ قد سقطَ حاجباه على عينيه من الكِبَر، وإنه ليتعرّضُ للجواري في الطرق فيغمزُهنّ.

٨٠٣ - وروينا في صحيحيهما، عن عروة بن الزبير؛ أن سعيدَ بن زيد رضي الله عنهما خاصمَتْه أروى بنتُ أَوْس. وقيل: أُويس. إلى مروان بن الحكم، وادّعتْ أنه أخذ شيئًا من أرضها، فقال سعيد رضي الله عنه: أنا كنتُ آخذ من أرضها شيئًا بعد الذي سمعتُ من رسول الله ﷺ؟ قال: ما سمعتَ من رسول الله ﷺ؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «**مَنْ أخَذَ شِبْرًا مِنَ الأرْضِ ظُلْمًا طُوِّقَهُ إلى سَبْعِ أرَضِينَ**» قال مروان: لا أسألُك بيِّنةً بعد هذا، فقال سعيد: اللهمّ إن كانت كاذبة فأعمِ بصرها واقتلْها في أرضها، قال: فما ماتتْ حتى ذهبَ بصرُها، وبينما هي تمشي في أرضها إذ وقعتْ في حفرة فماتت.

(٨٠٠) البخاري (٢٩٣٢)، ومسلم (٦٧٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٠١) سبق تخريجه برقم (٥٨٨).
(٨٠٢) البخاري (٧٥٥)، ومسلم (٤٥٣) كلاهما من حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٠٣) البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١٠) كلاهما من حديث سعيد ابن زيد رضي الله عنه مرفوعا.

بابُ التبرّي مِنْ أهلِ البدعِ والمَعاصي

٨٠٤ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي بُردة بن أبي موسى قال: وجع أبو موسى رضي اللّه عنه وجعًا، فغُشي عليه ورأسُه في حِجر امرأة من أهله، فصاحت امرأةٌ من أهله فلم يستطعْ أن يردَّ شيئًا، فلما أفاق قال: أنا بريءٌ ممّن برىء منه رسولُ اللّه ﷺ فإن رسولَ اللّه ﷺبرىءَ من الصَّالقةِ والحَالقةِ والشَّاقةِ. قلت: الصَّالقةُ: الصائحة بصوت شديد؛ والحالقةُ: التي تحلق رأسَها عند المصيبة؛ والشَّاقةُ: التي تشقُّ ثيابَها عند المصيبة.

وروينا في صحيح مسلم، عن يحيى بن يَعمر قال: قلتُ لابن عمر رضي اللّه عنهما: أبا عبد الرحمن! إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرأون القرآن ويزعمون أن لا قَدَر، وأنّ الأمرَ أُنُفٌ، فقال: إذا لقيت أولئك فأخبرهم أنّي بريءٌ منهم وأنهم بَرآءُ مني قلت: أُنُف بضمّ الهمزة والنون: أي مُستأنف لم يتقدّم به علم ولا قدر، وكذب أهل الضلالة، بل سبق علم اللّه تعالى بجميع المخلوقات.

بابُ ما يقولُه إذا شرعَ في إزالةِ مُنكر

٨٠٥ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: دخل النبيّ ﷺمكة يوم الفتح، وحول الكعبة ثلاثمائةٍ وستون نُصُبًا، فجعلَ يطعنُها بعود كان في يده، ويقول: «جاءَ الحَقُّ، وَزَهَقَ الباطلُ، إنّ الباطِلَ كانَ زَهُوقًا جاءَ الحَقُّ وَما يُبْدِىءُ الباطِلُ وما يُعِيدُ».

بابُ ما يَقولُ مَنْ كانَ في لسانِه فُحْشٌ

٨٠٦ -روينا في كتابي ابن ماجه وابن السني، عن حُذيفةَ رضي اللّه عنه قال: شكوتُ إلى رسول اللّه ﷺذَرَبَ لساني، فقال: «أَيْنَ أنْتَ مِنَ الاسْتِغْفارِ؟ إني لأَسْتَغْفِرُ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ».

قلتُ: الذَّرَب بفتح الذال المعجمة والراء، قال أبو زيد وغيره من أهل اللغة: هو فُحش اللسان.

---

(٨٠٤)سبق تخريجه برقم (٣٩٩).

(٨٠٥)البخاري (٤٧٢٠)، ومسلم (١٧٨١) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٠٦)ابن ماجه (٣٨١٧)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٩٤)، وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٧٦)، حديث (٣٦٤) كلاهما من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

بابُ ما يَقولُه إذا عَثَرَتْ دَابّتُه

٨٠٧ - روينا في سنن أبي داود، عن أبي المليح التابعي المشهور عن رجل قال: كنتُ رديفَ النبيّ ﷺ، فعثرت دابّته فقلتُ: تَعِسَ الشيطان، فقال: «**لا تَقُلْ تَعِسَ الشّيطانُ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلكَ تَعاظَمَ حتَّى يَكُونَ مِثْلَ البَيْتِ، وَيَقُولُ: بِقُوَّتِي، وَلَكِنْ قُلْ: باسْمِ اللّهِ، فإنَّكَ إذَا قُلْتَ ذلك تَصَاغَرَ حتى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبابِ**». قلتُ: هكذا رواه أبو داود عن أبي المليح عن رجل هو رَديف النبيّ ﷺ.

ورويناه في كتاب ابن السني، عن أبي المليح عن أبيه، وأبوه صحابي اسمه أُسامة على الصحيح المشهور، وقيل فيه أقوال أُخَر.

وكِلا الروايتين صحيحة متصلة، فإن الرجل المجهول في رواية أبي داود صحابي، والصحابة رضي اللّه عنهم كلُّهم عدولٌ لا تضرُّ الجَهَالةُ بأعيانهم. وأما قوله تَعَس، فقيل معناه: هلك، وقيل سقط، وقيل عثر، وقيل لزمه الشرّ، وهو بكسر العين وفتحها، والفتح أشهر، ولم يذكر الجوهري في صِحاحه غيره.

بابُ بيانِ أنه يُستحبُّ لكبيرِ البلد إذا مات الوالي أن يخطب الناس يُسكِّنهم ويعظُهم ويأمُرهم بالصبرِ والثباتِ على ما كانُوا عليه

٨٠٨ - روينا في الحديث المشهور في خطبة أبي بكر الصديق رضي اللّه عنه يوم وفاة النبيّ ﷺ وقوله رضي اللّه عنه: مَنْ كان يعبدُ محمّدًا، فإنَّ محمّدًا قد ماتَ، ومَنْ كانَ يعبدُ اللّه، فإنَّ اللّه حيٌّ لا يموت.

وروينا في الصحيحين، عن جرير بن عبد اللّه أنه يوم ماتَ المغيرةُ بن شعبة وكان أميرًا على البصرة والكوفة، قام جريرٌ فحمِد اللّه تعالى وأثنى عليه وقال: عليكم باتقاء اللّه وحدَه لا شريكَ له، والوقارَ والسكينةَ حتى يأتيَكم أميرٌ فإنما يأتيكم الآن.



---

(٨٠٧) أبو داود (٤٩٨٢)، ورواه الإمام أحمد في مسنده (٥/ ٥٩) عن أبي تميمة عن رجل، والحاكم في المستدرك (٤/ ٣٢٥). «صحيح»

(٨٠٨) البخاري (١٢٤٢)، وابن ماجه (١٦٢٧)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٢١٩).

بابُ دُعاءِ الإنسانِ لمن صَنَعَ معروفًا إليه أو إلى النَّاسِ كلِّهم أو بعضِهم، والثناءِ عليه وتحريضه على ذلك

٨٠٩ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن عباس رضي اللّه عنهما قال: أتى النبيُّ ﷺ الخلاءَ، فوضعتُ له وَضوءًا، فلما خرج قال: «مَنْ وَضَعَ هَذَا؟» فأُخبر، قال: «اللّهُمَّ فَقِّهْهُ» زاد البخاري «فَقِّهْهُ في الدِّينِ».

٨١٠ -وروينا في صحيح مسلم، عن أبي قتادة رضي اللّه عنه في حديثه الطويل العظيم المشتمل على معجزاتٍ متعدّداتٍ لرسول اللّه ﷺ قال: فبينا رسولُ اللّه ﷺ يسيرُ حتى ابْهَارَّ الليل وأنا إلى جنبه، فنَعَس رسولُ اللّه ﷺ فمالَ عن راحلته فأتيتُه فدعَّمتُه من غير أن أُوقظَه حتى اعتدل على راحلته، ثم سارَ حتى تَهَوَّر الليلُ مال عن راحلته، فدعَّمتُه من غير أن أوقظَه حتى اعتدل على راحلته، ثم سارَ حتى إذا كان من آخر السَّحَر مالَ ميلة هي أشدّ من الميلتين الأُولَيَيْن حتى كاد ينجفلُ، فأتيتُه فدعَّمته، فرفعَ رأسَه فقال: «مَنْ هَذَا؟» قلتُ: أبو قتادة، قال: «مَتَى كان هَذَا مَسِيرَكَ مِنّي؟» قلتُ: ما زال هذا مسيري منذ الليلة، قال: «حَفِظَكَ اللّه بِما حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهُ» وذكر الحديث.

قلت: ابهارَّ بوصل الهمزة وإسكان الباء الموحدة وتشديد الراء ومعناه: انتصف؛ وقوله **تهوّرَ**: أي ذهب معظمه؛ وانجفل بالجيم: سقط؛ ودعَّمته: أسندته.

٨١١ -وروينا في كتاب الترمذي، عن أُسامةَ بن زيد رضي اللّه عنهما، عن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ صُنِعَ إِلَيه مَعْرُوفٌ فَقالَ لِفاعِلِهِ: جَزَاكَ اللّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّناءِ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨١٢ -وروينا في سنن النسائي وابن ماجه وكتاب ابن السني، عن عبد اللّه بن أبي ربيعة الصحابي رضي اللّه عنه قال: استقرضَ النبيُّ ﷺ منّيَ أربعين ألفًا، فجاءَه مال فدفعَه إليَّ وقال: «بارَكَ اللّهُ لَكَ في أهْلِكَ ومَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الحَمْدُ والأداءُ».

---

(٨٠٩)البخاري (١٤٣)، ومسلم (٢٤٧٧). (٨١٠)مسلم (٦٨١)، وأبو داود (٥٢٢٨).

(٨١١)الترمذي (٢٠٣٥)، وقال: هذا حديث حسن جيد غريب لا نعرفه من حديث أسامة ابن زيد إلا من هذا الوجه. وابن حبان في صحيحه (٨/ ٢٠٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٥٣).

(٨١٢)النسائي (٤٦٨٣) وابن ماجه (٢٤٢٤)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٦). «صحيح»

٨١٣ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جرير بن عبد اللّه البَجَليّ رضي اللّه عنه قال: كان في الجاهلية بيتٌ لخثعمَ يُقال له الكعبة اليمانية، ويُقال له ذو الخَلَصة، فقال لي رسولُ اللّه ﷺ «هَلْ أنْتَ مُرِيحِي مِنْ ذِي الخَلَصَةِ؟» فنفرتُ إليه في مئة وخمسين فارسًا من أحمس فكسَّرْنَا وقتلنَا مَن وجدنا عنده، فأتيناه فأخبرناه، فدعا لنا ولأحمس. وفي رواية: فبرَّك رسُول اللّه ﷺعلى خيلِ أحمس ورجالها خمسَ مرّات.

٨١٤ -وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن رسولَ اللّه ﷺأتى زمزمَ وهم يَسقون ويَعملون فيها، فقال: «اعْمَلُوا فإنَّكُمْ على عَمَلٍ صَالِحٍ».

بابُ استحباب مُكافاةِ المُهْدي بالدعاءِ للمُهْدَى له إذا دَعا له عندَ الهدية

٨١٥ -روينا في كتاب ابن السني، عن عائشة رضي اللّه عنها قالتْ: أَهديتُ لرسول اللّه ﷺ شاةً قال: «اقْسِمِيها» فكانت عائشةُ إذا رجعتِ الخادمُ تقولُ: ما قالُوا؟ تقولُ الخادمُ: قالوا: باركَ اللّه فيكم، فتقول عائشة: وفيهم بارك اللّه، نردُّ عليهم مثلَ ما قالوا، ويَبقى أجرُنا لنا.

بابُ استحباب اعتذارِ مَن أُهديتْ إليه هديّةٌ فردَّها لمعنى شرعي بأن يكون قاضيًا أو واليًا أو كان فيها شُبهة أو كان له عذرٌ غير ذلك

٨١٦ -روينا في صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن الصَّعْبَ بن جَثَّامة رضي اللّه عنه أهدى إلى النبيّ ﷺحمارَ وحْشٍ وهو مُحْرِمٌ، فردَّه عليه وقال: «لَوْلا أنّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنا مِنْكَ» قلت: جَثّامة بفتح الجيم وتشديد الثاء المثلثة.

بابُ ما يقولُ لمن أزالَ عنه أذىً

٨١٧ -روينا في كتاب ابن السني، عن سعيد بن المسيب، عن أبي أيَوبَ الأنصاري رضي اللّه

---

(٨١٣)البخاري (٣٨٢٣)، ومسلم (٢٤٧٦) كلاهما من حديث جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه مرفوعا.
(٨١٤)البخاري (١٦٣٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٣٠٦)، وابن ماجه في صحيحه (١٢/ ٢١٤).
(٨١٥)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٨)، حديث (٢٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «إسناده جيد»
(٨١٦)مسلم (١١٩٣)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٦٢)، والبيهقي في الكبرى (٥/ ١٩٢).
(٨١٧)ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٩)، حديث (٢٨٢) من حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

عنه؛ أنه تناول من لحيةِ رسولِ الله ﷺ أذىً، فقال رسول الله ﷺ: «مَسَحَ اللَّهُ عَنْكَ يا أبا أيوبَ! ما تَكْرَهُ».

وفي رواية عن سعد؛ أنَّ أبا أيوب أخذ عن رسول الله ﷺ شيئًا، فقال رسول الله ﷺ: «لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ يا أبا أيُوبَ، لا يَكُنْ بِكَ السُّوءُ».

ورويناه فيه، عن عبد الله بن بكر الباهلي قال: أخذَ عمرُ رضي الله عنه من لحية رجلٍ أو رأسه شيئًا، فقال الرجلُ: صرفَ الله عنك السوء، فقال عمر رضي الله عنه: صُرِفَ عنّا السوءُ منذ أسلمنا، ولكن إذا أُخذ عنك شيء فقل: أخذتْ يداك خيرًا.

بابُ ما يقولُ إذا رَأى البَاكُورة مِن الثمر

٨١٨ - روينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانَ النَّاسُ إذا رأوْا أوّلَ الثمر جاؤوا به إلى رسولِ الله ﷺ، فإذا أخذَه رسولُ الله ﷺ قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ لَنا في ثَمَرِنا، وبَارِكْ لَنا في مَدِينَتِنا، وبَارِكْ لَنا في صَاعِنا، وبَارِكْ لَنا في مُدِّنا، ثم يدعُو أصغرَ وليدٍ له فيُعطيه ذلك الثمرَ».

وفي رواية لمسلم أيضًا: «بَرَكَةً مع بركة، ثُم يعطيه أصغر من يَحضُره من الولدان».

وفي رواية الترمذي: «أصغرَ وليدٍ يراهُ».

٨١٩ - وفي رواية لابن السني، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه: رأيتُ رسولَ الله ﷺ، إذا أُتي بباكورةٍ وضعَها على عينيه ثم على شفتيه وقال: «اللَّهُمَّ كمَا أريْتَنا أوّلَهُ فأرِنا آخِرَهُ» ثم يُعطيه مَنْ يكونُ عندَه من الصبيان.

بابُ استحبابِ الاقتصَادِ في الموعظة والعلم

اعلم أنه يُستحبّ لمن وعظَ جماعةً أو ألقى عليهم عِلْمًا أن يقتصدَ في ذلك ولا يُطوِّل تطويلاً يُمِلُّهم، لئلا يَضجروا وتذهبَ حلاوتُه وجلالتُه من قلوبهم، ولئلا يَكْرَهُوا العلمَ وسماعَ الخير فيقعُوا في المحذور.

---

(٨١٨) مسلم (١٣٧٣)، والترمذي (٣٤٥٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٨١٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٣٩)، حديث (٢٨١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

٨٢٠ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن شقيق بن سلمة قال: كان ابنُ مسعودٍ يُذكِّرنا في كل خميس، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن! لوددتُ أنك ذكّرتَنا كل يوم، فقال: أما إنه يمنعني من ذلك أنّي أكره أنْ أُمِلَّكم، وإني أتخوَّلكم بالموعظة كما كان رسولُ اللّه ﷺ يتخوّلنا بها مخافةَ السآمة علينا.

٨٢١ - وروينا في صحيح مسلم، عن عمّار بن ياسر رضي اللّه عنهما قال: سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول: «إن طُولَ صَلاةِ الرَّجُلِ وَقِصَرَ خُطْبَتِهِ مَئِنَّةٌ مِنْ فِقْهِهِ، فأطِيلوا الصَّلاةَ واقْصِرُوا الخُطْبَةَ».

قلتُ: مئنّة، بميم مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة: أي علامة دالّة على فقهه.

وروينا عن ابن شهابٍ الزهريّ رحمه اللّه قال: إذا طالَ المَجلسُ كانَ للشيطان فيه نصيب.

بابُ فَضْل الدّلالَةِ على الخير والحَثّ عليها

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٢].

٨٢٢ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «مَن دَعا إلى هُدىً كانَ لهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعا إلى ضَلالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثامِ مَنْ تَبِعَهُ لا يَنْقُصُ ذلكَ مِنْ آثامِهِمْ شَيْئًا».

٨٢٣ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن أبي مسعود الأنصاري البدريّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ دَلَّ على خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أجْرِ فاعِلِهِ».

٨٢٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن سعدٍ رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال لعليّ رضي اللّه عنه: «فَوَاللّهِ لأَنْ يَهْدِيَ اللّهُ بِكَ رَجُلاً وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

٨٢٥ - وروينا في الصحيح قوله ﷺ: «واللّهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخِيهِ» والأحاديث في هذا الباب كثيرة في الصحيح مشهورة.

---

(٨٢٠) البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) كلاهما من حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٢١) مسلم (٨٦٩)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٢٦٣)، والدارمي في سننه (١/ ٤٤٠).
(٨٢٢) مسلم (٢٦٧٤)، وأبو داود (٤٦٠٩).
(٨٢٣) مسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١٢٩).
(٨٢٤) البخاري (٣٠٠٩)، ومسلم (٢٤٠٦) كلاهما من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٢٥) مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٤٩٤٦).

بابُ حثِّ مَنْ سُئلَ علمًا لا يعلمُه ويعلمُ أنَّ غيرَه يعرفُه على أن يَدُلَّ عليه

٨٢٦ - فيه الأحاديث الصحيحة المتقدمةُ في الباب قبلَه، وفيه حديث: «**الدين النصيحة**». وهذا من النصيحة.

روينا في صحيح مسلم، عن شُريحِ بن هانىءٍ قال: أتيتُ عائشةَ رضي الله عنها أسألُها عن المسح على الخفّين، فقالتْ: عليكَ بعليّ بن أبي طالب رضي الله عنه فاسأله، فإنه كان يُسافر مع رسول الله ﷺ، فسألناه. وذكر الحديث.

٨٢٧ - وروينا في صحيح مسلم، الحديث الطويل في قصة سعد بن هشام بن عامر لما أرادَ أن يسأل عن وترِ رسولِ الله ﷺ فأتى ابنَ عباس يسألُه عن ذلك، فقال ابن عباس: ألا أدلُّكَ على أعلمِ أهلِ الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: مَن؟ قال: عائشة فأْتِها فاسألها. وذكر الحديث.

٨٢٨ - وروينا في صحيح البخاري، عن عمران بن حِطَّانَ، قال: سألتُ عائشةَ رضي الله عنها عن الحرير فقالتْ: ائتِ ابنَ عباسٍ فاسألْه، فسألتُه، فقال: سلِ ابنَ عمر، فسألتُ ابنَ عمر، فقال: أخبرني أبو حفص: يعني عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّمَا يَلْبَسُ الحَرِيرَ في الدُّنيا مَنْ لا خَلاقَ لَهُ في الآخِرَةِ**».

قلتُ: لا خلاق: أي لا نصيبَ. والأحاديث الصحيحة بنحو هذا كثيرة مشهورة.

بابُ ما يَقولُ مَن دُعي إلى حُكْمِ اللهِ تعالى

ينبغي لمن قال له غيرُه: بيني وبينَك كتاب الله أو سنّة رسولِ الله ﷺ، أو أقوال علماء المسلمين، أو نحو ذلك، أو قال: اذهبْ معي إلى حاكم المسلمين، أو المفتي لفصلِ الخصومةِ التي بيننا، وما أشبَه ذلك، أن يقولَ: سمعنا وأطعنا، أو سمعًا وطاعةً، أو نعم وكرامة، أو شبه ذلك، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾ [النور: ٥١].

---

(٨٢٦) مسلم (٢٧٦)، والنسائي (١٢٩)، وابن ماجه (٥٥٢).

(٨٢٧) مسلم (٧٤٦)، والنسائي (١٦٠١)، وأبو داود (١٣٤٢).

(٨٢٨) البخاري (٥٨٣٥)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ٤٦).

فصل: ينبغي لمن خاصمَه غيرُه أو نازعَه في أمر فقال له: اتّقِ اللَّهَ تعالى، أو خَفِ اللَّهَ تعالى، أو راقبِ اللَّهَ، أو اعلم أنَّ اللّه تعالى مطّلعٌ عليك، أو اعلم أنَّ ما تقوله يُكتب عليك وتُحاسبُ عليه، أو قال له: قال اللّه تعالى: ﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ﴾ [آل عمران: ٣٠] أو ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٨١] أونحو ذلك من الآيات، وما أشبه ذلك من الألفاظ؛ أن يتأدَّبَ ويقول: سمعًا وطاعةً، أو أسألُ اللّه التوفيقَ لذلك، أو أسألُ اللّه الكريمَ لطفه، ثم يتلطَّفُ في مخاطبة مَن قال له ذلك، وليحذرْ كلَّ الحذرِ من تساهلهِ عند ذلك في عبارته، فإن كثيرًا من الناس يتكلمون عند ذلك بما لا يَليق، وربما تكلَّم بعضُهم بما يكون كفرًا، وكذلك ينبغي إذا قال له صاحبه: هذا الذي فعلتَه خلاف حديث رسول اللّه ﷺ أو نحو ذلك، أن لا يقول: لا ألتزمُ الحديثَ، أو لا أعملُ بالحديث، أو نحو ذلك من العبارات المستبشعة؛ وإن كان الحديثُ متروكَ الظاهر لتخصيص أو تأويلٍ أو نحو ذلك، بل يقول عند ذلك: هذا الحديثُ مخصوصٌ أو متأوّلٌ أو متروكُ الظاهر بالإجماع، وشبه ذلك.

بابُ الإعراض عن الجاهلين

قال اللّه سبحانه وتعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥] وقال تعالى: ﴿ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا ﴾ [النجم] وقال تعالى: ﴿ فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ ﴾ [الحجر: ٨٥]

٨٢٩ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: لما كان يومُ حُنين آثرَ رسولُ اللّه ﷺ ناسًا من أشرافِ العربِ في القسمة، فقال رجلٌ: واللّه إن هذه قسمةٌ ما عُدلَ فيها، وما أُريدَ فيها وجهُ اللّه، فقلت: واللّه لأخبرنّ رسول اللّه ﷺ، فأتيتُه فأخبرتُه بما قال، فتغيَّرَ وجهُه حتى كان كالصِرْف، ثم قال: «فَمَنْ يَعْدِلُ إذَا لَمْ يَعْدِلِ اللّهُ وَرَسُولُهُ، ثم قال: يَرْحَمُ اللّه مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بأكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ».

قلت: الصرف بكسر الصاد المهملة وإسكان الراء، وهو صبغ أحمر.

٨٣٠ - وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قَدِمَ عُيينة ابنُ

(٨٢٩) البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٣٠) البخاري (٤٦٤٢)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ١٦١).

حصن بن حذيفة، فنزل على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكانَ من النفرِ الذين يُدنيهم عمرُ رضي الله عنه، وكان القرّاءُ أصحابُ مجلسِ عمرَ رضي الله عنه ومشاورته كُهُولاً كانوا أو شبّانًا، فقال عيينة لابن أخيه: يا بن أخي، لك وجهٌ عندَ هذا الأمير فاستأذنْ لي عليه، فاستأذنَ فأذنَ له عمر، فلما دخلَ قال: هِيْ يا بن الخطاب، فو الله ما تُعطينا الجزل ولا تحكمُ فينا بالعدل، فغضبَ عمرُ رضي الله عنه حتى همّ أن يُوقع به، فقال له الحرّ: يا أميرَ المؤمنين! إن الله تعالى قال لنبيّهﷺ: «﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ وإن هذا من الجاهلين، والله ما جاوزَها عمرُ حين تلاها عليه، وكان وقّافًا عند كتاب الله تعالى. و «هِي»: بكسر الهاء وسكون الياء، كلمة تهديد، وقيل: هي ضمير وثمَّ محذوف أي: هي داهية. وفي نسخة هيه بهاء السكت في آخره، وفي أخرى إيه، وهما بمعنى: زدني.

بابُ وَعظِ الإنسانِ مَنْ هُو أجلّ منه

فيه حديثُ ابن عباس في قصة عمر رضي الله عنه في الباب قبلَه.

اعلم أن هذا البابَ مما تتأكدُ العنايةُ به، فيجبُ على الإنسان النصيحةُ والوعظُ والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر لكل صغير وكبير إذا لم يغلبْ على ظنه ترتُّبُ مفسدةٍ على وعظه، قال الله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥] وأما الأحاديثُ بنحو ما ذكرنا فأكثرُ من أن تُحصر.

وأما ما يفعله كثيرٌ من الناس من إهمال ذلك في حقّ كبار المراتب وتوهمهم أنَّ ذلك حياء، فخطأٌ صريحٌ وجهلٌ قبيحٌ، فإن ذلك ليس بحياء، وإنما هو خَوَرٌ ومهانةٌ وضعفٌ وعجزٌ، فإن الحياءَ خيرٌ كلُّه، والحياءُ لا يأتي إلا بخير، وهذا يأتي بشرٍّ، فليس بحياء، وإنما الحياءُ عند العلماء الربانيين والأئمة المحققين: خُلُق يبعثُ على ترك القبيح، ويمنعُ من التقصير في حقّ ذي الحقّ، وهذا معنى ما رويناه عن الجُنيد رضي الله عنه في رسالة القشيري قال: الحياءُ رؤيةُ الآلاء، ورؤيةُ التقصير، فيتولد بينهما حالة تُسمَّى حياء. وقد أوضحتُ هذا مبسوطًا في أوّل شرح صحيح مسلم، ولله الحمد، والله أعلم.

بابُ الأمر بالوفاءِ بالعهدِ والوَعْدِ

قال الله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ﴾ [النحل: ٩١] وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا﴾ [الإسراء: ٣٤] . والآيات

في ذلك كثيرة، ومن أشدّها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الصف: ٢، ٣]

٨٣١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرةَ رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خانَ» زاد في رواية «وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ». والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، وفيما ذكرناه كفاية.

وقد أجمعَ العلماءُ على أن مَن وعد إنسانًا شيئًا ليس بمنهيّ عنه فينبغي أن يفي بوعده، وهل ذلك واجبٌ أو مستحبّ؟ فيه خلاف بينهم؛ ذهب الشافعيُّ وأبو حنيفة والجمهورُ إلى أنه مستحبّ، فلو تركه فاته الفضل وارتكب المكروه كراهة تنزيه شديدة، ولكن لا يأثم؛ وذهبَ جماعةٌ إلى أنه واجب، قال الإمامُ أبو بكر بن العربي المالكي: أجلُّ مَن ذهبَ إلى هذا المذهب عمرُ بن عبد العزيز، قال: وذهبتِ المالكية مذهبًا ثالثًا أنه إن ارتبط الوعدُ بسبب كقوله: تزوّج ولك كذا، أو احلف أنك لا تشتمني ولك كذا، أو نحو ذلك، وجب الوفاء، وإن كان وعدًا مُطلقًا لم يجب. واستدلّ مَن لم يوجبه بأنه في معنى الهبة، والهبة لا تلزم إلا بالقبض عند الجمهور، وعند المالكية: تلزم قبل القبض.

بابُ استحباب دُعاء الإنسان لمن عَرَضَ عليه مالَه أو غيرَه

٨٣٢ - روينا في صحيح البخاري وغيره، عن أنس رضي اللّه عنه قال: لما قدموا المدينة نزل عبدُ الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع فقال: أُقاسمك مالي وأنزل لك عن إحدى امرأتيّ، قال: بارك اللّه لك في أهلك ومالك.

بابُ ما يقولُه المسلمُ للذميّ إذا فعلَ به مَعْرُوفًا

اعلم أنه لا يجوز أن يُدعى له بالمغفرة وما أشبهها مما لا يُقال للكفار، لكن يجوزُ أن يُدعى بالهداية وصحةِ البدن والعافية وشبهِ ذلك.

روينا في كتاب ابن السني، عن أنس رضي اللّه عنه قال: استسقى النبيُّ ﷺ فسقاه يهوديٌّ، فقال له النبيّ ﷺ: «جَمَّلَكَ اللّهُ» فما رأى الشيب حتى ماتَ.

---

(٨٣١) البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٣٢) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤٣)، حديث (٢٩٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

بابُ ما يقولُه إذا رَأى مِن نفسِه أو ولده أو مالِه أو غير ذلكَ شيئًا فاعجبَهُ وخاف أن يصيبه بعينه وأنْ يتضرّرَ بذلك

٨٣٣ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ».

٨٣٤ -وروينا في صحيحيهما، عن أُمّ سلمة رضي اللّه عنها: أن النبيَّ ﷺ رأى في بيتها جاريةً في وجهها سفعة فقال: «اسْتَرْقُوا لَهَا، فإنَّ بِهَا النَّظْرَةَ».

قلتُ: السَّفعة بفتح السين المهملة وإسكان الفاء: هي تغيّر وصفرة. وأما النظرة فهي العين، يُقال صبيّ منظور: أي أصابته العين.

٨٣٥ -وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن النبيّ ﷺ قال: «العَيْنُ حَقٌّ، وَلَوْ كانَ شَيْءٌ سابَقَ القَدَرَ سَبَقَتْهُ العَيْنُ، وَ إِذَا اسْتُغْسِلْتم فاغْسِلُوا».

قلتُ: قال العلماء: الاستغسال أن يُقال للعائن، وهو الصائب بعينه الناظر بها بالاستحسان: اغسلْ داخلَ إزارك مما يلي الجلد بماء، ثم يُصبّ على العين، وهو المنظور إليه.

وثبت عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان يُؤمر العائن أن يَتوضأ ثم يغتسل منه المعين. رواه أبو داود بإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم.

٨٣٦ -وروينا في كتاب الترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي سعيد الخدريّ رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ يتعوّذُ من الجانّ وعين الإنسان حتى نزلت المعوّذتان، فلما نزلتا أخذَ بهما وتركَ ما سواهما. قال الترمذي: حديث حسن.

٨٣٧ -وروينا في صحيح البخاري حديث ابن عباس؛ أن النبيّ ﷺ كان يُعوّذ الحسن والحسين: «أُعِيذُكُما بِكَلِماتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ كُلِّ شَيْطانٍ وَهامَّةٍ وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لامَّةٍ، ويقول: إن أباكما كانَ يعوّذ بهما إسماعيلَ وإسحاقَ».

---

(٨٣٣)البخاري (٥٧٤٠)، ومسلم (٢١٨٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٣٤)البخاري (٥٧٣٩) ومسلم (٢١٩٧) كلاهما من حديث أم سلمة رضي الله عنها مرفوعا.

(٨٣٥)مسلم (٢١٨٨)، والترمذي نحوه (٢٠٦٢)، وقال: وهذا حديث حسن صحيح غريب.

(٨٣٦)الترمذي (٢٠٥٨)، وقال: وهذا حديث حسن غريب. والنسائي (٥٤٩٤) وابن ماجه (٣٥١١) كلهم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعا. «صحيح»

(٨٣٧)البخاري (٣٣٧١)، وأبو داود (٤٧٣٧).

٨٣٨ - وروينا في كتاب ابن السني، عن سعيد بن حكيم رضي اللّه عنه قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خافَ أن يُصيبَ شيئًا بعينه قال: «اللَّهُمَّ بارِكْ فِيهِ ولا تَضُرَّهُ».

٨٣٩ - وروينا فيه، عن أنس رضي اللّه عنه، أن رسول اللّه ﷺ قال: «مَنْ رأى شَيئًا فَأعْجَبَهُ فَقالَ: ما شَاءَ اللّهُ لا قُوَّةَ إلاَّ باللّهِ، لَمْ يَضُرَّهُ».

٨٤٠ - وروينا فيه، عن سهل بن حنيف رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إذَا رأى أحَدُكُمْ ما يُعْجِبُهُ في نَفْسِهِ أوْ مَالِهِ فَلْيُبَرِّكْ عَلَيْهِ، فإنَّ العَيْنَ حَقٌّ».

٨٤١ - وروينا فيه، عن عامر بن ربيعة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إِذَا رأى أحدُكم من نفسِه ومالِه وأعْجَبَهُ ما يُعْجِبُهُ فَلْيَدْعُ بالبَرَكَةِ».

وذكر الإمامُ أبو محمد القاضي حسين من أصحابنا رحمهم اللّه في كتابه التعليق في المذهب قال: نظرَ بعضُ الأنبياء. صلواتُ اللّه وسلامُه عليهم أجمعين. إلى قومه يومًا فاستكثَرهم وأعجبُوه، فماتَ منهم في ساعة سبعون ألفًا، فأوحى اللّه سبحانه وتعالى إليه: أنَّكَ عِنْتَهُمْ، وَلَوْ أنَّكَ إذْ عِنْتَهُمْ حَصَّنْتَهُمْ لَمْ يَهْلِكُوا، قال: وَبأيِّ شَيْءٍ أُحَصِّنُهُمْ؟ فأوحى اللّه تعالى إليه: تقولُ: حَصَّنْتُكُمْ بالحَيِّ القَيُّومِ الَّذي لا يَمُوتُ أبَدًا، وَدَفَعْتُ عَنْكُمُ السُّوءَ بِلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللّهِ العَلِيِّ العَظِيمِ. قال المعلّق عن القاضي حسين: وكان عادة القاضي رحمه اللّه إذا نظرَ إلى أصحابه فأعجبَه سَمْتُهم وحسنُ حالهم، حصَّنهم بهذا المذكور، واللّه أعلم.

بابُ ما يقول إذا رأى ما يُحِبّ وما يَكره

٨٤٢ - روينا في كتاب ابن ماجه وابن السني، بإسناد جيد، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت:

---

(٨٣٨) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٦)، حديث (٢٠٧) من حديث سعيد بن حكيم رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٣٩) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٦)، حديث (٢٠٦) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٨٤٠) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٠٥)، حديث (٢٠٤) من حديث سهل بن حنيف رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٤١) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٢٥)، حديث (٢٥٠) من حديث عامر بن ربيعة، مرفوعا.

(٨٤٢) ابن ماجه (٣٨٠٣)، والحاكم في المستدرك (١/ ٦٧٧)، وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٨١)، حديث (٣٨٠) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا. «حسن»

كان رسولُ اللّه ﷺ إذا رأى ما يُحِبّ قال: «الحَمْدُ لِلّهِ الّذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُ الصّالِحاتُ». وإذا رأى ما يكره قال: «الحَمْدُ لِلّهِ على كلّ حالٍ». قال الحاكم أبو عبد اللّه: هذا حديث صحيح الإسناد

بابُ ما يقولُ إذا نظَرَ إلى السَّماء

يُستحبّ أن يقول: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾ إلى آخر الآيات، لحديث ابن عباسٍ رضي اللّه عنهما المخرّج في صحيحيهما أنَّ رسول اللّه ﷺ قال ذلك، وقد سبقَ بيانُه، واللّه أعلم.

بابُ ما يَقول إذا تطيَّرَ بشيء

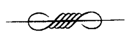
٨٤٣ - روينا في صحيح مسلم، عن معاوية بن الحكم السلميّ الصحابي رضي اللّه عنه قال: قلت: يارسول اللّه! منّا رجال يتطيرون، قال: «ذلكَ شَيْءٌ يَجِدُونَه في صُدُورِهِمْ، فَلا يَصُدَّنَهُمْ».

٨٤٤ - وروينا في كتاب ابن السني وغيره، عن عروة بن عامر الجهنيّ رضي اللّه عنه قال سُئل النبيّ ﷺ عن الطِّيَرة فقال: «أصْدَقُها الفألُ، وَلا يَرُدُّ مُسْلِمًا، وَإذَا رأيتُمْ مِنَ الطِّيَرَةِ شَيئًا تَكْرَهُونَهُ فَقولُوا: اللَّهُم لا يأتِي بالحَسَناتِ إلاَّ أنْتَ، وَلا يَذْهَبُ بالسَّيِّئاتِ إلاَّ أنْتَ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ باللهِ».

بابُ ما يَقولُ عندَ دُخول الحمَّام

قيل: يستحبّ أن يُسمِّيَ اللّه تعالى، وأنْ يسألَه الجنّةَ، ويستعيذَه من النار.

٨٤٥ - روينا في كتاب ابن السني، بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «نِعْمَ البَيْتُ الحَمّامُ يَدْخُلُهُ المُسْلِمُ، إذَا دَخَلَهُ سألَ اللّهَ عَزَّ وَجَلَّ الجَنَّةَ وَاسْتَعاذَهُ مِنَ النّارِ».



---

(٨٤٣) مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠).

(٨٤٤) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٤٥)، حديث (٢٩٤) من حديث عروة بن عامر الجهني رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

(٨٤٥) ابن السني في عمل اليوم والليلة ص (١٥٤)، حديث (٣١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا. «ضعيف»

بابُ ما يَقولُ إذا اشترى غُلامًا أو جَاريةً أو دابّةً وما يقولُه إذا قَضى دَيْنًا

يُستحبّ في الأوّل أن يأخذَ بناصيته ويقول: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا جُبِلَ عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ ما جُبِلَ عَلَيْهِ.

وقد سبق في كتاب أذكار النكاح الحديث الوارد في نحو ذلك في سنن أبي داود وغيره، ويقول في قضاء الدّين «بارَكَ اللَّهُ لَكَ في أهْلِكَ وَمالِكَ» و «جَزاكَ خَيْرًا».

بابُ ما يقولُ مَن لا يَثبتُ على الخَيْلِ ويُدعى لهُ به

٨٤٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جرير بن عبد اللّه البجليّ رضي اللّه عنه قال: شكوتُ إلى النبيّ ﷺ أني لا أثبتُ على الخيل، فضربَ بيده في صدري وقال: «اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هادِيًا مَهْدِيًا».

بابُ نهيِ العالم وغيرِه أن يُحدِّثَ الناسَ بما لا يَفهمونه أو يُخافُ عليهم من تحريف معناه وحملِه على خلاف المراد منه

قال اللّه تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤].

٨٤٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم؛ أن رسول اللّه ﷺ قال لمعاذ رضي اللّه عنه حين طوَّل الصلاة بالجماعة: «أفتّانٌ أنتَ يا مُعاذُ؟!».

٨٤٨ - وروينا في صحيح البخاري، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: حدّثوا الناسَ بما يَعرفون، أتحِبُّون أن يُكذَّب اللَّهُ ورسولُه ﷺ؟، والمراد بقوله: «يعرفون» أي: يفهمون.

بابُ استنصات العالم والواعظِ حاضري مجلسِه ليتوَفَّروا على استماعِه

٨٤٩ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن جرير بن عبد اللّه رضي اللّه عنه قال: قال

---

(٨٤٦) البخاري (٣٠٣٦)، ومسلم (٢٤٧٥) كلاهما من حديث جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٤٧) البخاري (٧٠٥)، ومسلم (٤٦٥) كلاهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعا.
(٨٤٨) البخاري (١٢٧) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه موقوفا.
(٨٤٩) البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥) كلاهما من حديث جرير ابن عبد الله البجلي رضي الله عنه مرفوعا.

لي النبيّ ﷺ في حجة الوداع: «اسْتَنْصِتِ الناسَ، ثم قال: لا تَرْجِعُوا بَعْدي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقابَ بَعْضٍ».

بابُ ما يقولُه الرجلُ المُقتدى به إذا فعل شيئًا في ظاهره مخالفةٌ للصوابِ مع أنه صَوَابٌ

اعلم أنه يُستحبُّ للعالم والمعلّم والقاضي والمفتي والشيخ المربّي وغيرهم ممّن يقتدى به ويؤخذ عنه: أن يجتنب الأفعالَ والأقوالَ والتصرّفات التي ظاهرها خلاف الصواب وإن كان محقًّا فيها، لأنه إذا فعلَ ذلك ترتَّبَ عليه مفاسد من جملتها: توهم كثير ممّن يعلم ذلك منه أن هذا جائز على ظاهره بكل حال، وأن يبقى ذلك شرعًا وأمرًا معمولاً به أبدًا، ومنها وقوع الناس فيه بالتنقص، واعتقادهم نقصه وإطلاق ألسنتهم بذلك؛ ومنها أن الناس يُسيئون الظنّ به فينفرون عنه، ويُنَفِّرون غيرهم عن أخذ العلم عنه وتَسقط رواياته وشهادته، ويبطلُ العمل بفتواه، ويذهبُ ركون النفوس إلى ما يقولُه من العلوم، وهذه مفاسد ظاهرة؛ فينبغي له اجتناب أفرادها، فكيف بمجموعها؟ فإن احتاج إلى شيء من ذلك وكان محقًّا في نفس الأمر لم يظهره، فإن أظهرَه أو ظهرَ أو رأى المصلحةَ في إظهاره ليعلم جوازه وحكمُ الشرع فيه، فينبغي أن يقولَ: هذا الذي فعلتُه ليس بحرام، أو إنما فعلتُه لتعلموا أنه ليس بحرام إذا كان على هذا الوجه الذي فعلتُه، وهو كذا وكذا، ودليلُه كذا وكذا.

٨٥٠ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن سعدٍ الساعديّ رضي اللّه عنه قال: رأيتُ رسولَ اللّه ﷺ قامَ على المِنبر، فكبَّر على الأرض، ثم عادَ إلى المنبر حتى فرغَ من صلاتِه، ثم أقبلَ على الناس فقال: «أيُّها النَّاسُ! إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتَمُّوا بِي وَلِتَعَلَّمُوا صَلاتِي»

والأحاديثُ في هذا الباب كثيرةٌ كحديث «إِنَّهَا صَفِيَّةُ».

٨٥١ - وفي البخاري: أن عليًّا شربَ قائمًا وقال: رأيتُ رسولَ اللّه ﷺ فعلَ كما رأيتموني فعلتُ. والأحاديثُ والآثارُ في هذا المعنى في الصحيح مشهورة.

بابُ ما يقولُه التابعُ للمتبوعِ إذا فعلَ ذلك أو نحوه

اعلم أنه يُستحبّ للتابع إذا رأى من شيخه وغيره ممّن يُقتدى به شيئًا في ظاهره مخالفة

(٨٥٠) البخاري (٩١٧)، ومسلم (٥٤٤) كلاهما من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٥١) البخاري (٥٦١٥)، وأبو داود (٣٧١٨).

للمعروف أن يسأله عنه بنيّة الاسترشاد، فإن كان قد فعلَه ناسيًا تداركَه، وإن كان فعلَه عامِدًا وهو صحيحٌ في نفس الأمر، بيّنه له:

٨٥٢ - فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أُسامة بن زيد رضي اللّه عنهما قال: دفعَ رسولُ اللّه ﷺ من عَرَفَةَ حتى إذا كان بالشِّعب نزلَ، فَبالَ ثم توضأ، فقلتُ: الصلاةَ يا رسول اللّه؟! فقال: «**الصَّلاةُ أمامَكَ**».

قلتُ: إنما قال أُسامة ذلك، لأنه ظنّ أن النبيّ ﷺ نسي صلاة المغرب، وكان قد دخل وقتها قربَ خروجه.

٨٥٣ - وروينا في صحيحيهما، قولَ سعد بن أبي وقاص: يا رسولَ اللّه! ما لك عن فلان؟ واللّه إني لأراه مؤمنًا.

٨٥٤ - وفي صحيح مسلم، عن بريدة؛ أن النبيَّ ﷺ صلَّى الصلواتِ يومَ الفتح بوُضوء واحد، فقال عمر: لقد صنعتَ اليومَ شيئًا لم تكنْ تصنعه، فقال: «**عَمْدًا صَنَعْتُهُ يا عُمَرُ!**» ونظائر هذا كثيرة في الصحيح مشهورة.

بابُ الحَثّ على المُشَاورة

قال اللّه تعالى: ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] والأحاديثُ الصحيحةُ في ذلك كثيرةٌ مشهورة.

وتُغني هذه الآية الكريمة عن كلّ شيء، فإنه إذا أمرَ اللّه سبحانه وتعالى في كتابه نصًّا جليًّا، نبّه نبيّه ﷺ بالمشاورة مع أنه أكمل الخلق، فما الظن بغيره؟.

واعلم أنه يُستحبّ لمن همّ بأمر أن يُشاور فيه مَن يَثِقُ بدينه وخبرته وحذقه ونصيحته ووَرَعه وشفقته. ويُستحبّ أن يُشاور جماعة بالصفة المذكورة ويستكثر منهم، ويعرّفهم مقصودَه من ذلك الأمر، ويُبيِّن لهم ما فيه من مصلحة ومفسدة إن علم شيئًا من ذلك، ويتأكّدُ الأمرُ بالمشاورة في حقّ ولاة الأمور العامة كالسلطان والقاضي ونحوهما، والأحاديث الصحيحة في مشاورة عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه أصحابَه ورجوعِه إلى أقوالهم كثيرة مشهورة، ثم فائدة المشاورة القَول من

---

(٨٥٢) البخاري (١٦٦٧) ومسلم (١٢٨٠) كلاهما من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما مرفوعا.
(٨٥٣) البخاري (٢٧)، ومسلم (١٥٠) كلاهما من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعا.
(٨٥٤) مسلم (٢٧٧)، وأبو داود (١٧٢).

المستشار إذا كان بالصفة المذكورة، ولم تظهر المفسدة فيما أشار به، وعلى المستشار بذل الوسع في النصيحة وإعمال الفكر في ذلك.

٨٥٥ - فقد روينا في صحيح مسلم، عن تميم الداريّ رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قالوا: لمن يا رسول اللّه؟ ! قال: لِلّهِ وكِتابِهِ وَرَسُولِهِ وأئمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعامَّتِهِمْ»**.

٨٥٦ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«المُسْتَشارُ مُؤْتَمَنٌ»**.

بابُ الحَثِّ على طِيْبِ الكَلامِ

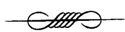
قال الله تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٨٨]

٨٥٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عديّ بن حاتم رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»**.

٨٥٨ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«كُلُّ سُلامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وتُعِينُ الرَّجُلَ في دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْها أوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْها مَتاعَهُ صَدَقَةٌ، قال: وَالكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَبِكُلِّ خُطْوَةٍ تَمشِيها إلى الصَّلاةِ صَدَقَةٌ، وتُمِيطُ الأذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ»**.

قلتُ: السُّلامَى بضم السين وتخفيف اللام: أحدُ مفاصل أعضاء الإِنسان، وجمعه: سُلامَيَات بضم السين وفتح الميم وتخفيف الياء، وتقدم ضبطها في أوائل الكتاب.

٨٥٩ - وروينا في صحيح مسلم عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه قال: قال لي النبيّ ﷺ: **«لا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئاً وَلَوْ أنْ تَلْقَى أخاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ»**.



---

(٨٥٥) مسلم (٥٥)، وأبو داود (٤٩٤٤).

(٨٥٦) أبو داود (٥١٢٨)، والترمذي (٢٨٢٢)، وقال: هذا حديث حسن. وابن ماجه (٣٧٤٥). «صحيح»

(٨٥٧) البخاري (١٤١٧)، ومسلم (١٠١٦) كلاهما من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٥٨) البخاري (٢٧٠٧)، ومسلم (١٠٠٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٥٩) مسلم (٢٦٢٦)، والترمذي (١٨٣٣)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «حسن»

بابُ استحباب بيان الكلام وإيضاحه للمخاطب

٨٦٠ - روينا في سنن أبي داود، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان كلام رسول اللّه ﷺ كلامًا فصلاً يفهمه كلُّ مَن يسمعُه.

٨٦١ - وروينا في صحيح البخاري، عن أنس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ، أنه كان إذا تكلَّم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تُفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلَّم عليهم، سلَّم عليهم ثلاثًا.

بابُ المزاح

٨٦٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه، أن رسولَ اللّه ﷺ كان يقولُ لأخيه الصغير: **«يا أبا عُمَيرٍ ما فَعَلَ النُّغَيرُ»**.

٨٦٣ - وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن أنس أيضًا؛ أن النبيَّ ﷺ قال له: **«يا ذَا الأُذُنَينِ»** قال الترمذي: حديث صحيح.

٨٦٤ - وروينا في كتابيهما أيضًا؛ أن رجلاً أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! احملني، فقال: **«إني حامِلُكَ على وَلَدِ النَّاقَةِ»** فقال: يا رسولَ اللّه! وما أصنعُ بولد الناقة؟ فقال رسول اللّه ﷺ: **«وَهَلْ تَلدُ الإبلَ إلاَّ النُّوقُ؟»** قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٦٥ - وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قالوا: يا رسولَ اللّه! إنك تداعبنا. قال: **«إني لا أقُولُ إلاَّ حَقًّا»** قال الترمذي: حديث حسن.

٨٦٦ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، عن النبي ﷺ قال: **«لا تُمَارِ أخاكَ وَلا تُمازِحْهُ وَلا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفَهُ»**.

قال العلماء: المزاحُ المنهيُّ عنه، هو الذي فيه إفراط ويُداوم عليه، فإنه يُورث الضحك وقسوةَ القلب، ويُشغل عن ذكر اللّه تعالى والفكر في مهمات الدين، ويؤولُ في كثير من الأوقات

---

(٨٦٠) أبو داود (٤٨٣٩)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٣٨)، والبيهقي في الكبرى (٣/ ٢٠٧).

(٨٦١) سبق تخريجه برقم (٦٢٢).

(٨٦٢) البخاري (٦٢٠٣)، ومسلم (٢١٥٠) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٦٣) أبو داود (٥٠٠٢)، والترمذي (١٩٩٢)، وقال: حديث صحيح غريب. «صحيح»

(٨٦٤) أبو داود (٤٩٩٨)، والترمذي (١٩٩١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب. «صحيح»

(٨٦٥) الترمذي (١٩٩٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «صحيح»

(٨٦٦) الترمذي (١٩٩٥)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٤٠)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٤٨). «ضعيف»

إلى الإيذاء، ويُورثُ الأحقاد، ويُسقطُ المهابةَ والوقارَ. فأما ما سَلِمَ من هذه الأمور فهو المباحُ الذي كان رسولُ اللّهﷺ يفعله، فإنهﷺ إنما كان يفعله في نادر من الأحوال لمصلحة وتطييب نفس المخاطب ومؤانسته، وهذا لا منعَ منه قطعًا، بل هو سنّةٌ مستحبةٌ إذا كان بهذه الصفة، فاعتمدْ ما نقلناه عن العلماء وحقَّقناه في هذه الأحاديث وبيان أحكامها، فإنه مما يَعظمُ الاحتياجُ إليه، وباللّه التوفيق.

بابُ الشَّفاعَة

اعلم أنه تُستحبّ الشفاعة إلى ولاة الأمر وغيرهم من أصحاب الحقوق والمستوفين لها ما لم تكن شفاعةً في حدٍّ أو شفاعةً في أمر لا يجوز تركهُ؛ كالشفاعة إلى ناظرٍ على طفل أو مجنون أو وقف، أو نحو ذلك في ترك بعض الحقوق التي في ولايته، فهذه كلُّها شفاعة محرّمة تحرم على الشافع، ويحرم على المشفوع إليه قبولها، ويحرم على غيرهما السعي فيها إذا علمها؛ ودلائلُ جميع ما ذكرته ظاهرة في الكتاب والسنّة وأقوال علماء الأمة، قال اللّه تعالى: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴾[النساء: ٨٥] المقيت: المقتدر والمقدّر، هذا قول أهل اللغة، وهو محكيٌّ عن ابن عباس وآخرين من المفسرين.

وقال آخرون منهم المقيت: الحفيظ، وقيل المقيت: الذي عليه قوت كل دابة ورزقها.

وقال الكلبي: المقيت المجازي بالحسنة والسيئة، وقيل المقيت الشهيد، وهو راجع إلى معنى الحفيظ.

وأما الكِفْل فهو الحظ والنصيب، وأما الشفاعة المذكورة في الآية: فالجمهور على أنها هذه الشفاعة المعروفة، وهي شفاعة الناس بعضهم في بعض؛ وقيل الشفاعة الحسنة أن يشفع إيمانه بأنه يقاتل الكفار، واللّه أعلم.

٨٦٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه قال: كان النبيﷺ إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال: «**اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا، وَيَقْضِي اللّه على لسانِ نَبِيّهِ ما أحَبَّ**» وفي رواية «**ما شاءَ**» وفي رواية أبي داود «**اشْفَعُوا إليَّ لِتُؤْجَرُوا، وَلْيَقْضِ اللّهُ على لِسانِ نَبِيّهِ ما شاءَ**» وهذه الرواية توضّح معنى رواية الصحيحين.

---

(٨٦٧) البخاري (٦٠٢٧) ومسلم (٢٦٢٧) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعا.

٨٦٨ - وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس رضي الله عنهما في قصة بريرة وزوجها، قال: قال لها النبيّ ﷺ: «لَوْ رَاجعتِيهِ؟ قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: إنما أشْفَعُ، قالتْ: لا حاجةَ لي فيه».

٨٦٩ - وروينا في صحيح البخاري، عن ابن عباس، قال: لما قَدِمَ عيينةُ بن حصن بن حذيفة بن بدر نزلَ على ابن أخيه الحرّ بن قيس، وكانَ من النفر الذين يُدنيهم عمرُ رضي الله عنه، فقال عيينة: يا بن أخي! لك وجهٌ عند هذا الأمير فاستأذنْ لي عليه، فاستأذنَ له عمرَ، فلما دخل قال: هي يا ابن الخطاب! فو الله ما تُعطينا الجزلَ ولا تحكمُ بيننا بالعدل، فغضبَ عمر حتى همّ أن يُوقع به، فقال الحرّ: يا أميرَ المؤمنين! إن الله عزّ وجلّ قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾[الأعراف: ١٩٩] وإن هذا من الجاهلين، فو الله ما جاوزها عمرُ حين تلاها عليه، وكان وقّافًا عند كتاب الله تعالى.

بابُ استحباب التَّبْشيرِ والتَّهنئةِ

قال الله تعالى: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ﴾[العنكبوت: ٣١] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ﴾[هود: ٦٩] وقال تعالى: ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ﴾[الصّافات: ١٠١] وقال تعالى: ﴿قَالُواْ لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾ وقال تعالى: ﴿قَالُواْ لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾[الحجر: ٥٣] وقال تعالى: ﴿وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ﴾[هود: ٧١] وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ﴾ الآية[آل عمران: ٤٥]، وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ ٱلَّذِي يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[الشورى: ٢٣] وقال تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥ..﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَبْشِرُواْ بِٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[فصّلت: ٣٠] وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم بُشْرَىٰكُمُ ٱلْيَوْمَ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾[الحديد: ١٢] وقال تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ﴾[التوبة: ٢١].

وأما الأحاديث الواردة في البشارة فكثيرة جدًا في الصحيح مشهورة، فمنها حديث تبشير خديجة رضي الله عنها ببيت في الجنة من قصب لا نصبَ فيه ولا صخب. ومنها حديث كعب بن مالك رضي الله عنه المخرّج في الصحيحين في قصة توبته قال: سمعت صوت صارخ يقولُ

(٨٦٨) البخاري (٥٢٨٣)، والنسائي (٥٤١٧)، وابن ماجه (٢٠٧٥).
(٨٦٩) سبق تخريجه برقم (٨٣٠).

بأعلى صوته : يا كعبَ ابن مالك أبشر ، فذهبَ الناسُ يبشروننا ، وانطلقتُ أتأمّم رسولَ اللّه ﷺ يتلقاني الناسُ فوجًا فوجًا يهنئوني بالتوبة ، ويقولون : ليهنئك توبةُ اللّه تعالى عليك حتى دخلتُ المسجدَ ، فإذا رسولُ اللّه ﷺ حولَه الناس ، فقام طلحةُ بن عبيد اللّه يُهرول حتى صافحني وهنّأني ، وكان كعبٌ لا ينساها لطلحة ؛ قال كعبُ : فلما سلَّمتُ على رسول اللّه ﷺ قال وهو يُبرقُ وجهُه من السرور : «أبْشِرْ بخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ» .

بابُ جَواز التعجّب بلفظ التَّسبيحِ والتَّهليلِ ونحوهما

٨٧٠ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه ؛ أن النبيّ ﷺ لقيه وهو جُنُب ، فانسلَّ فذهبَ فاغتسلَ ، فتفقَّده النبيّ ﷺ ، فلما جاء قال : «أيْنَ كُنْتَ يا أبا هُرَيْرَةَ؟ !» قال : يا رسول اللّه ! لقيتني وأنا جُنُب فكرهتُ أن أُجالسَك حتى أغتسل ، فقال : «سُبْحانَ اللّه ! إنَّ المُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ» .

٨٧١ - وروينا في صحيحيهما عن عائشة رضي اللّه عنها : أن امرأة سألتِ النبيَّ ﷺ عن غسلها من الحيض ، فأمرَها كيف تغتسلُ قال : «خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّري بِهَا ، قالت : كيف أتطهرُ بها؟ قال : تَطَهرِي بِهَا ، قالت : كَيفَ؟ قال : سبْحانَ اللّهِ ! تَطَهَّري ، فاجتذبتُها إليَ فقلتُ : تتبعي أثرَ الدم» .

قلتُ : هذا لفظ إحدى روايات البخاري ، وباقيها روايات مسلم بمعناه ، والفِرصة بكسر الفاء وبالصاد المهملة : القطعة . والمسك بكسر الميم : وهو الطيب المعروف ، وقيل الميم مفتوحة ، والمراد الجلد ، وقيل أقوال كثيرة : والمختار أنها تأخذ قليلاً من مسك فتجعله في قطنة أو صوفة أو خرقة أو نحوها فتجعله في الفرج لتُطيِّبَ المحلّ وتزيلَ الرائحةَ الكريهة ؛ وقيل : إن المطلوب منه إسراع علوق الولد ، وهو ضعيف ، واللّه أعلم .

٨٧٢ - وروينا في صحيح مسلم عن أنس رضي اللّه عنه : أن أُختَ الرُّبَيِّع أُمّ حارثة جرحت إنسانًا ، فاختصموا إلى النبيَّ ﷺ ، فقال : «القِصَاصَ القِصَاصَ» فقالت أُمّ الرُّبَيِّع . يا رسول اللّه ! أتقتصّ من فلانة واللّه لا يُقتصُّ منها؟ فقال النبيُّ ﷺ : «سُبْحانَ اللّهِ يا أُمَّ الرُّبَيِّع ! القِصَاصُ كتابُ اللّه» . قلتُ : أصل الحديث في الصحيحين ، ولكن هذا المذكور لفظ مسلم وهو غرضنا

---

(٨٧٠) البخاري (٢٨٥) ، ومسلم (٣٧١) . (٨٧١) البخاري (٣١٥) ، ومسلم (٣٣٢) .
(٨٧٢) مسلم (١٦٧٥) ، والنسائي (٤٧٥٥) .

هنا، والرُّبَيِّع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء المشددة.

٨٧٣ -وروينا في صحيح مسلم، عن عِمرانَ بن الحُصين رضي اللّه عنهما في حديثه الطويل: في قصة المرأة التي أُسرت، فانفلتتْ وركبتْ ناقةَ النبيّ ﷺ، ونذرتْ إن نجّاها اللّه تعالى لتنحرنّها، فجاءت فذكروا ذلك لرسول اللّه ﷺ، فقال: «سُبْحانَ اللّه! بِئْسَ ما جَزَتْها».

٨٧٤ -وروينا في صحيح مسلم، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه، في حديث الاستئذان أنه قال عمر رضي اللّه عنه... الحديث، وفي آخره: يا ابْنَ الخَطّابِ! لا تَكُونَنَّ عَذَابًا على أصْحابِ رَسُول اللّه ﷺ، قال: سبحانَ اللّه! إنما سمعتُ شيئًا فأحببتُ أن أتَثَبَّتَ.

٨٧٥ -وروينا في الصحيحين في حديث عبد اللّه بن سلام الطويل لما قيل: إنك من أهل الجنة، قال: سبحان اللّه! ما ينبغي لأحد أن يقول ما لم يعلم، وذكر الحديث.

بابُ الأمرِ بالمعروف والنَّهي عن المنكرِ

هذا الباب أهمُّ الأبواب، أو من أهمِّها لكثرة النصوص الواردة فيه، لعظم موقعه وشدّة الاهتمام به، وكثرة تساهل أكثر الناس فيه، ولا يمكن استقصاء ما فيه هنا لكن لا نخلّ بشيء من أصوله، وقد صنَّفَ العلماء فيه متفرّقات، وقد جمعتُ قطعةً منه في أوائل شرح صحيح مسلم، ونبّهت فيه على مهمات لا يُستغنى عن معرفتها، قال اللّه تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤] وقال تعالى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ﴾ [الأعراف: ١٩٩] وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [التوبة: ٧١] وقال تعالى: ﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾ والآيات بمعنى ما ذكرته مشهورة.

٨٧٦ -وروينا في صحيح مسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «مَنْ رأى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فإنْ لَم يَسْتَطِعْ فَبِلِسانِهِ، فإنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذلكَ أضْعَفُ الإيمَانِ».

٨٧٧ -وروينا في كتاب الترمذي، عن حذيفة رضي اللّه عنه، عن النبي ﷺ قال: «وَالَّذِي

---

(٨٧٣) مسلم (١٦٤١)، وأبو داود (٣٣١٦). (٨٧٤) مسلم (٢١٥٤)، وأبو داود (٥١٨١).

(٨٧٥) البخاري (٧٠١٠) ومسلم (٢٤٨٤) كلاهما من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٧٦) مسلم (٤٩)، وأبو داود (١١٤٠).

(٨٧٧) الترمذي (٢١٦٩)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٣٨٨). «حسن»

نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ تَعالى أن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلا يُسْتَجَابَ لَكُمْ». قال الترمذي: حديث حسن.

٨٧٨ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، بأسانيد صحيحةعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا أيّها الناس، إنكم تقرؤون هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ ﴾ [المائدة: ١٠٥] وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ النَّاسَ إذَا رأوا الظَّالِمَ فَلَمْ يأخُذُوا على يَدَيْهِ أوْشَكَ أنْ يَعُمَّهُمُ اللَّهُ بِعِقابٍ مِنْهُ».

٨٧٩ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وغيرهما، عن أبي سعيد، عن النبيّ ﷺ قال: «أفْضَلُ الجهادِ كَلِمَةُ عَدْلٍ عِنْدَ سُلْطَانٍ جائرٍ»، قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: والأحاديثُ في الباب أشهر من أن تُذكر، وهذه الآية الكريمة مما يَغترّ بها كثير من الجاهلين ويحملونها على غير وجهها، بل الصواب في معناها: أنكم إذا فعلتم ما أُمرتم به فلا يَضرّكم ضَلالةُ مَن ضلّ. ومن جملة ما أمروا به الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والآية قريبة المعنى من قوله تعالى: ﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ﴾ [العنكبوت: ١٨].

واعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له شروط وصفات معروفة ليس هذا موضع بسطها، وأحسنُ مظانّها إحياء علوم الدين، وقد أوضحتُ مهماتها في شرح مسلم، وبالله التوفيق.



(٨٧٨) أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٢١٦٨)، وقال: حديث صحيح. وابن ماجه (٤٠٠٥). «صحيح»

(٨٧٩) أبو داود (٤٣٤٤) وابن ماجه (٤٠١١)، والترمذي (٢١٧٤)، وقال: وهذا حديث حسن غريب من هذا الوجه. «صحيح»

كتاب حفظ اللّسان

بابُ حفظ اللسان

قال اللّه تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ۝﴾ [ق] وقال اللّه تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ۝﴾ [الفجر]. وقد ذكرت ما يَسَّرَهُ اللّه سبحانه وتعالى من الأذكار المستحبة ونحوها فيما سبقَ، وأردتُ أن أضمَّ إليها ما يُكره أو يَحرم من الألفاظ ليكونَ الكتابُ جامعًا لأحكام الألفاظ، ومُبيِّنًا أقسامَها، فأذكرُ من ذلك مقاصدَ يحتاج إلى معرفتها كلُّ متدين، وأكثرُ ما أذكره معروف، فلهذا أترك الأدلة في أكثره، وباللّه التوفيق.

فصل: اعلم أنه لكلّ مكلّف أن يحفظَ لسانَه عن جميع الكلام إلا كلامًا تظهرُ المصلحة فيه، ومتى استوى الكلامُ وتركُه في المصلحة، فالسنّة الإمساك عنه، لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلُها شيء.

٨٨٠ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبي ﷺ قال: «**مَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيرًا أوْ لِيَصْمُتْ**». قلت: فهذا الحديث المتفق على صحته نصّ صريح في أنه لا ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيرًا، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شكّ في ظهور المصلحة فلا يتكلم. وقد قال الإمام الشافعي رحمه اللّه: إذا أراد الكلام فعليه أن يفكر قبل كلامه، فإن ظهرت المصلحة تكلّم، وإن شكَّ لم يتكلم حتى تظهر.

٨٨١ - وروينا في صحيحيهما عن أبي موسى الأشعري قال: قلتُ يا رسولُ اللّه، أيُّ المسلمين أفضلُ؟ قال: «**مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسانِهِ وَيَدِهِ**».

٨٨٢ - وروينا في صحيح البخاري، عن سهل بن سعد رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «**مَنْ يَضْمَنْ لي ما بينَ لَحْيَيْهِ وَما بينَ رِجْلَيْهِ، أَضْمَنْ لَهُ الجَنَّةَ**».

٨٨٣ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة، أنه سمع النبيّ ﷺ يقول: «**إنَّ العَبْدَ يَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ مَا يَتَبَيَّنُ فِيها يَزِلُّ بِهَا إِلَى النَّارِ أَبْعَدَ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ وَالمَغْرِبِ**». وفي رواية

---

(٨٨٠) البخاري (٦١٣٦)، ومسلم (٤٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٨١) البخاري (١١)، ومسلم (٤٢).

(٨٨٢) البخاري (٦٤٧٤)، ومسلم (٢٩٨٨) كلاهما من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه مرفوعا.

(٨٨٣) رواه البخاري (٦٤٧٧)، ومسلم (٢٩٨٨) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

البخاري: «أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ المَشْرِقِ». من غير ذكر المغرب، ومعنى يتبين: يتفكر في أنها خير أم لا.

٨٨٤ - وروينا في صحيح البخاري، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «إنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعالى ما يُلْقِي لَهَا بالاً يَرْفَعُ اللَّهُ تَعالى بها دَرَجاتٍ، وَإنَّ العَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعالى لا يُلْقِي لَها بالاً يَهْوِي بِها في جَهَنَّمَ» قلت: كذا في أصول البخاري «يَرْفَعُ اللَّهُ بِها دَرَجاتٍ». وهو صحيح: أي درجاته، أو يكون تقديره: يرفعه، ويُلْقي بالقاف.

٨٨٥ - وروينا في موطأ الإمام مالك وكتابي الترمذي وابن ماجه، عن بلال بن الحارث المزني رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «إنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ رِضْوَانِ اللَّهِ تَعالى ما كَانَ يَظُن أنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعالى لَهُ بِهَا رِضْوَانَهُ إلى يَوْمِ يَلْقاهُ، وَإنَّ الرَّجُلَ لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللَّهِ تَعالى ما كانَ يَظُنُّ أنْ تَبْلُغَ مَا بَلَغَتْ؛ يَكْتُبُ اللَّهُ تَعالى بِها سَخَطَهُ إلى يَوْمِ يَلْقَاهُ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٨٦ - وروينا في كتاب الترمذي والنسائي وابن ماجه، عن سفيان بن عبد اللّه رضي اللّه عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! حدّثني بأمر أعتصم به، قال: «قُلْ رَبِّيَ اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقِمْ» قلت: يا رسول اللّه! ما أخوف ما يخاف عليّ؟ فأخذ بلسان نفسه ثم قال: «هَذَا».

قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٨٨٧ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لا تُكْثِرُوا الكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، فإنَّ كَثْرَةَ الكَلام بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ تَعالى قَسْوَةٌ للقَلْبِ، وَإنَّ أبْعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ تَعالى القَلْبُ القَاسِي».

٨٨٨ - وروينا فيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «مَنْ وَقاهُ اللّه تَعالى شَرَّ ما بَيْنَ

---

(٨٨٤) البخاري (٦٤٧٨)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٤).

(٨٨٥) الترمذي (٢٣١٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٩٦٩)، ومالك في الموطأ (٢/ ٩٨٥). «صحيح»

(٨٨٦) أبو داود (٢٤١٠) وابن ماجه (٣٩٧٢)، والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٥٨)، والدارمي (٢٧١١)، والترمذي (٢٤١٠)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. «حسن»

(٨٨٧) الترمذي (٢٤١١)، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب. «ضعيف»

(٨٨٨) الترمذي (٢٤٠٩)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن حبان في صحيحه (١٣/ ٩). «صحيح»

لَحْيَيْهِ، وَشَرَّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ دَخَلَ الجَنَّةَ». قال الترمذي: حديث حسن.

٨٨٩ - وروينا فيه، عن عقبة بن عامر رضي اللّه عنه قال: قلتُ يا رسولَ اللّه، ما النجاة؟ قال: «أمْسِكْ عَلَيْكَ لِسانَكَ وَلْيَسَعْكَ بَيْتُكَ وَابْكِ على خَطِيئَتِكَ». قال الترمذي: حديث حسن.

٨٩٠ - وروينا فيه، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «إذَا أصْبَحَ ابْنُ آدَم فإنَّ الأعْضَاءَ كُلَّها تُكَفِّرُ اللِّسَانَ فَتَقُولُ: اتقِ اللَّهَ فِينا فإنما نَحْنُ مِنْكَ، فإنِ اسْتَقَمْتَ اسْتَقَمْنا، وَإنِ اعْوَجَجْتَ اعْوَجَجْنا».

٨٩١ - وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أُمّ حبيبة رضي اللّه عنها، عن النبيّ ﷺ: «كُلُّ كَلامِ ابْنِ آدَمَ عَلَيْهِ لا لَهُ، إلاَّ أمْرًا بِمَعْرُوفٍ، وَنَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ، أوْ ذِكْرًا للّه تَعالى».

٨٩٢ - وروينا في كتاب الترمذي، عن معاذ رضي اللّه عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! أخبرني بعمل يُدخلني الجنة ويُباعدني من النار، قال: لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيم وإنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللَّهُ تعالى عَلَيْهِ: تَعْبُدُ اللَّهَ لاَ تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ، ثم قال: ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ؟ الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ المَاءُ النارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ، ثم تلا ﴿ تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ ﴾ حتى بلغ: ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾[السجدة: ١٦-١٧] ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ برأسِ الأمْرِ وَعمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنامِهِ؟ قلت: بلى يا رسول اللّه! قال: رأسُ الأمْرِ الإسْلامُ، وَعَمُودُهُ الصَّلاةُ، وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الجِهادُ، ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ بِمَلاكِ ذلكَ كُلِّهُ؟ قلت: بلى يا رسول اللّه! فأخذ بلسانه ثم قال: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا، قلت: يا رسول اللّه! وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟». قال الترمذي: حديث حسن صحيح. قلت: الذِّروة بكسر الذال المعجمة وضمّها: وهي أعلاه.

---

(٨٨٩) الترمذي (٢٤٠٦)، وقال: هذا حديث حسن. والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٥٩). «صحيح»

(٨٩٠) الترمذي (٢٤٠٧)، وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث حماد بن زيد عن أبي الصهباء. والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٩٥). «حسن»

(٨٩١) الترمذي (٢٤١٢)، وقال: هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه (٣٩٧٤)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٥٧). «ضعيف»

(٨٩٢) الترمذي (٢٦١٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. وابن ماجه (٣٩٧٣)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٢٣١).

٨٩٣ - وروينا في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة، عن النبيّ ﷺ قال: «مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيهِ» حديث حسن.

٨٩٤ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص؛ أن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ صَمَتَ نَجا» إسناده ضعيف، وإنما ذكرته لأُبيِّنه لكونه مشهورًا، والأحاديث الصحيحة بنحو ما ذكرته كثيرة، وفيما أشرت به كفاية لمن وفّق، وسيأتي إن شاء اللّه في باب الغيبة جُمَل من ذلك، وباللّه التوفيق.

وأما الآثار عن السلف وغيرهم في هذا الباب فكثيرة، ولا حاجة إليها مع ما سبق، لكن ننبّه على عيونٍ منها:

بلغنا أن قسَّ بن ساعدة وأكثم بن صيفي اجتمعا، فقال أحدهما لصاحبه: كم وجدت في ابن آدم من العيوب؟ فقال: هي أكثر من أن تُحصى، والذي أحصيتُه ثمانيةُ آلاف عيب، ووجدتُ خصلةً إن استعملتها سترتَ العيوبَ كلَّها، قال: ما هي؟ قال: حفظ اللسان.

وروينا عن أبي عليّ الفُضَيْل بن عياض رضي اللّه عنه قال: مَنْ عَدّ كلامَه من عمله قلّ كلامُه فيما لا يعنيه.

وقال الإمامُ الشافعيُّ رحمه اللّه لصاحبه الرَّبيع: يا ربيعُ! لا تتكلم فيما لا يعنيك، فإنك إذا تكلَّمتَ بالكلمة ملكتكَ ولم تملكها.

وروينا عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه قال: ما من شيء أحقُّ بالسجن من اللسان.

وقال غيرُه: مَثَلُ اللسان مَثَلُ السَّبُع إن لم تُوثقه عَدَا عليك.

وروينا عن الأستاذ أبي القاسم القُشيري رحمه اللّه في رسالته المشهورة قال: الصمتُ سلامةٌ وهو الأصل، والسكوتُ في وقته صفةُ الرجال؛ كما أن النطق في موضعه أشرفُ الخصال، قال: سمعت أبا عليّ الدقاق رضي اللّه عنه يقول: مَنْ سكتَ عن الحقّ فهو شيطانٌ أخرس. قال: فأما إيثار أصحاب المجاهدة السكوتَ فلِمَا علموا ما في الكلام من الآفات، ثم ما فيه من حظّ النفس

---

(٨٩٣) الترمذي (٢٣١٧)، قال أبو عيسى: هذا حديث غريب. وابن ماجه (٣٩٧٦)، وابن حبان في صحيحه (١/ ٤٤٦). «صحيح»

(٨٩٤) الترمذي (٢٥٠١)، وقال: هذا حديث غريب. والإمام أحمد في مسنده (٢/ ١٥٩)، والدارمي في سننه (٢/ ٣٨٧). «صحيح»

وإظهار صفاتِ المدح، والميل إلى أن يتميزَ بين أشكاله بحسن النطق وغير هذا من الآفات، وذلك نعتُ أرباب الرياضة، وهو أحدُ أركانهم في حكم المنازلة وتهذيب الخلق، ومما أنشدوه في هذا الباب:

احفظْ لسانَك أيُّها الإنسانُ ... لا يلدغنَّك إنه ثُعبانُ
كم في المقابرِ من قتيلِ لسانِه ... قد كانَ هابَ لقاءَه الشجعانُ

وقال الرِّيَاشِيُّ رحمه الله:

لعمرُك إنَّ في ذنبي لَشُغْلاً ... لِنَفْسِي عن ذنوب بني أُمَيَّه
على ربِّي حِسَابُهمُ إليه ... تَنَاهَى عِلمُ ذلكَ لا إليَّهْ
وليسَ بضائري ما قَدْ أتوْهُ ... إذا ما اللَّه أصلحَ ما لديَّهْ

بابُ تحريم الغِيبَةِ والنَّمِيمَة

اعلم أن هاتين الخصلتين من أقبح القبائح وأكثرها انتشارًا في الناس، حتى ما يسلمُ منهما إلا القليل من الناس، فلعموم الحاجة إلى التحذير منهما بدأتُ بهما.

فأما الغيبة: فهي ذكرُك الإنسانَ بما فيه مما يكره، سواء كان في بدنه أو دينه أو دنياه، أو نفسه أو خَلقه أو خُلقه، أو ماله أو ولده أو والده، أو زوجه أو خادمه أو مملوكه، أو عمامته أو ثوبه، أو مشيته وحركته وبشاشته، وخلاعته وعبوسه وطلاقته، أو غير ذلك مما يتعلق به، سواء ذكرته بلفظك أو كتابك، أو رمزتَ أو أشرتَ إليه بعينك أو يدك أو رأسك أو نحو ذلك أما البدن فكقولك: أعمى أعرج أعمش أقرع، قصير طويل أسود أصفر. وأما الدِّيْنُ فكقولك: فاسق سارق خائن، ظالم متهاون بالصلاة، متساهل في النجاسات، ليس بارًّا بوالده، لا يضعُ الزكاة مواضعَها، لا يجتنبُ الغيبة. وأما الدنيا: فقليلُ الأدب، يتهاونُ بالناس، لا يرى لأحد عليه حقًّا، كثيرُ الكلام، كثيرُ الأكل أو النوم، ينامُ في غير وقته، يجلسُ في غير موضعه، وأما المتعلّق بوالده فكقوله: أبوه فاسق، أو هندي أو نبطي أو زنجي، إسكاف بزاز نخاس نجار حداد حائك. وأما الخُلُق فكقوله: سيء الخلق، متكبّر مُرَاء، عجول جبَّار، عاجز ضعيفُ القلب، مُتهوِّر عبوس، خليع، ونحوه. وأما الثوب: فواسع الكمّ، طويل الذيل، وَسِخُ الثوب ونحو ذلك، ويُقاس الباقي بما ذكرناه. وضابطُه: ذكرُه بما يكره.

وقد نقل الإمام أبو حامد الغزالي إجماع المسلمين على أن الغيبة: ذكرُك غيرَك بما يكرَهُ، وسيأتي الحديث الصحيح المصرّح بذلك.

وأما النميمة : فهي نقلُ كلام الناس بعضِهم إلى بعضٍ على جهةِ الإفساد . هذا بيانهما .

وأما حكمهما ، فهما محرَّمتان بإجماع المسلمين ، وقد تظاهرَ على تحريمهما الدلائلُ الصريحةُ من الكتاب والسنّة وإجماع الأمة ، قال اللّه تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾ [الهمزة: ١]، وقال تعالى : ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ [القلم: ١١]

٨٩٥ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن حذيفة رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال : «لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ نَمَّامٌ» .

٨٩٦ - وروينا في صحيحيهما ، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما ؛ أنَّ رسولَ اللّه ﷺ مرّ بقبرين فقال : «إنَّهما يُعَذَّبانِ ومَا يُعَذَّبانِ في كَبير» . قال : وفي رواية البخاري : «بلى إنَّه كَبيرٌ ، أمَّا أحَدُهُما فَكانَ يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ ، وأما الآخَرُ فَكانَ لا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ» .

قلتُ : قال العلماء : معنى وما يُعذّبان في كبير : أي في كبير في زعمهما أو كبير تركه عليهما .

٨٩٧ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ، عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه ؛ أن رسول اللّه ﷺ قال : «أتَدْرُونَ ما الغِيبَةُ؟» قالوا : اللّهُ ورسولُه أعلمُ ، قال : «ذِكْرُكَ أخاكَ بِمَا يَكْرَهُ» . قيل : أفرأيتَ إنْ كانَ في أخي ما أقولُ؟ قال : «إنْ كانَ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدِ اغْتَبْتَهُ ، وَإنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ ما تَقُولُ فَقَدْ بَهَتَّهُ» . قال الترمذي : حديث حسن صحيح .

٨٩٨ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي بكرة رضي اللّه عنه ؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال في خطبته يوم النحر بِمنىً في حجة الوداع : «إنَّ دِماءَكُمْ وَأمْوَالَكُمْ وأعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، في بَلَدِكُمْ هَذَا في شَهْرِكُمْ هَذَا ، ألا هَلْ بَلَّغْتُ؟» .

٨٩٩ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي ، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : قلتُ للنبيّ ﷺ : حسبُك من صفيّة كذا وكذا . قال بعضُ الرواة : تعني قصيرة . فقال : «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ البَحْرِ لَمَزَجَتْهُ» قالت : وحكيتُ له إنسانًا فقال : «ما أُحِبُّ أني حَكَيْتُ إنسانًا وأنَّ لي كَذَا

---

(٨٩٥) البخاري (٦٠٥٦)، ومسلم (١٠٥) كلاهما من حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه مرفوعا .

(٨٩٦) البخاري (١٣٦١) ومسلم (٢٩٢) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا .

(٨٩٧) مسلم (٢٥٨٩)، وأبو داود (٤٨٧٤)، والترمذي (١٩٣٤)، وقال: هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في الكبرى (٦/ ٤٦٧) .

(٨٩٨) البخاري (١٧٣٩)، ومسلم (١٦٧٩) كلاهما من حديث أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعا .

(٨٩٩) أبو داود (٤٨٧٥)، والترمذي (٢٥٠٢)، والإمام أحمد في مسنده (٦/ ١٨٩) . «صحيح»

وكَذَا» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلتُ: مزجته: أي خالطته مخالطة يتغيرُ بها طعمُه أو ريحُه لشدّة نتنها وقبحها، وهذا الحديث من أعظم الزواجر عن الغيبة أو أعظمها، وما أعلم شيئًا من الأحاديث يبلغُ في الذمّ لها هذا المبلغ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[النجم: ٣، ٤] نسألُ اللّه الكريم لطفه والعافية من كل مكروه.

٩٠٠ - وروينا في سنن أبي داود، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أظْفارٌ مِنْ نُحاسٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هؤُلاءِ يا جِبْرِيلُ؟ قال: هَؤُلاءِ الَّذينَ يأكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ في أعْرَاضِهِمْ»**.

٩٠١ - وروينا فيه، عن سعيد بن زيد رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«إنَّ مِن أرْبَى الرِّبا الاسْتِطالَةَ في عِرْضِ المُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقّ»**.

٩٠٢ - وروينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«المُسْلِمُ أخُو المُسْلِمِ لا يَخونُهُ وَلا يَكْذِبُهُ وَلا يَخْذُلُهُ، كُلّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ عِرْضُهُ ومَالُهُ وَدَمُهُ، التَّقْوَى ها هنا، بِحسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشرّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلمَ»**. قال الترمذي: حديث حسن.

قلتُ: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده، وباللّه التوفيق.

بابُ بيانِ مُهِمَّاتٍ تتعلّقُ بحدِّ الغِيبَة

قد ذكرنا في الباب السابق أن الغيبة: ذكرك الإنسان بما يكره، سواء ذكرته بلفظك أو في كتابك، أو رمزتَ أو أشرتَ إليه بعينك أو يدك أو رأسك. وضابطُه: كلّ ما أفهمت به غيرك نقصان مسلم فهو غيبة محرّمة، ومن ذلك المحاكاة بأن يمشي متعارجًا أو مُطَأْطِئًا أو على غير ذلك من الهيئات، مريدًا حكاية هيئة من يَتَنَقَّصُهُ بذلك، فكلُّ ذلك حرام بلا خلاف، ومن ذلك إذا ذَكَرَ مُصنفُ كتاب شخصًا بعينه في كتابه قائلاً: قال فلان كذا مريدًا تنقيصه والشناعةَ عليه، فهو حرام، فإن أرادَ بيانَ غلطه لئلا يُقلَّدَ أو بيانَ ضعفه في العلم لئلا يُغترّ به ويُقبل قوله، فهذا ليس غيبة، بل نصيحة واجبة يُثاب عليها إذا أراد ذلك، وكذا إذا قال المصنف أو غيره: قال قوم أو جماعة كذا،

(٩٠٠) أبو داود (٤٨٧٨)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٢٢٤). «صحيح»

(٩٠١) أبو داود (٤٨٧٦)، والإمام أحمد في مسنده (١/ ١٩٠)، والبيهقي في الكبرى (١٠/ ٢٤١). «صحيح»

(٩٠٢) الترمذي (١٩٢٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والبيهقي في الكبرى (٨/ ٢٤٩). «صحيح»

وهذا غلط أو خطأ أو جَهالة وغفلة، ونحو ذلك فليس غيبة، إنما الغيبة ذكر الإنسان بعينه أو جماعة معينين.

ومن الغيبة المحرّمة قولك: فعل كذا بعضُ الناس أو بعض الفقهاء، أو بعضُ من يَدّعي العلم أو بعضُ المفتين، أو بعض مَن يُنسب إلى الصلاح أو يَدّعي الزهدَ، أو بعض مَن مرّ بنا اليوم، أو بعضَ مَن رأيناه، أو نحو ذلك إذا كان المخاطب يفهمه بعينه؛ لحصول التفهيم.

ومن ذلك غيبة المتفقهين والمتعبدين، فإنهم يعرضون بالغيبة تعريضًا يفهم به كما يفهم بالصريح، فيُقال لأحدهم: كيف حال فلان؟ فيقول: اللّه يُصلحنا، اللّه يغفر لنا، اللّه يُصلحه، نسأل اللّه العافية، نحمدُ اللّه الذي لم يبتلنا بالدخول على الظلمة، نعوذ باللّه من الشرّ، اللّه يُعافينا من قلّة الحياء، اللّه يتوبُ علينا وما أشبه ذلك مما يُفهم منه تنقُّصه، فكل ذلك غيبة محرّمة، وكذلك إذا قال: فلان يُبتلى بما ابتلينا به كلُّنا، أو ماله حيلة في هذا، كلُّنا نفعلُه، وهذه أمثلة وإلا فضابط الغيبة: تفهيمك المخاطب نقص إنسان كما سبق، وكلُّ هذا معلوم من مقتضى الحديث الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا عن صحيح مسلم وغيره في حدّ الغيبة، واللّه أعلم.

فصل: اعلم أن الغيبة كما يحرم على المغتاب ذكرها، يحرم على السامع استماعها وإقرارها فيجب على من سمع إنسانًا يبتدىء بغيبة محرّمة أن ينهاه إن لم يَخَفْ ضررًا ظاهرًا، فإن خافه وجب عليه الإنكارُ بقلبه ومفارقةُ ذلك المجلس إن تمكن من مفارقته، فإن قدر على الإنكار بلسانه أو على قطع الغيبة بكلام آخر لزمه ذلك، فإن لم يفعل عصى، فإن قال بلسانه أسكتْ وهو يشتهي بقلبه استمرارُه، فقال أبو حامد الغزالي: ذلك نفاقٌ لا يخرجُه عن الإثم، ولا بدّ من كراهته بقلبه، ومتى اضطرّ إلى المقام في ذلك المجلس الذي فيه الغيبة وعجز عن الإنكار أو أنكر فلم يُقبل منه ولم يُمكنه المفارقة بطريق حرم عليه الاستماع والإصغاء للغيبة، بل طريقه أن يذكرَ اللّه تعالى بلسانه وقلبه، أو بقلبه، أو يفكر في أمر آخر ليشتغل عن استماعها، ولا يضرّه بعد ذلك السماع من غير استماع وإصغاء في هذه الحالة المذكورة، فإن تمكن بعد ذلك من المفارقة وهم مستمرّون في الغيبة ونحوها وجب عليه المفارقة، قال اللّه تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٨].

وروينا عن إبراهيم بن أدهم رضي اللّه عنه؛ أنه دُعي إلى وليمة، فحضرَ، فذكروا رجلاً لم يأتهم، فقالوا: إنه ثقيل، فقال إبراهيم: أنا فعلتُ هذا بنفسي حيثُ حضرتُ موضعًا يُغتاب فيه

الناس، فخرج ولم يأكلْ ثلاثة أيام. ومما أنشدوه في هذا:

وَسَمْعَكَ صُنْ عن سماعِ القبيحِ كصَوْنِ اللسانِ عن النُّطْقِ بِهْ
فإنَّكَ عندَ سماعِ القبيحِ شريكٌ لقائِلِه فانتبِهْ

بابُ بَيانِ ما يَدْفَعُ به الغيبةَ عن نفسِه

اعلم أن هذا الباب له أدلةٌ كثيرةٌ في الكتاب والسنّة، ولكني أقتصرُ منه على الإشارة إلى أحرف، فمن كان موفَّقًا انزجرَ بها، ومن لم يكن كذلك فلا ينزجر بمجلدات.

وعمدة الباب أن يعرضَ على نفسه ما ذكرناه مَن النصوص في تحريم الغيبة، ثم يفكر في قول اللّه تعالى: ﴿ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾[ق: ١٨] وقوله تعالى: ﴿ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴾[النور: ١٥]. وما ذكرناه من الحديث الصحيح «**إنَّ الرَّجُل لَيَتَكَلَّمُ بالكَلِمَةِ مِنْ سَخَطِ اللّه تعالى ما يُلْقِي لَها بالاً يَهْوِي بِهَا في جَهَنَّمَ**». وغير ذلك مما قدّمناه في باب حفظ اللسان وباب الغيبة، ويضمّ إلى ذلك قولهم: اللّه معي، اللّه شاهدي، اللّه ناظر إليّ. وعن الحسن البصري رحمه اللّه أن رجلاً قال له: إنك تغتابني، فقال: ما بلغَ قدرُك عندي أن أحكِّمَكَ في حسناتي. وروينا عن ابن المبارك رحمه اللّه قال: لو كنتُ مُغتابًا أحدًا لاغتبتُ والديّ لأنهما أحقُّ بحسناتي.

بابُ بَيانِ ما يُبَاحُ مِن الغِيبَة

اعلم أنَّ الغيبةَ وإن كانت محرّمة فإنها تُباح في أحوال للمصلحة، والمُجوِّزُ لهَا غرض صحيح شرعي لا يمكن الوصولُ إليه إلا بها، وهو أحد ستة أسباب:

الأوّل: التظلم، فيجوز للمظلوم أن يتظلّم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممّن له ولاية أو له قدرة على إنصافه من ظالمه فيذكرُ أن فلانًا ظلمني وفعل بي كذا وأخذ لي كذا، ونحو ذلك.

الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر وردّ العاصي إلى الصواب، فيقول لمن يرجو قدرته على إزالة المنكر: فلان يعملُ كذا فازجرْه عنه ونحو ذلك، ويكون مقصوده التوسل إلى إزالة المنكر، فإن لم يقصد ذلك كان حرامًا.

الثالث: الاستفتاء، بأن يقولَ للمفتي: ظلمني أبي أو أخي أو فلان بكذا، فهل له ذلك أم لا؟ وما طريقي في الخلاص منه وتحصيل حقّي ودفع الظلم عني؟ ونحو ذلك.

وكذلك قوله: زوجتي تفعلُ معي كذا، أو زوْجي يفعلُ كذا ونحو ذلك، فهذا جائز للحاجة،

ولكن الأحوط أن يقول: ما تقولُ في رجل كان من أمره كذا، أو في زوج أو زوجة تفعلُ كذا، ونحو ذلك، فإنه يحصل به الغرض من غير تعيين، ومع ذلك فالتعيين جائز لحديث هند الذي سنذكره إن شاء اللّه تعالى وقولُها: يا رسول اللّه! إن أبا سفيانَ رجلٌ شحيح... الحديث. ولم ينهها رسولُ اللّه ﷺ.

الرابع: تحذير المسلمين من الشرّ ونصيحتهم، وذلك من وجوه:

منها جرح المجروحين من الرواة للحديث والشهود، وذلك جائز بإجماع المسلمين، بل واجب للحاجة.

ومنها ما استشارك إنسان في مصاهرته أو مشاركته أو إيداعه أو الإيداع عنده أو معاملته بغير ذلك وجب عليك أن تذكر له ما تعلمه منه على جهة النصيحة، فإن حصل الغرض بمجرّد قولك لا تصلحُ لك معاملتُه أو مصاهرتُه أو لا تفعلْ هذا أو نحو ذلك لم تجز الزيادةُ بذكر المساوىء، وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصريحه. ومنها إذا رأيتَ مَن يشتري عبدًا معروفًا بالسرقة أو الزنا أو الشرب أو غيرها، فعليك أن تبيّن ذلك للمشتري إن لم يكن عالمًا به، ولا يختصّ بذلك، بل كل من علم بالسلعة المبيعة عيبًا وجب عليه بيانه للمشتري إذا لم يعلمه.

ومنها إذا رأيت متفقهًا يتردَّدُ إلى مبتدعٍ أو فاسقٍ يأخذ عنه العلم خِفْتَ أن يتضرَّرَ المتفقّه بذلك، فعليك نصيحته ببيان حاله، ويُشترطُ أن يقصدَ النصيحةَ، وهذا مما يُغلَطُ فيه، وقد يَحملُ المُتكلمَ بذلك الحسدُ، أو يُلَبِّسُ الشيطانُ عليه ذلك، ويُخيِّلُ إليه أنه نصيحةٌ وشفقةٌ، فليتفطَّنْ لذلك.

ومنها أن لا يكون له ولاية لا يقوم بها على وجهها، إما بأن لا يكون صالحًا لها، وإما بأن يكون فاسقًا أو مغفلاً ونحو ذلك، فيجب ذكر ذلك لمن له عليه ولاية عامة ليزيلَه ويُولِّي من يَصلحُ، أو يعلم ذلك منه لتعامله بمقتضة حاله ولا يغترّ به، وأن يسعى في أن يحثَّه على الاستقامة أو يستبدل به.

الخامس: أن يكون مُجاهرًا بفسقه أو بدعته كالمجاهر بشرب الخمر، أو مصادرة الناس وأخذ المُكس، وجباية الأموال ظلمًا، وتولّي الأمور الباطلة، فيجوز ذكره بما يُجاهر به ويحرم ذكره بغيره من العيوب إلا أن يكون لجوازه سبب آخر مما ذكرناه.

السادس: التعريف، فإذا كان الإنسان معروفًا بلقب كالأعمش والأعرج والأصمّ والأعمى

والأحول والأفطس وغيرهم، جاز تعريفه بذلك بنيّة التعريف، ويحرمُ إطلاقُه على جهة النقص، ولو أمكن التعريف بغيره كان أولى. فهذه ستة أسباب ذكرها العلماء مما تُباح بها الغيبة على ما ذكرناه.

وممّن نصّ عليها هكذا الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء وآخرون من العلماء، ودلائلُها ظاهرة من الأحاديث الصحيحة المشهورة، وأكثرُ هذه الأسباب مجمع على جواز الغيبة بها.

٩٠٣ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن رجلًا استأذنَ على النبيّ ﷺ فقال: «**ائْذَنُوا لَهُ بِئْسَ أخُو العَشيرَةِ**» احتجّ به البخاري على جواز غيبة أهل الفساد وأهل الرِّيَبِ.

٩٠٤ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: قسمَ رسولُ اللّه ﷺ قسمةً، فقال رجلٌ من الأنصار: واللّه ما أرادَ محمدٌ بهذا وجهَ اللّه تعالى، فأتيتُ رسولَ اللّه ﷺ فأخبرتُه، فتغيَّرَ وجهُه وقال: «**رَحِمَ اللّهُ مُوسَى لَقَدْ أُوذِيَ بِأكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ**». وفي بعض رواياته: قال ابن مسعود: فقلتُ لا أرفعُ إليه بعد هذا حديثًا.

قلتُ: احتجّ به البخاري في إخبار الرجل أخاه بما يُقال فيه.

٩٠٥ - وروينا في صحيح البخاري، عن عائشةَ رضي اللّه عنها قالت: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**مَا أظُنُّ فُلانًا وَفُلانًا يَعْرِفانِ مِنْ دِينِنا شَيْئًا**».

قال الليث بن سعد ـ أحد الرواة ـ: كانا رجلين من المنافقين.

٩٠٦ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن زيد بن أرقمَ رضي اللّه عنه قال: خرجنا مع رسول اللّه ﷺ في سفر فأصابَ الناسَ فيه شدةٌ، فقال عبدُ اللّه ابن أُبيّ: لا تُنفقوا على مَن عند رسول اللّه حتى يَنْفَضُّوا من حوله، وقال: لئن رجعنَا إلى المدينة ليُخْرِجَنَّ الأعزُّ منها الأذلَّ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فأخبرتُه بذلك، فأرسلَ إلى عبد اللّه بن أُبيّ. وذكر الحديث، وأنزل اللّه تعالى تصديقه: ﴿ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ ﴾

---

(٩٠٣) البخاري (٦٠٥٤)، ومسلم (٢٥٩١) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(٩٠٤) البخاري (٣٤٠٥)، ومسلم (١٠٦٢) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعا.

(٩٠٥) البخاري (٦٠٦٨) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(٩٠٦) البخاري (٤٩٠٣)، ومسلم (٢٧٧٢) كلاهما من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنها مرفوعا.

وفي الصحيح حديث هند امرأة أبي سفيان وقولها للنبي ﷺ «إن أبا سفيان رجل شحيح» (*) إلى آخره.

وحديث فاطمة بنت قيس (*) وقول النبيّ ﷺ لها: «أما معاويَةُ فَصُعْلُوكٌ، وأمَّا أبُو جَهْمٍ فَلا يَضَع العَصَا عَنْ عاتِقِهِ».

بابُ أمرِ منْ سَمعَ غيبةَ شيخِهِ أو صاحبهِ أو غيرِهما

اعلم أنه ينبغي لمن سمع غِيبةَ مسلم أن يردّها ويزجرَ قائلَها، فإن لم ينزجرْ بالكلام زجرَه بيده، فإن لم يستطع باليدِ ولا باللسان، فارقَ ذلكَ المجلس، فإن سمعَ غِيبَةَ شيخه أو غيره ممّن له عليه حقّ، أو كانَ من أهل الفضل والصَّلاح، كان الاعتناءُ بما ذكرناه أكثر.

٩٠٧ -روينا في كتاب الترمذي، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أخِيهِ رَدَّ اللّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيامَةِ». قال الترمذي: حديث حسن.

٩٠٨ -وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، في حديث عِتبان بكسر العين على المشهور، وحُكِي بضمِّها رضي اللّه عنه في حديثه الطويل المشهور قال: قام النبيّ ﷺ يُصلِّي، فقالوا: أين مالك بن الدُّخْشُم؟ فقال رجل: ذلك منافق لا يُحِبّ اللّهَ ورسولَه، فقال النبيّ ﷺ: «لا تَقُلْ ذلكَ، ألا تَرَاهُ قَدْ قالَ لا إلهَ إلاَّ اللّهُ، يُرِيدُ بِذلكَ وَجْهَ اللّهِ؟».

٩٠٩ -وروينا في صحيح مسلم، عن الحسن البصري رحمه اللّه: أن عائذ بن عمرو وكان من أصحاب رسول اللّه ﷺ دخلَ على عُبيد اللّه بن زياد فقال: أي بنيّ إني سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «إنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الحُطَمَةُ، فإيَّاكَ أنْ تَكُونَ مِنْهُمْ، فقال له: اجلسْ، فإنما أنتَ من نُخالة أصحابِ محمّدٍ ﷺ، فقال: وهل كانتْ لهم نخالةٌ؟! إنما كانت النُّخَالةُ بعدَهم وفي غيرِهم».

بابُ الغِيْبَةِ بالقَلْبِ

اعلم أن سوء الظنّ حرام مثل القول: فكما يحرم أن تحدّث غيرك بمساوىء إنسان، يحرم أن

(*) «حديث هند امرأة أبي سفيان: رواه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤).

(*) حديث فاطمة بنت قيس: رواه مسلم (١٤٨٠)، وأبو داود (٢٢٨٤).

(٩٠٧) الترمذي (١٩٣١)، وقال: هذا حديث حسن. والإمام أحمد في مسنده (٦/ ٤٥٠). «صحيح»

(٩٠٨) البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣) كلاهما من حديث عتبان بن مالك رضي الله عنه مرفوعا.

(٩٠٩) مسلم (١٨٣٠)، والإمام أحمد في مسنده (٥/ ٦٤)، وابن حبان في صحيحه (١٠/ ٣٦٨).

تحدّث نفسك بذلك وتسيء الظنّ به، قال اللّه تعالى: ﴿ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴾.

٩١٠ - وروينا في صحيحيهما، عن كعب بن مالك رضي اللّه عنه في حديثه الطويل في قصة توبته قال: قال النبيّ ﷺ وهو جالسٌ في القوم بتبوك: **«ما فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مالِكٍ؟»** فقال رجلٌ من بني سَلِمة: يا رسول اللّه! حبسَه بُرداهُ والنظرُ في عِطْفَيْه، فقال له مُعاذُ بن جبل رضي اللّه عنه: بئسَ ما قلتَ، واللّه يا رسولَ اللّه! ما علمنا عليه إلا خيرًا، فسكتَ رسول اللّه ﷺ.

قلت: سَلِمة بكسر اللام؛ وعِطْفاه: جانباه، وهو إشارة إلى إعجابه بنفسه.

٩١١ - ورويناه في سنن أبي داود، عن جابر بن عبد اللّه وأبي طلحة رضي اللّه عنهم قالا: قال رسول اللّه ﷺ: **«ما مِن امْرِىءٍ يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِمًا في مَوْضِعٍ تُنْتَهَكُ فيهِ حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ إلاَّ خَذَلَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، ومَا مِنْ امْرِىءٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا في مَوْضِعٍ يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ، وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إلا نَصَرَهُ اللَّهُ في مَوْطِنٍ يُحِب نُصْرَتَهُ»**.

٩١٢ - وروينا فيه، عن معاذ بن أنس، عن النبيّ ﷺ قال: **«مَنْ حَمَى مُؤْمِنًا مِنْ مُنافِقٍ. أُراه قال. بَعَثَ اللَّهُ تَعالى مَلَكًا يَحْمِي لَحْمَهُ يَوْمَ القِيامَةِ مِنْ نارِ جَهَنَّمَ وَمَنْ رَمَى مُسْلِمًا بِشَيْءٍ يُرِيدُ شَيْنَهُ حَبَسَهُ اللَّهُ على جِسْرِ جَهَنَّمَ حتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قالَ»**.

٩١٣ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: **«إيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فإنَّ الظَّنَّ أكْذَبُ الحَدِيثِ»**.

والأحاديثُ بمعنى ما ذكرته كثيرة، والمراد بذلك عقدُ القلب وحكمُهُ على غيرك بالسوء، فأما الخواطر وحديث النفس إذا لم يستقرَّ ويستمرّ عليه صاحبُه فمعفوٌ عنه باتفاق العلماء، لأنه لا اختيارَ له في وقوعه، ولا طريقَ له إلى الانفكاك عنه، وهذا هو المراد بما ثبتَ.

٩١٤ - في الصحيح عن رسول اللّه ﷺ أنه قال: **«إنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي ما حَدَّثَتْ بِهِ أنْفُسَها ما لَمْ تَتَكَلَّم بِهِ أوْ تَعْمَلْ»**. قال العلماء: المراد به الخواطر التي لا تستقرّ. قالوا: وسواءٌ كان ذلك الخاطِرُ غِيبة أو كفرًا أو غيرَه؛ فمن خطرَ له الكفرُ مجرّد خَطَرٍ من غير تعمّدٍ لتحصيله، ثم صَرفه

(٩١٠) البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩) كلاهما من حديث كعب ابن مالك رضي الله عنه مرفوعا.
(٩١١) أبو داود (٤٨٨٤)، والإمام أحمد في مسنده (٤/ ٣٠). «ضعيف»
(٩١٢) أبو داود (٤٨٨٣)، والإمام أحمد في مسنده (٣/ ٤٤١). «حسن»
(٩١٣) البخاري (٦٠٦٦)، ومسلم (٢٥٦٣) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.
(٩١٤) البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعا.

في الحال فليس بكافر ولا شيء عليه.

وقد قدّمنا في باب الوسوسة في الحديث الصحيح أنهم قالوا: يا رسولَ اللّه! يجدُ أحدُنا ما يتعاظمُ أن يتكلَّمَ به، قال: «ذلكَ صَرِيحُ الإِيمَانِ». وغير ذلك مما ذكرناه هناك وما هو في معناه.

وسببُ العفو ما ذكرناه من تعذّرِ اجتنابه، وإنما الممكن اجتناب الاستمرار عليه فلهذا كان الاستمرار وعقد القلب حرامًا. ومهما عرضَ لك هذا الخاطرُ بالغيبة وغيرها من المعاصي وجبَ عليك دفعُه بالإعراض عنه وذكر التأويلات الصارفة له عن ظاهره.

قال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء: إذا وقع في قلبك ظنّ السوء فهو من وسوسة الشيطان يلقيه إليك، فينبغي أن تُكذِّبه فإنه أفسقُ الفسّاق، وقد قال اللّه تعالى: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] فلا يجوز تصديق إبليس، فإن كان هناك قرينة تدل على فساد واحتمل خلافه، لم تجز إساءة الظنّ؛ ومن علامة إساءة الظنّ أن يتغيَّر قلبُك معه عمّا كان عليه، فتنفرُ منه وتستثقله وتفتر عن مراعاته وإكرامه والاغتمام بسيّئته، فإنَّ الشيطانَ قد يقرّبُ إلى القلب بأدنى خيالٍ مساوىء الناس، ويُلقي إليه أن هذا من فطنتك وذكائك وسرعة تنبّهك، وإن المؤمن ينظر بنور اللّه تعالى، وإنما هو على التحقيق ناطقٌ بغرور الشيطان وظلمته، وإن أخبرَكَ عدلٌ بذلك فلا تُصدِّقه ولا تُكذِّبه لئلا تُسيء الظنّ بأحدهما؛ ومهما خطرَ لك سوءٌ في مسلمٍ فزِدْ في مراعاته وإكرامه، فإن ذلك يُغيظُ الشيطانَ ويدفعُه عنك فلا يُلقي إليك مثلَه خِيفةً من اشتغالك بالدعاء له، ومهما عرفتَ هفوةَ مسلم بحجّةٍ لا شكّ فيها فانصحْه في السرّ ولا يخدعنَّك الشيطانُ فيدعوك إلى اغتيابِه، وإذا وعظتَهُ فلا تعِظْه وأنت مسرورٌ باطّلاعِك على نقصِه فينظرُ إليك بعين التعظيم وتنظرُ إليه بالاستصغار، ولكن اقصدْ تخليصَه من الإثم وأنت حزينٌ كما تحزنُ على نفسك إذا دخلَك نقصٌ، وينبغي أن يكون تركُه لذلك النقص بغير وعظك أحبّ إليك من تركه بوعظك. هذا كلام الغزالي.

قلت: قد ذكرنا أنه يجبُ عليه إذا عرضَ له خاطرٌ بسوء الظن أن يقطعَه، وهذا إذا لم تدعُ إلى الفكر في ذلك مصلحةٌ شرعية، فإذا دعتْ جازَ الفكرُ في نقيصته والتنقيب عنها كما في جرح الشهود والرواة وغير ذلك مما ذكرناه في باب ما يُباح من الغيبة.

بابُ كَفَّارةِ الغيْبةِ والتَّوْبَةِ منها

اعلم أن كلّ من ارتكب معصيةً لزمه المبادوةُ إلى التوبة منها، والتوبةُ من حقوق اللّه تعالى

يُشترط فيها ثلاثة أشياء: أن يُقلع عن المعصية في الحال، وأن يندمَ على فعلها، وأن يَعزِمَ ألاّ يعود إليها.

والتوبةُ من حقوق الآدميين يُشترط فيها هذه الثلاثة، ورابع: وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها، أو طلب عفوه عنها والإبراء منها؛ فيجبُ على المغتاب التوبة بهذه الأمور الأربعة، لأن الغيبة حقّ آدمي، ولا بدّ من استحلاله مَن اغتابَه، وهل يكفيه أن يقول: قد اغتبتُك فاجعلني في حلّ، أم لا بُدَّ أن يبيّنَ ما اغتابه به؟ فيه وجهان لأصحاب الشافعي رحمهم اللّه: أحدهما يُشترط بيانُه، فإن أبرأه من غير بيانه لم يصحّ؛ كما لو أبرأه عن مال مجهول. والثاني لا يُشترط، لأن هذا مما يُتسامحُ فيه فلا يُشترط علمه بخلاف المال. والأوّل أظهرُ، لأن الإِنسانَ قد يسمحُ بالعفو عن غيبة دونَ غِيبة؛ فإن كان صاحبُ الغيبةِ ميّتًا أو غائبًا فقد تعذّرَ تحصيلُ البراءة منها؛ لكن قال العلماء: ينبغي أن يُكثرَ الاستغفار له والدعاء ويُكثر من الحسنات.

واعلم أنه يُستحبّ لصاحب الغِيبة أن يبرئه منها ولا يجبُ عليه ذلك لأنه تبرّعٌ وإسقاطُ حقّ، فكان إلى خِيرته، ولكن يُستحبّ له استحبابًا متأكدًا الإبراء، ليخلّصَ أخاه المسلم من وبال هذه المعصية، ويفوزَ هو بعظيم ثواب اللّه تعالى في العفو ومحبة اللّه سبحانه وتعالى، قال اللّه تعالى: ﴿ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٤] وطريقةُ في تطييب نفسه بالعفو أن يذكّرَ نفسَه أن هذا الأمر قد وقعَ، ولا سبيلَ إلى رفعه فلا ينبغي أن أُفوّتَ ثوابَه وخلاصَ أخي المسلم، وقد قال اللّه تعالى: ﴿ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾ ﴾ [الشورى] وقال تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. والآيات بنحو ما ذكرنا كثيرة.

٩١٥ - وفي الحديث الصحيح أن رسول اللّه ﷺ قال: «وَاللّهُ في عَوْنِ العَبْدِ ما كَانَ العَبْدُ في عَوْنِ أخيهِ». وقد قال الشافعي رحمه اللّه: من استُرضي فلم يرضَ فهو شيطان. وقد أنشد المتقدّمونَ:

قيلَ لي قد أساءَ إليك فلانٌ ... ومُقامُ الفتى على الذُّلِّ عَارُ
قلتُ قدْ جاءَنَا وأحْدَثَ عُذْرًا ... دِيةُ الذنبِ عِندنَا الاعْتِذَارُ

فهذا الذي ذكرناهُ من الحثّ على الإبراء عن الغيبة هو الصواب. وأما ما جاء عن سعيد بن المسيب أنه قال: لا أُحَلِّلُ مَن ظلمني، وعن ابن سيرين: لم أُحرّمها عليه فأُحلِّلُهَا له، لأن اللّه

(٩١٥) مسلم (٢٦٩٩)، وأبو داود (٤٩٤٦).

تعالى حرّم الغيبةَ عليه، وما كنتُ لأُحَلِّلَ ما حرّمه اللّه تعالى أبدًا. فهو ضعيفٌ أوغلطٌ، فإن المُبرِىءَ لا يحلِّلُ محرّمًا، وإنما يُسقط حقًّا ثبتَ له، وقد تظاهرت نصوصُ الكتاب والسنّة على استحباب العفو وإسقاط الحقوق المختصّة بالمسقِط. أو يُحمل كلامُ ابن سيرين على أني لا أُبيح غيبتي أبدًا، وهذا صحيح، فإن الإنسانَ لو قال: أبحتُ عرضي لمن اغتابني لم يَصرْ مباحًا، بل يَحرمُ على كل أحد غِيبتُه كما يَحرم غيبة غيره.

وأما الحديث: «**أيَعْجِزُ أحَدُكُمْ أنْ يَكُونَ كأبي ضَمْضَم، كانَ إذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قالَ إنّي تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي على النّاسِ**» فمعناه: لا أطلبُ مَظلمتي ممّن ظلَمني لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا يَنفعُ في إسقاط مَظلمة كانت موجودة قبل الإبراء. فأما يحدثُ بعدَه فلا بدّ من إبراء جديد بعدَها، وباللّه التوفيق.

بابٌ في النميمة

قد ذكرنا تحريمها ودلائلَها وما جاء في الوعيد عليها وذكرنَا بيانَ حقيقتها ولكنه مختصرٌ، ونزيدُ الآن في شرحه. قال الإمام أبو حامد الغزالي رحمه اللّه: النميمةُ إنما تُطلق في الغالب على مَن يَنمُّ قولَ الغير إلى المقول فيه، كقوله: فلان يقولُ فيك كذا، وليست النميمةُ مخصوصةً بذلك، بل حدّها كشف ما يكره كشفُه، سواء كرهه المنقول عنه، أو المنقول إليه، أو ثالث، وسواء كان الكشفُ بالقول أو الكتابة أو الرمز أو الإيماء أو نحوها، وسواء كان المنقولُ من الأقوال أو الأعمال، وسواء كان عيبًا أو غيره، فَحَقِيْقَةُ النميمة إفشاءُ السرّ وهتكُ الستر عمّا يُكره كشفُه، وينبغي للإنسان أن يسكتَ عن كلّ ما رآهُ من أحوال الناس إلا ما في حكايته فائدةٌ لمسلم أو دفعُ معصية، وإذا رآهُ يُخفي مالَ نفسه فذكره فهو نميمة. قال: وكلُّ مَنْ حُمِلت إليه نميمة وقيل له: قال فيك فلان كذا، لزمه ستة أمور:

الأول: أن لا يصدقه، لأن النَّمامَ فاسقٌ وهو مردود الخبر.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبّح فعله.

الثالث: أن يبغضَه في اللّه تعالى فإنه بغيض عند اللّه تعالى، والبغضُ في اللّه تعالى واجب.

الرابع: أن لا يظنّ بالمنقول عنه السوء لقول اللّه تعالى: ﴿ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴾.

الخامس: أن لا يحملَك ما حُكي لك على التجسس والبحث عن تحقيق ذلك، قال اللّه تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ ﴾ [الحجرات: ١٢].

السادس: أن لا يرضى لنفسه ما نهى النمّامَ عنه فلا يحكي نميمته.

وقد جاء أن رجلاً ذَكَرَ لعمرَ بن عبد العزيز رضي اللّه عنه رجلاً بشيء، فقال عمر: إن شئتَ نظرنَا في أمرك، فإن كنتَ كاذبًا فأنتَ من أهل هذه الآية: ﴿إِن جَآءَكُمْ فَاسِقُۢ بِنَبَإٍ﴾ [الحجرات] وإن كنتَ صادقًا فأنتَ من أهل هذه الآية: ﴿هَمَّازٍ مَّشَّآءِۭ بِنَمِيمٍ﴾ [القلم: ١١] وإن شئتَ عفونا عنك، قال: العفو يا أميرَ المؤمنين! لا أعودُ إليه أبدًا. ورفع إنسانٌ رُقعةً إلى الصاحب بن عبّاد يحثُّه فيها على أخذ مال يتيم، وكان مالاً كثيرًا فكتبَ على ظهرها: النميمةُ قبيحةٌ وإن كانت صحيحةً، والميّتُ رحمه اللّه، واليتيمُ جبرَه اللّه، والمالُ ثَمَّرَهُ اللّه، والساعي لعنه اللّه.

بابُ النهي عن نَقْلِ الحَديثِ إلى وُلاةِ الأُمور إذا لم تَدْعُ إليه ضرورةٌ لخوفِ مَفْسدةٍ ونحوِهَا

٩١٦ - روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«لا يُبَلِّغُني أحَدٌ من أصْحابِي عَنْ أحَدٍ شَيْئًا، فإني أُحِبُّ أنْ أخْرُجَ إلَيْكُمْ وأنا سَلِيمُ الصَّدْرِ»**.

بابُ النَّهي عن الطعن في الأنْسَابِ الثَّابتةِ في ظاهِرِ الشَّرْعِ

قال اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء].

٩١٧ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«اثْنَتانِ في النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ في النَّسَبِ، وَالنِّياحَةُ على المَيّتِ»**.

بابُ النَّهي عن الافْتِخَار

قال اللّه تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾ [النجم: ٣٢]

٩١٨ - وروينا في صحيح مسلم وسنن أبي داود وغيرهما، عن عياض بن حِمار الصحابي رضي اللّه عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«إنَّ اللّهَ تَعالى أوْحَى إليَّ أنْ تَوَاضَعُوا حتّى لا يَبْغيَ أحَدٌ على أحَدٍ، وَلا يَفْخَرَ أحَدٌ على أحَدٍ»**.

---

(٩١٦) أبو داود (٤٨٦٠) والترمذي (٣٨٩٦)، وقال: هذا حديث غريب من هذا الوجه. والإمام أحمد في مسنده (١/ ٣٩٥). «ضعيف»

(٩١٧) سبق تخريجه في الحديث رقم (٤٠١). (٩١٨) مسلم (٢٨٦٥)، وأبو داود (٤٨٩٥).

بابُ النهي عن إظهار الشماتة بالمسلم

٩١٩ - روينا في كتاب الترمذي، عن واثلةَ بن الأسقع رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُظْهِرِ الشَّماتَةَ لأخِيكَ فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ» قال الترمذي: حديث حسن.

بابُ تحريمِ احتِقار المسلمينَ والسُّخْرِيةِ منهم

قال الله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ ۙ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾[التوبة] وقال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ ﴾ الآية[الحجرات: ١١]، وقال تعالى: ﴿ وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴾[الهمزة: ١].

وأما الأحاديث الصحيحةُ في هذا الباب فأكثرُ من أن تُحصر، وإجماعُ الأمة منعقدٌ على تحريم ذلك، والله أعلم.

٩٢٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحاسَدُوا، وَلا تَناجَشُوا، وَلا تَباغَضُوا، وَ لا تَدَابَرُوا، وَ لا يَبِعْ بَعْضُكُمْ على بَعْضٍ وكُونُوا عِبادَ اللَّهِ إخوانًا، المُسلِمُ أخُو المُسْلِمِ لا يَظْلِمُهُ وَلا يَخْذُلُهُ وَلا يَحْقِرُهُ، التَّقْوى هَاهُنا. ويشير إلى صدره ثلاثَ مرات. بِحَسْبِ امْرِىءٍ مِنَ الشَّرِّ أنْ يَحْقِرَ أخاهُ المُسْلِمَ، كُلُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ حَرَامٌ: دَمُهُ ومَالُهُ وَعِرْضُهُ».

قلتُ: ما أعظم نفع هذا الحديث وأكثر فوائده لمن تدبره.

٩٢١ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَدْخُلِ الجَنَّةَ مَنْ في قَلْبِهِ مِثْقالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ، فقال رجلٌ: إن الرجلَ يُحبّ أن يكون ثوبُه حسنًا ونعلُه حسنةً، قال: إنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمالَ، الكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ وَغَمْطُ النَّاسِ».

قلتُ: بَطر الحقّ بفتح الباء والطاء المهملة وهو دفعه وإبطاله، وغمطٌ بفتح الغين المعجمة وإسكان الميم وآخره طاء مهملة، ويروى غمص بالصاد المهملة ومعناهما واحد وهو الاحتقار.

---

(٩١٩) الترمذي (٢٥٠٦)، وقال: هذا حديث حسن غريب. «حسن»

(٩٢٠) مسلم (٢٥٦٤)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٢٧٧).

(٩٢١) مسلم (٩١)، والترمذي (١٩٩٩)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

بابُ غِلَظِ تحريمِ شَهادةِ الزُّور

قال اللّه تعالى: ﴿ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾ [الحج: ٣٠] وقال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ [الإسراء].

٩٢٢ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي بكرة نُفيع بن الحارث رضي اللّه عنه قال:

قال رسول اللّه ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بِأكْبَرِ الكَبائِرِ؟ - ثلاثًا - قلنا: بلى يا رسول اللّه! قال: الإشْرَاكُ باللَّهِ، وَعُقُوقُ الوالِدَيْنِ، وكان متكئًا فجلسَ فقال: ألا وَقَوْلُ الزُّور وَشَهادَةُ الزُّورِ». فما زال يُكرّرها حتى قلنا: ليته سكت.

قلت: والأحاديثُ في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرته كفاية، والإجماع منعقد عليه.

بابُ النهي عن المَنِّ بالعَطِيَّةِ ونحوِها

قال اللّه تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ ﴾ [البقرة: ٢٦٤] قال المفسرون: أي لا تُبطلوا ثوابَها.

٩٢٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ القِيامَةِ وَلا يَنْظُرُ إلَيْهِمْ وَلا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذابٌ ألِيمٌ»، قال: فقرأها رسولُ اللّه ﷺ ثلاثَ مَرَّاتٍ، قال أبو ذرّ: خابُوا وخَسِروا مَن هم يا رسولَ اللّه؟! قال: «المُسْبِلُ، وَالمَنَّانُ، وَالمُنْفِقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ الكاذِبِ».

بابُ النَّهي عن اللَّعْن

٩٢٤ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ثابت بن الضحَّاك رضي اللّه عنه، وكان من أصحاب الشجرة قال: قال رسول اللّه ﷺ: «لَعْنُ المُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ».

٩٢٥ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «لا يَنْبَغِي لِصِدِّيقٍ أنْ يَكُونَ لَعَّانًا».

---

(٩٢٢) البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٧) كلاهما من حديث أبي بكرة نفيع بن الحارث رضي الله عنه مرفوعا.
(٩٢٣) مسلم (١٠٦)، وأبو داود (٤٠٨٧).
(٩٢٤) البخاري (٦١٠٥)، ومسلم (١١٠) من حديث ثابت ابن الضحاك رضي الله عنه مرفوعا.
(٩٢٥) مسلم (٢٥٩٧)، والإمام أحمد في مسنده (٢/ ٣٣٧).

٩٢٦ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ شُفَعاءَ وَلا شُهَدَاءَ يَوْمَ القِيامَةِ**».

٩٢٧ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن سمرة بن جندب رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَلاعَنُوا بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَلا بِغَضَبِهِ وَلا بالنَّارِ**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٩٢٨ - وروينا في كتاب الترمذي، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لَيسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّان وَلا الفاحِشِ وَلا البَذيء**». قال الترمذي: حديث حسن.

٩٢٩ - وروينا في سنن أبي داود، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ العَبْد إذَا لَعَنَ شَيئًا صَعِدَتِ اللَّعْنَةُ إلى السَّماءِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُ السَّماءِ دُونَهَا، ثُمَّ تَهْبِطُ إلى الأرْضِ فَتُغْلَقُ أبْوَابُها دُونَها، ثُمَّ تأخُذُ يَمِينًا وَشِمالاً، فإذَا لَمْ تَجِدْ مَساغًا رَجَعَتْ إلى الَّذي لُعِنَ، فإن كان أهْلاً لِذَلِكَ وَإلاَّ رَجَعَتْ إلى قائِلِها**».

٩٣٠ - وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**مَنْ لَعَنَ شَيئًا لَيسَ بأهْلٍ رَجَعَتِ اللَّعْنَةُ عَلَيْهِ**».

٩٣١ - وروينا في صحيح مسلم، عن عمران بن الحصين رضي اللّه عنهما قال: بينما رسول اللّه ﷺ في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة فَضَجِرَتْ فلعنتها، فسمعَها رسولُ اللّه ﷺ فقال: «**خُذُوا ما عَلَيْها وَدَعُوها فإنَّها مَلْعُونَةٌ**». قال عمران: فكأني أراها الآن تمشي في الناس ما يَعرض لها أحد.

قلت: اختلف العلماء في إسلام حصين والد عمران وصحبته، والصحيح إسلامه وصحبته، فلهذا قلت رضي اللّه عنهما.

---

(٩٢٦) مسلم (٢٥٩٨)، وأبو داود (٤٩٠٧).

(٩٢٧) أبو داود (٤٩٠٦)، والترمذي (١٩٧٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح. والإمام أحمد في مسنده (٥/ ١٥). «حسن»

(٩٢٨) الترمذي (١٩٧٧)، وقال: هذا حديث حسن غريب. والإمام أحمد في مسنده (١/ ٤٠٤).

(٩٢٩) أبو داود (٤٩٠٥) من حديث أم الدرداء رضي الله عنها مرفوعا. «حسن»

(٩٣٠) أبو داود (٤٩٠٨)، والترمذي (١٩٧٨)، وقال: هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا أسنده غير بشر بن عمر. «صحيح»

(٩٣١) مسلم (٢٥٩٥)، وأبو داود (٢٥٦١).

٩٣٢ - وروينا في صحيح مسلم أيضًا، عن أبي برزة رضي اللّه عنه قال: بينما جاريةٌ على ناقةٍ عليها بعضُ متاع القوم، إذ بصرتْ بالنبيّ ﷺ وتضايقَ بهم الجبلُ فقالت: حَلْ اللَّهمّ العنها، فقالَ النبيُّ ﷺ: «لا تُصَاحِبُنا ناقةٌ عَلَيها لَعْنَةٌ» وفي رواية: «لا تُصَاحِبُنا رَاحِلَةٌ عَلَيها لَعْنَةٌ مِنَ اللّهِ تَعالى».

قلت: حَلْ بفتح الحاء المهملة وإسكان اللام، وهي كلمة تزجر بها الإبل.

فصل في جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين والمعروفين

٩٣٣ - ثبت في الأحاديث الصحيحة المشهورة: أن رسول اللّه ﷺ قال: «لَعَنَ اللّهُ الوَاصِلَةَ وَالمُسْتَوْصِلَةَ». الحديث، وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ آكِلَ الرّبا»(*). الحديث، وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ المُصَوِّرِينَ»(*). وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ مَنْ غَيَّرَ مَنارَ الأرْضِ»(*). وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ البَيْضَةَ»(*). وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، وَلَعَنَ اللّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللّهِ»(*). وأنه قال: «مَنْ أحْدَثَ فِينا حَدَثًا أوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللّهِ وَالمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أجْمَعِينَ»(*). وأنه قال: «اللَّهُمَّ الْعَنْ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللّه وَرَسُولَهُ»(*). وهذه ثلاث قبائل من العرب، وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ اليَهُودَ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فجمَلُوها فَباعُوها»(*). وأنه قال: «لَعَنَ اللّهُ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أنْبِيائِهِمْ مَسَاجِدَ»(*). وأنه: «لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال»(*).

وجميع هذه الألفاظ في صحيحي البخاري ومسلم بعضها فيهما وبعضها في أحدهما، وإنما أشرتُ إليها ولم أذكر طرقها للاختصار.

٩٣٤ - وروينا في صحيح مسلم، عن جابر: أن النبيَّ ﷺ رأى حِمارًا قد وُسِمَ في وجهه فقال: «لَعَنَ اللّهُ الَّذي وَسَمَهُ».

---

(٩٣٢) مسلم (٢٥٩٦)، والإمام أحمد في مسنده (٤/٤١٩).

(٩٣٣) البخاري (٥٩٣٤)، ومسلم (٢١٢٣) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا.

(*) مسلم (١٥٩٧)، وأبو داود (٣٣٣٣). (*) البخاري (٢٢٣٨)، والإمام أحمد في مسنده (٤/٣٠٨).

(*) مسلم (١٩٧٨)، والنسائي (٤٤٢٢). (*) البخاري (٦٧٩٩)، ومسلم (١٦٨٧).

(*) انظر قبل السابق (*) البخاري (١٨٧٠)، ومسلم (١٣٦٦).

(*) البخاري (٤٠٩٥)، ومسلم (٦٧٩)، و«جَمَلوها»: أذابوها.

(*) البخاري (٣٤٦٠)، ومسلم (١٥٨٢). (*) البخاري (١٣٣٠)، ومسلم (٥٢٩).

(*) البخاري (٥٨٨٥)، وأبو داود (٤٠٩٧).

(٩٣٤) مسلم (٢١١٧)، وأبو داود (٢٥٦٤).

٩٣٥ - وفي الصحيحين، أن ابن عمر رضي اللّه عنهما مرَّ بفتيان من قُريش قد نَصبوا طيرًا وهم يرمونه، فقال ابن عمر: لعن اللّه من فعلَ هذا، إن رسول اللّه ﷺ قال: «**لَعَنَ اللّهُ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا**».

فصل: اعلم أن لعن المسلم المصون حرامٌ بإجماع المسلمين، ويجوزُ لعنُ أصحاب الأوصاف المذمومة كقولك: لعن اللّه الظالمين، لعن اللّه الكافرين، لعن اللّه اليهود والنصارى، ولعن اللّه الفاسقين، لعن اللّه المصوّرين، ونحو ذلك مما تقدَّم في الفصل السابق.

وأما لعن الإِنسان بعينه ممّن اتَّصَفَ بشيءٍ من المعاصي؛ كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زانٍ أو مصوِّرٍ أو سارقٍ أو آكلِ ربا، فظواهر الأحاديث أنه ليس بحرام. وأشارَ الغزالي إلى تحريمه إلا في حقّ مَن عَلِمْنَا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبي جهل وفرعونَ وهامانَ وأشباههم، قال: لأن اللعن هو الإِبعاد عن رحمة اللّه تعالى، وما ندري ما يُختم به لهذا الفاسق أو الكافر. قال: وأما الذين لعنَهم رسولُ اللّه ﷺ بأعيانهم فيجوزُ أنه ﷺ عَلِمَ موتَهم على الكفر. قال: ويقربُ من اللعن الدعاء على الإِنسان بالشرّ حتى الدعاء على الظالم؛ كقول الإِنسان: لا أصحَّ اللّه جسمَه، ولا سلَّمه اللّه، وما جرى مجراه، وكلُّ ذلك مذمومٌ، وكذلك لعنُ جميع الحيوانات والجماد فكلُّه مذموم.

فصل: حكى أبو جعفرُ النحاس عن بعض العلماء أنه قال: إذا لعن الإِنسانُ ما لا يستحقّ اللعن، فليبادرْ بقوله: إلاّ أن يكون لا يستحقّ.

فصل: ويجوزُ للآمر بالمعروف والناهي عن المنكر وكلّ مؤدِّب أن يقولَ لمن يخاطبه في ذلك الأمر: ويلك، أو يا ضعيفَ الحال! أو يا قليلَ النظر لنفسه! أو يا ظالمَ نفسه! وما أشبه ذلك بحيث لا يتجاوز إلى الكذب، ولا يكون فيه لفظُ قذفٍ، صريحًا كان أو كنايةً أو تعريضًا، ولو كان صادقًا في ذلك، وإنما يجوزُ ما قدَّمناه ويكون الغرضُ منه التأديب والزجر، وليكونَ الكلامُ أوقعَ في النفس.

٩٣٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ رأى رجلاً يسوقُ بدنةً، فقال: «**ارْكَبْها**»، فقال: إنها بدنة، قال: «**ارْكَبْها**»، قال: إنها بدنة، قال في الثالثة:

---

(٩٣٥) البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
(٩٣٦) البخاري (١٦٨٩)، ومسلم (١٣٢٢) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنهما مرفوعًا.

«ارْكَبْهَا وَيْلَكَ».

٩٣٧ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه قال: بينا نحن عند رسول اللّه ﷺ وهو يَقسم قَسْمًا أتاه ذو الخويصرة، رجلٌ من بني تميم، فقال: يا رسول اللّه! اعدل، فقال رسول اللّه ﷺ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ».

٩٣٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن عديّ بن حاتم رضي اللّه عنه: أن رجلاً خطبَ عندَ رسول اللّه ﷺ فقال: مَنْ يُطع اللّه ورسولَه فقد رشدَ، ومَنْ يعصهمَا فقد غوى، فقال رسول اللّه ﷺ: «بِئْسَ الخَطِيبُ أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ».

٩٣٩ - وروينا في صحيح مسلم، أيضًا، عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما: أن عبدًا لحاطب رضي اللّه عنه جاء رسول اللّه ﷺ يشكو حاطبًا فقال: يا رسولَ اللّه! ليدخلنّ حاطبٌ النَّارَ، فقال رسول اللّه ﷺ: «كَذَبْتَ لا يَدْخُلُها، فإنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالحُدَيْبِيَةَ».

وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، قولَ أبي بكر الصديق رضي اللّه عنه لابنه عبد الرحمن حين لم يجده عشَّى أضيافه: يا غنثر، وقد تقدم بيان هذا الحديث في كتاب الأسماء(*).

وروينا في صحيحيهما: أن جابرًا صلَّى في ثوب واحد وثيابه موضوعة عنده، فقيل له: فعلتَ هذا؟ فقال: فعلته ليراني الجهّالُ مثلكُم، وفي رواية: ليراني أحمق مثلك(*).

بابُ النَّهي عن انتهارِ الفُقَراءِ والضُّعَفاءِ واليتيم والسَّائلِ ونحوهم، والإلانةُ القوْل لهم والتواضعُ معهم

قال اللّه تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴾ [الضحى: ٩، ١٠] وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ٥٢] وقال تعالى: ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ ﴾ [الكهف: ٢٨] وقال تعالى: ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الحجر: ٨٨].

---

(٩٣٧) البخاري (٣٦١٠)، ومسلم (١٠٦٤) كلاهم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٣٨) مسلم (٨٧٠) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٣٩) مسلم (٢٤٩٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه مرفوعًا.
(*) (٩٣١) البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧).
(*) (٨٣٢) البخاري (٣٥٢)، ومسلم (٧٦٦).

٩٤٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن عائذ بن عمرو بالذال المعجمة الصحابي رضي اللّه عنه؛ أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر، فقالوا: ما أخذتْ سيوفُ اللّه من عنق عدوّ اللّه مأخذها، فقال أبو بكر رضي اللّه عنه: أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدِهم، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال: «يا أبا بَكْرٍ ! لَعَلَّكَ أغْضَبْتَهُمْ؟ لَئِنْ كُنْتَ أغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أغْضَبْتَ رَبَّكَ» فأتاهم فقال: يا إخوتاه ! أغضبتُكم؟ فقالوا: لا.

قلت: قوله مأخذَها، بفتح الخاء: أي لم تستوفِ حقها من عنقه لسوء فعاله.

بابٌ في ألفاظٍ يُكرهُ استعمالُها

٩٤١ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن سهل بن حُنيف، وعن عائشة رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي».

٩٤٢ - وروينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن عائشة رضي اللّه عنها، عن النبيّ قال: «لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ جاشَتْ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِي» قال العلماء: معنى لَقِسَتْ وجاشت: غثت؛ قالوا: وإنما كُره خبثت للفظ الخبث والخبث.

قال الإمام أبو سليمان الخطابي: لقست وخبثت معناهما واحد، وإنما كُره خبث للفظ الخبث وبشاعة الاسم منه، وعلَّمهم الأدب في استعمال الحسن منه وهجران القبيح، وجاشت بالجيم والشين المعجمة، ولقست بفتح اللام وكسر القاف.

٩٤٣ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «يَقُولُونَ الكَرْمَ، إنَّمَا الكَرْمُ قَلْبُ المؤمِنِ» وفي رواية لمسلم «لا تُسَمُّوا العِنَب الكَرْمَ، فإنَّ الكَرْمَ المُسْلِمُ». وفي رواية: «فإنَّ الكَرْمَ قَلْب المُؤْمِنِ».

٩٤٤ - وروينا في صحيح مسلم، عن وائلَ بن حجر رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «لا تَقُولُوا الكَرْمَ، وَلَكِنْ قُولُوا العِنَبَ والحَبَلَةَ».

---

(٩٤٠) مسلم (٢٥٠٤) من حديث عائذ بن عمرو رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٤١) البخاري (٦١٧٩)، ومسلم (٢٢٥٠) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا.

(٩٤٢) أبو داود (٤٩٧٩) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «صحيح»

(٩٤٣) البخاري (٦١٨٣)، ومسلم (٢٢٤٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٤٤) مسلم (٢٢٤٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

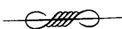
قلت: الحَبَلة بفتح الحاء والباء، ويُقال أيضًا بإسكان الباء قاله الجوهري وغيرُه، والمراد من هذا الحديث النهي عن تسمية العنب كرمًا، وكانت الجاهليةُ تسمّيه كرمًا، وبعضُ الناس اليوم تُسمّيه كذلك، ونهى النبيّ ﷺ عن هذه التسمية، قال الإمام الخطابي وغيره من العلماء: أشفق النبيُّ ﷺ أن يدعوهم حسنُ اسمها إلى شربِ الخمر المتخذة من ثمرها فسلبَها هذا الاسم، والله أعلم.

٩٤٥ - روينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رسول الله ﷺ قال: «**إِذَا قالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أهْلَكُهُمْ**».

قلت: روي أهلكُهم برفع الكاف وفتحها، والمشهور الرفع، ويُؤيِّده أنه جاء في رواية رويناها في حلية الأولياء في ترجمة سفيان الثوري: «**فَهُوَ مِنْ أَهْلَكِهِمْ**». قال الإمام الحافظ أبو عبد الله الحميدي في الجمع بين الصحيحين في الرواية الأولى، قال بعض الرواة: لا أدري هو بالنصب أم بالرفع؟ قال الحميدي: والأشهر الرفع: أي أشدُّهم هلاكًا، قال: وذلك إذا قال على سبيل الإزراء عليهم والاحتقار لهم وتفضيل نفسه عليهم، لأنه لا يدري سرّ الله تعالى في خلقه، هكذا كان بعضُ علمائنا يقولُ، هذا كلام الحميدي. وقال الخطابي: معناه: لا يزالُ يعيبُ الناسَ ويذكرُ مساويهم ويقول: فسدَ النَّاسُ وهلكوا ونحو ذلك، فإذا فعل ذلك فهو أهلكُهم: أي أسوأ حالاً فيما يَلحقُه من الإثم في عيبهم والوقيعة فيهم، وربما أدّاه ذلك إلى العجب بنفسه ورؤيته أن له فضلاً عليهم، وأنه خير منهم فيهلك، هذا كلام الخطابي فيما رويناه عنه في كتابه «**معالم السنن**».

وروينا في سنن أبي داود رضي الله عنه قال: حدّثنا القعنبي، عن مالك، عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكر هذا الحديث، ثم قال: قال مالكٌ: إذا قال ذلك تحزنًا لما يرى في الناس قال: يعني من أمر دينهم فلا أرى به بأسًا، وإذا قال ذلك عجبًا بنفسه وتصاغرًا للناس فهو المكروه الذي يُنهى عنه.

قلتُ: فهذا تفسير بإسناد في نهاية من الصحة وهو أحسن ما قيل في معناه وأوجز، ولا سيما إذا كان عن الإمام مالك رضي الله عنه(*).



---

(٩٤٥) مسلم (٢٦٢٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
(*) أبو داود (٤٩٨٣). وهو في الموطأ (٢/ ٩٨٤).

فصل:

٩٤٦ - روينا في سنن أبي داود، بالإسناد الصحيح، عن حذيفةَ رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: **«لا تقُولُوا ما شاءَ اللّهُ وَشاءَ فُلانٌ، وَلَكِنْ قولُوا ما شَاءَ اللّهُ ثُمَّ ما شَاءَ فُلانٌ»**.

قال الخطابي وغيره: هذا إرشادٌ إلى الأدب، وذلك أن الواو للجمع والتشريك، وثم للعطف مع الترتيب والتراخي، فأرشدَهم ﷺ إلى تقديم مشيئة اللّه تعالى على مشيئة مَن سواه. وجاء عن إبراهيم النخعي أنه كان يكرهُ أن يقول الرجل: أعوذ باللّه وبك؛ ويجوز أن يقول: أعوذ باللّه ثم بك؛ قالوا: ويقول: لولا اللّه ثم فلان لفعلت كذا، ولا تقل: لولا اللّه وفلان.

فصل: ويُكره أن يقول: مُطرنا بنوْءِ كذا، فإن قاله معتقدًا أن الكوكب هو الفاعل فهو كفر، وإن قاله معتقدًا أن اللّه تعالى هو الفاعل وأن النوْءَ المذكور علامة لنزول المطر لم يكفر، ولكنه ارتكب مكروهًا لتلفظه بهذا اللفظ الذي كانت الجاهلية تستعملُه، مع أنه مشتركٌ بين إرادة الكفر وغيره، وقد قدَّمنا الحديث الصحيح المتعلق بهذا الفصل في باب ما يقول عند نزول المطر.

فصل: يحرمُ أن يقولَ إن فعلتُ كذا فأنا يهوديّ أو نصراني، أو بريءٌ من الإسلام ونحو ذلك، فإن قاله وأرادَ حقيقة تعليق خروجه عن الإسلام بذلك صارَ كافرًا في الحال وجرتْ عليه أحكامُ المرتدّين، وإن لم يُردْ ذلك لم يكفرْ، لكن ارتكبَ محرّمًا، فيجبُ عليه التوبة، وهي أن يُقلعَ في الحال عن معصيته ويندمَ على ما فعل ويَعْزِمَ على أن لا يعودَ إليه أبدًا ويستغفر اللّه تعالى ويقول: لا إله إلاَّ اللّه محمدٌ رسولُ اللّه.

فصل: يحرم عليه تحريمًا مغلّظًا أن يقولَ لمسلم: يا كافر!

٩٤٧ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما، قال: قال رسول اللّه ﷺ: **«إذَا قالَ الرَّجُلُ لأخِيهِ: يا كافِرُ! فَقَدْ باءَ بِها أحَدُهُما، فإن كانَ كما قال وَإلاَّ رَجَعَتْ عَلَيْهِ»**.

٩٤٨ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي ذرّ رضي اللّه عنه أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: **«مَنْ دَعا رَجُلاً بالكُفرِ أوْ قَالَ عَدُوُّ اللّه. وَلَيسَ كَذَلِكَ. إلاَّ حارَ عَلَيْهِ»** وهذا لفظ رواية مسلم، ولفظ

---

(٩٤٦) أبو داود (٤٩٨٠) من حديث حذيفة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(٩٤٧) البخاري (٦١٠٣)، ومسلم (٦٠) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

(٩٤٨) مسلم (٦١)، والبخاري (٦٠٤٥) كلاهما من حديث أبي ذر.

البخاري بمعناه، ومعنى حارَ: رجع.

فصل: لو دعا مسلم على مسلم فقال: اللَّهمّ اسلبه الإيمانَ عصى بذلك، وهل يكفر الداعي بمجرد هذا الدعاء؟ فيه وجهان لأصحابنا حكاهما القاضي حسين من أئمة أصحابنا في الفتاوى أصحُّهما لا يكفر، وقد يُحتجّ لهذا بقول اللّه تعالى إخبارًا عن موسى ﷺ: ﴿رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟﴾ [يونس: ٨٨]، وفي هذا الاستدلال نظر، وإن قلنا إنَّ شرعَ من قبلنَا شرعٌ لنا.

فصل: لو أكرهَ الكفّار مسلمًا على كلمة الكفر فقالها وقلبه مطمئنّ بالإيمان لم يكفر بنصّ القرآن قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦] وإجماع المسلمين، وهل الأفضل أن يتكلَّم بها ليصونَ نفسَهُ من القتل؟ فيه خمسةُ أوجه لأصحابنا، الصحيحُ أن الأفضلَ أن يصبرَ للقتل ولا يتكلّم بالكفر، ودلائلُه من الأحاديث الصحيحة وفعل الصحابة رضي اللّه عنهم مشهورة، والثاني الأفضلُ أن يتكلَّمَ ليصونَ نفسَه من القتل. والثالث إن كان في بقائه مصلحةٌ للمسلمين بأن كان يرجو النكايةَ في العدوّ أو القيام بأحكام الشرع، فالأفضلُ أن يتكلَّم بها، وإن لم يكن كذلك فالصبرُ على القتل أفضل. والرابع إن كان من العلماء ونحوهم ممّن يُقتدى بهم فالأفضلُ الصبر لئلا يغترّ به العوامّ. والخامسُ أنه يجبُ عليه التكلّم لقول اللّه تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] وهذا الوجه ضعيف جدًا.

فصل: لو أكره المسلمُ كافرًا على الإسلام فنطقَ بالشهادتين، فإن كان الكافرُ حربيًا صحّ إسلامه، لأنه إكراه بحقّ؛ وإن كان ذميًّا لم يصِرْ مسلمًا لأنّا التزمنا الكفّ عنه، فإكراهُه بغير حق، وفيه قولٌ ضعيفٌ أنه يصيرُ مسلمًا لأنه أمره بالحقّ.

فصل: إذا نطقَ الكافرُ بالشهادتين بغير إكراه، فإن كان على سبيل الحكاية بأن قال: سمعتُ زيدًا يقول: لا إله إلاّ اللّه محمدٌ رسولُ اللّه. لم يُحكم بإسلامه، وإن نطقَ بهما بعد استدعاء مسلم بأن قال له مسلم: قل لا إله إلاّ اللّه محمدٌ رسولُ اللّه، فقالهما، صارَ مسلمًا؛ وإن قالهما ابتداءً لا حكايةً ولا باستدعاء، فالمذهبُ الصحيحُ المشهورُ الذي عليه جمهور أصحابنا أنه يصيرُ مسلمًا، وقيل لا يصيرُ لاحتمال الحكاية.

فصل: ينبغي أن لا يُقال للقائم بأمر المسلمين خليفة اللّه، بل يُقال الخليفة، وخليفةُ رسولِ اللّه ﷺ وأميرُ المؤمنين.

روينا في شرح السنّة للإمام أبي محمد البغوي رضي اللّه عنه قال رحمه اللّه: لا بأسَ أن يُسمَّى القائم بأمر المسلمين أمير المؤمنين والخليفة، وإن كان مخالفًا لسيرة أئمة العدل لقيامه بأمر المؤمنين وسمع المؤمنين له. قال: ويُسمَّى خليفة لأنه خلفَ الماضي قبلَه وقام مقامه. قال: ولا يُسمى أحدٌ خليفة اللّه تعالى بعد آدم وداود عليهما الصلاة والسلام. قال اللّه تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠] وقال تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً﴾ [ص: ٢٦] وعن ابن أبي مُليكة أن رجلاً قال لأبي بكر الصديق رضي اللّه عنه: يا خليفة اللّه! فقال: أنا خليفة محمد ﷺ، وأنا راضٍ بذلك.

وقال رجلٌ لعمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه: يا خليفة اللّه! فقال: ويلَك لقد تناولتَ تناولاً بعيدًا، إن أُمّي سمّتني عمر، فلو دعوتني بهذا الاسم قبلتُ، ثم كَبِرتُ فكُنِّيتُ أبا حفص، فلو دعوتني به قبلتُ، ثم وليتموني أمورَكم فسمَّيْتُوني أمَير المؤمنين، فلو دعوتني بذاك كفاك.

وذكر الإمام أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي البصري الفقيه الشافعي في كتابه «**الأحكام السلطانية**» أن الإمامَ سُمِّيَ خليفةً؛ لأنه خلفَ رسولَ اللّه ﷺ في أُمته، قال: فيجوز أن يُقال الخليفة على الإطلاق، ويجوز خليفة رسول اللّه.

قال: واختلفوا في جواز قولنا خليفة اللّه، فجوّزه بعضُهم لقيامه بحقوقه في خلقه، ولقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩] وامتنع جمهورُ العلماء من ذلك ونسبُوا قائلَه إلى الفجور، هذا كلام الماوردي.

قلتُ: وأوّلُ مَن سُمِّي أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه، لا خلاف في ذلك بين أهل العلم. وأما ما توهمه بعضُ الجهلة في مسيلمة فخطأٌ صريح وجهلٌ قبيح مخالف لإجماع العلماء، وكُتبهم متظاهرة على نقل الاتفاق على أن أوّل مَن سُمِّي أميرَ المؤمنين عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه.

وقد ذكر الإمام الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ في كتابه «**الاستيعاب**» في أسماء الصحابة رضي اللّه عنهم بيان تسمية عمر أمير المؤمنين أوّلاً، وبيان سبب ذلك، وأنه كان يُقال في أبي بكر رضي اللّه عنه خليفة رسول اللّه ﷺ.

فصل: يحرمُ تحريمًا غليظًا أن يقولَ للسلطان وغيره من الخلق شاهان شاه، لأن معناه ملك الملوك، ولا يُوصف بذلك غير اللّه سبحانه وتعالى.

٩٤٩ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هُريرة رضي اللّه عنه عن النبيّ قال: «**إنّ أخنَعَ اسم عِندَ اللّهِ تَعالى رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الأملاكِ**». وقد قدّمنا بيان هذا في كتاب الأسماء، وأن سفيانَ بنَ عيينة قال: ملك الأملاك مثل شاهان شاه.

فصل: في لفظ السيد. اعلم أن السيد يُطلق على الذي يفوق قومَه ويرتفعُ قدرُه عليهم ويُطلق على الزعيم والفاضل، ويُطلق على الحليم الذي لا يستفزّه غضبُه، ويُطلق على الكريم وعلى المالك وعلى الزوج، وقد جاءت أحاديثُ كثيرةٌ بإطلاق سيد على أهل الفضل.

٩٥٠ - فمن ذلك ما رويناه في صحيح البخاري، عن أبي بكرةَ رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ صَعِدَ بالحسن بن عليّ رضي اللّه عنهما المنبرَ فقال: «**إنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللّه تعالى أنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ المُسْلِمِينَ**».

٩٥١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي سعيد الخدري رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال للأنصار لما أقبل سعد بن معاذ رضي اللّه عنه: «**قُومُوا إلى سَيِّدِكُمْ**» أو «**خَيْرِكُمْ**». كذا في بعض الروايات: «**سيّدكم أو خيركم**». وفي بعضها: «**سيدكم**» بغير شك.

٩٥٢ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن سعدَ بن عبادة رضي اللّه عنه قال: يا رسولَ اللّه! أرأيتَ الرجلَ يجدُ مع امرأته رجلًا أيقتله؟ الحديث، فقال رسول اللّه ﷺ: «**انْظُرُوا إلى ما يَقُولُ سَيِّدُكُمْ**».

وأما ما وردَ في النهي:

٩٥٣ - فما رويناه بالإسناد الصحيح في سنن أبي دَاود، عن بريدة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَقُولُوا لِلْمُنافِقِ سَيِّدٌ، فإنَّه إنْ يَكُ سَيِّدًا فَقَدْ أسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ**».

قلت: والجمع بين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد، ويا سيدي، وشبه ذلك إذا كان المسوَّد فاضلًا خيّرًا، إما بعلم، وإما بصلاح، وإما بغير ذلك؛ وإن كان فاسقًا، أو متهمًا في دينه، أو نحو ذلك كُره له أن يقال سيّد. وقد روينا عن الإمام أبي سليمان الخطابي في معالم

---

(٩٤٩) البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٥٠) البخاري (٢٧٠٤) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٥١) البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨) كلاهما من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٥٢) مسلم (١٤٩٨) من حديث سعيد بن عبادة رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٥٣) أبو داود (٤٩٧٧) من حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

السنن في الجمع بينهما نحو ذلك .

فصل: يُكره أن يقول المملوك لمالكه : ربي ، بل يقول ، سيدي ، وإن شاء قال : مولاي . ويُكره للمالك أن يقول : عبدي وأمتي ، ولكن يقول : فتايَ وفتاتي أو غلامي .

٩٥٤ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه ، عن النبيّ ﷺ قال : «**لا يَقُلْ أحَدُكُمْ أطْعِمْ رَبَّكَ ، وَضِّىءْ رَبَّكَ ، اسْقِ رَبَّكَ ، وَلْيَقُلْ : سَيِّدِي وَمَوْلايَ ؛ وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ عبْدِي أمَتِي ، وَلْيَقُلْ : فَتايَ وَفَتاتِي وَغُلامي**» وفي رواية لمسلم : «**وَلا يَقُلْ أحَدُكُمْ رَبّي وَلْيَقُلْ سَيِّدي وَمَوْلايَ**» وفي رواية له : «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدِي وَأمَتِي ، فَكُلُّكُمْ عَبِيدٌ ، وَلا يَقُلِ العَبْدُ رَبي وَلْيَقُلْ سَيِّدِي**» . وفي رواية له : «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ عَبْدِي وَأمَتي ، كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ ، وكُلُّ نِسائِكُمْ إماءُ اللَّهِ ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلامي وَجارِيَتِي وَفَتايَ وَفَتاتِي**» .

قلتُ : قال العلماء : لا يُطلق الربُّ بالألف واللام إلاّ على اللّه تعالى خاصة ، فأما مع الإضافة فيقال : ربّ المال ، وربّ الدار ، وغير ذلك .

ومنه قول النبيّ ﷺ في الحديث الصحيح في ضالّة الإبل «**دَعْها حتَّى يَلْقاها رَبُّها**»(*) ، والحديث الصحيح : «**حتى يهم رب المال من يقبل صدقته**»(*) وقول عمر رضي الله عنه في الصحيح(*) ولفظه من كلام عمر رضي الله عنه : «**وأدخل ربّ الصُّرَيْمة والغُنَيْمة**» . ربّ الصُّرَيْمة والغُنَيْمة ، ونظائره في الحديث كثيرة مشهورة .

وأما استعمال حملة الشرع ذلك فأمر مشهور معروف . قال العلماء : وإنما كره للمملوك أن يقول لمالكه : ربي ، لأن في لفظه مشاركة للّه تعالى في الربوبية . وأما حديث : «**حتى يلقاها ربُّها**» و «**ربّ الصريمة**» وما في معناهما ، فإنما استعمل لأنها غير مكلفة ، فهي كالدار والمال ، ولا شك أنه لا كراهة في قول ربّ الدار وربّ المال . وأما قول يوسف ﷺ : ﴿ٱذْكُرْنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢] فعنه جوابان : أحدهما أنه خاطبه بما يعرفه ، وجاز هذا الاستعمال للضرورة ، كما قال موسى ﷺ للسامري : ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ﴾ [طه: ٩٧] أي الذي اتخذته إلهًا . والجواب الثاني أن هذا شرعُ مَنْ قَبْلَنَا ، وشرعُ من قبلنا لا يكون شرعًا لنا إذا ورد شرعُنا بخلافه ، وهذا لا خلاف فيه . وإنما اختلف أصحاب الأصول في شرع من قبلنا إذا لم يردْ شرعُنا بموافقته ولا مخالفته ، هل

(٩٥٤) البخاري (٢٥٥٢) ، ومسلم (٢٢٤٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا .
(*) البخاري (٩١) ، ومسلم (١٧٢٢) . (*) البخاري (١٤٢١) ، ومسلم (١٠١١) .
(*) البخاري (٣٠٥٩) .

يكون شرعًا لنا أم لا؟ .

فصل: قال الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه «صناعة الكتاب» : أما المولى فلا نعلم اختلافًا بين العلماء أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين : مولاي . قلت : وقد تقدم في الفصل السابق جواز إطلاق مولاي، ولا مخالفة بينه وبين هذا، فإن النحاس تكلّم في المولى بالألف واللام، وكذا قال النحاس : يقال سيد لغير الفاسق، ولا يقال السيد بالألف واللام لغير اللّه تعالى؛ والأظهر أنه لا بأس بقوله المولى والسيد بالألف واللام بشرطه السابق .

فصل: في النهي عن سبّ الريح . وقد تقدم الحديثان في النهي عن سبّها وبيانهما في باب ما يقول إذا هاجت الريح .

فصل: يُكره سبّ الحمى

٩٥٥ - روينا في صحيح مسلم، عن جابر رضي اللّه عنه : أن رسولَ اللّه ﷺ دخلَ على أُمّ السائب أو أُمّ المسيب فقال : «**ما لَكِ يا أُمَّ السَّائِبِ ! . أو يا أُمَّ المسيّب . تُزَفْزِفِينَ؟**» قالت : الحمّى لا باركَ اللّه فيها، فقال : «**لا تَسُبّي الحُمّى، فإنّها تُذْهِبُ خَطايا بني آدَمَ كَمَا يُذْهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ**» .

قلتُ : تزفزفين : أي تتحركين حركة سريعة، ومعناه : ترتعد، وهو بضم التاء وبالزاي المكرّرة، وروي أيضًا بالراء المكرّرة، والزاي أشهر؛ وممّن حكاهما ابن الأثير؛ وحكى صاحب المطالع الزاي، وحُكي الراء مع القاف؛ والمشهور أنه بالفاء سواء بالزاي أو بالراء .

فصل في النهي عن سبّ الديك

٩٥٦ - روينا في سنن أبي داود بإسناد صحيح، عن زيد بن خالد الجهني رضي اللّه عنه قال : قال رسول اللّه ﷺ : «**لا تَسُبُّوا الدّيكَ، فإنَّهُ يُوقِظُ لِلصَّلاةِ**» .

فصل : في النهي عن الدعاء بدعوى الجاهلية وذمّ استعمال ألفاظهم .

٩٥٧ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ قال : «**لَيْسَ مِنّا مَنْ ضَرَبَ الخُدُودَ وَشَقَّ الجُيُوبَ وَدعا بِدَعْوى الجَاهِلِيَّةِ**» وفي

---

(٩٥٥) مسلم (٢٥٧٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا .

(٩٥٦) أبو داود (٥١٠١) من حديث زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه مرفوعًا . «صحيح»

(٩٥٧) البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا .

رواية: «**أوْ شَقَّ أوْ دعا**» بأو.

فصل: ويُكره أن يُسمَّى المحرَّمُ صفرًا، لأن ذلك من عادة الجاهلية.

فصل: يحرمُ أن يُدعى بالمغفرة ونحوها لمن مات كافرًا، قال اللّه تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾﴾ [التوبة] وقد جاء الحديث بمعناه، والمسلمون مجمعون عليه.

فصل: يحرم سبّ المسلم من غير سبب شرعي يجوّز ذلك.

٩٥٨ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه، عن رسول اللّه ﷺ قال: «**سِبابُ المُسْلِمِ فُسُوقٌ**».

٩٥٩ - ورويناه في صحيح مسلم، وكتابي أبي داود والترمذي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه. وصحّ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**المُسْتَبَّانِ ما قالا، فَعَلى البادِيءِ مِنْهُما ما لَمْ يَعْتَدِ المَظْلُومُ**». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

فصل: ومن الألفاظ المذمومة المستعملة في العادة قوله لمن يخاصمه، يا حمار! يا تيس! يا كلب! ونحو ذلك؛ فهذا قبيح لوجهين: أحدهما أنه كذب، والآخر أنه إيذاء؛ وهذا بخلاف قوله: يا ظالم! ونحوه، فإن ذلك يُسامح به لضرورة المخاصمة، مع أنه يصدق غالبًا، فقلّ إنسانٌ إلا وهو ظالم لنفسه ولغيرها.

فصل: قال النحاس: كرهَ بعضُ العلماء أن يُقال: ما كان معي خَلْقٌ إلاّ اللّه. قلت: سبب الكراهة بشاعةُ اللفظ من حيث أن الأصل في الاستثناء أن يكون متصلاً وهو هنا مُحال، وإنما المراد هنا الاستثناء المنقطع، تقديرُه ولكن كان اللّه معي، مأخوذ من قوله: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ﴾ وَيَنْبغي أن يُقال بدلَ هذا: ما كان معي أحدٌ إلاَّ اللّه سبحانه وتعالى، قال: وكره أن يُقال: اجلس على اسم اللّه، وليقلْ اجلس باسم اللّه.

فصل: حكى النحّاسُ عن بعض السلف أنه يُكره أن يقولَ الصائمُ: وحقِّ هذا الخاتم الذي على فمي، واحتجّ له بأنه إنما يُختم على أفواه الكفار، وفي هذا الاحتجاج نظر، وإنما حجته أنه حلفٌ بغير اللّه سبحانه وتعالى، وسيأتي النهي عن ذلك إن شاء اللّه تعالى قريبًا، فهذا مكروهٌ لما ذكرنا،

---

(٩٥٨) البخاري (٦٠٤٤)، ومسلم (٦٤) كلاهما من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٥٩) مسلم (٢٥٨٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

ولما فيه من إظهار صومه لغير حاجة، واللّه أعلم.

فصل: روينا في سنن أبي داود، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، أو غيره، عن عمران بن الحصين رضي اللّه عنهما قال: كنّا نقول في الجاهلية: أنعم اللّه بك عينًا، وأنعم صباحًا، فلما كان الإسلام نُهينا عن ذلك. قال عبد الرزاق: قال معمر: يُكره أن يقول الرجل: أنعم اللّه بك عينًا، ولا بأس أن يقول: أنعم اللّه عينَك. قلتُ: هكذا رواه أبو داود عن قتادة أو غيره، ومثل هذا الحديث قال أهل العلم: لا يُحكم له بالصحة، لأن قتادة ثقة وغيرُه مجهول، وهو محتمل أن يكون عن المجهول فلا يثبتُ به حكم شرعي، ولكن الاحتياط للإنسان اجتناب هذا اللفظ لاحتمال صحته، ولأن بعض العلماء يحتجّ بالمجهول، واللّه أعلم.

فصل: في النهي أن يتناجى الرجلان إذا كان معهما ثالث وحده.

٩٦٠ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إِذَا كُنتُمْ ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الآخَرِ حتّى تَخْتَلِطُوا بالنَّاسِ مِن أجْلِ أنَّ ذلكَ يُحزِنُهُ**».

٩٦١ - وروينا في صحيحيهما، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إِذَا كانُوا ثَلاثَةً فَلا يَتَنَاجَى اثْنانِ دُونَ الثَّالِثِ**». ورويناه في سنن أبي داود، وزاد. قال أبو صالح الراوي. عن ابن عمر: قلتُ لابن عمر: فأربعة؟ قال: لا يضرّك.

فصل: في نهي المرأة أن تخبرَ زوجَها أو غيرَه بحسنِ بدنِ امرأةٍ أخرى إذا لم تدعُ إليه حاجة شرعية من رغبة في زواجها ونحو ذلك.

٩٦٢ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تُباشِرِ المرأةُ المَرأةَ فَتَصِفُها لزَوْجِها كأنَّهُ يَنظُرُ إلَيهَا**».

فصل: يُكره أن يُقال للمتزوّج: بالرِّفاءِ والبنينَ، وإنما يُقال له: باركَ اللّه لك وباركَ عليك، كما ذكرناه في كتاب النكاح.

فصل: روى النَّحاسُ عن أبي بكر محمد بن يحيى وكان أحدَ الفقهاء الأدباء أنه قال: يُكره أن

---

(٩٦٠) البخاري (٦٢٩٠)، ومسلم (٢١٨٣).

(٩٦١) البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٤) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

(٩٦٢) البخاري (٥٢٤٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

يُقال لأحدٍ عند الغضب: اذكر اللّه تعالى؛ خوفًا من أن يحملَه الغضبُ على الكفر، قال: وكذا لا يُقال له: صلّ على النبيّ ﷺ، خوفًا من هذا.

فصل: من أقبح الألفاظ المذمومة، ما يَعتادُه كثيرون من الناس إذا أرادَ أن يَحلِفَ على شيءٍ فيتورّع عن قوله: واللّه، كراهيةَ الحنث أو إجلالاً للّه تعالى وتصوّنًا عن الحلف، ثم يقول: اللّه يعلم ما كان كذا، أو لقد كان كذا ونحوه، وهذه العبارةُ فيها خطرٌ، فإن كان صاحبُها متيقنًا أن الأمر كما قال فلا بأس بها، وإن كان تشكَّكَ في ذلك فهو من أقبح القبائح لأنه تعرّضَ للكذب على اللّه تعالى، فإنه أخبرَ أن اللّه تعالى يعلمُ شيئًا لا يتيقنُ كيف هو. وفيه دقيقة أخرى أقبحُ من هذا، وهو أنه تعرّض لوصف اللّه تعالى بأنه يعلمُ الأمرَ على خلاف ما هو، وذلك لو تحقَّقَ كان كافرًا، فينبغي للإنسان اجتنابُ هذه العبارة.

فصل: ويُكره أن يقولَ في الدّعاء: اللّهم اغفر لي إن شئت، أو إن أردتَ، بل يجزمُ بالمسألة.

٩٦٣ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**لا يَقُولَنَّ أحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْألَةَ فإنَّهُ لا مُكْرِهَ لَهُ**». وفي رواية لمسلم: «**ولَكِنْ لِيَعْزِمْ وَلْيُعظِمِ الرَّغْبَةَ، فإنَّ اللّه لا يَتَعاظَمُهُ شَيْءٌ أعْطاهُ**».

٩٦٤ - وروينا في صحيحيهما، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ «**إذَا دَعا أحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المسألةَ وَلا يَقُولَنَّ اللّهمَّ إنْ شِئْتَ فأعْطِنِي فإنَّه لا مُسْتَكْرِهَ لَهُ**».

فصل: ويُكره الحلفُ بغير أسماء اللّه تعالى وصفاته، سواءٌ في ذلك النبيّ ﷺ، والكعبة، والملائكة، والأمانة، والحياة، والروح، وغير ذلك. ومن أشدِّها كراهة: الحلف بالأمانة.

٩٦٥ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**إنَّ اللّهَ يَنْهاكُمْ أنْ تَحْلِفُوا بآبائِكُمْ، فَمَنْ كانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ باللّه أوْ لِيَصمُتْ**». وفي رواية في الصحيح: «**فَمَنْ كانَ حالِفًا فَلا يَحْلِفْ إلاّ باللّهِ أوْ لِيَسْكُتْ**».

وروينا في النهي عن الحلف بالأمانة تشديدًا كثيرًا، فمن ذلك:

٩٦٦ - ما رويناه في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن بُريدة رضي اللّه عنه قال: قال

---

(٩٦٣) البخاري (٦٢٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٦٤) البخاري (٦٣٣٨)، ومسلم (٢٦٧٨) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٦٥) البخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
(٩٦٦) أبو داود (٣٢٥٣) من حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

رسول اللّه ﷺ: «مَنْ حَلَفَ بالأمانَةِ فَلَيسَ مِنّا».

فصل: يُكره إكثارُ الحلف في البيع ونحوه وإن كان صادقًا.

٩٦٧ - روينا في صحيح مسلم عن أبي قتادة رضي اللّه عنه أنه سمع رسول اللّه ﷺ يقول: «**إيّاكُمْ وكَثْرَةَ الحَلِفِ في البَيْعِ فإنَّهُ يُنَفِّقُ ثُمَّ يَمْحَقُ**».

فصل: يُكره أن يُقال قوسُ قزح لهذه التي في السماء.

٩٦٨ - روينا في حلية الأولياء لأبي نعيم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، أن النبيَّ ﷺ قال: «**لا تَقُولُوا قَوْسَ قُزَحَ، فإنَّ قُزَحَ شَيْطانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا قَوْسَ اللّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فهُوَ أمانٌ لأهْلِ الأرْضِ**» قلت: قُزح بضم القاف وفتح الزاي، قال الجوهري وغيره: هي غير مصروفة وتقولُه العوامّ قدح بالدال وهو تصحيف.

فصل: يُكره للإنسان إذا ابتُلي بمعصيةٍ أو نحوها أن يخبرَ غيرَه بذلك، بل ينبغي أن يتوب إلى اللّه تعالى فيقلعَ عنها في الحال ويندمَ على ما فعل ويعزم أن لا يعود إلى مثلها أبدًا؛ فهذه الثلاثة هي أركان التوبة لا تصحّ إلا باجتماعها، فإن أخبرَ بمعصيته شيخَه أو شبهَه ممّن يرجو بإخباره أن يعلّمه مخرجًا من معصيته، أو ليعلّمَه ما يَسلمُ به من الوقوع في مثلها، أو يعرّفَه السببَ الذي أوقعه فيها، أو يدعوَ له أو نحوَ ذلك فلا بأسَ به، بل هو حسنٌ، وإنما يُكره إذا انتفتْ هذه المصلحةُ.

٩٦٩ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**كُلُّ أُمّتِي معافىً إلا المُجاهِرينَ، وإنَّ مِنَ المُجاهَرَةِ أنْ يَعْمَلَ الرَّجُل بالليْلِ عَمَلاً ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ تَعالى عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يا فُلانُ! عَمِلْتُ البارِحَةَ كَذَا وكَذَا، وَقَدْ باتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللّهِ عَلَيْهِ**».

فصل: يَحرمُ على المكلّف أن يحدِّث عبدَ الإنسان أو زوجته أو ابنه أو غلامَه ونحوَهم بما يُفسدهم به عليه، إذا لم يكنْ ما يُحدِّثهم به أمرًا بمعروف أو نهيًا عن منكر. قال اللّه تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] وقال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ

---

(٩٦٧) مسلم (١٦٠٧).

(٩٦٨) أبو نعيم في حلية الأولياء (٢/ ٣٠٩) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.

(٩٦٩) البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ ﴾ [ق: ١٨].

٩٧٠ - وَروينا في كتابي أبي داود والنسائي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**مَنْ خَبَّبَ زَوْجَةَ امْرِئٍ أوْ مَمْلُوكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا**».

قلتُ: خبَّبَ بخاء معجمة ثم باء موحدة مكرّرة ومعناه: أفسده وخدعه.

فصل: ينبغي أن يُقال في المال المخرج في طاعة اللّه تعالى: أنفقتُ وشبهُه، فيقال: أنفقتُ في حجتي ألفًا، وأنفقتُ في غزوتي ألفين، وكذا أنفقتُ في ضيافة ضيفاني، وفي خِتان أولادي، وفي نكاحي، وشبه ذلك: ولا يقولُ ما يقوله كثيرون من العوامّ: غَرِمْتُ في ضيافتي، وخسرتُ في حجتي، وضيّعت في سفري. وحاصلهُ أن أنفقتَ وشبهه يكونُ في الطاعات. وخسرتُ وغرِمتُ وضيّعت ونحوها يكونُ في المعاصي والمكروهات، ولا تُستعمل في الطاعات.

فصل:مما يُنهى عنه ما يقولُه كثيرون من الناس في الصلاة إذا قال الإمام ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ فيقول المأموم: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ فهذا مما ينبغي تركه والتحذير منه، فقد قال صاحب «**البيان**» من أصحابنا: إنَّ هذا يُبطل الصلاة إلا أن يقصد به التلاوة، وهذا الذي قاله وإن كان فيه نظرٌ، والظاهرُ أنه لا يُوَافق عليه، فينبغي أن يُجتنبَ، فإنه وإن لم يُبطلِ الصلاةَ فهو مكروهٌ في هذا الموضع، واللّه أعلم.

فصل: مما يتأكد النهيُ عنه والتحذيرُ منه ما يقولُه العوامّ وأشباهُهم في هذه المكوس التي تُؤخذُ مما يبيع أو يشتري ونحوهما، فإنهم يقولون: هذا حقّ السلطان، أو عليك حقّ السلطان ونحو ذلك من العبارات المشتملة على تسميته حقًا أو لازمًا ونحو ذلك، وهذا من أشدّ المنكرات وأشنع المستحدثات، حتى قال بعضُ العلماء: من سمَّى هذا حقًا فهو كافرٌ خارجٌ عن ملّة الإسلام، والصحيحُ أنه لا يكفرُ إلا إذا اعتقده حقًا مع علمه بأنه ظلم؛ فالصوابُ أن يُقال فيه المكسُ أو ضريبةُ السلطان أو نحو ذلك من العبارات، وباللّه التوفيق.

فصل: يكره أن يسألُ بوجه اللّه تعالى غير الجنة.

٩٧١ - روينا في سنن أبي داود، عن جابر رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا يُسألُ بِوَجْهِ اللّهِ إلاّ الجَنّةُ**».

---

(٩٧٠) أبو داود (٥١٧٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(٩٧١) أبو داود (١٦٧١) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا. «ضعيف»

فصل: يُكره منعُ من سألَ باللّه تعالى وتشفَّع به.

٩٧٢ - روينا في سنن أبي داود والنسائي، بأسانيد الصحيحين، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«مَنِ اسْتَعاذَ باللّهِ فأعِيذُوهُ، وَمَنْ سألَ باللّهِ تَعالى فأعْطُوهُ، وَمَنْ دَعاكُمْ فأجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ»**.

فصل: الأشهرُ أنه يُكره أن يُقال: أطالَ اللّه بقاءَك. قال أبو جعفر النحّاس في كتابه **«صناعة الكتاب»**: كَرِهَ بعضُ العلماء قولهم: أطالَ اللّه بقاءك، ورخَّصَ فيه بعضُهم. قال إسماعيل بن إسحاق: أوَّلُ مَن كتب أطالَ اللّه بقاءَك الزنادقة. وروي عن حماد بن سلمة رضي اللّه عنه أن مكاتبة المسلمين كانت من فلان إلى فلان، أما بعد: سلامٌ عليك، فإني أحمدُ اللّه الذي لا إله إلاَّ هو، وأسألُه أن يصلِّيَ على محمد وعلى آل محمد. ثم أحدثتِ الزنادقةُ هذه المكاتبات التي أوّلُها: أطالَ اللّه بقاءَك.

فصل: المذهبُ الصحيحُ المختار أنه لا يُكره قول الإنسان لغيره: فِداكَ أبي وأُمي، أو جعلني اللّه فداك، وقد تظاهرتْ على جواز ذلك الأحاديثُ المشهورة التي في الصحيحين وغيرهما، وسواءٌ كانَ الأبوان مسلمين أو كافرين، وكَرِهَ ذلك بعضُ العلماء إذا كانا مسلمين. قال النحاس: وكرِهَ مالكُ بن أنس: جعلني اللّه فداك، وأجازَه بعضُهم. قال القاضي عياض: ذهبَ جمهورُ العلماء إلى جواز ذلك، سواءٌ كان المفديُّ به مسلمًا أو كافرًا. قلت: وقد جاء من الأحاديث الصحيحة في جواز ذلك مالا يحصى وقد نبهت على جمل منها في صحيح مسلم.

فصل: ومما يُذمّ من الألفاظ: المِراء والجِدال والخُصومة. قال الإمام أبو حامد الغزالي: المراء: طعنُك في كلام الغير لإظهار خَلل فيه، لغير غرض سوى تحقير قائله وإظهار مزيَّتِك عليه؛ قال: وأما الجدالُ فعبارةٌ عن أمر يتعلّقُ بإظهار المذاهب وتقريرها.

قال: وأما الخصومةُ فلِجَاجٌ في الكلام ليستوفيَ به مقصودَه من مال أو غيره، وتارة يكون ابتداءً وتارة يكون اعتراضًا؛ والمِراء لا يكون إلا اعتراضًا. هذا كلام الغزالي.

واعلم أن الجدال قد يكون بحقّ، وقد يكون بباطل، قال اللّه تعالى: ﴿ وَلَا تُجَادِلُوٓاْ أَهْلَ

---

(٩٧٢) أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧) كلاهما من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
«صحيح»

ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] وقال تعالى: ﴿ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] وقال تعالى: ﴿ مَا يُجَٰدِلُ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ [غافر: ٤] فإن كان الجدالُ للوقوفِ على الحقّ وتقريرِه كان محمودًا، وإن كان في مدافعة الحقّ أو كان جدالاً بغير علم كان مذمومًا، وعلى هذا التفصيل تنزيلُ النصوص الواردة في إباحته وذمّه، والمجادلة والجدال بمعنى، وقد أوضحتُ ذلك مبسوطًا في تهذيب الأسماء واللغات.

قال بعضُهم: ما رأيتُ شيئًا أذهبَ للدين ولا أنقصَ للمروءة ولا أضيعَ للذة ولا أشغلَ للقلب من الخصومة. فإن قلتَ: لا بُدَّ للإنسان من الخصومة لاستبقاء حقوقه. فالجوابُ ما أجابَ به الإمامُ الغزالي أن الذمَّ المتأكّدَ إنما هو لمن خاصمَ بالباطل أو غير علمٍ كوكيل القاضي، فإنه يتوكَّلُ في الخصومة قبل أن يعرفَ أن الحقّ في أيّ جانب هو فيخاصمُ بغيرِ علم. ويدخلُ في الذمّ أيضًا مَن يطلبُ حَقَّه لكنه لا يقتصرُ على قدرِ الحاجة، بل يظهرُ اللددَ والكذبَ للإيذاء والتسليط على خصمه، وكذلك من خَلَطَ بالخصومة، كلماتٍ تُؤذي، وليس له إليها حاجة في تحصيل حقه، وكذلك مَن يحملُه على الخصومة محضُ العِناد لقهر الخصم وكسره، فهذا هو المذموم، وأما المظلومُ الذي ينصرُ حجَّتَه بطريق الشرع من غير لَدَدٍ وإسرافٍ وزيادةٍ لجاج على الحاجة من غير قصدِ عنادٍ ولا إيذاء، ففعلُه هذا ليس حرامًا، ولكن الأولى تركُه ما وجد إليه سبيلاً، لأنَّ ضبطَ اللسان في الخصومة على حدّ الاعتدال متعذّر، والخصومةُ تُوغرُ الصدورَ وتهيجُ الغضبَ، وإذا هاجَ الغضبُ حصلَ الحقدُ بينهما حتى يفرح كل واحد بمساءةِ الآخر، ويحزنُ بمسرّته ويُطلق اللسانَ في عرضه، فمن خاصمَ فقد تعرّضَ لهذه الآفات، وأقلُّ ما فيه اشتغالُ القلب حتى أنه يكون في صلاته وخاطره معلقٌ بالمحاجّة والخصومة فلا يَبقى حالُه على الاستقامة؛ والخصومةُ مبدأ الشرّ، وكذا الجِدال والمِراء. فينبغي أن لا يفتحَ عليه بابَ الخصومة إلا لضرورة لا بُدَّ منها، وعند ذلك يُحفظُ لسانَه وقلبَه عن آفات الخصومة.

٩٧٣ - روينا في كتاب الترمذي، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: **«كَفَى بِكَ إِثْمًا أَنْ لا تَزَالَ مُخَاصِمًا»**.

وجاء عن علي رضي الله عنه قال: إن للخصوماتِ قُحَمًا(*). قلتُ: القُحَم بضم القاف وفتح الحاء المهملة: هي المهالك.

---

(٩٧٣) الترمذي (١٩٩٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا، والدارمي (٢٩٣) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه موقوفًا. «ضعيف»

(*) قال ابن علّان: وجاء في كتاب الأُم للشافعي، عن علي أنه وكّل في خصومة وهو حاضر، وكان يقول: إن للخصومة قحمًا: الفتوحات (١٢٧/٧).

فصل: يُكره التقعيرُ في الكلام بالتشدّق وتكلّف السجع والفَصاحة والتصنّع بالمقدمات التي يَعتادُها المتفاصحون وزخارف القول، فكلٌّ ذلك من التكلّف المذموم، وكذلك تكلّف السجع، وكذلك التحريّ في دقائق الإعراب ووحشي اللغة في حال مخاطبة العوامّ؛ بل ينبغي أن يقصدَ في مخاطبته لفظًا يفهمُه صاحبُه فهمًا جليًّا ولا يستثقلُه.

٩٧٤ - روينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما؛ أن رسول اللّه ﷺ قال: «**إنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ البَلِيغَ مِنَ الرّجالِ الَّذي يَتَخَلَّل بِلِسانِهِ كما تَتَخَلَّلُ البَقَرَةُ**». قال الترمذي: حديث حسن.

٩٧٥ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ**» قالها ثلاثًا. قال العلماء: يعني بالمتنطعين: المبالغين في الأمور.

٩٧٦ - وروينا في كتاب الترمذي عن جابر رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**إنَّ مِنْ أحَبِّكُمْ إليَّ وأقْرَبِكُمْ مِنّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيامَةِ أحاسِنُكُمْ أخلاقًا، وَإنَّ أبْغَضَكُمْ إليَّ وأبْعَدَكُمْ مِنّي يَوْمَ القِيامَةِ الثَّرْثارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْقِهُونَ، قالوا: يا رسول الله قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون، فما المتفيقهون؟ قال: المُتَكَبِّرُون**».

قال الترمذي: هذا حديث حسن. قال: والثرثار: هو الكثير الكلام؛ والمتشدّقُ: مَن يتطاولُ على الناس في الكلام ويبذو عليهم. وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وفي الباب عن أبي هريرة.

فصل: ويُكره لمن صلى العشاء الآخرة أن يتحدَّثَ بالحديث المباح في غير هذا الوقت وأعني بالمُباح الذي استوى فعله وتركه. فأما الحديث المحرّم في غير هذا الوقت أو المكروه فهو في هذا الوقت أشدّ تحريمًا وكراهة. وأما الحديثُ في الخير كمذاكرة العلم وحكايات الصالحين ومكارم الأخلاق والحديث مع الضيف فلا كراهةَ فيه، بل هو مستحبّ، وقد تظاهرت الأحاديثُ الصحيحةُ به، وكذلك الحديثُ للعذر والأمور العارضة لا بأس به، وقد اشتهرت الأحاديثُ بكل ما ذكرتُه، وأنا أُشيرُ إلى بعضها مختصرًا، وأرمزُ إلى كثير منها.

---

(٩٧٤) أبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢٨٥٣) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

(٩٧٥) مسلم (٢٦٧٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٧٦) الترمذي (٢٠١٨) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

واعلم أنه لا يدخلُ في الذمّ تحسين ألفاظ الخطب والمواعظ إذا لم يكن فيها إفراط وإغراب لأن المقصودَ منها تهييج القلوب إلى طاعة اللّه عزّ وجلّ، ولحسن اللفظ في هذا أثر ظاهر.

٩٧٧ -روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي بَرزةَ رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ كان يكرهُ النومَ قبل العِشاء والحديثَ بعدَها.

وأما الأحاديث بالترخيص في الكلام للأمور التي قدّمتُها فكثيرةٌ.

٩٧٨ -فمن ذلك حديث ابن عمر في الصحيحين: أن رسولَ اللّه ﷺصلّى العشاءَ في آخر حياته، فلما سلَّم قال: «**أرأيْتُكُمْ لَيلَتَكُمْ هَذِهِ، فإنَّ على رأسِ مِئَةِ سَنَةٍ لا يَبْقَى مِمَّنْ هُوَ على ظَهْرِ الأرْضِ اليَوْمَ أحَدٌ**».

٩٧٩ -ومنها حديث أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه، في صحيحيهما؛ أن رسولَ اللّه ﷺ أعتم بالصلاة حتى ابهارّ الليلُ، ثم خرجَ رسولُ اللّه ﷺفصلَّى بهم، فلما قضَى صلاته قال لمن حضره: «**على رِسْلِكُمْ أُعْلِمُكُمْ، وأبْشِرُوا أنَّ مِنْ نِعْمَةِ اللّه عَلَيْكُمْ أنَّهُ لَيسَ مِنَ النَّاسِ أحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ**». أوقال: «**ما صَلَّى أحَدٌ هَذِهِ السَّاعَةَ غَيْرَكُمْ**».

٩٨٠ -ومنها حديث أنس في صحيح البخاري؛ أنهم انتظروا النبيَّ ﷺفجاءَهم قريبًا من شطر الليل، فصلَّى بهم: يعني العشاء قال: ثم خطبَنا فقال: «**ألا إنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ثُمَّ رَقَدُوا، وإنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا في صَلاةٍ ما انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ**».

٩٨١ -ومنها حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما، في مبيته في بيت خالته ميمونة قوله: إن النبيَّ ﷺصلَّى العشاءَ، ثم دخلَ فحدّثَ أهلَه، وقوله: «**نَامَ الغُلَيم؟**».

ومنها حديث عبد الرحمن (*) بن أبي بكر رضي اللّه عنهما في قصة أضيافه واحتباسه عنهم حتى صلّى العشاء، ثم جاء وكلَّمهم، وكلَّم امرأتَه وابنه وتكرّر كلامُهم، وهذان الحديثان في الصحيحين، ونظائرُ هذا كثيرة لا تنحصرُ، وفيما ذكرناه أبلغُ كفاية، وللّه الحمد.

---

(٩٧٧)البخاري (٥٦٨)، ومسلم (٦٤٧) كلاهما من حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٧٨)البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
(٩٧٩)البخاري (٥٦٧)، ومسلم (٦٤١) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٨٠)البخاري (٦٠٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٨١)البخاري (١١٧)، ومسلم (٧٦٣) كلاهما من حديث ابن عباس ضري الله عنهما مرفوعًا.
(*)البخاري (٦٠٢)، ومسلم (٢٠٥٧)، وتقدم برقم (٢/ ٧٣٣).

فصل: يُكره أن تُسمَّى العشاء الآخرة العتمة، للأحاديث الصحيحة المشهورة في ذلك ويُكره أيضًا أن تُسمَّى المغرب عشاء.

٩٨٢ - روينا في صحيح البخاري، عن عبد اللّه بن مُغَفّل المزني رضي اللّه عنه - وهو بالغين المعجمة - قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأعْرَابُ على اسمِ صَلاتِكُمُ المَغْرِبِ**» قال: وتقول الأعرابُ: هي العشاء.

وأما الأحاديث الواردة بتسمية عَتَمَةً كحديث: «**لو يَعْلَمُونَ ما في الصُّبْحِ وَالعَتَمَةِ لأتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**»(*) عنها من وجهين: أحدهما أنها وقعتْ بيانًا لكون النهي ليس للتحريم بل للتنزيه. والثاني أنه خُوطبَ بها مَن يخافُ أنه يلتبس عليه المراد لو سمَّاها عشاءً.

وأما تسمية الصبح غداةً فلا كراهة فيه على المذهب الصحيح، وقد كثرتِ الأحاديثُ الصحيحةُ في استعمال غداة، وذكر جماعة من أصحابنا كراهة ذلك، وليس بشيء، ولا بأسَ بتسمية المغرب والعشاء عشاءين، ولا بأس بقول العشاء الآخرة. وما نُقل عن الأصمعي أنه قال: لا يُقال العشاء الآخرة فغلط ظاهر.

٩٨٣ - فقد ثبتَ في صحيح مسلم؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**أيُّمَا امْرأةٍ أصَابَتْ بَخُورًا فَلا تَشْهَدْ مَعَنا العِشاء الآخِرَةَ**».

وثبت في ذلك كلامُ خلائقَ لا يُحصون من الصحابة في الصحيحين وغيرهما، وقد أوضحتُ ذلك كلَّه بشواهده في تهذيب الأسماء واللغات، وباللّه التوفيق.

فصل: ومما يُنهى عنه إفشاءُ السرّ، والأحاديثُ فيه كثيرة، وهو حرامٌ إذا كان فيه ضررٌ أو إيذاء.

٩٨٤ - روينا في سنن أبي داود والترمذي، عن جابر رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بالحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أمانَةٌ**» قال الترمذي: حديث حسن.

فصل: يُكره أن يُسألَ الرجلُ: فيم ضربَ امرأتَه؟ من غير حاجة.

قد روينا في أوّل هذا الكتاب في حفظ اللسان والأحاديث الصحيحة في السكوت عمّا لا تظهر

---

(٩٨٢) البخاري (٥٦٣) ومسلم (٦٤٤) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
(*) البخاري (٦٥٣)، ومسلم (٤٣٧) و (١٩١٤)، والموطأ (١/ ١٣١)، والنسائي (١/ ٢٦٩).
(٩٨٣) مسلم (٤٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
(٩٨٤) أبو داود (٤٨٦٨). «حسن»

فيه المصلحة، وذكرنا الحديث الصحيح: «منْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيه»(*).

٩٨٥ - وروينا في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «لا يُسألُ الرَّجُلُ: فيمَ ضَرَبَ امْرأتَهُ».

فصل: أما الشعر فقدروينا في مسند أبي يعلى الموصلي، بإسناد حسن.

٩٨٦ - عن عائشة رضي اللّه عنهما، قالت: سُئل رسولُ اللّه ﷺ عن الشعر فقال: «هُوَ كلامٌ حَسَنُهُ حَسَنٌ، وَقَبِيحُهُ قَبِيحٌ». قال العلماء: معناه: أنَّ الشعرَ كالنثر، لكن التجرّدَ له والاقتصارَ عليه مذمومٌ. وقد ثبتَت الأحاديثُ الصحيحةُ بأن رسول اللّه ﷺ سمع الشعرَ، وأمرَ حسان بن ثابت بهجاء الكفّار.

وثبتَ أنه ﷺ قال: «إنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً»(*).

وثبتَ أنه ﷺ قال: «لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلئ شعرًا»(*) وكل ذلك على حسب ما ذكرناه.

فصل: ومما يُنهى عنه الفحشُ، وبذاءةُ اللسان؛ والأحاديثُ الصحيحة فيه كثيرة معروفة. ومعناه: التعبيرُ عن الأمور المستقبحة بعبارة صريحة، وإن كانتْ صحيحةً والمتكلّمُ بها صادق، ويقعُ ذلك كثيرًا في ألفاظ الوقاع ونحوها. وينبغي أن يستعملَ في ذلك الكنايات ويعبّر عنها بعبارة جميلة يُفهم بها الغرضُ، وبهذا جاء القرآن العزيز والسنة الصحيحة المكرّمة، قال اللّه تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ﴾[النساء: ٢١] وقال تعالى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ﴾[البقرة: ٢٣٧] والآيات والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة.

قال العلماء: فينبغي أن يستعملَ في هذا وما أشبهَه من العبارات التي يُستحيى من ذكرها

(*) الموطأ (٢/٩٠٣)، وهو حديث صحيح، والترمذي (٢٣١٨)، وابن ماجه (٣٩٧٦).

(٩٨٥) أبو داود (٢١٤٧)، وابن ماجه (١٩٨٦) كلاهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(٩٨٦) لم أجده.

(*) البخاري (٦١٤٥)، وأبو داود (٥٠١٠)، ولفظه فيهما «إن من الشعر حكمة».

(*) البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، وأبو داود (٥٠٠٩)، والترمذي (٢٨٥٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

بصريح اسمها الكنايات المفهمة، فيُكنّي عن جماع المرأة بالإفضاءِ والدخولِ والمعاشرةِ والوِقاع ونحوها، ولا يُصرّح بالنّيل والجماع ونحوهما، وكذلك يُكنّي عن البول والتغوّط بقضاء الحاجة والذهاب إلى الخلاء، ولا يصرّحُ بالخِرَاءة والبول ونحوهما، وكذلك ذكرُ العيوب كالبرص والبَخَر والصُّنان وغيرها، يعبّر عنها بعبارات جميلة يُفهم منها الغرض، ويُلحق بما ذكرناه من الأمثلة ما سواه.

واعلم أن هذا كلّه إذا لم تدعُ حاجةٌ إلى التصريح بصريح اسمه، فإن دعتْ حاجةٌ لغرض البيان والتعليم وخِيفَ أن المخاطَب لا يفهم المجاز، أو يفهمُ غيرَ المراد صرّح حينئذ باسمه الصريح ليحصلَ الإفهامُ الحقيقي، وعلى هذا يحمل ما جاء من التصريح في الأحاديث بمثل هذا فإن ذلك محمول على الحاجة كما ذكرنا، فإن تحصيل الإفهام في هذا أولى من مراعاة مجرّد الأدب، وبالله التوفيق.

٩٨٧ - روينا في كتاب الترمذي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«لَيْسَ المُؤْمِنُ بالطَّعَّانِ وَلا اللَّعَّانِ وَلا الفاحِشِ وَلا البَذِيء»** قال الترمذي: حديث حسن.

٩٨٨ - وروينا في كتابي الترمذي وابن ماجه، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما كانَ الفُحْشُ في شَيْءٍ إلاَّ شانَهُ، وَما كانَ الحَياءُ في شَيْءٍ إلاَّ زَانَهُ»**. قال الترمذي: حديث حسن.

فصل: يحرمُ انتهارُ الوالد والوالدة وشبههما تحريمًا غليظًا، قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

٩٨٩ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما؛ أن رسولَ الله ﷺ قال: **«مِنَ الكَبائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ»، قالوا: يا رسول الله، وهل يشتم**

---

(٩٨٧) الترمذي (١٩٧٧) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

(٩٨٨) الترمذي (١٩٧٤)، وابن ماجه (٤١٨٥) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(٩٨٩) البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه مرفوعًا.

الرجلُ والديه؟ قال: نَعَمْ، يَسُبّ أبَا الرَّجُلِ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ».

٩٩٠ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان تحتي امرأةٌ وكنتُ أُحبها، وكان عمرُ يكرهُها، فقال لي: طلّقْها، فأبيتُ، فأتى عمرُ رضي اللّه عنه النبيَّ ﷺ فذكرَ ذلك له، فقال النبيُّ ﷺ: «طَلِّقْها». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

بابُ النهي عن الكَذبِ وبيان أقسامهِ

قد تظاهرتْ نصوصُ الكتاب والسنّة على تحريم الكذب في الجملة، وهو من قبائح الذنوب وفواحش العيوب. وإجماعُ الأمة منعقدٌ على تحريمه مع النصوص المتظاهرة، فلا ضرورة إلى نقل أفرادها، وإنما المهمّ بيان ما يُستثنى منه والتنبيه على دقائقه، ويكفي في التنفير منه الحديث المتفق على صحته:

وهو ما رويناه في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «آيَةُ المُنافِقِ ثَلاثٌ: إذا حَدّثَ كَذَبَ، وَإذَا وَعَدَ أخْلَفَ، وَإذَا اؤتُمن خَانَ»(*).

٩٩١ - وروينا في صحيحيهما عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما؛ أن النبيَّ ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كانَ مُنافِقًا خالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْ نِفاقٍ حتّى يَدَعَها: إذَا اؤتُمِن خانَ، وَإذَا حَدّثَ كَذَبَ، وَإذَا عاهَدَ غَدَرَ، وَإذَا خاصَمَ فَجَرَ». وفي رواية مسلم: «إذا وعدَ أخلفَ» بدل «وإذا اؤتُمِن خان».

وأما المستثنى منه:

٩٩٢ - فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أُمّ كلثوم رضي اللّه عنها؛ أنها سمعت رسول اللّه ﷺ يقول: «لَيسَ الكَذّابُ الّذي يُصْلِحُ بَيْنَ النّاسِ فَيَنْمي خَيرًا أوْ يَقُولُ خَيرًا». هذا القدر في صحيحيهما. وزاد مسلم في رواية له: قالت أُمّ كلثوم: ولم أسمعه يُرخِّصُ في شيء مما يقول الناس إلا في ثلاث. يعني: الحرب، والإِصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته والمرأة زوجها. فهذا حديث صريح في إباحة بعض الكذب للمصلحة، وقد ضبط العلماءُ ما يُباح منه.

---

(٩٩٠) أبو داود (٥١٣٨)، والترمذي (١١٨٩)، وابن ماجه (٢٠٨٨) كلها من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

(*) البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩)، والترمذي (٢٦٣٣)، والنسائي (٨/ ١١٧).

(٩٩١) البخاري (٣٤)، ومسلم (٥٨) كلاهما من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما مرفوعًا.

(٩٩٢) البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥) كلاهما من حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها مرفوعًا.

وأحسنُ ما رأيتُه في ضبطه، ما ذكرَه الإمامُ أبو حامد الغزالي فقال: الكلامُ وسيلةٌ إلى المقاصد، فكلُّ مقصودٍ محمودٍ يُمكن التوصلُ إليه بالصدق والكذب جميعًا، فالكذبُ فيه حرامٌ لعدم الحاجة إليه، وإن أمكنَ التوصل إليه بالكذب ولم يمكن بالصدق فالكذبُ فيه مباحٌ إن كان تحصيل ذلك المقصود مباحًا، وواجبٌ إن كان المقصود واجبًا، فإذا اختفى مسلم من ظالم وسأل عنه: وجبَ الكذبُ بإخفائه، وكذا لو كان عندَه أو عندَ غيره وديعة وسأل عنها ظالمٌ يُريدُ أخذَها وجبَ عليه الكذب بإخفائها، حتى لو أخبرَه بوديعةٍ عندَه فأخذَها الظالمُ قهرًا، وجبَ ضمانُها على المُودع المُخبر، ولو استحلفَه عليها، لزمَه أن يَحلفَ ويورِّي في يمينه، فإن حلفَ ولم يورِّ، حنثَ على الأصحّ، وقيل لا يحنثُ، وكذلك لو كان مقصودُ حَرْبٍ أو إصلاحِ ذاتِ البين أو استمالة قلب المجني عليه في العفو عن الجناية لا يحصل إلا بكذب، فالكذبُ ليس بحرام، وهذا إذا لم يحصل الغرضُ إلا بالكذب، والاحتياطُ في هذا كلّه أن يورّي؛ ومعنى التورية أن يقصدَ بعبارته مقصودًا صحيحًا ليس هو كاذبًا بالنسبة إليه، وإن كان كاذبًا في ظاهر اللفظ، ولو لم يقصد هذا بل أطلق عبارةَ الكذب فليس بحرام في هذا الموضع. قال أبو حامد الغزالي: وكذلك كل ما ارتبط به غرضٌ مقصودٌ صحيح له أو لغيره، فالذي له مثلُ أن يأخذَه ظالمٌ ويسألَه عن ماله ليأخذَه فله أن ينكرَه، أو يسألَه السلطانُ عن فاحشةٍ بينَه وبينَ اللّه تعالى ارتكبَها فله أن ينكرَها ويقول ما زنيتُ، أو ما شربتُ مثلاً.

وقد اشتهرتِ الأحاديث بتلقين الذين أقرّوا بالحدود الرجوع عن الإقرار. وأما غرضُ غيره، فمثل أن يُسألَ عن سرّ أخيه فينكرَهُ ونحو ذلك، وينبغي أن يُقابِلَ بين مَفسدةِ الكذب والمفسدةِ المترتبة على الصدق؛ فإن كانت المفسدةُ في الصدق أشدّ ضررًا فله الكذبُ، وإن كان عكسُه، أو شكّ، حَرُمَ عليه الكذبُ؛ ومتى جازَ الكذبُ فإن كان المبيحُ غرضًا يتعلّقُ بنفسه فيستحبّ أن لا يكذبَ، ومتى كان متعلقًا بغيره لم تجز المسامحةُ بحقّ غيره؛ والحزمُ تركه في كل موضعٍ أُبيحَ إلا إذا كان واجبًا.

واعلم أن مذهبَ أهل السنّة أن الكذبَ هو الإخبار عن الشيء، بخلاف ما هو، سواء تعمدتَ ذلك أم جهلته، لكن لا يأثمُ في الجهل وإنما يأثمُ في العمد، ودليلُ أصحابنا تقييد النبيّ ﷺ «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»(*).

(*) البخاري (١٢٩١)، عن المغيرة بن شعبة، ومسلم (٣) في المقدمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وهو من الأحاديث المتواترة. انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للكتاني (ص ٢٠).

بابُ الحثِّ على التثبت فيما يحكيهِ الإنسانُ والنهي عن التحديث بكلِّ ما سمعَ إذا لم يظنّ صحته

قال اللّه تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء: ٣٦] وقال تعالى: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [الفجر: ١٤].

٩٩٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن حفص بن عاصم التابعي الجليل عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ قال: «**كَفَى بالمَرْءِ كَذِبًا أنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ ما سَمِعَ**» ورواه مسلم من طريقين: أحدهما هكذا. والثاني عن حفص بن عاصم، عن النبيّ ﷺ مرسلاً لم يذكر أبا هريرة، فتُقدَّمُ روايةُ مَن أثبت أبا هريرة، فإن الزيادة من الثقة مقبولة، وهذا هو المذهب الصحيحُ المختارُ الذي عليه أهلُ الفقه والأصول والمحقّقون من المحدّثين، أن الحديث إذا روي من طريقين أحدهما مرسلٌ والآخر متصلٌ، قدّم المتصل وحكم بصحة الحديث، وجاز الاحتجاج به في كل شيء من الأحكام وغيرها. واللّه أعلم.

وروينا في صحيح مسلم، عن عمرَ بن الخطاب رضي اللّه عنه قال: بحسبِ المرءِ من الكذبِ أن يحدّثِ بكلّ ما سمعَ.

وروينا في صحيح مسلم، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه عنه مثله(*).

والآثارُ في هذا الباب كثيرة.

٩٩٤ - وروينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن أبي مسعود، أو حذيفة بن اليمان، قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ زَعَمُوا**».

قال الإمام أبو سليمان الخطابي فيما رويناه عنه في معالم السنن: أصلُ هذا الحديث أن الرجلَ إذا أرادَ الظعن في حاجة والسير إلى بلد ركب مطية وسار حتى يبلغ حاجته، فشبّهَ النبيّ ﷺ ما يقدّمُ الرجلُ أمامَ كلامه ويتوصل به إلى حاجته من قولهم: «زعموا» بالمطيّة، وإنما يُقال: «زعموا» في حديث لا سند له ولا ثبت، إنما هو شيء يُحكى على سبيل البلاغ، فذمّ النبيّ ﷺ من

---

(٩٩٣) مسلم (٥) من حديث حفص بن عاصم رضي الله عنه مرفوعًا.

(*) مسلم (٥) في المقدمة، ومعنى «بحسْب»: يكفيه من الشرّ فإنه قد استكثر منه.

(٩٩٤) أبو داود (٤٩٧٢) من حديث أبي مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

الحديث ما هذا سبيلُه، وأمر بالتوثق فيما يحكيه والتثبت فيه، فلا يَرويه حتى يكون معزوًّا إلى ثبت، هذا كلامُ الخطابي، واللّه أعلم.

بابُ التعريض والتورية

اعلم أن هذا الباب من أهمّ الأبواب، فإنه مما يكثرُ استعمالُه وتعمُّ به البلوى، فينبغي لنا أن نعتني بتحقيقه، وينبغي للواقف عليه أن يتأملَه ويعملَ به، وقد قدَّمنا في الكذب من التحريم الغليظ، وما في إطلاق اللسان من الخطر، وهذا البابُ طريقٌ إلى السلامة من ذلك واعلم أن التوريةَ والتعريضَ معناهما: أن تُطلقَ لفظًا هو ظاهرٌ في معنى وتريدُ به معنىً آخر يتناوله ذلك اللفظ، لكنه خلافُ ظاهره، وهذا ضربٌ من التغرير والخداع. قال العلماء: فإن دعتِ إلى ذلك مصلحةٌ شرعيةٌ راجحةٌ على خداعِ المخااطب أو حاجة لا مندوحةَ عنها إلا بالكذب فلا بأس بالتعريض، وإن لم يكن شيءٌ من ذلك فهو مكروهٌ وليس بحرام، إلا أن يُتوصَل به إلى أخذ باطل أو دفع حقّ، فيصيرُ حينئذ حرامًا، هذا ضابطُ الباب.

فأما الآثار الواردةُ فيه، فقد جاء من الآثار ما يُبيحه وما لا يُبيحه، وهي محمولةٌ على هذا التفصيل الذي ذكرناه. فمما جاء في المنع:

ما رويناه في سنن أبي داود، بإسناد فيه ضعفٌ لكن لم يُضَعِّفه أبو داود، فيقتضي أن يكون حسنًا عنده كما سبق بيانه.

٩٩٥ - عن سفيان بن أسد -بفتح الهمزة- رضي اللّه عنه قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: **«كَبُرَتْ خِيانَةً أنْ تُحَدِّثَ أخاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ بِهِ مُصَدِّقٌ وأنْتَ بِهِ كاذِبٌ»**.

وروينا عن ابن سيرين رحمه اللّه أنه قال: الكلامُ أوسعُ من أن يكذب ظريفٌ. مثال التعريض المباح ما قاله النخعي رحمه اللّه: إذا بلغ الرجلَ عنك شيءٌ قلتَه فقل: اللّه يعلم ما قلتُ من ذلك من شيء، فيتوهم السامعُ النفيَ ومقصودُك اللّه يعلم الذي قلتُه. وقال النخعيُّ أيضًا: لا تقلْ لابنك: أشتري لك سكرًا، بل قل: أرأيتَ لو اشتريت لك سكرًا؟ وكان النخعي إذا طلبه رجلٌ قال للجارية: قولي له اطلبه في المسجد. وقال غيره: خرج أبي في وقت قبل هذا. وكان الشعبي يخطّ دائرة ويقول للجارية: ضعي أصبعك فيها وقولي: ليس هو هاهنا. ومثل هذا قول الناس في العادة لمن دعاهُ لطعام أنا على نيّة؛ موهمًا أنه صائم ومقصودُه على نيّة ترك الأكل؛ ومثلُه:

---

(٩٩٥) أبو داود (٤٩٧١) من حديث سفيان بن أسيد رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

أبصرتَ فلانًا؟ فيقول ما رأيتُه : أي ما ضربتُ رئته . ونظائرُ هذا كثيرة . ولو حلف على شيء من هذا وورّى في يمينه لم يحنثْ ، سواء حلفَ باللّه تعالى أو حلفَ بالطلاق أو بغيره ، فلا يقعُ عليه الطلاق ولا غيره ، وهذا إذا لم يحلّفه القاضي في دعوى ؛ فإن حلّفَه القاضي في دعوى فالاعتبار بنيّة القاضي إذا حلّفه باللّه تعالى ، فإن حلّفه بالطلاق بالاعتبار بنيّة الحالف ، لأنه لا يجوز للقاضي تحليفه بالطلاق فهو كغيره من الناس ، واللّه أعلم .

قال الغزالي : ومن الكذب المحرّم الذي يُوجب الفسقَ ما جرتْ به العادةُ في المبالغة كقوله : قلتُ لك مِئة مرّة ، وطلبتُك مِئةَ مرّة ونحوه بأنه لا يُراد به تفهيم المرات بل تفهيم المبالغة ، فإن لم يكن طلبَه إلا مرّة واحدة كان كاذبًا ، وإن طلبه مرّات لا يُعتاد مثلُها في الكثرة لم يأثم ، وإن لم يبلغْ مئة مرّة وبينهما درجات يتعرّضُ المبالغُ للكذب فيها .

قلت : ودليل جواز المبالغة وأنه لا يُعدّ كذبًا :

ما رويناه في الصحيحين ، أن النبيّ ﷺ قال : «**أمّا أبُو الجَهْمِ فَلا يَضَعُ العَصَا عَنْ عاتِقِهِ ، وأمّا مُعاوِيَةُ فَلا مالَ لَهُ**» ومعلوم أنه كان له ثوب يلبسه . وأنه كان يضعُ العصا في وقت النوم وغيره ، وباللّه التوفيق(*) .

بابُ ما يقولُه ويفعلُه مَنْ تكلَّمَ بكلامٍ قبيح

قال اللّه تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ﴾ [فصلت : ٣٦] وقال تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴾ وقال تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝ أُو۟لَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴾ .

٩٩٦ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم ، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه ؛ أن النبيّ ﷺ قال : «**مَنْ حَلَفَ فَقالَ في حَلِفِهِ باللاّتِ والعُزَّى فَلْيَقُلْ : لا إلهَ إلاَّ اللّهُ ، وَمَنْ قالَ لِصَاحِبِهِ : تَعالَ أُقامِرْكَ فَلْيَتَصَدَّقْ**» . ويُفيد الحديث :

أ- حرمة الحلف بالأصنام ، فإن مَن حلف بها معظِّمًا لها كان كافرًا ويجب عليه تجديد

(*) البخاري (٥٣٢١)، ومسلم (١٤٨٠)، وقد تقدم برقم (٣١٧) (ص ٥٢٩).

(٩٩٦) البخاري (٦٦٥٠)، ومسلم (١٦٤٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

إيمانه .

ب- حرمة الدعوة إلى القمار ، وأن كفارة ذلك التوبة منها ، والإسراع إلى التصدّق بما تيسر له .

واعلم أن مَن تكلم بحرام أو فعله وجب عليه المبادرة إلى التوبة ، ولها ثلاثة أركان : أن يقلع في الحال عن المعصية ، وأن يندمَ على ما فعل ، وأن يعزمَ أن لا يعود إليها أبدًا ، فإن تعلَّق بالمعصية حق آدمي وجب عليه مع الثلاثة رابع ، وهو ردّ الظلامة إلى صاحبها أو تحصيل البراءة منها ، وقد تقدم بيان هذا ، وإذا تابَ مِنْ ذنبٍ فينبغي أن يتوبَ من جميع الذنوب ؛ فلو اقتصرَ على التوبة من ذنب صحَّت توبتُه منه ؛ وإذا تابَ من ذنب توبةً صحيحةً كما ذكرنا ثم عاد إليه في وقت أثم بالثاني ووجب عليه التوبة منه ، ولم تبطلْ توبتُه من الأوّل ؛ هذا مذهبُ أهل السنة خلافًا للمعتزلة في المسألتين ، وباللّه التوفيق .

بابٌ في ألفاظٍ حُكي عن جماعةٍ من العلماء كراهتُها وليستْ مكروهةً

اعلم أن هذا البابَ مما تدعو الحاجةُ إليه لئلا يغترّ بقولٍ باطلٍ ويعوّل عليه .

واعلم أن أحكامَ الشرع الخمسة ، وهي : الإيجابُ ، والندبُ ، والتحريمُ ، والكراهةُ ، والإباحة ، لا يثبتُ شيء منها إلا بدليل ، وأدلة الشرع معروفة ، فما لا دليلَ عليه لا يُلتفتُ إليه ولا يحتاج إلى جواب ، لأنه ليس بحجة ولا يُشتغل بجوابه ؛ ومع هذا فقد تبرعَ العلماءُ في مثل هذا بذكر دليلٍ على إبطاله ، ومقصودي بهذه المقدمة أنّ ما ذكرتُ أن قائلاً كرهَه ثم قلت : ليس مكروهًا ، أو هذا باطلٌ أو نحو ذلك ، فلا حاجةً إلى دليل على إبطاله وإن ذكرتُه كنتُ متبرّعًا به ، وإنما عقدتُ هذا الباب لأُبيِّن الخطأ فيه من الصواب لئلا يُغترّ بجلالة مَن يُضاف إليه هذا القول الباطل .

واعلم أني لا أُسمّي القائلين بكراهة هذه الألفاظ لئلا تسقطَ جلالتُهم ويُساء الظنّ بهم ، وليس الغرض القدح فيهم ، وإنما المطلوب التحذير من أقوال باطلة نُقلت عنهم ، سواء أصحّتْ عنهم أم لم تصحّ ، فإن صحَّتْ لم تقدحْ في جلالتهم كما عرف ، وقد أُضيف بعضُها لغرض صحيح بأن يكونَ ما قاله محتملاً فينظر غيري فيه ، فلعلّ نظره يُخالف نظري فيعتضدُ نظرُه بقول هذا الإمام السابق إلى هذا الحكم ، وباللّه التوفيق .

فمن ذلك ما حكاهُ الإمامُ أبو جعفر النحاس في كتابه **«شرح أسماء اللّه تعالى سبحانه»** عن

بعض العلماء أنه كره أن يُقال: تصدّق اللّه عليكَ، قال: لأن المتصدّقَ يرجو الثواب. قلتُ: هذا الحكم خطأ صريح وجهلٌ قبيح، والاستدلال أشدُّ فسادًا.

٩٩٧ - وقد ثبت في صحيح مسلم عن رسول اللّه ﷺ أنه قال في قصر الصلاة: «**صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ**».

فصل: ومن ذلك ما حكاهُ النحّاسُ أيضًا عن هذا القائل المتقدّم أنه كره أن يُقال: اللّهمّ أعتقني من النار، قال: لأنه لا يعتق إلا مَن يطلب الثواب. قلتُ: وهذه الدعوى والاستدلال من أقبح الخطأ وأرذل الجهالة بأحكام الشرع، ولو ذهبتُ أتتبعُ الأحاديثَ الصحيحة المصرّحة بإعتاق اللّه تعالى مَن شاء من خلقه لطال الكتاب طولاً مُملاً، وذلك كحديث «**مَنْ أعْتَقَ رَقَبَةً أعْتَقَ اللّهُ تَعالى بِكُلِّ عُضوٍ مِنها عُضوًا مِنهُ مِنَ النّارِ**»(*) . وحديث: «**ما مِن يَوْمٍ أكْثَرُ أنْ يُعْتِقَ اللّهُ تَعالى فِيهِ عَبْدًا مِنَ النّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ**»(*) .

فصل: ومن ذلك قولُ بعضهم: يُكره أن يقولَ افعلْ كذا على اسم اللّه، لأن اسمَه سبحانه على كلِّ شيءٍ. قال القاضي عياض وغيرُه: هذا القول غلط.

٩٩٨ - فقد ثبتت الأحاديث الصحيحة: أن النبيّ ﷺ قال لأصحابه في الأضحية: «**اذْبَحُوا على اسْمِ اللّهِ**» أي قائلين باسم اللّه.

فصل: ومن ذلك ما رواه النحاسُ عن أبي بكر محمد بن يحيى قال: وكان من الفقهاء الأدباء العلماء، قال: لا تقلْ: جمعَ اللّه بيننا في مستقرُ رحمته، فرحمةُ اللّه أوسعُ من أن يكون لها قرار؛ قال: لا تقلْ: ارحمنا برحمتك. قلت: لا نعلمُ لما قاله في اللفظين حجة، ولا دليلَ له فيما ذكره، فإن مرادَ القائل بمستقرّ الرحمة: الجنة، ومعناه: جمعَ بيننا في الجنة التي هي دار القرار ودار المقامة ومحل الاستقرار، وإنما يدخلها الداخلون برحمة اللّه تعالى، ثم من دخلَها استقرّ فيها أبدًا، وأمِنَ الحوادث والأكدار، وإنما حصل له ذلك برحمة اللّه تعالى، فكأنه يقول: اجمع بيننا في مستقرّ نناله برحمتك.

---

(٩٩٧) مسلم (٦٨٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا.

(*) البخاري (٦٧١٥) ومسلم (١٥٠٩) (٢٢).

(*) مسلم (١٣٤٨)، والنسائي (٥/ ٢٥١-٢٥٢)، عن عائشة رضي الله عنها، وفيه: دلالة ظاهرة في فضل يوم عَرَفَة.

(٩٩٨) مسلم (١٩٦٠) من حديث جندب بن سفيان رضي الله عنه مرفوعًا. بلفظ: «فليذبح على اسم الله» وليس بلفظ: «اذبحوا على . . .».

فصل: ومن ذلك ما حكاهُ النحّاسُ عن هذا المذكور، قال: لا تقل: توكّلتُ على ربي الربّ الكريم، وقل: توكلت على ربي الكريم. قلتُ: لا أصلَ لما قال.

فصل: روى النحّاسُ عن أبي بكر المتقدم قال: لا يقلْ: اللهمَّ أجِرْنا من النار ولا يقل: اللهمّ ارزقنا شفاعةَ النبيّ ﷺ فإنما يُشفعُ لمن استوجبَ النار. قلتُ: هذا خطأ فاحش وجَهالة بيّنة، ولولا خوفُ الاغترار بهذا الغلط وكونه قد ذكرَ في كتب مصنفه لما تجاسرتُ على حكايته، فكم من حديث في الصحيح جاء في ترغيب المؤمنين الكاملين بوعدهم شفاعة النبيّ ﷺ، لقوله ﷺ: **«مَنْ قالَ مِثْلَ ما يَقُولُ المُؤَذِّنُ حَلَّتْ لَهُ شَفاعَتي»**(*) عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وأوله: **«إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ»**. . . . وغير ذلك.

ولقد أحسن الإمام الحافظُ الفقيه أبو الفضل عِياض رحمه اللّه في قوله: قد عُرف بالنقل المستفيض سؤالُ السلف الصالح رضي اللّه عنهم شفاعةَ نبيِّنا ﷺ ورغبتهم فيها قال: وعلى هذا لا يُلتفت إلى كراهة مَن كَرِهَ ذلك لكونها لا تكونُ إلا للمذنبين، لأنه ثبتَ في الأحاديث في صحيح مسلم(*) وغيره إثبات الشفاعة لأقوام في دخولهم الجنة بغير حساب، ولقوم في زيادة درجاتهم في الجنة؛ قال: ثمّ كل عاقل معترف بالتقصير، محتاجٌ إلى العفو، مشفقٌ من كونه من الهالكين؛ ويلزمُ هذا القائل أنْ لا يدعوَ بالمغفرة والرحمة، لأنهما لأصحاب الذنوب، وكلُّ هذا خلافُ ما عُرف من دعاء السلف والخلف.

فصل: ومن ذلك ما حُكي عن جماعة من العلماء أنهم كرهوا أن يُسمَّى الطوافُ بالبيت شوطًا أو دورًا، قالوا: بل يُقال للمرّة الواحدة طوفة، وللمرتين طوفتان، وللثلاث طوفات، وللسبع طواف. قلتُ: وهذا الذي قالوه لا نعلمُ له أصلاً، ولعلَّهم كرهوه لكونه من ألفاظ الجاهلية، والصوابُ المختار أنه لا كراهةَ فيه.

٩٩٩ - فقد روينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: أمرهم رسولُ اللّه ﷺ أن يرملوا ثلاثةَ أشواط ولم يمنعْه أن يأمرَهم أن يرملوا الأشواطَ كلَّها إلا الإبقاء عليهم.

(*) مسلم (٢٨٥).

(*) البخاري (٦٤٧٢)، ومسلم (٢٢٠)، والترمذي (٢٤٤٨)، ومسلم (١٩٦).

(٩٩٩) البخاري (١٦٠٢)، ومسلم (١٢٦٦) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.

فصل: ومن ذلك: صُمنا رمضانَ، وجاء رمضانُ، وما أشبه ذلك إذا أُريد به الشهر. واختلف في كراهته؛ فقال جماعة من المتقدمين: يُكره أن يُقال رمضان من غير إضافة إلى الشهر، رُوي ذلك عن الحسن البصري ومجاهد. قال البيهقي: الطريق إليهما ضعيف؛ ومذهبُ أصحابنا أنه يُكره أن يُقال: جاء رمضانُ، ودخل رمضانُ، وحضر رمضانُ، وما أشبه ذلك مما لا قرينة تدلّ على أن المرادَ الشهرُ، ولا يُكره إذا ذُكر معه قرينة تدلّ على الشهر، كقوله: صمتُ رمضانَ، وقمتُ رمضانَ، ويجبُ صومُ رمضان، وحضرَ رمضانُ الشهر المبارك، وشبه ذلك، هكذا قاله أصحابنا ونقله الإمامان: أقضى القضاة أبو الحسن الماوردي في كتابه «**الحاوي**» وأبو نصر الصباغ في كتابه «**الشامل**» عن أصحابنا، وكذا نقله غيرُهما من أصحابنا عن الأصحاب مطلقًا، واحتجُّوا بحديث:

١٠٠٠ - رويناه في سنن البيهقي، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**لا تَقُولُوا رَمَضَانُ، فإنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أسْماءِ اللّهِ تَعالى، وَلَكِنْ قُولُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ**» وهذا الحديث ضعيف ضعَّفه البيهقيُّ والضعف عليه ظاهر، ولم يذكرْ أحدٌ رمضانَ في أسماء اللّه تعالى مع كثرة مَنْ صنَّف فيها. والصوابُ واللّه أعلم، ما ذهب إليه الإمام أبو عبد اللّه البخاري في صحيحه وغير واحد من العلماء المحقِّقين أنه لا كراهةَ مطلقًا كيفما قال، لأن الكراهةَ لا تثبتُ إلا بالشرع، ولم يثبتْ في كراهته شيء، بل ثبتَ في الأحاديث جواز ذلك، والأحاديث فيه من الصحيحين وغيرهما أكثر من أن تُحصر. ولو تفرَّغتُ لجمع ذلك رجوتُ أن يبلغ أحاديثه مئين، لكن الغرضَ يحصل بحديث واحد، ويكفي من ذلك كله:

١٠٠١ - ما رويناه في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**إذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أبْوَابُ الجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أبْوَابُ النَّارِ وَصُفِّدَتِ الشَّياطِينُ**». وفي بعض روايات الصحيحين في هذا الحديث «**إذا دخل رمضان**» وفي رواية لمسلم «**إذا كان رمضان**» وفي الصحيح: «**لا تقدموا رمضان**»(*). وفي الصحيح: «**بُنِي الإسْلامُ على خَمْسٍ**»(*) منها صوم رمضان، وأشباهُ هذا كثيرةٌ معروفة.

(١٠٠٠) البيهقي في سننه الكبرى. «ضعيف»

(١٠٠١) البخاري (١٨٩٩)، ومسلم (١٠٧٩) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

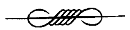
(*) البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(*) البخاري (١٩١٤)، ومسلم (١١٧٤)، ولفظه: «لا يتقَدَّمَنَّ أحدُكم رمضان بصومِ يوم أو يومين».

فصل: ومن ذلك ما نُقل عن بعض المتقدمين أنه يُكره أن يقولَ: سورة البقرة، وسورة الدخان، والعنكبوت، والروم، والأحزاب، وشبه ذلك؛ قالوا: وإنما يُقال السورة التي يُذكر فيها البقرة، والسورة التي يُذكر فيها النساء وشبه ذلك. قلتُ: وهذا خطأ مخالف للسنّة، فقد ثبت في الأحاديث استعمال ذلك فيما لا يُحصى من المواضع كقوله ﷺ: «**الآيتانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ مَنْ قَرأهُما في لَيْلَةٍ كَفَتَاه**»(*). وهذا الحديث في الصحيحين وأشباهُه كثيرة لا تنحصر.

فصل: ومن ذلك ما جاء عن مُطرف رحمه اللّه أنه كره أن يقول: إن اللّه تعالى يقول في كتابه؛ قال: وإنما يُقال: إن اللّه تعالى قال: كأنه كره ذلك لكونه لفظًا مضارعًا، ومقتضاهُ الحالُ أو الاستقبالُ، وقول اللّه تعالى هو كلامُه، وهو قديم. قلتُ: وهذا ليس بمقبول، وقد ثبتَ في الأحاديث الصحيحة استعمالُ ذلك من جهات كثيرة، وقد نبَّهتُ على ذلك في شرح صحيح مسلم، وفي كتاب آداب القرّاء، قال اللّه تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ ﴾.

١٠٠٢ - وفي صحيح مسلم، عن أبي ذرّ قال: قال النبيّ ﷺ: «**يَقُولُ اللّهُ عَزَّ وَجَلَّ**: ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]. وفي صحيح البخاري(*) في تفسير ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟﴾ [آل عمران: ٩٢]. قال أبو طلحة: يا رسول الله، إن الله تعالى يقول: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟﴾ [آل عمران: ٩٢].



(*) البخاري (٥٠٤٠)، ومسلم (٨٠٧)، ومعنى «كفتاه»: دفعتا عنه الشرَّ والمكروه.
(١٠٠٢) مسلم (٢٦٨٧) من حديث أبي ذر رضي الله عنه مرفوعًا.
(*) البخاري (٤٥٥٤).

كتاب جامع الدّعوات

باب دعوات مهمة مستحبّة في جميع الأوقات

اعلم أن غرضنا بهذا الكتاب ذكر دعواتٍ مهمّة مستحبّة في جميع الأوقات غير مختصّة بوقت أو حال مخصوص.

واعلم أن هذا البابَ واسعٌ جدًا لا يمكن استقصاؤهُ ولا الإحاطة بمعشاره، لكني أُشيرُ إلى أهمّ المهمّ من عيونه. فأوّلُ ذلك الدعواتُ المذكوراتُ في القرآن التي أخبرَ اللّه سبحانه وتعالى بها عن الأنبياء صلواتُ اللّه وسلامُه عليهم وعن الأخيار وهي كثيرة معروفةٌ؛ ومن ذلك ما صحَّ عن رسول اللّه ﷺ أنه فعلَه أو علَّمه غيرَه؛ وهذا القسم كثير جدًا تقدّم جملٌ منه في الأبواب السابقة، وأنا أذكرُ منه هنا جُملاً صحيحةً تُضمّ إلى أدعية القرآن وما سبق، وباللّه التوفيق.

١٠٠٣ - روينا بالأسانيد الصحيحة في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن النعمان بن بشير رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ قال: «**الدُّعاءُ هُوَ العبادَة**». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٠٠٤ - ورويناً في سنن أبي داود، بإسناد جيد، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسول اللّه ﷺ يَستحبّ الجوامعَ من الدعاء ويدعُ ما سوى ذلك.

١٠٠٥ - ورويناً في كتاب الترمذي وابن ماجه، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه عن النبيّ ﷺ قال: «**لَيسَ شَيْءٌ أكْرَمَ على اللّهِ تَعالى مِنَ الدُّعاءِ**».

١٠٠٦ - ورويناً في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «**مَنْ سَرَّهُ أنْ يَسْتَجِيبَ اللّهُ تَعالى لَهُ عِنْدَ الشَّدَائِدِ وَالكُرَبِ فَلْيُكْثِرِ الدُّعاءَ في الرَّخاءِ**».

١٠٠٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أنس رضي اللّه عنه، قال: كان أكثرُ دعاءِ

(١٠٠٣) أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٣٧٢)، وابن ماجه (٣٨٢٨) كلهم من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٠٤) أبو داود (١٤٨٢) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٠٥) الترمذي (٣٣٧٠)، وابن ماجه (٣٨٢٩) كلاهما من حديث أبي هريرة، مرفوعًا. «حسن»

(١٠٠٦) الترمذي (٣٣٨٢) أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»

(١٠٠٧) البخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠)، كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

النبيّ ﷺ: «**اللَّهُمَّ آتنا في الدُّنيا حَسَنَةً وفي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النّارِ**».

زاد مسلم في روايته قال: وكان أنس إذا أرادَ أن يدعوَ بدعوة دعا بها، فإذا أرادَ أن يدعوَ بدعاء دعا بها فيه.

١٠٠٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن مسعود رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان يقول: «**اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الهُدَى والتُّقَى وَالعَفَافَ وَالغِنَى**».

١٠٠٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن طارق بن أشيم الأشجعي الصحابي رضي اللّه عنه قال: كان الرجل إذا أسلم علَّمه النبيُّ ﷺ الصلاة، ثم أمرَه أن يدعوَ بهذه الكلمات: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وَاهْدِنِي وَعافِنِي وَارْزُقْني**».

وفي رواية أُخرى لمسلم عن طارق: أنه سمع النبيّ ﷺ وأتاه رجل فقال: يا رسول اللّه! كيف أقول حين أسألُ ربِّي؟ قال: «**قُلِ اللَّهُمَّ اغفرْ لي وَارْحَمْني وَعافني وَارْزُقْني؛ فإنَّ هَؤُلاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْياكَ وآخِرَتَكَ**».

١٠١٠ - وروينا فيه، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص رضي اللّه عنهما، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**اللَّهُمَّ يا مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنا على طاعَتِكَ**».

١٠١١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**تَعَوَّذُوا باللَّهِ مِنْ جَهْدِ البَلاءِ، وَدَرَكِ الشَّقاءِ، وَسُوءِ القَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأعْدَاءِ**» وفي رواية عن سفيان أنه قال: في الحديث ثلاث، وزدتُ أنا واحدة، لا أدري أيّتهنّ... وفي رواية قال سفيان: أشكّ أني زدتُ واحدة منها.

١٠١٢ - وروينا في صحيحيهما، عن أنس رضي اللّه عنه، قال: كان رسولُ اللّه ﷺ يقول: «**اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالهَرَمِ وَالبُخْلِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وأعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ المَحيا وَالمَماتِ**». وفي رواية: «**وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجالِ**».

قلت: ضَلَع الدين: شدّته وثقلُ حمله. والمحيا والممات: الحياة والموت.

(١٠٠٨) مسلم (٢٧٢١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٠٩) مسلم (٢٦٩٧) من حديث طارق بن أشيم رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠١٠) مسلم (٢٦٥٤) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما مرفوعًا.
(١٠١١) البخاري (٦٦١٦)، ومسلم (٢٧٠٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠١٢) البخاري (٢٨٣٣)، ومسلم (٢٧٠٦) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

١٠١٣ - وروينا في صحيحيهما، عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص، عن أبي بكر الصديق رضي اللّه عنهم؛ أنه قال لرسول اللّه ﷺ: علّمني دُعاءً أدعُو به في صَلاتي، قال: «قُلِ اللَّهُمَّ إنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ فاغْفِرْ لي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْني إنَّكَ أنْتَ الغَفُورُ الرَّحِيمُ».

قلتُ: روي كثيرًا بالمثلثة، وكبيرًا بالموحدة، وقد قدّمنا بيانه في أذكار الصلاة، فيستحبّ أن يقول الداعي كثيرًا كبيرًا، يجمع بينهما، وهذا الدعاء وإن كان ورد في الصلاة فهو حسن نفيس صحيح فيُستحبّ في كل موطن، وقد جاء في رواية: «وفي بيتي».

١٠١٤ - وروينا في صحيحيهما، عن أبي موسى الأشعري رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ أنه كان يدعو بهذا الدعاء: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي خَطِيئَتي وَجَهْلي وَإسْرَافِي في أمْرِي، وَمَا أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي جَدِّي وَهَزْلي وَخَطَئي وَعَمْدي وَكُلُّ ذلكَ عِنْدِي؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي ما قَدَّمْتُ وَمَا أخَّرْتُ وَمَا أسْرَرْتُ وَما أعْلَنْتُ وَما أنْتَ أعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أنْتَ المُقَدِّمُ وأنْتَ المُؤَخِّرُ وأنْتَ على كلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ».

١٠١٥ - وروينا في صحيح مسلم، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ كان يقول في دعائه: «اللَّهُمَّ إنِّي أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما عَمِلْتُ وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أعْمَلْ».

١٠١٦ - وروينا في صحيح مسلم، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال: كان دعاء رسول اللّه ﷺ: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عافيتك وَفَجْأةِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سُخْطِكَ».

١٠١٧ - وروينا في صحيح مسلم، عن زيد بن أرقم رضي اللّه عنه قال: لا أقول لكم إلا كما كان رسول اللّه ﷺ يقول، كان يقول: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ العَجْزِ وَالكَسَلِ وَالجُبْنِ وَالبُخْلِ وَالهَمِّ وَعَذَابِ القَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاها، وَزَكِّها أنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاها، أنْتَ وَلِيُّها وَمَوْلاها، اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ

(١٠١٣) البخاري (٨٣٤)، ومسلم (٢٧٠٥) كلاهما من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠١٤) البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩) كلاهما من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠١٥) مسلم (٢٧١٦) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا.

(١٠١٦) مسلم (٢٧٣٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.

(١٠١٧) مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه مرفوعًا.

لا يُسْتَجَابُ لَهَا».

١٠١٨ - وروينا في صحيح مسلم، عن عليّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «قُلِ اللَّهُمَّ اهْدِني وَسَدِّدْنِي». وفي رواية: «اللَّهُمَّ إني أسألُكَ الهُدَى وَالسَّدادَ».

١٠١٩ - وروينا في صحيح مسلم، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! علِّمني كلامًا أقوله، قال: «قُلْ لا إِلهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالحَمْدُ لِلّه كَثِيرًا، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ العالَمِينَ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلاَّ باللَّهِ العَزِيزِ الحَكِيم، قال: فهؤلاء لربي فما لي؟ قال: قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لي وَارْحَمْني وَاهْدني وَارْزُقْني وَعافني». شكَّ الراوي في: «وعافني».

١٠٢٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: كان رسول اللّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الَّذي هُوَ عِصْمَةُ أمْري، وَأَصْلِحْ لي دُنْيايَ الَّتِي فيها مَعاشِي، وأَصْلِحْ لي آخِرَتِي الَّتي فيها مَعادي، وَاجْعَلِ الحَياةَ زِيادَةً لي في كُلِّ خَيْرٍ، وَاجْعَلِ المَوْتَ راحَةً لي مِنْ كُلِّ شَرٍّ».

١٠٢١ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما؛ أن رسولَ اللّه ﷺ كان يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خاصَمْتُ؛ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِعِزَّتِكَ لا إِلهَ إِلاَّ أَنْتَ أَنْ تُضِلَّني، أَنْتَ الحَيُّ الَّذي لاَ يَموتُ وَالجِنُّ والإِنْسُ يَمُوتُونَ».

١٠٢٢ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، عن بُريدةَ رضي اللّه عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ سمع رجلًا يقول: اللَّهمّ إني أسألك بأني أشهدُ أنك أنتَ اللّه لا إِلهَ إِلاَّ أنتَ الأحدُ الصمدُ الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد. فقال: «لَقَدْ سأَلْتَ اللَّهَ تَعالى بالاسْمِ الَّذي إِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى، وَإِذَا دُعِيَ أَجابَ». وفي رواية: «لَقَدْ سأَلْتَ اللَّهَ باسْمِهِ الأَعْظَمِ». قال الترمذي: حديث حسن.

(١٠١٨) مسلم (٢٧٢٥) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠١٩) مسلم (٢٦٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٢٠) مسلم (٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٢١) البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.

(١٠٢٢) أبو داود (٩٨٥)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧) كلها من حديث بريدة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

١٠٢٣ - ورويـنـا في سـنـن أبي داود والنسائي، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أنه كان مع رسول اللّه ﷺ جالسًا ورجل يُصلّي ثم دعا: اللّهمّ إني أسألك بأنَّ لكَ الحمدُ لا إله إلاَّ أنتَ المنّانُ بديعُ السَّماواتِ والأرض، يا ذا الجلال والإكرام يا حيُّ يا قيّوم. فقال النبيّ ﷺ: **«لَقَدْ دَعا اللّهَ تَعالى باسْمِهِ العَظيمِ الّذي إذَا دُعيَ بهِ أجابَ، وَإذَا سُئِلَ بِهِ أعْطَى»**.

١٠٢٤ - ورويـنا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه، بالأسانيد الصحيحة، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ كانَ يدعو بهؤلاء الكلماتِ: **«اللّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ الغِنَى وَالفَقْرِ»**. هذا لفظ أبي داود، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

١٠٢٥ - ورويـنا في كتاب الترمذي، عن زياد بن عِلاَقَة، عن عَمِّه، وهو قُطْبَةُ بن مالك رضي اللّه عنه قال: كان النبيّ ﷺ يقول: **«اللّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنْ مُنْكَرَاتِ الأخْلاقِ وَالأعْمالِ، وَالأهْوَاءِ»**. قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٢٦ - ورويـنا في سنن أبي داود والترمذي والنسائي، عن شَكَل بن حُميد رضي اللّه عنه. وهو بفتح الشين المعجمة والكاف. قال: قلتُ: يا رسولَ اللّه! علّمني دعاء، قال: **«قُلِ اللّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي وَمِنْ شَرِّ بَصَرِي، وَمِنْ شَرِّ لِساني، وَمِنْ شَرِّ قَلْبِي وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي»**. قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٢٧ - ورويـنا في كتابي أبي داود والنسائي، بإسنادين صحيحين، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن النبيّ ﷺ كان يقول: **«اللّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ البَرَصِ وَالجُنُونِ وَالجُذَامِ، وَسَيِّءِ الأسْقامِ»**.

١٠٢٨ - ورويـنا فيهما، عن أبي اليَسَر الصحابي رضي اللّه عنه. وهو بفتح الياء المثناة تحت

(١٠٢٣) أبو داود (١٤٩٥)، والترمذي (٣٥٤٤)، وابن ماجه (٣٨٥٨) كلها من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٢٤) أبو داود (١٥٤٣)، والترمذي (٣٤٩٥)، وابن ماجه (٣٨٣٨) كلها من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٢٥) الترمذي (٣٥٩١) من حديث زياد بن علاقة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٢٦) أبو داود (١٥٥١)، والترمذي (٣٤٩٢)، والنسائي (٥٤٤٤) كلها من حديث شكل بن حميد رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٢٧) أبو داود (١٥٥٤)، والنسائي (٥٤٩٣) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٢٨) أبود داود (١٥٥٢)، والنسائي (٥٥٣٣) كلاهما من حديث أبي اليسر رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

والسين المهملة أن رسول اللّه ﷺ كان يدعو «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بِكَ مِنَ الهَدْمِ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الغَرَقِ وَالحَرَقِ وَالهَرَمِ، وَأعُوذُ بِكَ أن يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطانُ عِنْدَ المَوْتِ؛ وأعُوذُ بِكَ أنْ أمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا، وأعُوذُ بِكَ أن أمُوتَ لَدِيغًا» هذا لفظ أبي داود، وفي رواية له: «وَالغَمّ».

١٠٢٩ - وروينا فيهما؛ بالإسناد الصحيح، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إني أعوذُ بِكَ مِنَ الجوع فَإنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ، وَأعُوذُ بِكَ مِنَ الخِيانَةِ فإنَّها بِئْسَتِ البطانَةُ».

١٠٣٠ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عليّ رضي اللّه عنه؛ أن مُكاتبًا جاءه فقال: إني عجزتُ عن كتابتي فأعنّي، قال: ألا أُعلِّمُك كلماتٍ عَلمنيهنّ رسولُ اللّه ﷺ لو كانَ عَليكَ مثلُ جبل صِيْرٍ دَيْنًا أدّاهُ عنك؟ قُلِ: «اللَّهُمَّ اكْفني بِحَلالِكَ عَنْ حَرامِكَ، وَأغْنِني بِفَضْلِكَ عَمَّنْ سِوَاكَ». قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٣١ - وروينا فيه، عن عمران بن الحصين رضي اللّه عنهما؛ أن النبيّ ﷺ علَّمَ أباه حصينًا كلمتين يدعو بهما: «اللَّهُمَّ أَلْهِمْني رُشْدِي، وَأَعِذْني مِنْ شَرِّ نَفْسِي». قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٣٢ - وروينا فيهما، بإسناد ضعيف، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه؛ أن رسولَ اللّه ﷺ كان يقولُ: «اللَّهُمَّ إني أعُوذُ بكَ مِنَ الشِّقاقِ وَالنِّفاقِ وَسُوءِ الأخْلاقِ».

١٠٣٣ - وروينا في كتاب الترمذي، عن شهر بن حوشب، قال: قلتُ لأُمّ سلمة رضي اللّه عنها: يا أُمّ المؤمنين! ما أكثرَ دعاء رسول اللّه ﷺ إذا كان عندكِ؟ قالت: كان أكثرُ دعائه: «يا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّت قَلْبي على دِينكَ». قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٣٤ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: كان رسولُ اللّه ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ عافني في جَسَدِي، وَعافني في بَصَري، وَاجْعَلْهُ الوَارِثَ مِنّي، لا إلهَ إلاَّ أنْتَ الحَلِيمُ

(١٠٢٩) أبو داود (١٥٤٧)، والنسائي (٥٤٦٨) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»
(١٠٣٠) الترمذي (٣٥٣٦) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٣١) الترمذي (٣٤٨٣) من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»
(١٠٣٢) أبو داود (١٥٤٦)، والنسائي (٥٤٧١) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»
(١٠٣٣) الترمذي (٣٥٢٢) من حديث شهر بن حوشب رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»
(١٠٣٤) الترمذي (٣٤٨٠) من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «ضعيف الإسناد»

الكَرِيمُ، سُبْحانَ اللَّهِ رَبِّ العَرْشِ العَظِيمِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العالَمِينَ».

١٠٣٥ - وروينا فيه، عن أبي الدرداء رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**كانَ مِنْ دُعاءِ داوُدَ ﷺ**: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَالعَمَلَ الَّذي يُبَلِّغُنِي حُبَّكَ؛ اللَّهُمَّ اجْعَلْ حُبَّكَ أحَبَّ إليَّ مِنْ نَفْسِي وَأهْلِي وَمِنَ المَاءِ البارِدِ». قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٣٦ - وروينا فيه، عن سعد بن أبي وقاص رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إذْ دَعا رَبَّهُ وَهُوَ في بَطْنِ الحُوتِ: لا إلهَ إلاَّ أنْتَ سُبْحانَكَ إنِّي كُنْتُ مِنَ الظالِمِينَ، فإنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِها رَجُلٌ مُسْلِمٌ في شَيْءٍ قَطُّ إلاَّ اسْتَجابَ لَهُ**» قال أبو عبد اللّه: هذا صحيح الإسناد.

١٠٣٧ - وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه، عن أنس رضي اللّه عنه؛ أن رجلاً جاء إلى النبيّ ﷺ فقال: يا رسولَ اللّه! أيّ الدعاء أفضل؟ قال: «**سَلْ رَبَّكَ العافِيَةَ وَالمُعافاةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ. ثم أتاه في اليوم الثاني فقال: يا رسولَ اللّه! أيّ الدعاء أفضل؟ فقال له مثل ذلك. ثم أتاه في اليوم الثالث فقال له مثل ذلك، قال: فإذَا أُعْطِيتَ العافِيَةَ في الدُّنْيا وأُعْطِيتَها في الآخرة فَقَدْ أفْلَحْت**». قال الترمذي: حديث حسن.

١٠٣٨ - وروينا في كتاب الترمذي، عن العباس بن عبد المطلب رضي اللّه عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئًا أسأله اللّه تعالى، قال: «**سَلُوا اللّهَ العافِيَةَ**» فمكثت أيامًا ثم جئت فقلت: يا رسول اللّه! علّمني شيئًا أسأله اللّه تعالى، فقال: «**يا عَبَّاسُ، يا عَمَّ رَسُولِ اللّهِ، سَلُوا اللّهَ العافِيَةَ في الدُّنْيا والآخِرَةِ**». قال الترمذي: هذا حديث صحيح.

١٠٣٩ - وروينا فيه، عن أبي أمامة رضي اللّه عنه، قال: دعا رسولُ اللّه ﷺ بدعاء كثير لم نحفظ منه شيئًا، قلت: يا رسول اللّه! دعوتَ بدعاءٍ كثيرٍ لم نحفظ منه شيئًا، فقال: «**ألا أدُلُّكُمْ ما يَجْمَعُ ذلكَ كُلَّهُ؟ تَقُولُ: اللَّهُمَّ إني أسألُكَ مِنْ خَيْرِ ما سألَكَ منهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ**، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وأنْتَ المُسْتَعانُ وَعَلَيْكَ البَلاغُ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إلاَّ بِاللَّهِ». قال الترمذي: حديث حسن.

(١٠٣٥) الترمذي (٣٤٩٠) من حديث أبي إدريس الخولاني رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٣٦) الترمذي (٣٥٠٥) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»
(١٠٣٧) الترمذي (٣٥١٢) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»
(١٠٣٨) الترمذي (٣٥١٤) من حديث العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»
(١٠٣٩) الترمذي (٥٢١٣) من حديث أبي أمامة رضي الله عنه مرفوعًا.

١٠٤٠ - وروينا فيه، عن أنس رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «أَلِظُّوا بِياذَا الجَلالِ وَالإِكْرامِ».

ورويناه في كتاب النسائي، من رواية ربيعة بن عامر الصحابي رضي اللّه عنه، قال الحاكم: حديث صحيح الإِسناد.

قلتُ: أَلِظُّوا بكسر اللام وتشديد الظاء المعجمة، ومعناه: الزموا هذه الدعوة وأكثروا منها.

١٠٤١ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: كان النبيّ ﷺ يدعو ويقول: «رَبِّ أَعِنِّي وَلا تُعِنْ عَلَيَّ، وَانْصُرْنِي وَلا تَنْصُرْ عَلَيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَيَسِّرْ هُدَايَ وَانْصُرْنِي على مَنْ بَغَى عَلَيَّ. رَبِّ اجْعَلْنِي لَكَ شاكِرًا، لَكَ ذَاكِرًا، لَكَ رَاهِبًا، لَكَ مِطْوَاعًا، إِلَيْكَ مُخْبِتًا أَوْ مُنيبًا، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِساني، وَاسْلُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي» وفي رواية الترمذي: «أَوَّاهًا مُنِيبًا». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قلتُ: السخيمة بفتح السين المهملة وكسر الخاء المعجمة، وهي الحقد وجمعها سخائم، هذا معنى السخيمة هنا.

وفي حديث آخر: «مَنْ سَلَّ سَخِيمَتَهُ في طَرِيقِ المُسْلِمِينَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ».

١٠٤٢ - وروينا في مسند الإِمام أحمد بن حنبل رحمه اللّه وسنن ابن ماجه، عن عائشة رضي اللّه عنها؛ أن النبيّ ﷺ قال لها: «قُولي اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ مِنَ الخَيْرِ كُلِّهِ عاجِلِهِ وآجِلِهِ، ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَما لَمْ أَعْلَمْ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ عاجله وآجلِهِ، ما عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وأسأَلُكَ الجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْها مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وأعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْها مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وأسأَلُكَ خَيْرَ ما سأَلَكَ بِهِ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ما اسْتَعاذَكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وأسأَلُكَ ما قَضَيْتَ لي مِنْ أَمْرٍ أَنْ تَجْعَلَ عاقِبَتَهُ رَشَدًا». قال الحاكم أبو عبد الله: هذا حديث صحيح الأسناد.

(١٠٤٠) قال: «غريب» أخرجه الترمذي (٣٥٢٤) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٤١) أبو داود (١٥١٠)، والترمذي (٣٥٥١)، وابن ماجه (٣٨٣٠) كلها من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٤٢) الإمام أحمد في مسنده (٢٤٤٩٨)، وابن ماجه في سننه (٣٨٤٦) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا. «حسن»

ووجدت في المستدرك للحاكم:

١٠٤٣ - عن ابن مسعود رضى الله عنه قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ «**اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامة من كل أثم، والغنيمة من كل بر، والفوز بالجنة والنجاة من النار**» قال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم.

١٠٤٤ - وفيه، عن جابر بن عبد اللّه رضي اللّه عنهما قال: جاء رجلٌ إلى رسول اللّه ﷺ فقال: «**وَاذُنُوباهُ وَاذُنُوباهُ!**» مرّتين أو ثلاثًا، فقال له رسولُ اللّه ﷺ: «**قُلِ اللّهُمَّ مَغْفِرَتُكَ أَوْسَعُ مِنْ ذُنُوبي، وَرَحْمَتُكَ أَرْجَى عِنْدِي مِنْ عَمَلي، فقالها، ثم قال: عُدْ، فعاد، ثم قال: عُدْ، فعاد، فقال: قُمْ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ**». ومعنى مغفرتك أوسع من ذنوبي أي إن ذنوبي وإن عظمت فمغفرتك أعظم منها. وما أحسن قول الإمام الشافعي:

تعاظمني ذنبي فلما قرنتُه بعفوكَ ربي كانَ عفوكَ أعظما

١٠٤٥ - وفيه، عن أبي أمامة رضي اللّه عنه، قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ لِلّهِ تَعالى مَلَكًا مُوَكّلاً بِمَنْ يَقُولُ يا أرْحَمَ الرّاحِمِينَ، فَمَنْ قالها ثلاثًا قالَ لَهُ المَلَكُ: إنَّ أرْحَمَ الرّاحِمِينَ قَدْ أقْبَلَ عَلَيْكَ فَسَلْ**».

بابٌ في آداب الدعاء

اعلم أن المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدّثون وجماهير العلماء من الطوائف كلها من السلف والخلف: أن الدعاء مستحبّ، قال اللّه تعالى: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠] وقال تعالى: ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾[الأعراف: ٥٥] والآيات في ذلك كثيرة مشهورة.

وأما الأحاديث الصحيحة فهي أشهر من أن تُشهر، وأظهر من أن تُذكر، وقد ذكرنا قريبًا في الدعوات ما به أبلغ كفاية، وباللّه التوفيق.

وروينا في رسالة الإمام أبي القاسم القشيريّ رضي اللّه عنه قال: اختلفَ الناسُ في أن

(١٠٤٣) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٥٢٥)، وقال هذا حديث على شرط مسلم. وللحديث شواهد أخرى منها ما أخرجه الترمذي (٤٧٩)، وابن ماجه (١٣٨٤) كلاهما من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(١٠٤٤) الحاكم في المستدرك (١/ ٥٤٣). ورواته ثقات.

(١٠٤٥) الحاكم في المستدرك. «ضعيف»

الأفضل الدعاء أم السكوت والرضا؟ فمنهم من قال: الدعاء عبادة للحديث السابق: «الدُّعاءُ هُوَ العِبادَة»(*) ولأنَّ الدعاءَ إظهارُ الافتقار إلى اللّه تعالى. وقالت طائفة: السكوت والخمودُ تحت جريان الحكم أتمّ، والرضا بما سبق به القدر أولى. وقال قوم: يكون صاحبُ دعاءٍ بلسانه ورضا بقلبه ليأتيَ بالأمرين جميعًا.

قال القشيري: والأولى أن يُقال: الأوقات مختلفة؛ ففي بعض الأحوال الدعاء أفضل من السكوت وهو الأدب، وفي بعض الأحوال السكوت أفضل من الدعاء وهو الأدب، وإنما يُعرف ذلك بالوقت؛ فإذا وجدَ في قلبه إشارةً إلى الدعاء، فالدعاءُ أولى به؛ وإذا وجد إشارةً إلى السكوت فالسكوتُ أتمّ. قال: ويصحّ أن يُقال ما كان للمسلمين فيه نصيب، أو للّه سبحانه وتعالى فيه حقّ، فالدعاء أولى لكونه عبادة، وإن كان لنفسك فيه حظّ فالسكوت أتمّ. قال: ومن شرائط الدعاء أن يكون مطعمُه حلالاً. وكان يحيى بن معاذ الرازي رضي اللّه عنه يقول: كيف أدعوك وأنا عاصٍ؟ وكيف لا أدعوك وأنت كريم؟.

ومن آدابه: حضور القلب، وسيأتي دليله إن شاء اللّه تعالى. وقال بعضُهم: المراد بالدعاء إظهارُ الفاقة، وإلا فاللّه سبحانه وتعالى يفعلُ ما يشاء.

وقال الإمام أبو حامد الغزالي في الإحياء: آدابُ الدعاء عشرة:

الأول: أن يترصَّدَ الأزمان الشريفة؛ كيوم عَرَفَة وشهر رمضان ويوم الجمعة والثلث الأخير من الليل ووقت الأسحار.

الثاني: أن يغتنمَ الأحوالَ الشريفة؛ كحالة السجود، والتقاء الجيوش، ونزول الغيث، وإقامة الصلاة وبعدَها. قلتُ: وحالة رقّة القلب.

الثالث: استقبالُ القبلة ورفعُ اليدين ويمسحُ بهما وجهه في آخره.

الرابع: خفضُ الصوت بين المخافتة والجهر.

الخامس: أن لا يتكلّف السجعَ وقد فسِّر به الاعتداء في الدعاء، والأولى أن يقتصر على الدعوات المأثورة، فما كل أحد يُحسن الدعاءَ فيخاف عليه الاعتداء.

وقال بعضهم: ادعُ بلسان الذلّة والافتقار، لا بلسان الفصاحة والانطلاق، ويُقال: إن العلماء والأبدال لا يزيدون في الدعاء على سبع كلمات ويشهد له ما ذكره اللّه سبحانه وتعالى في آخر

(*) أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٣٢٤٤)، وقد تقدم برقم (١/ ٩٤٤).

سورة البقرة ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ ﴾ إلى آخرها [البقرة: ٢٨٦] لم يخبر سبحانه في موضع عن أدعية عباده بأكثر من ذلك . قلتُ : ومثلهُ قول اللّه سبحانه وتعالى في سورة إبراهيم ﷺ : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ إلى آخره [إبراهيم: ٣٥] . قلتُ : والمختار الذي عليه جماهير العلماء أنه لا حجرَ في ذلك ، ولا تُكرهُ الزيادةُ على السبع ، بل يُستحبّ الإكثارُ من الدعاء مطلقًا .

السادس: التضرّعُ والخشوعُ والرهبة ، قال اللّه تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴾ [الأنبياء: ٩٠] وقال تعالى : ﴿ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف: ٥٥] .

السابع: أن يجزمَ بالطلب ويُوقن بالإجابة ويصدقَ رجاءه فيها ، ودلائلُه كثيرةٌ مشهورة . قال سفيان بن عُيينة رحمه اللّه : لا يمنعنّ أحدَكم من الدعاء ما يعلمُه من نفسه ، فإن اللّه تعالى أجاب شرّ المخلوقين إبليس إذ ﴿ قَالَ أَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ۝ قَالَ إِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ۝ ﴾ .

الثامن: أن يُلحّ في الدعاء ويكرّره ثلاثًا ولا يستبطىء الإجابة .

التاسع: أن يفتتح الدعاء بذكر اللّه تعالى . قلتُ : وبالصلاة على رسول اللّه ﷺ بعد الحمد للّه تعالى والثناء عليه ، ويختمه بذلك كله أيضًا .

العاشر: وهو أهمّها والأصل في الإجابة ، وهو التوبةُ وردُّ المظالم والإقبال على اللّه تعالى .

فصل: قال الغزالي : فإن قيل : فما فائدة الدعاء مع أن القضاء لا مَرَدَّ له؟ فاعلم أن من جملة القضاء ردّ البلاء بالدعاء ، فالدعاءُ سببٌ لردّ البلاء ووجود الرحمة ، كما أن الترسَ سبب لدفع السلاح ، والماءُ سببٌ لخروج النبات من الأرض ؛ فكما أن الترسَ يدفع السهمَ فيتدافعان ، فكذلك الدعاءُ والبلاء ، وليس من شرط الاعتراف بالقضاء أن لا يحملَ السلاح ، وقد قال اللّه تعالى : ﴿ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ [النساء: ١٠٢] فقدَّرَ اللّه تعالى الأمرَ وقدَّرَ سببَه . وفيه من الفوائد ما ذكرناه ، وهو حضور القلب والافتقار ، وهما نهاية العبادة والمعرفة ، واللّه أعلم .

بابُ دعاءِ الإنسان وتوسّله بصالحِ عملهِ إلى الله تعالى

١٠٤٦ - روينا في صحيحي البخاري ومسلم ، حديث أصحاب الغار ، عن ابن عمر رضي اللّه عنهما قال : سمعتُ رسول اللّه ﷺ يقول : «انطَلَقَ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِمَّنْ كان قَبْلَكُمْ حتَّى آوَاهُمُ المَبيتُ

(١٠٤٦) البخاري (٢٢٧٢) ومسلم (٢٧٤٣) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا .

إلى غارٍ فَدَخَلُوهُ، فانحَدَرَتْ صَخرَةٌ مِنَ الجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيهِمُ الغارَ، فَقالُوا: إنَّهُ لا يُنْجيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إلاَّ أنْ تَدْعُوا اللَّهَ تَعالى بِصَالِحِ أعْمالِكُمْ. قالَ رَجُلٌ مِنهُمْ: اللَّهُمَّ إنَّهُ كانَ لي أبوانِ شَيْخانِ كَبِيرَانِ، وكُنْتُ لا أُغْبِقُ قَبْلَهُما أهْلاً وَلا مالاً». وذكرَ تمام الحديث الطويل فيهم، وأن كلَّ واحد منهم قال في صالح عمله: «اللَّهُمَّ إنْ كُنْتُ قَدْ فَعَلْتُ ذلكَ ابْتِغاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ما نَحْنُ فِيهِ» فانفرج في دعوة كلِّ واحدٍ شيءٌ منها وانفرجتْ كلُّها عقب دعوة الثالث «فخرجوا يمشون».

قلتُ: أُغبق بضم الهمزة وكسر الباء: أي أسقي.

وقد قال القاضي حسين من أصحابنا وغيره في صلاة الاستسقاء كلامًا معناه: أنه يُستحبّ لمن وقعَ في شدّة أن يدعوَ بصالح عمله، واستدلوا بهذا الحديث، وقد يُقال في هذا شيء: لأن فيه نوعًا من ترك الافتقار المطلق إلى اللّه تعالى، ومطلوبُ الدعاء الافتقار، ولكن ذكرَ النبيّ ﷺ هذا الحديث ثناءً عليهم، فهو دليلٌ على تصويبه ﷺ، وباللّه التوفيق.

فصل: ومن أحسن ما جاءَ عن السلف في الدعاء؛ ما حُكي عن الأوزاعيّ رحمه اللّه تعالى قال: خرج الناسُ يستسقون، فقام فيهم بلالُ بن سعد، فحمدَ اللّه تعالى وأثنى عليه ثم قال: يا معشر مَن حضر! ألستم مقرّين بالإِساءة؟ قالوا: بلى، فقال: اللَّهمّ إنّا سمعناك تقول: ﴿مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ﴾ [التوبة: ٩١] وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا؟ اللّهمّ اغفرْ لنا وارحمنا واسقنا، فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقوا. وفي معنى هذا أنشدوا:

أنا المُذْنبُ الخَطَّاءُ والعفوُ واسعٌ ... ولو لم يكنْ ذنبٌ لما وقعَ العَفْوُ

بابُ رَفعِ اليدين في الدعاءِ ثم مَسْحِ الوَجْهِ بهما

١٠٤٧ -روينا في كتاب الترمذي، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه تعالى عنه قال: كان رسولُ اللّه ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطَّهما حتى يمسحَ بهما وجهَه.

وروينا في سنن أبي داود عن ابن عباس رضي اللّه عنهما، عن النبيّ ﷺ نحوه، وفي إسناد كل واحد ضعفٌ. وأما قول الحافظ عبد الحق رحمه اللّه تعالى: إن الترمذي قال في الحديث الأوّل: إنه حديث صحيح، فليس في النسخ المعتمدة من الترمذي أنه صحيح، بل قال: حديث غريب.

(١٠٤٧) الترمذي (٣٣٨٦) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»

باب استحبابِ تَكريرِ الدُّعاء

١٠٤٨ - روينا في سنن أبي داود، عن ابن مسعود رضي الله عنه: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعجبُه أن يدعوَ ثلاثًا، ويستغفرَ ثلاثًا.

بابُ الحثّ على حُضور القلب في الدُّعاء

اعلم أن مقصود الدعاء هو حضور القلب كما سبق بيانه، والدلائل عليه أكثر من أن تُحصر، والعلم به أوضح من أن يذكر، لكن نتبرّك بذكر حديث فيه.

١٠٤٩ - روينا في كتاب الترمذي، عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأنْتُمْ مُوقِنُونَ بالإجابَةِ، وَاعْلَمُوا أنَّ اللَّه تَعالى لا يَسْتَجِيبُ دُعاءً مِنْ قَلْبٍ غافِلٍ لاهٍ» إسنادُه فيه ضعف.

بابُ فضلِ الدعاء بظهر الغيب

قال الله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ ﴾ [الحشر: ١٠] وقال تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى إخبارًا عن إبراهيم ﷺ: ﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وقال تعالى: إخبارًا عن نوح ﷺ: ﴿ رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ ﴾ [نوح: ٢٨].

١٠٥٠ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي الدرداء رضي الله تعالى عنه؛ أنه سمعَ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لأخِيهِ بِظَهْرِ الغَيْبِ إلاَّ قَالَ المَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ».

وفي رواية أخرى في صحيح مسلم عن أبي الدرداء أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «دَعْوَةُ المَرْءِ المُسْلِمِ لأخِيهِ بِظَهْرِ بالغَيْبِ مُسْتَجابَةٌ، عِنْدَ رأسهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلّما دَعا لأخِيهِ بِخَيْرٍ، قالَ المَلَكُ المُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِهِ».

١٠٥١ - وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أسْرَعُ الدُّعاءِ إجابَةً دَعْوَةُ غائِبٍ لِغائِبٍ» ضعّفه الترمذي.

(١٠٤٨) أبو داود (١٥٢٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(١٠٤٩) الترمذي (٣٤٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»

(١٠٥٠) مسلم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٥١) أبو داود (١٥٣٥)، والترمذي (١٩٨٠). «ضعيف»

بابُ استحباب الدعاءِ لمن أَحْسَنَ إليه، وصفة دُعائِه

هذا الباب فيه أشياء كثيرة تقدمت في مواضعها. ومن أحسنها:

١٠٥٢ - ما رويناه في الترمذي، عن أُسامة بن زيد رضي اللّه تعالى عنهما، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَن صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَقالَ لِفاعِلِهِ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَقَدْ أَبْلَغَ في الثَّناءِ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد قدّمنا قريبًا في كتاب حفظ اللسان في الحديث الصحيح قوله ﷺ: «وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكافِئُوهُ، فإنْ لَمْ تَجِدُوا ما تُكافِئُونَهُ فادْعُوا لَهُ حتَّى تَرَوْا أنَّكُمْ قَدْ كافأْتُمُوهُ».

باب استحباب طلب الدعاءِ من أهل الفضلِ وإن كان الطالبُ أفضل من المطلوبِ منه، والدعاء في المواضعِ الشريفة

اعلم أن الأحاديث في هذا الباب أكثرُ من أن تُحصر، وهو مجمعٌ عليه، ومن أدلّ ما يستدلّ به:

١٠٥٣ - ما رويناه في كتابي أبي داود والترمذي، عن عمر بن الخطاب رضي اللّه تعالى عنه قال: استأذنتُ النبيّ ﷺ في العمرة، فأذنَ وقال: «لا تَنْسَنا يا أُخَيَّ مِنْ دُعائِكَ» فقال كلمة ما يسرُّني أن لي بها الدنيا. وفي رواية قال: «أشْرِكْنا يا أُخَيَّ في دُعائِكَ». قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد ذكرناه في أذكار المسافر.

بابُ نهي المكلّفِ عن دعائه على نفسه وولده وخادمه وماله ونحوها

١٠٥٤ - روينا في سنن أبي داود، بإسناد صحيح، عن جابر رضي اللّه تعالى عنه قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «لا تَدْعُوا على أنْفُسِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على خَدَمِكُمْ، ولا تَدْعُوا على أمْوَالِكُمْ، لا تُوافِقُوا مِنَ اللَّهِ ساعَةً نِيْلَ فيها عَطاءٌ فَيُسْتَجابَ مِنْكُمْ». قلتُ: نيل بكسر النون وإسكان الياء، ومعناه: ساعة إجابة يَنالُ الطالبُ فيها ويُعطى مطلوبَه.

(١٠٥٢) الترمذي (٢٠٣٥) من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٥٣) أبو داود (١٤٩٨)، والترمذي (٣٥٦٢)، وابن ماجه (٢٨٩٤) كلهم من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنهما مرفوعًا. «ضعيف»

(١٠٥٤) أبو داود (١٥٣٢) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا.

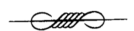
١٠٥٥ - وروى مسلم هذا الحديث في آخر صحيحه وقال فيه: «**لا تَدْعُوا على أنفُسِكُمْ وَلا تَدْعُوا على أوْلادِكُمْ، وَلا تَدْعُوا على أمْوَالِكُمْ، لا تُوافِقُوا مِنَ اللّهِ تَعَالى ساعَةً يُسألُ فيها عَطاءً فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ**».

بابُ الدليل على أنَّ دعاء المسلم يُجاب بمطلوبه أو غيره وأنه لا يستعجلُ الإجابة

قال اللّه تعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾ [البقرة: ١٨٦] وقال تعالى: ﴿ ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠].

١٠٥٦ - وروينا في كتاب الترمذي، عن عُبادة بن الصامت رضي اللّه تعالى عنه: أن رسولَ اللّه ﷺ قال: «**ما على وَجْهِ الأرْضِ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللّهَ تَعالى بِدَعْوَةٍ إلاَّ آتاهُ اللّهُ إيَّاها، أوْ صَرَفَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَها ما لَمْ يَدْعُ بإثْمٍ أوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ**» فقال رجل من القوم: إذا نكثر، قال: «**اللّه أكْثَرُ**» قال الترمذي: حديث حسن صحيح. ورواه الحاكم أبو عبد اللّه في المستدرك على الصحيحين من رواية أبي سعيد الخدري، وزاد فيه «**أوْ يَدَّخِرَ لَهُ مِنَ الأجْرِ مِثْلَها**».

١٠٥٧ - وروينا في صحيحي البخاري ومسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه تعالى عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «**يُسْتَجَابُ لأحَدِكُمْ ما لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولَ: قَدْ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لي**».



(١٠٥٥) مسلم (٣٠١٤) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا.

(١٠٥٦) الترمذي (٣٥٧٣) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٥٧) البخاري (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

كتاب الاستغفار

باب الاستغفار

اعلم أن هذا الكتاب من أهمّ الأبواب التي يعتنى بها ويحافظ على العمل به. وقصدت بتأخيره التفاؤلَ بأن يختم الله الكريم لنا به، نسأله ذلك وسائر وجوه الخير لي ولأحبائي وسائر المسلمين آمين.

قال الله تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾ [غافر: ٥٥] وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩] وقال تعالى: ﴿وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٦] وقال تعالى: ﴿أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾﴾ [آل عمران] وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنفال] وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾ [آل عمران] وقال تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾﴾ [النساء] وقال تعالى: ﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ..﴾ الآية [هود: ٣]، وقال تعالى إخبارًا عن نوح ﷺ: ﴿كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾﴾ [نوح] وقال تعالى حكاية عن هود ﷺ: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ﴾ الآية [هود: ٥٢]، والآيات في الاستغفار كثيرة معروفة، ويحصل التنبيه ببعض ما ذكرناه.

وأما الأحاديث الواردة في الاستغفار فلا يمكن استقصاؤها، لكني أُشير إلى أطراف من ذلك.

١٠٥٨ - روينا في صحيح مسلم، عن الأغرّ المزنيّ الصحابيّ رضي الله تعالى عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«إنَّهُ لَيُغانُ على قَلْبِي، وإني لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ»**.

١٠٥٩ - وروينا في صحيح البخاري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: **«واللَّه إنِّي لأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وأتُوبُ إلَيهِ في اليَوْمِ أكثَرَ مِن سَبْعِينَ مَرَّةً»**.

(١٠٥٨) مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٥٩) البخاري (٦٣٠٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

١٠٦٠ - وروينا في صحيح البخاري أيضًا، عن شداد بن أوس رضي اللّه عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «سَيِّدُ الاستغفارِ أنْ يقُولَ العَبْدُ: اللَّهُمَّ أنْتَ رَبِّي لا إلهَ إلاَّ أنْتَ خَلَقْتَني وأنا عَبْدُكَ، وأنا على عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ ما اسْتَطَعْتُ، أعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عليَّ وأبُوءُ بِذَنْبي، فاغْفِرْ لي فإنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إلاَّ أنْتَ؛ مَنْ قَالَهَا بالنَّهارِ مُوقِنًا بِها فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ موقِن بها فَمَاتَ قَبْلَ أنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أهْلِ الجَنَّةِ».

قلت: أبوء بضم الباء وبعد الواو همزة ممدودة، ومعناه: أقرّ وأعترف.

١٠٦١ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه، عن ابن عمر رضي اللّه تعالى عنهما، قال: كنّا نعدُّ لرسول اللّه ﷺ في المجلس الواحد مِئَةَ مرّة: «ربِّ اغْفِرْ لي وَتُبْ عَلَيَّ إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحيمُ». قال الترمذي: حديث صحيح.

١٠٦٢ - وروينا في سنن أبي داود وابن ماجه، عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاسْتِغْفارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا وَمِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ».

١٠٦٣ - وروينا في صحيح مسلم، عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «وَالَّذي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذْنِبُونَ فَيَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ تَعالى فَيَغْفِرُ لَهُمْ».

١٠٦٤ - وروينا في سنن أبي داود، عن عبد اللّه بن مسعود رضي اللّه تعالى عنه؛ أن رسول اللّه ﷺ كان يُعجبه أن يدعوَ ثلاثًا، ويستغفرَ ثلاثًا. وقد تقدم هذا الحديث قريبًا في جامع الدعوات.

١٠٦٥ - وروينا في كتابي أبي داود والترمذي، عن مولى لأبي بكر الصديق رضي اللّه تعالى

(١٠٦٠) البخاري (٦٣٠٦) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٦١) أبو داود (١٥١٦)، والترمذي (٣٤٣٤) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٦٢) أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩) كلاهما من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا. «ضعيف»

(١٠٦٣) مسلم (٢٧٤٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٦٤) أبو داود (١٥٢٤) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

(١٠٦٥) أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩) كلاهما من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه مرفوعًا. «ضعيف»

عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصَرَّ مَنِ اسْتَغْفَرَ وَإنْ عادَ في اليَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً». قال الترمذي: ليس إسناده بالقويّ.

١٠٦٦ - وروينا في كتاب الترمذي، عن أنس رضي الله تعالى عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «قالَ اللَّهُ تَعالى: يا بْنَ آدَمَ! إنَّكَ ما دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ ما كانَ منكَ وَ لا أُبالي، يا بْنَ آدَمَ! لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ، يابْنَ آدَمَ! لَوْ أتَيْتَنِي بِقُرَابِ الأرْضِ خَطايَا ثُمَّ أتَيْتَنِي لا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لأتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً». قال الترمذي: حديث حسن.

قلت: عنان السماء بفتح العين: وهو السحاب، واحدتها عنانة؛ وقيل العنان: ما عنّ لك منها، أي ما اعترضَ وظهر لك إذا رفعت رأسك. وأما قراب الأرض فروي بضم القاف وكسرها، والضم هو المشهور، ومعناه: ما يُقارب مِلْئَها، وممّن حكى كسرها صاحب المطالع.

١٠٦٧ - وروينا في سنن ابن ماجه، بإسناد جيد عن عبد الله بن بُسْرٍ. بضم الباء وبالسين المهملة. رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ في صَحِيفَتِهِ اسْتِغْفارًا كَثِيرًا».

١٠٦٨ - وروينا في سنن أبي داود والترمذي، عن ابن مسعود رضي الله تعالى عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قالَ: أسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذي لا إلهَ إلاَّ هُوَ الحَيُّ القَيُّومَ وأتُوبُ إلَيْهِ، غُفِرَتْ ذُنُوبُهُ وَإنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ». قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم.

قلتُ: وهذا الباب واسع جدًا، واختصاره أقرب إلى ضبطه، فنقتصر على هذا القدر منه.

فصل: ومما يتعلّق بالاستغفار ما جاء عن الرَّبيع بن خُثَيْم رضي الله تعالى عنه قال: لا يقلْ أحدُكم: أستغفر الله وأتوب إليه فيكون ذنبًا وكذبًا إن لم يفعل، بل يقولُ: اللَّهمّ اغفر لي وتُبْ عليّ، وهذا الذي قاله من قوله: اللَّهمّ اغفر لي وتب عليّ حسن.

وأما كراهيته أستغفرُ الله وتسميته كذبًا فلا نُوافق عليه، لأن معنى أستغفرُ الله أطلبُ مغفرتَه، وليس في هذا كذب، ويكفي في ردّه حديث ابن مسعود المذكور قبله.

(١٠٦٦) الترمذي (٣٥٤٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٦٧) ابن ماجه (٣٨١٨) من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٦٨) أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

وعن الفُضيل رضي اللّه تعالى عنه: استغفارٌ بلا إقلاع توبةُ الكذّابين، ويُقاربه ما جاءَ عن رابعة العدوية رضي اللّه تعالى عنها قالت: استغفارُنا يحتاجُ إلى استغفار كثير.

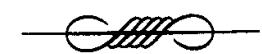
وعن بعضِ الأعراب أنه تعلَّقَ بأستار الكعبة وهو يقول: اللّهمّ إن استغفاري مع إصراري لؤم، وإن تركي الاستغفارَ مع علمي بسَعَة عفوك لعجز، فكم تَتَحَبَّبُ إليّ بالنعم مع غِناكَ عني، وأَتَبَغَّضُ إليك بالمعاصي مع فقري إليك، يا مَن إذا وَعدَ وَفَّى، وإذا توعَّدَ تجاوز وعفا، أدخلْ عظيمَ جُرمي في عظيم عفوكَ يا أرحم الراحمين.

بابُ النّهي عن صَمْتِ يَوْمٍ إلى الليل

١٠٦٩ - روينا في سنن أبي داود، بإسناد حسن، عن عليّ رضي اللّه عنه، قال: حفظتُ عن رسول اللّه ﷺ: «لا يُتم - لا يُتْم: بسكون التاء. يعني أنه إذا احتلم لم تجر عليه أحكام صغار الأيتام - بَعْدَ احْتِلام، وَلا صُماتَ يَوْمٍ إلى اللَّيْلِ».

وروينا في معالم السنن للإمام أبي سليمان الخطابي رضي اللّه عنه قال في تفسير هذا الحديث: كان أهل الجاهلية من نُسْكهم الصُّماتُ، وكان أحدُهم يعتكفُ اليومَ والليلة فيصمتُ ولا ينطق، فنُهوا: يعني في الإسلام عن ذلك، وأُمروا بالذكر والحديث بالخير.

١٠٧٠ - وروينا في صحيح البخاري، عن قيس بن أبي حازم رحمه اللّه قال: دخل أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه على امرأة من أَحْمَسَ يُقال لها زينب فرآها لا تتكلم، فقال: ما لها لا تتكلم؟ فقالوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، فقال لها: تكلمي فإن هذا لا يَحِلّ، هذا من عمل الجاهلية، فتكلَّمتْ.



(١٠٦٩) أبو داود (٢١٧٣) من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»
(١٠٧٠) البخاري (٣٧٣٤) من حديث قيس بن حازم رضي الله عنه عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفًا.

الأحاديث التي عليها مدار الاسلام

فصل: في آخر ما قصدتُه من هذا الكتاب، وقد رأيتُ أن أضمَّ إليه أحاديث تتمُّ محاسنُ الكتاب بها إن شاء اللّه تعالى، وهي الأحاديث التي عليها مدارُ الإِسلام(*)، وقد اختلفَ العلماءُ فيها اختلافًا منتشرًا، وقد اجتمعَ مِن تداخل أقوالهم مع ما ضممتُه إليها ثلاثون حديثًا.

١٠٧١ - الحديث الأول: حديثُ عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه: «**إنَّمَا الأعْمالُ بالنِّيَّاتِ**». وقد سبق بيانُه في أول هذا الكتاب.

١٠٧٢ - الحديث الثاني: عن عائشة رضي اللّه عنها قالت: قالَ رسولُ اللّه ﷺ: «**مَنْ أحْدَثَ في أمْرِنَا هَذَا ما لَيسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ**» رويناه في صحيحي البخاري ومسلم.

١٠٧٣ - الثالث: عن النعمان بن بشير رضيَ اللّه عنهما قال: سمعتُ رسولَ اللّه ﷺ يقول: «**إنَّ الحَلالَ بَيِّنٌ وَإنَّ الحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُما مُشْتَبِهاتٌ لا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهاتِ اسْتَبرأ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ في الشُّبُهاتِ وَقَعَ في الحَرَامِ، كالرَّاعي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أنْ يَرْتَعَ فِيهِ، ألاَ وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً، ألاَ وَإنَّ حِمَى اللَّهِ تَعالى مَحَارِمُهُ، ألا وَإنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ، وَإذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ ألاَ وَهِيَ القَلْبُ**». رويناه في صحيحيهما.

١٠٧٤ - الرابع: عن ابن مسعودٍ رضي اللّه عنه، قال: حدّثنا رسولُ اللّه ﷺ وهو الصادق المصدوق: «**إنَّ أحَدَكُم يُجْمَعُ خَلْقُهُ في بَطْنِ أُمِّهِ أرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً، ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذلكَ، ثُمَّ يُرْسَلُ المَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ، وَيُؤْمَرُ بأرْبَعِ**

(*) الأحاديث التي عليها مدار الإسلام: «المدار» اسم مكان من الدوران، وهي لغة الحركة في السكك، واصطلاحًا: ترتب الشيء على الشيء الذي له صلاحية العلية وجودًا أو عدمًا، أو معًا، والأول يُسمى الدائر، والثاني المدار. وقد أطلق مؤلفو كتب المصادر الحديثية من العلماء الكبار في علم الرواية والدراية على عدد من الأحاديث النبوية: أنها أحاديث كلية جامعة؛ لأنها عليها مدار الإسلام، أو نصفه، أو ثلثه. وقد جمع الإمام الحافظ أبو عمرو بن الصلاح أقوال العلماء في تحديد أعيان عدد هذه الأحاديث فبلغت أحاديث فأصبحت ثلاثين وختم بها كتابه «الأذكار»، ثم زاد عليه في كتابه «الأربعين حديثًا النووية» اثني عشر حديثًا، فوصلت إلى اثنين وأربعين. انظر الفتوحات الربانية (٧/ ٢٩٥) ومقدمة كتاب «الوافي في شرح الأربعين النووية» تأليف محي الدين مستو. ود. مصطفى البغا الطبعة الرابعة ١٤٠٦ هـ دار ابن كثير.

(١٠٧١) البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) كلاهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٧٢) البخاري (٣٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) كلاهما من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعًا.

(١٠٧٣) البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩) كلاهما من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنهما مرفوعًا.

(١٠٧٤) البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

كَلِماتٍ: بِكَتْبِ رِزْقِهِ وَأَجَلِهِ وَعَمَلِهِ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٍ، فَوَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ حتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَها إلاَّ ذِراعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهلِ النَّارِ فيدْخُلُها، وَإنَّ أحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُونُ بَيْنَهُ وبَيْنَها إلاَّ ذِراعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهلِ الجَنَّةِ فَيَدْخُلُها». رويناه في صحيحيهما.

١٠٧٥ - الخامس: عن الحسن بن عليّ رضي اللّه عنهما، قال: حَفِظتُ من رسولِ اللّه ﷺ: «دَعْ ما يَرِيبُكَ إلى ما لا يَرِيبُكَ» رويناه في الترمذي والنسائي، قال الترمذي: حديث صحيح. قوله يَريبك بفتح الياء وضمّها لغتان، والفتح أشهر.

١٠٧٦ - السادس: عن أبي هريرة رضي اللّه عنه، قال: قال رسولُ اللّه ﷺ: «مِنْ حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُهُ ما لا يَعْنِيهِ». رويناه في كتاب الترمذي وابن ماجه، وهو حسن.

١٠٧٧ - السابع: عن أنس رضي اللّه عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «لا يُؤْمِنُ أحَدُكُمْ حتَّى يُحِبَّ لأخِيهِ ما يُحبُّ لِنَفْسِهِ». رويناه في صحيحيهما.

١٠٧٨ - الثامن: عن أبي هريرة رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تَعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلاَّ طَيِّبًا، وَإنَّ اللَّهَ تَعالى أمَرَ المُؤْمِنِينَ بِمَا أمَرَ بِهِ المُرْسَلِينَ، فَقالَ تَعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ ﴾[المؤمنون: ٥١]. وَقالَ تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ﴾[البقرة: ١٧٢] ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أشْعثَ أغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّماءِ: يا رَبِّ يا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِي بالحَرَامِ، فأنَّى يُسْتَجابُ لِذَلِكَ؟». رويناه في صحيح مسلم.

١٠٧٩ - التاسع: حديث «لا ضَرَرَ وَلا ضِرَارَ» رويناه في الموطأ مرسلاً، وفي سنن الدارقطنيّ وغيره من طرق متصلاً، وهو حسن.

(١٠٧٥) الترمذي (٣٥١٨)، والنسائي (٥٧١١) كلاهما من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٧٦) الترمذي (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٧٧) البخاري (١٣)، ومسلم (٤٥) كلاهما من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٧٨) مسلم (١٠١٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٧٩) ابن ماجه (٢٣٤١)، ومالك في الموطأ (١٤٦١) من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح لغيره»

١٠٨٠ - العاشر: عن تميم الداري رضي الله عنه: أن النبيَّ ﷺ قال: «الدِّين النَّصِيحَةُ، قلنا: لمن؟ قال: لِلَّهِ، وَلِكِتابِهِ، وَلِرسُولِهِ، ولأَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَعامَّتِهِم» رويناه في مسلم.

١٠٨١ - الحادي عشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أنه سمعَ النبيَّ ﷺ يقول: «ما نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فاجْتَنِبُوهُ، وَما أَمَرْتُكُمْ بِهِ فافْعَلُوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ فإنَّما أهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسائِلِهِمْ وَاخْتِلافُهُمْ على أَنْبِيائِهِمْ» رويناه في صحيحيهما.

١٠٨٢ - الثاني عشر: عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال: يا رسول الله! دُلَّني على عمل إذا عملتُه أحبَّني الله وأحبّني الناس؟ فقال: «ازْهَدْ في الدُّنْيا يُحِبَّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ فِيما عِنْدَ النَّاس يُحِبَّكَ النَّاسُ». حديث حسن رويناه في كتاب ابن ماجه.

١٠٨٣ - الثالث عشر: عن ابن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِم يَشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وأنِّي رَسولُ اللَّهِ إلاَّ بإحْدَى ثَلاثٍ: الثَّيِّبِ الزَّانِي، وَالنَّفْس بالنَّفْسِ، وَالتَّارِكِ لِدِينِهِ المُفَارِقِ للجَمَاعَةِ». رويناه في صحيحيهما.

١٠٨٤ - الرابع عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «أُمِرْتُ أنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أنْ لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ وَأنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكاة، فإذَا فَعَلُوا ذلكَ عَصَمُوا مِنِّي دِماءَهُمْ وَأمْوَالَهمْ إلاَّ بِحَقِّ الإسْلامِ، وَحِسابُهُمْ على الله تعالى». رويناه في صحيحيهما.

١٠٨٥ - الخامس عشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «بُنِيَ الإسْلامُ على خَمْسٍ: شَهادَةِ أن لا إلهَ إلاَّ اللَّهُ، وأنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإقامِ الصَّلاةِ، وَإيتاءِ الزَّكاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ». رويناه في صحيحيهما.

١٠٨٦ - السادس عشر: عن ابن عباس رضي الله عنهما؛ أن رسول الله ﷺ قال: «لَوْ يُعْطَى

(١٠٨٠) مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٨١) البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٨٢) ابن ماجه (٤١٠٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه مرفوعًا. «صحيح»
(١٠٨٣) البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦) كلاهما من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٨٤) البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا.
(١٠٨٥) البخاري (٨)، ومسلم (١٦) كلاهما من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا.
(١٠٨٦) مسلم (١٧١١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا.

النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لادَّعى رجالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ، لَكِنِ البَيِّنَةُ على المُدَّعِي وَاليَمِينُ على مَنْ أَنْكَرَ» هو حسن بهذا اللفظ، وبعضه في الصحيحين.

١٠٨٧ - السابع عشر: عن وَابِصَةَ بن معبد رضي الله عنه؛ أنه أتى رسولَ الله صلى الله ﷺ فقال: «جِئْتَ تَسأَلُ عَنِ البِرِّ وَالإِثْمِ؟ قال: نعم، فقال: اسْتَفْتِ قَلْبَكَ: البِرُّ ما اطْمأَنَّت إِلَيْهِ النَّفْس وَاطْمأَنَّ إِلَيْهِ القَلْبُ، وَالإِثْمُ ما حاكَ في النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ في الصَّدْرِ، وَإِنْ أَفْتاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوْكَ». حديث حسن رويناه في مسندَيْ أحمد والدارمي وغيرهما.

وفي صحيح مسلم، عن النواس بن سمعانَ رضي الله عنه، عن النبيّ ﷺ قال: «البِرّ: حُسْنُ الخُلُقِ، وَالإِثْمُ ما حاكَ في نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ».

١٠٨٨ - الثامن عشر: عن شَدَّادِ بن أوسٍ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ تَعالى كَتَبَ الإِحْسانَ على كُلِّ شَيْءٍ، فإِذَا قَتَلْتُمْ فأَحْسِنُوا القِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فأَحْسِنُوا الذِّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ» رويناه في مسلم، والقِتلة بكسر أولها.

١٠٨٩ - التاسع عشر: عن أبي هريرةَ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جارَهُ، وَمَنْ كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ». رويناه في صحيحيهما.

١٠٩٠ - العشرون: عن أبي هريرة رضي الله عنه؛ أن رجلاً قالَ للنبي ﷺ: أوصني قال: «لا تَغْضَبْ» فردّد مِرارًا، قال: «لا تَغْضَبْ» رويناه في البخاري.

١٠٩١ - الحادي والعشرون: عن أبي ثعلبة الخُشَنيِّ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ فَرائِضَ فَلا تُضَيِّعُوها، وَحَدَّ حُدُودًا فَلا تَعْتَدُوها، وَحَرَّمَ أَشْياءَ فَلا تَنْتَهِكُوها، وَسَكَتَ عَنْ أَشْياءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيانٍ فَلا تَبْحَثُوا عَنها». رويناه في سنن الدارقطني بإسناد حسن.

(١٠٨٧) الإمام أحمد في مسنده (١٧٥٤٥)، والدارمي (٢٥٣٣) كلاهما من حديث وابصة بن معبد رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٨٨) مسلم (١٩٥٥) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٨٩) البخاري (٦١٣٦)، ومسلم (٤٧) كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٩٠) البخاري (٦١١٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٩١) الدارقطني في سننه (٤/ ٨٤). «حسن»

١٠٩٢ -الثاني والعشرون: عن معاذٍ رضي اللّه عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! أخبرني بعمل يُدخلُني الجنةَ ويُباعدني من النار؟ قال: «لَقَدْ سألْتَ عَنْ عَظِيم، وَإنَّهُ لَيَسِيرٌ على مَنْ يَسَّرَهُ اللّهُ تعالى عَلَيْهِ؛ تَعْبُدُ اللّهَ لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ، ثم قال: ألا أدُلُّكَ على أبْوَابِ الخَيْرِ؟» الصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الخَطِيئَةَ كما يُطْفِىءُ المَاءُ النَّارَ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ في جَوْفِ اللَّيْلِ، ثم تلا: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ حتى بلغ: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ [السجدة: ١٦-١٧] ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ بِرأْس الأمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سنَامِهِ؟ قلتُ: بَلَى يا رسولَ اللّهِ! قالَ: رأسُ الأمر الإسلامُ، وعمودهُ الصلاةُ، وذِرْوَةُ سَنامِهِ الجِهادُ، ثم قال: ألا أُخْبِرُكَ بِمِلاكِ ذلكَ كُلِّهِ؟ قلت: بلى يا رسول اللّه! فأخذ بلسانه، ثم قال: كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا، فقلتُ: يا نبيّ اللّه! وإنَّا لمؤاخَذُونَ بما نتكلم به؟ فقال: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ في النَّارِ على وُجُوهِهِمْ أوْ على مَنَاخِرِهِم إلاَّ حَصَائِدُ ألْسِنَتِهِمْ؟». رويناه في الترمذي وقال: حسن صحيح.

وذِروة السنام: أعلاه، وهي بكسر الذال وضمّها. وملاك الأمر بكسر الميم: أي مقصوده.

١٠٩٣ -الثالث والعشرون: عن أبي ذرّ ومعاذ رضي اللّه عنهما عن رسول اللّه ﷺ قال: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُما كُنْتَ، وأتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها، وخالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ». رويناه في الترمذي وقال: حسن، وفي بعض نسخه المعتمدة: حسن صحيح.

١٠٩٤ -الرابع والعشرون: عن العِرباضِ بن ساريةَ رضي اللّه عنه، قال: وَعَظَنا رسولُ اللّه ﷺ موعظةً وَجِلت منها القلوب، وذرفتْ منها العيون، فقلنا: يا رسولَ اللّه! كأنها موعظةُ مُودِّع فأوصنا، قال: «أوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللّهِ، وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإنْ تأمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، وَإنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُم بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدينَ المَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْها بالنَّواجِذِ، وَإيَّاكُمْ وَمُحْدَثاتِ الأُمُورِ، فإنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ». رويناه في سنن أبي داود والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

(١٠٩٢) الترمذي (٢٦١٦)، وابن ماجه (٣٩٧٣) كلاهما من حديث معاذ بن جبل مرفوعًا. «صحيح»

(١٠٩٣) الترمذي (١٩٨٧)، والدارمي (٢٧٩١) كلاهما من حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه مرفوعًا. «حسن»

(١٠٩٤) أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٣٦٧٦) كلاهما من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه مرفوعًا.

١٠٩٥ - الخامس والعشرون: عن أبي مسعود البدريّ رضي اللّه عنه قال: قال رسول اللّه ﷺ: «**إنَّ مِمَّا أدرَكَ النَّاسُ مِن كَلامِ النُّبُوَّةِ الأُولى: إذَا لَمْ تَسْتَحِ فاصْنَعْ مَا شِئتَ**». رويناه في البخاري.

١٠٩٦ - السادس والعشرون: عن جابر رضي اللّه عنه: أن رجلاً سألَ رسولَ اللّه ﷺ فقال: أرأيتَ إذا صَلَّيْتُ المكتوبات، وصمتُ رمضانَ، وأحللتُ الحلالَ، وحرّمتُ الحرامَ، ولم أزدْ على ذلك شيئًا؛ أدخلُ الجنة؟ قال: «**نَعَمْ**» رويناه في مسلم.

١٠٩٧ - السابع والعشرون: عن سفيانَ بن عبد اللّه رضي اللّه عنه قال: قلت: يا رسول اللّه! قل لي في الإسلام قولاً لا أسألُ عنه أحدًا غيرك، قال: «**قُلْ آمَنْتُ باللّهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ**» رويناه في مسلم.

قال العلماء: هذا الحديث من جوامع كلمه ﷺ، وهو مطابق لقول اللّه تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ قال جمهور العلماء: معنى الآية والحديث: آمنوا والتزموا طاعةَ اللّه.

١٠٩٨ - الثامن والعشرون: حديث عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه في سؤال جبريل النبيَّ ﷺ عن الإيمان والإسلام والإحسان والساعة، وهو مشهور في صحيح مسلم وغيره.

١٠٩٩ - التاسع والعشرون: عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال: «كنتُ خَلْفَ النبيّ ﷺ يومًا فقال: «**يا غُلامُ! إني أُعَلِّمُكَ كَلِماتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجاهَكَ، إذَا سَأَلْتَ فاسأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فاسْتَعِنْ باللَّهِ؛ وَاعْلَمْ أنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ على أنْ يَنفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا على أنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إلا بِشَيْءٍ قد كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأقْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ**». رويناه في الترمذي، وقال: حديث حسن صحيح؛ وفي رواية غير الترمذي زيادة: «**احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أمامَكَ، تَعَرَّفْ إلى اللّهِ في الرَّخاءِ يَعْرِفْكَ في الشِّدَّةِ، وَاعْلَمْ أنَّ ما أخطأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَمَا أصابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ**»، وفي

(١٠٩٥) البخاري (٦١٢٠) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٩٦) مسلم (١٥) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مرفوعًا.

(١٠٩٧) مسلم (٣٨) من حديث سفيان بن عبد الله الثقفي رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٩٨) البخاري (٥٠)، ومسلم (٩) كلاهما من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرفوعًا.

(١٠٩٩) الترمذي (٢٥١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا، «صحيح».

آخره: «وَاعْلَمْ أنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ، وأنَّ الفَرَجَ مَعَ الكَرْبِ، وأنَّ مَعَ العُسْرِ يُسرًا» هذا حديث عظيم الموقع.

١١٠٠ - الثلاثون: وبه اختتامها واختتام الكتاب، فنذكره بإسناد مستطرف، ونسأل الله الكريم خاتمة الخير، أخبرنا شيخنا الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف النابلسيّ ثم الدمشقي رحمه الله تعالى، قال: أخبرنا أبو طالب عبد الله وأبو منصور يُونس وأبو القاسم حسين بن هبة الله بن مصري وأبو يَعلى حمزة وأبو الطاهر إسماعيل، قالوا: أخبرنا الحافظ أبو القاسم عليّ بن الحسين - هو ابن عساكر - قال: أخبرنا الشريفُ أبو القاسم عليّ بن إبراهيم بن العباس الحسيني خطيب دمشق، قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي بن يحيى بن سلوان، قال: أخبرنا أبو القاسم الفضل بن جعفر، قال: أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن القاسم بن الفرج الهاشميّ قال: أخبرنا أبو مسهر قال: أخبرنا سعيدُ بن عبد العزيز عن ربيعةَ بن يزيدَ عن أبي إدريسَ الخولاني، عن أبي ذرّ رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ، عن جبريلَ ﷺ، عن الله تبارك وتعالى أنه قال: «يا عِبادي! إني حَرّمْتُ الظُّلْمَ على نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلا تَظَّالَمُوا يا عِبادي! إنَّكُمْ الَّذينَ تُخْطِئُونَ باللَّيلِ وَالنَّهارِ، وأنا الَّذي أغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلا أُبالي، فاسْتَغْفِرُوني أغْفِرْ لَكُمْ؛ يا عبادي! كُلُّكُمْ جائعٌ إلاَّ مَنْ أطْعَمْتُهُ فاسْتَطْعِمُوني أُطْعِمْكُمْ؛ يا عبادي! كُلُّكُمْ عارٍ إلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فاسْتَكْسُوني أكْسِكُمْ؛ يا عِبادي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا؛ يا عِبادي لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا على أتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ مِنْكُمْ لَمْ يَزِدْ ذلكَ في مُلْكي شَيْئًا؛ يا عِبادِي! لَوْ أنَّ أوَّلَكُمْ وآخِرَكُمْ وَإنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كانُوا في صَعيدٍ وَاحِدٍ فَسألُوني فأعْطَيْتُ كُلَّ إنْسانٍ مِنْهُمْ ما سألَ لَمْ يَنْقُصْ ذلكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا إلاَّ كما يَنْقُصُ البَحْرُ أنْ يُغْمَسَ المِخْيَطُ فِيهِ غَمْسَةً وَاحِدَةً؛ يا عِبادي! إنَّما هِيَ أعْمالُكُمْ أحْفَظُها عَلَيْكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلا يَلُومَنَّ إلاَّ نَفْسَهُ».

قال أبو مسهر: قال سعيدُ بن عبد العزيز: كان أبو إدريس إذا حدّث بهذا الحديث جثا على ركبتيه. هذا حديث صحيح، رويناه في صحيح مسلم وغيره، ورجال إسناده مني إلى أبي ذرّ رضي الله عنه كلُّهم دمشقيون، ودخل أبو ذرّ رضي الله عنه دمشق، فاجتمع في هذا الحديث جمل من الفوائد: منها صحة إسناده وَمَتنه، وعلوّه وتسلسله بالدمشقيين رضي الله عنهم وبارك

(١١٠٠) مسلم (٢٥٧٧) من حديث إدريس الخولاني رضي الله عنه مرفوعًا.

فيهم، ومنها ما اشتمل عليه من البيان لقواعد عظيمة في أصول الدين وفروعه والآداب ولطائف القلوب وغيرها، ولله الحمد.

روينا عن الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى ورضي عنه قال: ليس لأهل الشام حديث أشرف من هذا الحديث.



خاتمة

هذا آخرُ ما قصدتُه من هذا الكتاب، وقد مَنّ اللّه الكريمُ فيه بما هو أهلٌ له من الفوائد النفيسة والدقائق اللطيفة من أنواع العلوم ومهماتها، ومُستجادَاتِ الحقائق ومَطلُوبَاتِها. ومن تفسير آياتٍ من القرآن العزيز وبيانِ المراد بها، والأحاديث الصحيحة وإيضاح مقاصدها، وبيان نُكَتٍ من علوم الأسانيد ودقائقِ الفقه ومعاملاتِ القلوب وغيرها، واللّه المحمودُ على ذلك وغيره من نعمه التي لا تُحصى، وله المِنّة أن هداني لذلك، ووفّقني لجمعه ويَسَّرَه عليّ، وأعانني عليه وَمَنّ علي بإتمامه؛ فله الحمدُ والامتنانُ والفضلُ والطَّوْلُ والشكرانُ. وأنا راجٍ من فضل اللّه تعالى دعوة أخٍ صالح أنتفعُ بها تقرّبني إلى اللّه الكريم، وانتفاع مسلمٍ راغب في الخير ببعض ما فيه أكون مساعدًا له على العمل بمرضاة ربّنا.

وأستودعُ اللّه الكريمَ اللطيفَ الرحيمَ منّي ومن والديّ، وجميعِ أحبابنا وإخواننا ومَنْ أحسنَ إلينا وسائرِ المسلمين: أديانَنا وأماناتِنا وخواتِيمَ أعمالنا، وجميعَ ما أنعمَ اللّهُ تعالى به علينا، وأسألُه سبحانه لنا أجمعين سلوكَ سبيل الرشاد والعِصْمة من أحوال أهل الزَّيْغ والعِناد، والدَّوامَ على ذلك وغيره من الخير في ازدياد، وأتضرّعُ إليه سبحانه أن يرزقنا التوفيقَ في الأقوال والأفعال للصواب، والجريَ على آثار ذوي البصائر والألباب، إنه الكريم الواسعُ الوهّاب، وما توفيقي إلا باللّه عليه توكلتُ وإليه متاب، ، حسبنا اللّه ونِعمَ الوكيل، ولا حولَ ولا قوّة إلا باللّه العزيز الحكيم.

والحمدُ للّه ربّ العالمين أوّلاً وآخرًا وظاهرًا وباطنًا، وصلواتُه وسلامُه الأطيبان الأتمّان الأكملان على سيدنا محمد خير خلقه أجمعين، كلما ذكره الذاكرون، وغَفَل عن ذكره الغافلون، وعلى سائر النبيّينَ وآل كل وسائر الصالحين.

قال جامعه أبو زكريا محي الدين عفا الله عنه: فرغت من جمعه في المحرم سنة سبع وستين وستمائة، سوى أحرف الحقتها بعد ذلك وأجزت روايته لجميع المسلمين.

الفهرس

